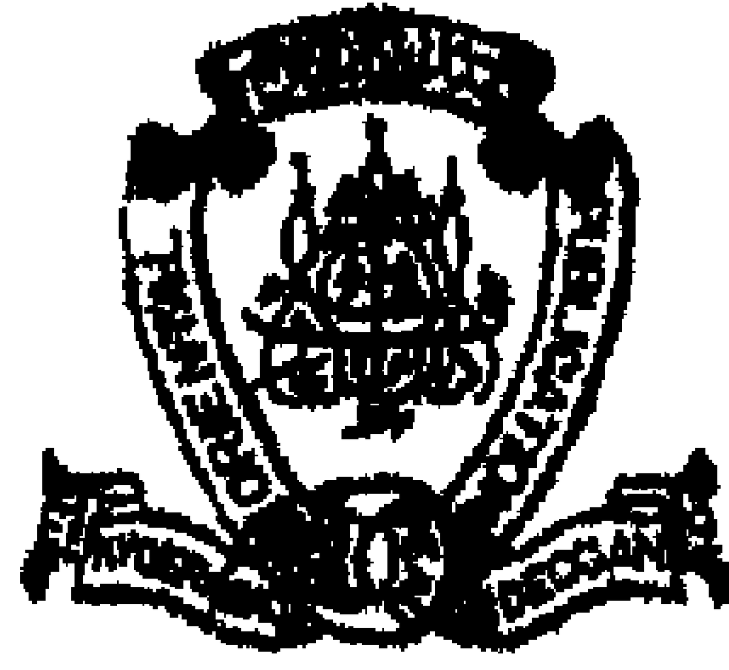


مشكل الآثار

للإمام الهمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامه
الأزدي المصري الطحاوي الحنفي
المتوفى سنه ٣٢١ هـ / ٣٣

(الجزء الأول)

طبع

تحت مراقبه الدكتور محمد عبد المعيد خان
مدير دائره المعارف العثمانية

الطبعة الثانية

بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند
سنه ١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م



مشكل الآثار

للامام الهمام أبي جعفر احمد بن محمد بن سلامه

الازدي المصري الطحاوي الحنفي

المتوفى سنه ٣٢١ هـ / ٩٣٣ م

(الجزء الأول)

طبع

تحت مراقبة الدكتور محمد عبد المعيد خان

مدير دائرة المعارف العثمانية



الطبعة الثانية

بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند

سنه ١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م

فهرس الجزء الأول من مشكل الآثار

مضمون	صفحه

صفحه | مضمون

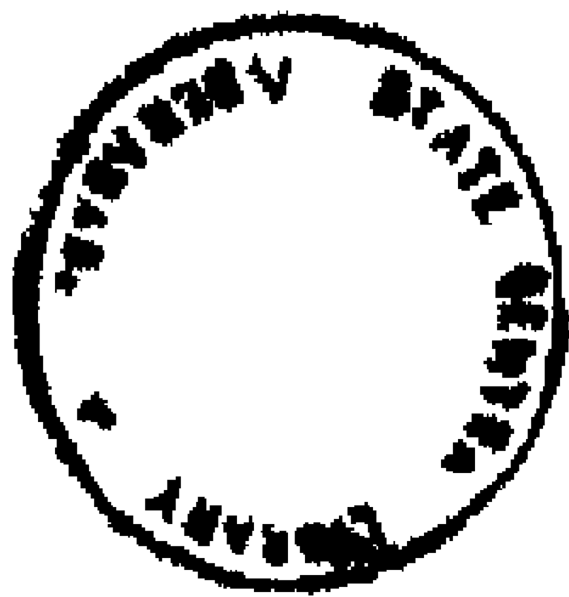
باب

صفحة | مضمون

صفحة	مضمون
	مضمون
١٢	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من قوله و حدثوا عن بني إسرائيل و لا حرج
١٧	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من نهيه عن بيع الثنا
١١٢	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في أفضل نسائه من هي منهن
١٣٥	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم مما كان أمر به عمر بن أبي سلمة من الاكل مما يليه من الطعام دون ما سواه منه و ما يدخل في هذا المعنى سواه
١٤٣	باب بيان مشكل ما رواه جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه استاذن عليه فقال له من هذا، فقال جابر أنا، فقال له النبي صلى الله عليه و سلم انا أنا، وكأنه كره ذلك
١٤٦	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من نهيه عن الجلوس بالصعدات و من اباحته ذلك على الشرائط التي اشترطها في اباحته ذلك
١٥١	باب بيان ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في اسم الله الاعظم اىّ اسمائه هو ؟
١٥٧	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله و سلم اللهم قوّ في طاعتك ضعفي

صفحه | مضمون

صفحة	مضمون
٣٤١	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المراد بقوله تعالى "و لا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة و العشى يريدون وجهه"، و فى قوله تعالى "و اصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة و العشى يريدون وجهه"
٣٤٤	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى نهيه رديفه عند عثور جمله او حماره أن يقول تعس الشيطان !
٣٤٨	باب بيان مشكل ما رواه أبو مسعود عقبة بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من قوله لا يبقى على الارض بعد مائة سنة نفس منفوسة
٣٥٥	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، على ما قد روى عنه فى ذلك من قوله من كذب على ـ مطلقا و فى السبب الذى كان ذلك منه
٣٧٤	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من قوله من حدث عنى حديثا يرى انه كذب فهو أحد الكاذبين
٣٧٧	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى صلاته على الجهنية التى رجمها باقرارها عنده بالزنا و فى تركه الصلاة على ماعز الذى رجمه باقراره عنده
٣٩٢	باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من قوله للذى حلف عنده لخصمه الذى كان خاصمه اليه فيما كان



بسم الله الرحمن الرحيم

و صلواته[1] على أفضل مخلوقاته سيدنا محمد و على آله و صحبه و سلامه

قال أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوي الازدي[2]

أما بعد فإن الله عز و جل بعث نبيه محمدا صلى الله عليه و آله و سلم خاتما لأنبيائه الذين كان بعثهم قبله صلوات الله عليه و عليهم و سلامه و رحمته و بركاته، و أنزل عليه كتابا خاتما لكتبه التي كان أنزلها قبله، و مهيمنا عليها[3]، مصدقا لها، و أمر فيه[4] من آمن به بترك رفع أصواتهم فوق صوته، و بترك التقدم بين يدي أمره، و أعلمهم أنه قد تولاه فيما نطق به بقوله عز و جل «و ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى[5]» و أمرهم بالأخذ بما آتاهم به و الانتهاء عما نهاهم عنه بقوله عز و جل «و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا[6]» و نهاهم أن يكونوا معه كبعضهم

(١) كذا في المطبوع و رمزه في الحواشي ط و نسخة رامبور العكسية و رمزها في الحواشي ر، و في نسخة فيض الله العكسية ـ استانبول ـ التي رمزها فيما سيأتي ف "صلى الله على سيدنا محمد و آله و سلم" (٢) بهامش ط "الازدي" بالفتح ـ نسبة إلى الازد، و زاد في ف "رحمه الله" (٣) في ف و ر و ط "عليه" خطأ (٤) كذا في ف، و في ط و ر "فيها" تحريفا (٥) سورة ٥٣ آية ٣ و ٤ (٦) سورة ٥٩ آية ٧

مع بعض بقوله تعالى «ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض[1]» وحذرهم في فعلهم ذلك إن فعلوه حبوط[2] أعمالهم وهم لا يشعرون، وحذر مع ذلك من خالف[3] أمره بقوله عز وجل "فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم[4]"

قال أبو جعفر فإني[5] نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما سقطت[6] معرفتها والعلم[7] بما فيها عن[7] أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك منها[8] حتى آتي ما[9] قدرت عليه منها كذلك ملتمسا ثواب الله عز وجل عليه[10] والله أسأل[11] التوفيق لذلك والمعونة عليه فإنه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل

وابتدأته بما أمر صلى الله عليه وآله وسلم بابتداء[12] الحاجة به[13] مما قد

---

(١) سورة ٤٩ آية ٢ (٢) كذا في ف، وفي ط ور "بحبوط" (٣) كذا في ط ور، وفي ف "خلاف" كذا (٤) سورة ٢٤ آية ٦٣ (٥) كذا في ط ور، وفي ف "وإني" (٦) كذا في ط ور، وفي ف "سقط" (٧–٧) كذا في ط ور وفي ف "بها عن" (٨) كذا في ف ور، وفي ط "منها" (٩) كذا في ط وفي ف ور "آتي مما" (١٠) كذا في ط ور، وفي ف "عليها" (١١) كذا في ط ور، وفي ف "أسأله" (١٢) كذا في ط ور، وفي ف "فابتداء" كذا (١٣) ساقط من ف

روى عنه بأسانيد أنا أذكرها[1] بعد ذلك إن شاء الله، هو[2] "أن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا[3] ومن سيئات أعمالنا[3]، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله[3] وحده لا شريك له[3] وأشهد أن محمدا عبده ورسوله " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون[4] " " واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا[5] " " يا أيها الذين آمنوا اتقوا[6] الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما[7] "

وكانت الأسانيد التي رويت عنه صلى الله عليه وآله وسلم بما[8] قد ذكرنا من خطبة الحاجة بها

ما قد[9] حدثنا الحسين بن نصر بن المعارك[10] البغدادي أبو علي حدثنا[11] عبد الرحمن بن زياد حدثنا المسعودي عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبة الحاجة - فذكر هذا الكلام بعينه

(١) في ف ور " ذاكرها " (٢) حديث خطبة الحاجة أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم والبيهقي وابن ماجه عن ابن مسعود (٣-٣) ساقط من ف (٤) سورة ٣ آية ١٠٢ (٥) سورة ٤ آية ١ (٦) في ف ور " واتقوا الله " (٧) سورة ٣٣ آية ٧٠ و٧١ (٨) في ف " ما " (٩) كذا في ط ور، وقد سقط " قد " من ف (١٠) من ف ور، وفي ط " معارك " (١١) في ف " نا " هنا وفيما سيأتي إلى آخر الكتاب فتنبه فلنعلم

وما قد حدثنا الحسن [١] بن نصر [١] أيضا حدثنا شبابة بن سوار حدثنا المسعودي عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - ثم ذكر نحوه

وما قد حدثنا يزيد بن سنان بن يزيد البصري [٢] أبو خالد حدثنا بشر بن عمر الزهراني ، محمد بن كثير العبدي قالا حدثنا شعبة عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلمنا خطبة الحاجة - ثم ذكر هذا الكلام بعينه وزاد بشر قال شعبة وقد أخبرنا ابو اسحاق عن ابى الأحوص [٣] عن أبي عبيدة عن عبد الله بهذا الحديث وان [٤] هذا حديث أبي عبيدة [٥] وكان هذا [٥] الذي وجدناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا المعنى من حديث ابن مسعود رضي الله عنه

وقد روي عن ابن عباس مما يدخل في هذا المعنى ايضا ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود وفهد بن سليمان قالا حدثنا محمد بن الصلت الكوفي حدثنا يحيى بن زكريا [٦] عن داود بن ابى هند عن عمرو بن سعيد عن سعيد

(١-١) ساقط من ف (٢) بهامش ط " في التقريب يزيد بن سنان بن يزيد القزاز البصري أبو خالد نزيل مصر ثقة مات سنة اربع وستين ومائتين وله ست وثمانون سنة (٣) كذا في ف ، وفي ط وز زيادة "و" (٤) كذا في ف ، وفي ط وز "ولكن" (٥-٥) كذا في ف ، وفي ط وز "هو كان" (٦) بهامش ط " صحح الناسخ في الأصل الموجود ٣١ - المصحح " وهو بمقدار سطر او أقل منه وقد سقطت سبعة ابواب من ط وز العكس اولها باب ما روي عن رسول الله ==

ابن جبير عن ابن عباس قال كلم رجل النبي عليه السلام في حاجة فأجابه النبي أن "الحمد لله نحمده و نستعينه، من يهده الله فلا مضلّ له و من يضلل فلا هادي له، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له و أن محمدا عبده و رسوله، أما بعد"[1] روي عن نبيط بن شريط ما يدخل في هذا المعنى أيضا ما ثنا فهد ثنا أبو غسان النهدي حدثنا موسى بن محمد الأنصاري ثنا أبو مالك الأشجعي عن نبيط بن شريط قال كنت رديف أبي على عجز الراحلة و النبي صلى الله عليه و سلم يخطب عند جمرة العقبة . فهو يقول الحمد لله نستعينه و نستغفره ، . أشهد أن لا اله إلا الله و أني عبده . رسوله ، ثم قال أوصيكم بتقوى الله ، ثم قال فما أنا ذاكره من الأبواب التي أنا مجري كتابي هذا على مثله ان شاء الله

١ — باب ما قد روي عن رسول الله عليه السلام في أشد الناس عذابا يوم القيامة

. هو ما قد ثنا[2] فهد بن موسى بن إسماعيل ثنا ابان بن يزيد عن عاصم

= صلى الله عليه وسلم في أشد الناس عذابا يوم القيامة" وآخرها "ما روي عن رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ابن عباس مما يحفظ علما انه لم يقله — الخ وهي من ف، وابتداء السقطة من بعد لفظ "ذكرنا" المذكور آنفا الى لفظ "صفوان بن عسال أن يهوديا من حديث شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة عن صفوان — الخ، في باب "ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ابن عباس مما يحفظ علما انه لم يقله" وبعد لفظ ذكرنا في ف عن "داود ابن أبي هند — الخ"

(١) وقع في ف "و بعد" (٢) بهامش ف ذهب مسلم إلى ان "حدثنا" =

عن أبي وائل عن عبد الله عن نبي الله عليه السلام قال إن أشد[1] الناس

ـــــلا يجوز اطلاقه الاعلى ما سمعه من لفظ الشيخ خاصة و" أخبرنا " لما قرئ على الشيخ ، و هو مذهب الشافعي و جمهور أهل المشرق و قيل هو مذهب اكثر اصحاب الحديث وهو الشايع و الغالب على أهل الحديث ،و الاول اعلى درجة ، واصطلاح قوم من المتأخرين على إطلاق " أنبأنا " في الإجازة فهو أدنى من " أخبرنا " و " أنا سمعت " فهو لما سمع من لفظ الشيخ سواء كان الحديث معه أو مع غيره فهو أحط مرتبة من " حدثنا " ؛ و قال الخطيب البغدادي أرفع العبارات في ذلك " سمعت " ثم " حدثني " ثم " أخبرني " ثم " أنبأني " قال ابن بطال قال طائفة "حدثنا" لا تكون إلا مشافهة "و أخبرنا " قد تكون مشافهة و كتابا و تبليغا لانك تقول "أخبرنا الله بكذا في كتابه و رسوله بكذا " و لا تقول " حدثنا " إلا أن تشافهك المخبر بذلك ، و قال الطحاوي لم نجد بين " الحديث " و " الخبر " فرقا في كتاب الله و سنة رسوله ، قال الله تعالى " يومئذ تحدث اخبارها " وقال النبي صلى الله عليه وسلم "حدثوني" وقال " ألا أخبركم بخير دور الانصار" وقال " اخبرني تميم الداري " ــ النووي

و ذهب جماعة إلى أنه يجوز أن يقال فيما قرئ على الشيخ " حدثنا " و " أخبرنا " و هو مذهب ابن عيينة و مالك و البخاري و معظم الحجازيين و الكوفيين ، و ذهب مسلم الى الفرق بينهما اي بما تقدم

و ذهب طائفة إلى انه لا يجوز إطلاق " حدثنا " و " أخبرنا " في القراءة على الشيخ وهو مذهب احمد بن حنبل و المشهور عن النسائي ــ تم كلامه قال قلت هل يعلم من هذا الكتاب مختار البخاري في ذلك ؟ قلت حيث نقل مذهب الاتحاد من غير رد عليه و غير ذكر مذهب مخالف اشعر بأن ميله إلى عدم الفرق ــ كرماني شرح البخاري

(١) في تفسير الحافظ ابن كثير و كذا في الدر المنثور في تفسير كتاب الله بالمأثور للحافظ السيوطي عند تفسير الآية " اشد " بدون "إن" الموكدة و قد نبنا ـــ

عذابا يوم القيامة رجل قتل نبيا - أو قتله نبي - و إمام ضلالة و ممثل من الممثلين[1] . قال أبو جعفر فوقفنا بهذا على أشد الناس عذابا يوم القيامة أنهم أهل هذه الأصناف الثلاثة ، فقد ما ينفي أن يكون لهم يومئذ مثل من المعذبين سواهم ، غير أنا قد وجدنا في حديث سواه ما يجب تأمله و هو ما ثنا يونس عن بشر بن بكر عن الأوزاعي عن ابن شهاب أخبرني القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا مستترة بقرام فيه صورة فهتكه ثم قال إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق[2] الله عز و جل ، فكان في هذا الحديث أن الجنس المذكور فيه هو "أشد الناس عذابا" فان كان هذا ثابتا فهو مخالف للاول و حاش لله ان يجري على لسان رسوله ما هو كذلك ! فتأملناه من غير هذه الرواية فوجدنا يونس قد ثنا أنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن القاسم عن عائشة ان رسول الله عليه السلام قال من أشد الناس - و ذكره ، فوقفنا بذلك على ان ما كان من رسول الله عليه السلام في هذا الحديث غير مخالف لما في الاول اذ كان المشبه

= الحديث الى الإمام أحمد ، و نص ابن كثير " و قال الإمام احمد حدثنا عبدالصمد حدثنا ابان " و ساق باقي السند

(١) من ابن كثير و السيوطي ، و وقع في ف " المسلمين " محرفا (٢) الحديث ذكره الحافظ السيوطي في الجامع الصغير بلفظ " اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهؤن بخلق الله " و في شرحه السراج المنير ' قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم من سفر و قد سترت بقرام على سهوة لي فيه تماثيل فلما رآه هتكه و قال اشد الناس "- فذكره

بخلق الله هو الممثل بخلق الله ، وأن الجنس المذكور في هذا هو من الأجناس الثلاثة المذكورين في الأول . ، وعن أنا وجدنا حديثا آخر سوى ذلك وهو ما ثنا ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العبسي انبأ شيبان النحوي عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله عليه السلام أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل هجا رجلا فهجا القبيلة بأسرها فإن كان ما في هذا كما فيه فهو مخالف للاول وحاش ذلك ان يختلف قول الرسول في هذا أو في غيره ! غير أنه قد يحتمل أن يكون ما في هذا من تقصير بعض رواته عن حفظ ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، فالتمسناه في غير هذه الرواية فوجدنا إسحاق بن ابراهيم البغدادي قد حدثنا حدثنا ابن أبي شيبة ، حدثنا ابراهيم بن احمد الواسطي حدثنا ابن ابي شيبة[1] قالا ثنا جرير عن الاعمش عن عمرو عن يوسف عن عبيد عن عائشة قالت قال رسول الله عليه السلام إن أعظم الناس عند الله فرية يوم القيامة الرجل يهجو القبيلة بأسرها أو رجل انتفى من أبيه ، فوقفنا بذلك على ان الذي قصد إليه في هذا هو ذكر ما كان فيه الهجاء لعظم الفرية عند الله لا لوصف عذاب الله اياه على ذلك انه أشد العذاب أو خلافه من أصناف العذاب ، فانتفى ان يكون فيه خلاف لشيء مما في الاول . ومن ذلك

---

(١) كذا في ف ، ولعله « شيبة » فانه يروي عن جرير بن عبد الحميد ، كما في تهذيب التهذيب

٢ - باب بيان ما أشكل علينا مما قد روى عنه عليه السلام من العشر الخواتم من سورة آل عمران التي تلاها في ليلة عند استيقاظه من نومه و ما روى عنه في ذلك

حدثنا يونس أنبأ ابن وهب أن مالكا أخبره، و ما قد ثنا إسماعيل المزني ثنا محمد بن إدريس الشافعي قال أنبا مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب[1] أن ابن عباس أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه و سلم ، هي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة و اضطجع رسول الله صلى الله عليه و سلم و أهله في طولها ، فنام حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل، ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه و سلم فجعل يمسح النوم عن وجهه ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه، ثم قام يصلي، قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه و سلم يده اليمنى على رأسي و أخذ بأذني يفتلها، فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين

(١) الحديث رواه البخاري عن سعيد بن أبي مريم وساق سنده إلى كريب عن ابن عباس وكذا رواه مسلم عن أبي بكر بن إسحاق الصغاني عن ابن أبي مريم ثم رواه البخاري من طرق عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس كذا في تفسير ابن كثير عند تفسيره لهذه الآيات و فيه وأخرجه مسلم أيضا وأبو داود من وجوه آخر عن مخرمة بن سليمان به

ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح. فلم نقف بهذا الحديث على أول العشر الآيات التي قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاحتجنا إلى الوقوف على حقيقتها إذ كان القراء من أهل المدينة ومن أهل الكوفة يذهبون إلى أن أولها هو قوله " الذين يذكرون الله قياما وقعودا[1] " وإذ كان القراء من أهل الشام يعدونه " إن في خلق السموات والأرض[2] "، فالتمسنا حقيقة ذلك فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله الأسدي ح وحدثنا علي بن معبد قد ثنا قال ثنا شبابة[3] بن سوار بن ها با فهدا قد ثنا قال ثنا أبو نعيم قالوا ثنا يونس بن أبي إسحاق عن المنهال بن عمرو عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه قال أمرني العباس أن أبيت بآل رسول الله الليلة فقدم إلي أن لا تنام حتى تحفظ لي صلاة رسول الله عليه السلام، قال فصليت مع رسول الله عليه السلام العشاء، فلما قضى صلاته وانصرف الناس فلم يبق في المسجد أحد غيري قال النبي من هذا؟ قال أعبد الله؟ قلت نعم، قال فمه! قلت أمرني العباس أن أبيت بكم الليلة، قال فالحق إذا، قال فدخلت مع النبي عليه السلام فقال افرش عبد الله![4] فأتيت بوسادة[4] من مسوح حشوها

(١) سورة ٣ آية ١٩١ (٢) سورة ٣ آية ١٩٠ (٣) ترجمة شبابة في تهذيب التهذيب وتاريخ بغداد ولم نجد ذكر هذا الحديث بهذه الصورة ولا قريب منها، ولم يذكر المؤلف في معاني الآثار الحديث ـ قدير (٤-٤) رواية البخاري في تفسير سورة آل عمران «فطرحت» وفي شرحه إرشاد الساري بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للمجهول «وسادة»

لىف ، فام حتى سمعت عطيطه - أو خطيطه - ثم استوى على فراشه قاعدا ، ثم رفع رأسه إلى السماء و قال سبحان الملك القدوس - ثلاث مرات ، و قرأ هذه الآية من آخر سورة آل عمران " إن فى خلق " حتى ختم السورة و وحدنا أحمد بن داود المصرى قد ثنا قال ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا أبو عوانة عن حصين عن حبيب بن أبى ثابت عن محمد بن على أخبرنى أبى عن ابن عباس قال بت عند النبى عليه السلام فقام فاحتد سواكه ثم توضا ثم رفع رأسه الى السماء و هو يقول " ان فى خلق السموات و الأرض " - الآيات ، ثم صلى ركعتين فاطال فيهما القيام والركوع و السجود ، ثم نام حتى نفخ ثم قام فأخذ السواك فاستاك ، ثم رفع رأسه الى السماء فقال " ان فى خلق السموات و الارض " - الى آخر الآيات ، ففعل ذلك ثلاث مرات ، ثم قام فأوتر بثلاث ركعات و وحدنا صالح بن عبد الرحمن الانصارى قد حدثنا قال ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم انا حصين - ثم ذكر باسناده مثله فوقفنا بهذا الحديث على أن أول العشر الآيات من آخر سورة آل عمران هو كما فى عدد الشاميين ، و موافقة ابن عباس اياهم على ذلك ثم وحدنا فى حديث من رواية ابن اسحاق موافقة ما فى حديث على بن عبد الله كما حدثنا محمد بن جعفر البغدادى المعروف بابن الإمام ثنا عبيد الله بن سعد الزهرى حدثنا عمى يعقوب ابن ابراهيم ثنا ابى عن ابن اسحاق عن سلمة بن كهيل و محمد بن الوليد ابن نويفع[1] مولى آل الزبير كلاهما حدثنى عن كريب عن ابن عباس قال

(1) ترجمة لمحمد بن الوليد بن نويفع فى تهذيب التهذيب

بعثني أبي العباس إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم أحفظ له صلاته، قال فهب رسول الله صلى الله عليه و سلم من الليل فعار[1] ببصره إلى السماء ثم تلا هؤلاء الآيات من سورة آل عمران "إن في خلق السموات" حتى انتهى إلى عشر منها، ثم عاد لمضجعه فنام ثم هب، ففعل مثل ما فعل في المرة الأولى - ثم ذكر بقية الحديث فقال[2] ما رواه كريب عن ابن عباس فيما ذكرنا إلى موافقة ما رواه علي بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم مما وصفناه - و الله نسأله التوفيق

و من ذلك

٣ - باب بيان مشكل ما روى عنه فيما يقال عند المساء مما لا يضر معه قائله لدغة حُمة حتى يصبح

قال أبو جعفر فيما روى في ذلك من حديث أبي صالح السمان الذي رواه عنه ابنه سهيل مما قد اختلف عليه فيمن ذكره في إسناده بعد أبيه، فرواه بعضهم عنه أنه أبو هريرة، كما حدثنا يونس ثنا ابن وهب أنبأنا مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا من أسلم قال ما نمت هذه الليلة، فقال النبي عليه السلام من أي شيء؟ فقال لدغتني عقرب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك[3] إن شاء الله و من ذلك

(١) أي هب من النوم مع كلام، كما في أساس البلاغة (٢) كذا في ف، ولعله قال
(٣) كذا في ف، وفي الجامع الصغير "يضرك" (بالياء وهو الغالب =

ما حدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو حذيفة حدثنا سفيان الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي عليه السلام فقال إني لدغت البارحة فلم أنم حتى اصبحت، فقال له أما إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق - لم يضر بك لدغة عقرب حتى تصبح

و من ذلك ما ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن أبي داود ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة عن رسول الله - مثل حديث يونس الذي رويناه في هذا الباب عنه انه لم يقل فيه ان شاء الله و من حديث مالك ثنا أحمد بن شعيب ابو عبد الرحمن قال قرأت على لوين عن حماد بن زيد عن سهيل عن ابيه عن أبي هريره ان رجلا من أصحاب النبي عليه السلام لدغ فبلغ منه ما شاء الله فبلغ ذلك النبي، فقال أما إنه لو قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق ثلاثا - لم يضره

و من ذلك ما حدثنا احمد أيضا أنبا محمد بن عبد الله بن المبارك انبا يزيد انبا هشام عن سهيل عن ابيه عن ابي هريره ان رسول الله

= وقد ذكر) و فسره العزيزي في شرحه السراج المنير بقوله " اى لم تلدغك كما هو ظاهر ما في العلقمي فانه قال قال القرطبي هذا قول الصادق الذي علمنا صدقه دليلا و تجربة و إني منذ سمعت هذا الحديث عملت عليه ولم يضرني شيء الى ان تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتذكرت في نفسي فاذا بي قد نسيت ان اتعوذ بتلك الكلمات - اه، و قال المناوي لم يضرك بأن يحال بينك و بين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ و قوته و ضعفه " و عليه رمز (م د)

صلى الله عليه و سلم قال من قال حين يمسي ثلاث مرات أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق - لم يضره لسعة تلك الليلة

و من ذلك ما حدثنا يونس ثنا ابن وهب ثنا جرير بن حازم عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة عن النبي - مثله و قال فيه ثلاث مرات

و من ذلك ما حدثنا احمد بن شعيب انا محمد بن عثمان الثقفي حدثنا عبد الأعلى- يعني السامي - عن عبيد الله بن عمر عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة أن رجلا من اصحاب النبي نعت عنه ليلة فسال عنه، فلما أصبح أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك؟ قال يا رسول الله! لدغتني عقرب، قال لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات - لم يضرك

و من ذلك ما ثنا احمد بن شعيب أنا إبراهيم بن يوسف الكوفي ثنا الاشجعي عن سهيل عن أبيه عن ابي هريرة قال لدغت رجلا عقرب فجاء النبي فاخبره فقال له اما! إنك لو قلت حين امسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق - لم يضرك شيء غير ان الاشجعي قد خولف عن سفيان في شيء من اسناد هذا الحديث فقيل له - مكان "ابي هريرة" "عن رجل من اسلم" نحن ذاكروه في بقية هذا الباب

من ذلك من قد روى عن سهيل هذا الحديث عن رجل من اسلم كما قد ثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي ثنا سفيان بن عيينة عن سهيل سمع اباه يخبره عن رجل من اسلم قال كنت عند النبي صلى الله عليه و سلم فأتاه رجل من الانصار فقال لدغت البارحة فلم أنم حتى أصبحت، قال

البى صلى الله علىه و سلم أما ! إنك لو ملت حين أمسىت أعود نكلمات الله التامات من شر ما خلق - ما ضارك إن شاء الله

و كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن حرير حدثنا سعبه عن سهيل عن أبيه عن رحل من أسلم عن البى علىه السلام أنه قال من قال حين يمسى أعود نكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات - لم يضره حمه تلك الليله

و كما قد حدثنا فهد ثنا أبو عسان ثنا رهبر بن معاويه عن سهيل عن أبيه عن رحل من أسلم قال كنت حالسا عند البى علىه السلام فحاء رحل من أصحابه فقال لدعت البارحه - ثم ذكر نحوه

و كما قد حدثنا احمد بن داود ثنا سهل بن بكار ثنا أبو عوانه عن سهيل عن ابيه عن رحل من اسلم عن البى - ثم ذكر مثله

و قد روى هـــدا الحدىث اسد بن موسى عن شعبه عن سهيل و أخيه عن أبيهما عن رحل من أسلم كما ثنا الربيع المرادى ثنا اسد

و حدثنا يونس ثنا اسد حدثنا سعبه عن سهيل و اخيه عن أبيهما عن رحل من اسلم انه لدغ فاتى البى علىه السلام - ثم ذكر مثله

و قد روى هدا الحدىث عن سهيل وهب بن خالد فخالفهم جميعا فى إسناده، كما قد ثنا أحمد بن شعيب انبا اسحاق بن منصور انبا حبان ثنا وهب عن سهيل عن أبيه عن رحل من اسلم - ثم ذكر نحوه

قال ابو جعفر و لما اختلفوا علىنا فى إسناد هدا الحدىث عن سهيل كما قد روىناه من اختلافهم علىه فى هدا الباب طلبناه من غير روايه سهيل من حدىث من رواه عن ابى صالح سواه و سوى اخيه لنقف

بذلك على حقيقته هل هو عن أبي هريرة أو عن رجل من أسلم، فوجدنا يونس قد حدثنا قال ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبيه و يزيد ابن أبي حبيب عن يعقوب بن عبد الله - يعني ابن الأشج - عن القعقاع بن حكيم عن ذكوان أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله! ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة، فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم أما! إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله من شر ما خلق - لم يضرك و وجدنا بحر بن نصر قد ثنا قال ثنا ابن وهب - مثله　حدثنا الربيع المرادي ثنا قال ثنا شعيب بن الليث أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر عن يعقوب أنه ذكر له أن أبا صالح مولى غطفان أخبر أنه سمع أبا هريرة يقول قال رجل لرسول الله صلى الله عليه و سلم لدغتني عقرب، فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم لو أنك قد قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق - لم يضرك فنسب أبا صالح في هذا الحديث في ولائه إلى غطفان و قد خولف في ذلك فذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي في كتابه في الطبقات، قال و لان (1) صالح السمان مولى جويرية امرأة من قيس، قال وقد كنا ذكرنا في هذا الباب أن الأشجعي قد خولف عن سفيان في إسناده حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة الذي قد رويناه فيما تقدم، و الذي خالفه فيه عن سفيان محمد بن يوسف،

(1) كذا في ف و لعله سقط «أبا» و في تهذيب التهذيب مولى جويرية هو ذكوان أبو صالح

كما قد ثنا أحمد بن شعيب أنبأ إسحاق بن منصور أنبأ محمد بن يوسف عن سفيان عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم - ثم ذكر نحو حديث الأشجعي

وقد روي هذا الحديث أيضا عن أبي هريرة عن غير أبي صالح السمان وهو طارق بن مخاشن، كما قد حدثنا فهد ثنا يزيد بن عبد الله ثنا بقية حدثني الزبيدي عن الزهري عن طارق بن مخاشن عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام أنه أتي بلديغ لدغته عقرب فقال لو قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يلدغ - أو لم يضره

ولما وجدناه من رواية القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة، لا عن رجل من أسلم قوي في قلوبنا أن أصل هذا الحديث عن أبي صالح عن أبي هريرة، لا عن رجل من أسلم، وهذا الحديث لما صحت هذه الروايات فيه رجع ما فيه إلى أن قائل هذه الكلمات المحفوظات فيه يكون بقوله إياها محفوظا حتى يمضي تلك الليلة التي قالها فيها لا زيادة عليها غير أنا قد وجدنا عن رسول الله عليه السلام ما يزيد على ما يكون قائلها محفوظا بها من الزمان على ما في ذلك الحديث، وهو ما حدثنا يونس وبحر قالا ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب[1] والحارث ابن يعقوب عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن سعد ابن أبي وقاص عن خولة ابنة حكيم السلمية أنها سمعت رسول الله عليه السلام يقول إذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات

(١) وقع في ف «حسب» خطأ، والصحيح من تهذيب التهذيب

من شر ما خلق، فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه(١)

وما قد ثنا يونس ثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثنا الليث بن سعد، وكما قد ثنا الربيع المرادي ثنا شعيب ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب(٢) عن الحارث بن يعقوب أن يعقوب بن عبد الله حدثه أنه سمع بسر بن سعيد يقول سمعت سعد بن أبي وقاص يقول سمعت خولة ابنة حكيم السلمية تقول إنها سمعت رسول الله عليه السلام يقول من نزل منزلا فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك

وما قد حدثنا نصر بن مرزوق حدثنا الخصيب بن ناصح ثنا وهيب ابن خالد ثنا ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله ابن الأشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة ابنة حكيم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن أحدكم إذا نزل منزلا قال أعوذ بكلمات الله من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه فخالف محمد بن عجلان الحارث بن يعقوب ويزيد بن أبي حبيب(٢) في من بعد يعقوب في إسناد هذا الحديث فقال عن سعيد بن المسيب مكان قول الحارث فيه

(١) الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير، وقال شارحه العزيزي «قال العلقمي قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل» هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلا وتجربة فإني منذ سمعت هذا الحديث عملت به فلم يضرني شيء إلى أن تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا ففكرت في نفسي فإذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات» وفي متن الجامع الصغير وشرحه (م) عن خولة بنت حكيم السلمية الصالحة زوجة الرجل الصالح عثمان بن مظعون» (٢) وقع في ف حبيب ـ مصححا

عن بشر بن سعيد، ولم يكن في هاتين الروايتين اللتين رويناهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكون به قائل هذه الكلمات محوطا بها فيه من الزمان، وحاش لله أن يكون فيهما اختلاف! ولكن تصحيحهما أن ما في حديث أبي هريرة على قول من هو مقيم في منزله غير مسافر، وما في حديث خولة على قول من هو مسافر والمسافر مخفف عنه لمكان السفر مرفوع عنه طائفة من صلاته مخفف عنه في صيامه المفروض عليه مباح له تأخيره إلى خروجه من سفره ورجوعه إلى وطنه، والمقيم ليس كذلك، وكانت هذه الكلمات التي ذكرنا للمسافر مدفوعا عنه بها في وقت أوسع من الوقت الذي يدفع بها عن المقيم ما يدفع عن المسافر بها للتخفيف عن المسافر في سفره الذي ليس للمقيم من التخفيف في إقامته مثله – والله نسأله التوفيق

باب

بيان ما أشكل علينا مما قد روي عنه عليه السلام من نهيه عن اتخاذ الدواب مجالس، من نهيه عن اتخاذها كراسي، كما قد ثنا محمد بن سنان ابن سرح السرخسي أبو جعفر ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا بقية وإسماعيل ابن عياش ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي عمرو الشيباني عن أبي مريم عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال إياي[1] أن تتخذوا ظهور

(١) الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير بالسياق الذي هنا وقد استشكله شارحه كما استشكله الطحاوي بخطبة النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته واقفا عليها فأجاب بما أجاب به الطحاوي ثم قال "عن أبي هريرة" وإسناده ضعيف ==

دوابكم مبارا فان الله انما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الانفس ، و جعل لكم الارض فعليها فاقضوا حوائجكم

• كما حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا سعيد بن منصور حدثنا اسماعيل بن عياش - فذكره باسناده

• كما ثنا الربيع المرادي ثنا ابن وهب قال سمعت الليث يقول حدثني سهل بن معاذ الجهني عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه و لم أنه قال اركبوا هذه الدواب سالمة - ا ابتدعوها سالمة - ولا تتخذوها كراسي

قال ابو جعفر فوقفنا بما في هذين على نهيه عما نهى عنه منهما مع وقوفنا على ما كان منه من جلوسه على ظهر راحلته للخطبة عليها في يوم عرفة بعرفة و في يوم النحر ، كما حدثنا الربيع المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا حاتم بن اسماعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر في حديثه عن حجة رسول الله عليه السلام أنه لما زاغت الشمس من يوم عرفة في حجته أمر بالقصواء فرحلت له فركب حتى اتى بطن الوادي فخطب الناس فقال " ان دماءكم و اموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا - الا و ان كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، و دماء الجاهلية موضوعة ، و أول دم اضعه[1] دماؤنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتله هذيل، إن ربا الجاهلية موضوع ، و اول ربا أضعه[1] ربا العباس فانه موضوع كله ، اتقوا الله في النساء ، فانكم

= و قال في قوله "اناى" فيه تجدير المتكلم نفسه و هو شاذ عند النحاة لكن المراد في الحقيقة تحذير المخاطب

(١) من أبي داود « باب صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم » و في ف « اضع » .

أخذتموهن بأمانة الله و استحللتم فروجهن بكلمة الله و إن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح، و قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده كتاب الله، و أنتم مسؤولون عني فما أنتم قائلون؟ قالوا نشهد أنك قد بلغت و أديت و نصحت، فقال بإصبعه السبابة و رفعها إلى السماء ينكبها[1] إلى الناس "اللهم اشهد! اللهم اشهد! اللهم اشهد!" ثم أذن بلال

و كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير و يعقوب بن إسحاق الحضرمي قالا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة[2] بن شراحيل قال حدثني رجل من أصحاب النبي عليه السلام قال و أحسبه قال في عرفي هذه، قال قام فينا رسول الله عليه السلام على ناقة حمراء مخصرمة[3] - و قال يعقوب في حديثه خطبنا رسول الله صلى الله عليه و سلم على ناقة حمراء مخصرمة - فقال هل تدرون أي يوم هذا؟ قالوا نعم، يوم النحر، قال صدقتم يوم الحج الأكبر، قال هل تدرون أي شهر هذا؟ قالوا نعم، ذو الحجة، قال صدقتم شهر الله الأصم، ثم قال هل تدرون أي بلد هذا؟ قالوا نعم، المشعر الحرام، قال صدقتم، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن دماءكم و أموالكم - أحسبه قال و أعراضكم - عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا - أو قال كحرمة يومكم

(١) كذا في أبي داود و نهاية ابن الأثير، و وقع في ف "ينكتها" خطأ (٢) هذا الحديث أخرجه ابن ماجه في باب الخطبة يوم النحر عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن مسعود و هنا كما نراه زيادة و اختلاف في الألفاظ (٣) كذا في ف، و لعله مخضرمة، كما يأتي

هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا - ألا! وإنى فرطكم على الحوض أنظركم، وإنى مكاثر بكم الامم - أو الناس - فلا تسودوا بوجهى[1]، ألا! إنى مستنقذ رجالا ومستنقذ منى آخرون فأقول أصحابى! فقال إنك لا تدرى ما احدثوا بعدك الأمر[2]! وقد رأيتمونى وقد سمعتم منى وستسألون عنى،
٥ فمن كذب علىّ فليتبوأ مقعده من النار

ومن ذلك ما قد ثنا على بن معبد بن نوح ثنا هوذة ابن خليفة ثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبى بكرة[3] قال لما كان ذلك اليوم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وقف فقال أتدرون أى يوم هذا[4]؟ فسكتنا[5] حتى رئينا[6] انه سيسميه سوى اسمه ثم قال أليس يوم النحر؟
١٠ قلنا بلى، ثم قال أتدرون أى شهر هذا؟ فسكتنا[5] حتى رئينا[6] أنه سيسميه سوى اسمه فقال أليس ذا الحجة؟ فقالوا بلى، فقال أتدرون أى بلد هذا؟ فسكتنا[5] حتى رئينا[6] انه سيسميه سوى اسمه فقال أليس البلد الحرام؟ فقلنا

(١) كذا فى ف، وفى ابن ماجه "وجهى" (٢) كذا فى ف، ولعله "من الامر" (٣) هذا الحديث اخرجه صاحب منتقى الاخبار من نيل الاوطار فى باب استحباب الخطبة يوم النحر رابع احاديث الباب عن ابى بكرة وهنا جعله مرسلا، ولعله سقط على الناسخ «عن ابى بكرة» كما فى البخارى، وفى نيل الاوطار وفى الباب عن رافع بن عمرو المزنى عند ابى داود والنسائى وعن أبى سعيد عند النسائى وابن ماجه وابن حبان واحمد وعن ابن عباس عند البخارى عن ابى بكرة وسيأتى وعن ابن عمر عند البخارى وعن ابن عمرو بن العاص عند البخارى ايضا وغيره (٤) كذا فى ف، ولعله سقط على "الناسخ قلنا الله ورسوله اعلم" كما فى الروايات الاخرى (٥) كذا فى ف، ولعله "وسكت" هنا وفيما سيأتى كما فى البخارى وغيره (٦) كذا هنا وفيما يأتى، ولعله "رأينا"

بلى ، قال فإن أموالكم وأعراضكم ودماءكم حرام بينكم في مثل يومكم هذا في مثل شهركم هذا في مثل بلدكم هذا ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من مبلغ[١] ، ثم مال على ناقته إلى غنيمات فجعل يقسمهن بين الرجلين الشاة وبين الثلاثة الشاة – وذكر حديث أبي بكرة وفيه ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته

قال أبو جعفر فكان ما كان منه من خطبته على راحلته جلوسا منه عليها[٢] في ذلك ، حاش لله أن يكون كان منه في فعله ما يضاد ما كان منه في قوله الذي ذكرناه منه في الحديثين اللذين قدمنا ذكرهما ، ولكنه كان الذي كان منه مما ذكرنا في ذينك الحديثين على نهيه عن الجلوس على ظهور الدواب للحديث عليها الذي لا حاجة بالجالس عليها في ذلك منه ، و[٣] إذ لا فضل لجلوسه عليها لذلك الحديث وجلوسه على الأرض ، وإن كان جلوسه على ظهرها لذلك فضلا لم تدعه إليه ضرورة ، وفي ذلك إتعابها لغير ضرورة دعته إلى ذلك منها ، وكان جلوسه للخطبة على الناس عليها لإسماعه إياهم أمره ونهيه مما لا يتهيأ له مثله في الجلوس على الأرض ، وإذا كان الجلوس على الأرض لا يسمع منه ما يكون من أمره ونهيه ، كما يسمع ذلك منه وهو على ظهر راحلته ، [٣] كانت خطبته على

(١) كذا في ف ، وفي البخاري وغيره سامع (٢) عقد البخاري للوقوف على الدابة ترجمة بابا وفي الفتح بعد ذكر الاختلاف في أنهما أفضل ما نصه " واستدل به على أن الوقوف على ظهر الدابة مباح وأن النهي الوارد في ذلك محمول على ما إذا أجحف بالدابة " (٣) كذا في ف ، ولعل الواو زائدة

طهرها مما دكرنا مما قد دعته إليه صروره، و كان ما في الحدثين الأولين من نهيه عما نهى عنه فيهما إنما هو نهى عن حلوس على طهورها مما لم يدع إليه صر ره، فخرج كل واحد مما في الحديثين و مما في حطبه على راحلته على معنى خلاف المعنى الذي خرج عليه معنى ما في صاحبه و انتفى أن يكون في ذلك تضاد

قال أبو جعفر و سأل سائل عن معاذ[1] المذكور في أحد الحديثين هو معاذ بن أنس الجهني فقال هل ثبت له عندكم صحبه يجب بها ادخال حديثه الذي رويتموه عنه في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه و سلم كما أدخلتم فيه حديث ابي هريره الذي رويتموه عنه فيه لصحبته رسول الله عليه السلام؟ فقيل له نعم قد، فمما على صحبته له روايته عنه .. هو ما ثنا فهد ثنا عبد الله بن صالح حدثني الهقل عن الاوزاعي عن اسيد بن عبد الرحمن عن فروه بن مجاهد عن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع النبي عليه السلام فضيق الناس المنازل، فقطعوا الطريق، فبلغ ذلك النبي عليه السلام فقال الا من قطع طريقا او ضيق منزلا فلا جهاد له

و ما قد حدثنا محمد بن سنان ثنا عيسى بن سليمان ثنا ابن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن عن فروه بن مجاهد عن سهل بن معاذ الجهني قال غزونا مع أبي الصائفه[2] في زمن عبد الملك بن مروان فضيق الناس

(١) ذكره في الاستيعاب وقال: معدود في أهل مصر وهو والد سهل بن معاذ و سهل بن معاذ لين الحديث الا ان احاديثه حسان في الرغائب و الفضائل

(٢) كذا في ف، ولعله الصائفه

المنازل و قطعوا الطرق فقام أبي في الناس فقال أيها الناس انى قد غزوت مع النبي عليه السلام غزوة كذا و كذا فضيق الناس المنازل و قطعوا الطرق، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم منادیا ينادي ألا ! من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له، فعقلنا بذلك أن لمعاذ الجهني من الصحبة لرسول الله عليه السلام و الغزو معه و الرواية عنه ما ذكرناه في هذا الحديث

و سمعت إبراهيم بن أبي داود يقول أكثر حديث معاذ هذا الذي في أيدي الناس هو ما رواه المصريون عنه و ليس في شيء من ذلك ما يدل على صحبة رسول الله عليه السلام، و الذي وجدناه مما قد دلنا على ذلك فهو ما رواه الشاميون عنه على قلة رواياتهم عنه

قال ابو جعفر قال أبو عبيد فيما اجازه لنا علي بن عبد العزيز عنه المخضرمة المشقوقة الأذن، و أنكر ذلك عليه غيره منهم عياش الرياشي فيما حدثني ابراهيم بن حميد عنه قال محال عندنا ان يكون النبي عليه السلام خطب على ناقة هذه صفتها لأنها منوكة و لكنها ناقة ولدت بين العراب و اليمانية[1] فقيل لها بذلك مخضرمة، كما قيل لمن ولد في الجاهلية لحق الإسلام مخضرم - اى لا ركبه الطرفين جميعا

سمعت محمد بن علي بن داود البغدادي يقول سمعت يحيى بن معين يقول لأحمد بن حنبل على باب عفان يا أبا عبد الله! ان سرك ان تكتب عن رجل لا تكون في قلبك[2] منه شيء فاكتب عن ابى غسان[3] مالك بن اسماعيل

(١) كذا (٢) كذا، و في تهذيب التهذيب « قلبي » (٣) كذا و اب حسرناه لم نعثر في اسانيد الناس ذكر لابي غسان فذكر هذا التعديل هنا لم نفهمه

باب

بيان مشكل ما روى عن النبي عليه السلام فى نهيه أبا ذر أن يتولى قضاء بين اثنين و أن يولى[1] أمانة

حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث أن دراجا أبا السمح حدثه عن أبى المثنى عن أبى ذر قال قال لى رسول الله عليه السلام ستة ايام اعقل يا أبا ذر ما أقول لك! ثم لما كان فى اليوم السابع قال أوصيك بتقوى الله فى سر أمرك و علانيتك، و إذا أسأت فاحسن، و لا تسألن أحدا و ان سقط سوطك، لا تولين[2] امانة و لا تولين[2] يتيما، و لا تقضين بين اثنين فكان فى هذا الحديث نهيه أبا ذر عما نهاه عنه

و قد كان عليه السلام استعمل على القضاء على بن ابى طالب، فعقلنا بذلك انه لم يستعمله على عمل مكروه، و انه لم يدخله فى معنى ينقص به رتبته عما هى عليه بل ما أدخله الا فى معنى يكون زائدا فى رتبته، و فى معنى يكون سببا لما يقربه من ربه تعالى

و روى مما كان منه الى على فى ذلك لما بعثه على ما ولاه عليه منه ما قد حدثنا ابو أمية ثنا عبد الله بن موسى ثنا شيبان النحوى عن ابى اسحاق عن عمرو بن حبشى عن على قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن فقلت يا رسول الله! انك تبعثنى الى قوم شيوخ ذوى سن انى اخاف الا اصيب فقال ان الله سيثبت لسانك و يهدى قلبك

و ما قد حدثنا يزيد بن سنان ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شريك و زائدة و سليمان بن معاذ كلهم عن سماك بن حرب عن حنش و هو ابن

(١) كذا فى ف، و لعله «تلين» (٢) كذا فى ف، و لعله «تلين»

المعتمر عن علي قال قال لي رسول الله عليه السلام إذا تقاضى إليك الرجلان فلا تقض للأول[1] حتى تسمع ما يقول الآخر ، فإنك إذا سمعت ذلك عرفت كيف تقضي؟ قال علي فما زلت قاضيا بعد

و زاد سليمان أن النبي عليه السلام قال لعلي في هذا الحديث ان الله يثبت لسانك ، يهدي قلبك

و ما قد حدثنا فهد ثنا أبو غسان النهدي ثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقلت انك تبعثني[2] الى قوم أسن مني فكيف أقضي؟ قال اذهب فان الله يهدي قلبك و يثبت لسانك ، ما حدثنا فهد ثنا ابن الاصبهاني محمد ابن سعيد ثنا شريك عن سماك عن حنش قال قال علي بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن و انا حديث السن فقلت تبعثني[2] و انا حديث السن و لا علم لي بالقضاء! فقال ان الله هادي قلبك و مثبت لسانك ، فاذا جلس اليك الخصمان فلا تقض للأول حتى تسمع كلام الآخر ، قال فما شككت في قضاء بعد

قال ابو جعفر فاستحال عندنا والله اعلم ان يكون رسول الله عليه السلام أدخل عليا الا فيما زاد في رتبته في جلالة مقداره و فيما يقربه من ربه تعالى ، ، مما يدخل في توكيد ما ذكرنا ما حدثنا صالح بن محمد ابن عبد الرحمن الانصاري بكر بن ادريس الازدي قالا ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة بن شريح حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص

(١) كذا في ف ، و لعله « للاول » كما سيأتي مثله (٢) وقع في ف « تعني »

عن عمرو أن رسول الله عليه السلام قال إذا حكم الحاكم واجتهد ثم أصاب فله أجران، و إذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر. قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر ابن حزم فقال هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة.

و ما حدثنا محمد بن خزيمة و فهد قالا ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن الزناد[1] - ثم ذكر باسناده مثله

و ما قد حدثنا أحمد بن شعيب أنبأ إسحاق بن منصور - يعني الكوسج - أنبأ عبد الرزاق أنبأ معمر عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن عمرو ابن حزم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام - مثله

و ما حدثنا إبراهيم بن أبي داود ثنا أصبغ بن الفرج ثنا حاتم بن إسماعيل حدثني شريك عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن ابن بريدة[2] عن أبيه عن رسول الله عليه السلام قال القضاة[3] ثلاثة فقاضيان في النار، و قاض في الجنة، قاض ترك الحق و هو يعلم، فاض قضى بغير الحق و هو لا يعلم فأهلك حقوق الناس فهذان في النار، و قاض قضى بالحق فهو في الجنة

ما قد حدثنا ابراهيم بن أبي داود ثنا سعيد بن منصور و ما ثنا محمد ابن علي بن داود ثنا سعيد بن سليمان الواسطي قالا ثنا خلف بن خليفة ثنا ابو هاشم قال لو لا[4] حديث ابن بريدة عن ابيه عن رسول الله عليه السلام أنه قال القضاة ثلاثة اثنان في النار، و واحد في الجنة، رجل عرف الحق

(١) كذا في ف غير منقوط، و لعله «ابن ابي الزناد» وانه ترجمه في تهذيب التهذيب و سماه عبد الرحمن (٢) اسمه «عبد الله» كما في الاستيعاب في ترجمة ابيه (٣) الحديث ذكره في الجامع الصغير مع شرحه السراج المنير و هنا زيادة الفاظ عما في الجامع و رمزه (٤ لـ) عن بريدة قال الذهبي صححه الحاكم و العهدة عليه
(٤) كذا في ف

ونصح به فهو في الجنة، ورجل عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو في النار، ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس على جهل فهو في النار

قال أبو جعفر: أفلا ترى ما في القضاء مما يكون سببا للجنة! فذلك دليل على جلالة مقداره وعلى أن النبي عليه السلام لم يمنع أبا ذر منه للقضاء نفسه، لكن لمعنى سواه، فالتمسنا ذلك المعنى ما هو، فوجدنا يزيد بن سنان وعلي بن شيبة وابراهيم بن محمد[1] العصفري وموسى ابن النعمي المكي قد حدثونا عن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب حدثني عن عبد الله بن أبي جعفر القرشي عن سالم بن أبي سالم الجيشاني عن أبيه عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا ذر! إني أحب لك ما أحب لنفسي وإني أراك ضعيفا فلا تأمرن على اثنين، ولا تلين مال يتيم

فوقفنا بهذا الحديث على المعنى الذي به نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا ذر عما نهاه عنه في الحديث الأول، وأنه لمعنى فيه نقص به عن رتبة القضاء مما كان ضده في علي بن أبي طالب مما استحق به ولاية القضاء

ووجدنا يوسف بن يزيد بن كامل القرشي قد حدثنا قال ثنا أبو صالح حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عمرو عن الحارث ابن يزيد الحضرمي عن ابن حجيرة[2] الأكبر عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله! ألا تستعملني؟ قال فضرب بيده على منكبي ثم قال يا أبا ذر! إنك ضعيف وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها

(١) في ف غير منقوط ـ راجع الأنساب (العصفري) (٢) ترجم له في تهذيب التهذيب وسماه عبد الرحمن، وفي ف «حجيره» بلا نقط

حقها و أدى الذى عليه فيها . فوقفنا بهذا أيضا أنها على المعنى الذى من أجله كره رسول الله عليه السلام لأبى ذر ما كرهه له فى الحديث الأول ، و وقفنا بقول رسول الله عليه السلام الذى ذكرناه عنه فى هذا الحديث و هو " إلا من أخذها بحقها و أدى الذى عليه فيها " أن من كان كذلك فليس من طلبه فى ذلك نهى و لا طلبه فيه كراهة ، أن الكراهة لذلك إنما تلحق المتعرضين له الطالبين لولايته

و مما قد روى فى توكيد هذا المعنى ما قد حدثنا ابن مكرم ثنا حسين ابن حفص الأصبهانى ثنا سفيان الثورى عن إسماعيل و هو ابن أبى خالد عن أخيه عن أبى بردة عن أبى موسى قال قدم على النبى عليه السلام رجلان من الاشعريين فخطبا ثم تعرضا للعمل فقال إن اخونكم عندى من طلبه فعليكما بتقوى الله تعالى

و ما قد حدثنا احمد بن الحسين بن القاسم الكوفى أبو الحسين حدثنا إسماعيل بن علية عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال لى رسول الله عليه السلام يا أبا عبد الرحمن ! لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، ان اعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها

قال ابو جعفر ر فيما قد ذكرت ما قد وضح به جميع ما رويناه عن رسول الله عليه السلام فى هذا الباب بالحديث الاول الذى رويناه عنه فيه نهيه أبا ذر عما نهاه عنه و فى الاحاديث التى رويناها بعده مما فيه نفى ذلك النهى عن سواه ممن به القوة على ما يتولاه من ذلك فبان

بما

مما دكرنا أن لا تصاد فى شىء مما دكرناه فى هـدا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و أن معانيه قد اتصحت ملتئمه بمعانيها[1] على ما دكرناه فيه — و الله نسأله التوفيق

باب

مشكل ما روى فى السبب الدى فيه نزلت «و هو الدى كف أيديهم عنكم و أيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم[2]» مما قد ظن بعض الناس أنه قد تصادت الروايات فيه عن رسول الله عليه السلام مما هو فى الحقيقة بخلاف دلك .

حدثنا محمد بن بحر بن مطر ثنا يزيد بن هارون أنبا حماد بن سلمه و حدثنا أحمد بن داود بن موسى بن عبد الله ـ محمد السمى عن حماد بن سلمه عن ثابت عن انس ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله عليه السلام و أصحابه بالتنعيم عند صلاه الفجر ليقتلوهم، فاخذهم رسول الله صلى الله عليه و سلم سلما فاعتقهم، فانزل الله تعالى "و هو الدى كف أيديهم عنكم" — الآيه قال أبو سلمه فحدثت بهدا الحديث الكلبى فقال هكدا كان الحديث

و حدثنا محمد بن جعفر بن اعين ثنا إسحاق بن أبى إسرائيل انبا عبد الرزاق و حدثنا عبيد بن محمد بن موسى البزار ابو القاسم المعروف محمد هدا بزحال ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الرزاق ثم اجتمعا فقال كل واحد

(١) وقع فى ف «بالمعانيها» (٢) سوره ٤٨ آيه ٢٤

منهما فى حديث أنبأ معمر عن الزهرى قال و أخبرنى عروه عن المسور و مروان بن الحكم يصدق كل واحد منهما صاحبه قال¹ فى حديث المدينه ان سهيلا كان مما اشترط فى الصلح الذى كان بينه و بينه² عام الحديبيه لا يأتيك منا رجل ، إن كان على دينك إلا رددته الينا ، ثم رجع النبى صلى الله عليه و سلم إلى المدينه فجاء أبو بصير رجل من قريش و هو مسلم فارسلوا فى طلبه رجلين فقالوا العهد الذى جعلت لنا! فدفعه إلى الرجلين ، فخرجا به فلما بلغا ذا الحليفه نزلوا يأكلون من تمرهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين و الله انى لارى سيفك يا فلان جيدا! فاسله الآخر فقال أجل و الله إنه لجيد! فقال ابو بصير ارنى أنظر إليه ، فضربه به حتى برد و فرّ الآخر حتى اتى المدينه فدخل المسجد فقال رسول الله عليه السلام حين رآه لقد رأى هذا ذعرا ، فلما انتهى اليه قال قتل والله صاحبى ، إنى لمقتول! فجاء أبو بصير فقال يا نبى الله! قد و الله وفى الله ذمتك أن رددتنى اليهم ثم أنجانى الله منهم ، فقال النبى صلى الله عليه و سلم ويل أمه! مسعر حرب لو كان له أحد ، فلما سمع ذلك منه عرف انه سيرده إليهم ، فخرج حتى أتى سيف البحر ، قال و ينفلت منهم ابو جندل فلحق بابى بصير ، فجعل لايخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابه قال فوالله! ما سمعوا بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لهم فقتلوهم و اخذوا أموالهم ؛ فارسلت قريش إلى النبى عليه السلام تناشده الله و الرحم لما ارسل اليهم فمن أتاه فهو آمن ،

(١) كذا فى ف ، و لعله قالا (٢) كذا فى ف ، و الظاهر بينه و بين النبى

فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فأنزل الله "وهو الذي كف أيديهم عنكم" حتى بلغ "حمية الجاهلية" وكانت حميتهم أنهم لم يقروا أنه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينه وبين البيت .

قال أبو جعفر : فكان ما في حديث أنس أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله عليه السلام وأصحابه من التنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوهم وأن سبب نزول هذه الآية كان في ذلك وكان ما في ذلك الحديث مضافا إلى أنس لغير حكاية منه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال له ذلك وكان ما في حديث المسور ومروان أن نزولها كان فيما كان من أبي بصير وأبي جندل ومن لحق بهما ممن أسلم من قريش بسيف البحر في قطعهم ما كان يمر بهم من عيرات قريش ومما سواها مما كانت ميرة لهم حتى كان من قريش الذين كانوا بمكة سؤالهم رسول الله عليه السلام ومناشدتهم إياه بالله وبالرحم لما أرسل إليهم فمن أتاه فهو آمن وأن إنزال الله هذه الآية التي تلونا كان في ذلك وكان كل واحد مما في هذين الحديثين مضافا إلى رواته لا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان بذلك أن لا تضاد في واحد مما في هذين الحديثين عن رسول الله عليه السلام ، وأن التضاد الذي فيهما في سبب نزول هذه الآية كان ممن دونه عليه السلام منه

وقد روي عن سلمة بن الأكوع في نزولها أيضا شيء يدل على ما قاله أنس وأن نزولها كان منه كما قد حدثنا أحمد بن داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا عكرمة بن عمار العجلي عن إياس بن سلمة عن أبيه سلمة قال

جاء عمر برجل من هلال و بفرسه مقنعا فى سبعين من المشركين حتى وقف بهم على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال دعوهم يكون لنا البدء و الفجار، فعفا عنهم رسول الله صلى الله عليه و سلم فأنزل الله " و هو الذى كف أيديهم عنكم و أيديكم عنهم [١] "

قال أبو جعفر ثم تأملنا نحن من بعد ما قالوه فى ذلك فوجدنا فى الآية التى تلونا ما يدل على ما قاله أنس فى السبب الذى فيه أنزلت لا على ما قال مروان و المسور فى ذلك، لأن فيها " و هو الذى كف أيديهم عنكم و أيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم "، كان التنعيم من مكة و كان سيف البحر ليس من بطن مكة، وكان الذى كان فى ذلك فى حديث أنس الظفر بالقوم الذين حاولوا ما حاولوا من رسول الله عليه السلام و من أصحابه و لا ظفر فى حديث المسور و مروان و [٢]

---

(١) سورة ٤٨ آية ٢٤ (٢) وهن أبو جعفر رحمه الله تعالى رواية عروة عن المسور و مروان بن الحكم من حيث الدراية وأما من حيث الرواية فهى فى غاية القوة و قوة سندها حماهى على التعصب فيما قاله العلماء فى ذلك فانك اذا رجعت الى ظاهر القرآن فى قوله تعالى « ببطن مكة » وبطن الشيء هو جوفه و هذا هو المعنى الحقيقى لهذا اللفظ ولذلك فسر البيضاوى« ببطن مكة» بداخلها عرفت ان التنعيم كما فى معجم ياقوت موضع فى الحل بين مكة وسرف على فرسخين من مكة و قيل أربعة والحديبية قرية متوسطة بينها وبين مكة مرحلة فاذا تبين ذلك فلا مفر من الرجوع إلى التجوز فى تفسير بطن مكة و إليك ما قاله الآلوسى فى تفسيره فى ذلك «ببطن مكة يعنى الحديبية كما اخرج ذلك عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة و قد تقدم ان بعضها من حرم مكة وإن لم يسلم فالقرب التام كاف و يكون اطلاق =

و من ذلك

باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله عليه السلام ثم عن ابن عباس

مما يحيط علمنا أنه لم يقله إلا بأخذه إياه عنه إذ كان مثله لا يوجد إلا عنه . لا مما يدرك بالرأى و لا من استنباط و لا من استخراج فى التسع الآيات التى أوتيها موسى صلى الله عليه و سلم

حدثنا ابراهيم بن أبى داود ثنا مسدد ثنا مسرهد ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة حدثنى عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال قال رجل من اليهود لآخر اذهب بنا الى هذا النبى، فقال له الآخر لا تقل هذا النبى ، فانه إن سمعها كان له أربعة أعين، فانطلقا اليه فسألاه عن تسع آيات بينات فقال تعبدوا الله لا تشركوا به شيئا ، لا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق و لا تزنوا و لا تسرقوا ، لا تفروا من الزحف و لا تسحروا و لا تأكلوا الربا ، لا تمشوا ببرىء الى سلطان ، و عليكم يهود ا الا تعدوا فى السبت فقالا نشهد انك رسول الله

قال ابو جعفر هذا الحرف نشهد "انك رسول الله" لم يقله أحد فى هذا

= بطن مكة عليها مسالمة » واما قول أبى جعفر رحمه الله « ولا ظفر فى حديث المسور و مروان » فأقول إن الظفر فى حديث أنس ونحوه مكشوف جدا وأما فى حديث المسور و مروان فيه خفاء وقد فسر «الآلوسى أظفركم عليهم» بمعنى اظهركم عليهم ومعلوم ان قصة أبى جندل وأبى بصير ومن انضم اليهما جلب مشركى مكة على مناشدة النبى صلى الله عليه وآله و سلم الله و الرحم و ذلك هو الإظهار كما لا يخفى

الحديث من أصحاب شعبة إلا يحيى بن سعيد، فكان في هذا الحديث أن التسع الآيات التي آتاها الله موسى هي التسع الآيات المذكورات في هذا الحديث ، انها عبادات لا بدارات ولا بعقوبات ولا بعذاب ، وما علمنا أحدا من روى هذا الحديث عن شعبة ضبط التسع الآيات المذكورات فيه غير يحيى ، وقد ظن بعضهم أنه قد ضبطها عن شعبة أيضا فضبط يحيى إياها عنه عبد الله بن إدريس الاودي وذكر في ذلك ما حدثنا أحمد بن شعيب أنبأ ابو كريب عن ابن ادريس انبا شعبة عن عمرو عن عبد الله عن صفوان قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبي ، فقال صاحبه لا تقل نبي، لو سمعها كان له اربعة أعين ، فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع آيات بينات فقال لهم لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ، لا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق لا تمشوا ببريء الى سلطان لا تسحروا ولا تأكلوا الربا ولا تقذفوا المحصنة ولا تولوا يوم الزحف ، ، عليكم خاصة يهود ! ألا تعتدوا في السبت فقبلوا يديه ورجليه ، فقالوا نشهد أنك نبي ، قال فما يمنعكم ان تتبعوني ؛ قالوا إن داود دعا الا يزال من ذريته نبي وانا نخاف إن تبعناك أن تقتلنا يهود. هكذا حدثناه ابن شعيب بلا شك منه فيه ولا ممن رواه عنه ولا ممن فوقه من رواته فيه ، فكان ما ظن هذا الظان بخلاف ما ظنه لانه لو كان كما ظن لكان ابن ادريس قد زاد على يحيى بن سعيد فيه آية اخرى فصار الذي فيه عشر آيات وإنما الذي اخبر الله انه آتاه موسى منها تسع آيات لا عشر آيات لكن حقيقة هذه الزيادة التي فيه من عبد الله على يحيى إنما هي

أن شعبة قد كان شك فيه فأخره فلم يدر هل من الآيات التى فيه التولى يوم الزحف أو قذف المحصنة ، و كان يحدث به كذلك إلى أن مات ، وكان سماع يحيى إياه منه بلا شك كان قبل ذلك ، والدليل على ما ذكرنا أن عبد العزيز بن معاوية بن عبد العزيز العتابى أبا خالد و إبراهيم بن مرزوق و إبراهيم بن أبى داود و أحمد بن داود قد حدثونا قالوا ثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن [١] صفوان بن عسال أن يهوديا قال لصاحبه تعال حتى نسأل هذا النبي ، فقال له الآخر لا تقل له النبي ، فانه ان سمعها صارت له أربعة أعين ، فأتاه فسأله عن هذه الآية " و لقد آتينا موسى تسع آيات بينات " ، فقال لا تشركوا بالله شيئا و لا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق و لا تسرفوا و لا تزنوا و لا تسحروا و لا تأكلوا الربا و لا تمشوا ببريء [٢] إلى ذى سلطان [٢] ليقتله و لا تقذفوا المحصنة او لا تفروا [٣] من الزحف ، و عليكم خاصة اليهود أن لا تعدوا فى السبت قال فقبلوا يده و قالوا نشهد أنك نبى ، قال فما يمنعكم أن تتبعونى ؟ قالوا ان داود دعا أن لا يزال فى ذريته نبى ، و إنا نخشى ان اتبعناك أن تقتلنا [٤] اليهود

و إن بكار بن قتيبة قد حدثنا قال حدثنا ابو داود صاحب الطيالسة

(١) انتهى ما سقط من ط و ز و هو من ف على ما فيه من اخطاء و سقطات و تحريفات ، و قد علقنا عليه ما ظهر لنا ، و ما بقى فعلى القارى ان ينتبه له (٢-٢) كذا فى ط ، و فى ز و ف " الى سلطان " (٣) كذا فى ابن كثير وهو الصواب ، و فى ف « او تفروا » و فى ط و ز « ولا تفروا » (٤) كذا فى ط و ز ، و فى ف " يقتلنا "

ثنا شعبه - ثم ذكر مثل حديث أبي الوليد بالشك الذي فيه •

و إن عبد الملك بن مروان الرقي حدثنا قال ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبه - [1] ثم ذكر باسناده مثله نحو حديث ابي الوليد و فيه الشك الذي فيه[1] ، و زاد أن ذلك الشك من شعبه

فعقلنا بذلك انفراد يحيى بن سعيد بهذا الحديث عن شعبه سالما عن الشك فيه دون ابن ادريس و دون من سواه ممن رواه عن شعبه ممن ذكرناه في هذا الباب، فهذا ما وجدنا في هذه الآيات عن رسول الله عليه الصلاه و السلام

و الموضع الذي وقع فيه الشك منها هو موضع يجب أن يوقف[2] على الفائده فيه ، و هو ما قد دل ان حكم الله تعالى كان تحريم الفرار من الزحف مما تعبد به نبيه موسى عليه السلام و مما لم ينسخه بعد ذلك حتى صار من شريعه نبينا، و كان في ذلك دفع لقول من قال إن قول الله عز وجل " من يولهم يومئذ دبره - [3] " - الآيه التي ذكرها في سوره الانفال انما كان ذلك في يوم بدر خاصه و أن حكمه ليس فيما بعده

فاما ما ذكرنا انه قد روي عن ابن عباس في تاويلها و في التسع الآيات المذكورات فيها فان يحيى بن عثمان حدثنا قال ثنا عبد الغفار بن داود الحراني[4] أبو صالح حدثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن عكرمه

(١-١) سقط من ف (٢) من ف ، و في ط و ر "نقف" (٣) سوره ٨ آيه ١٦
(٤) من ف و هو الصواب كما في تهذيب التهذيب ، و في ط ، ر " ثنا أبو صالح "
كذا (٥) بهامش ف " ضعف خصيفا يحيى بن معين و أحمد بن حنبل "

عن

عن ابن عباس في قوله "تسع آيات بينات"، قال اليد و العصا و الطوفان و الجراد و القمل و الضفادع و الدم و السنين و نقص من الثمرات

غير أنا تأملنا ما روي عن ابن عباس في ذلك من غير طريق عكرمة مولاه فوجدنا عن سعيد بن جبير عنه في ذلك مما ذكره في حديثه من[1] الفتون، كما قد حدثنا علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون أنا الأصبغ بن[2] زيد ثنا القاسم[3] بن أبي أيوب حدثني سعيد بن جبير قال سألت ابن عباس عن قوله تعالى لموسى "و فتناك فتونا[4]" فسألته عن الفتون[5] ما هو؟ قال استأنف النهار يا ابن جبير! فإن لها حديثا طويلا، فلما أصبحت غدوت الله لأنجز منه ما وعدني، فذكر عنه ما ذكر في حديثه إلى أن ذكر قول موسى لفرعون أريد أن تؤمن بالله تعالى و ترسل معي بني إسرائيل، فإن فرعون أبى عليه ذلك فقال ائت بآية إن كنت من الصادقين، فألقى عصاه فإذا هي حية عظيمة فاغرة فاها قاصدة مسرعة إلى فرعون! فلما رآها فرعون قاصدة إليه خافها فاقتحم عن سريره، فاستغاث بموسى

(١) كذا في ط و ر، و في ف "في الفتون" (٢) كذا في ف، و وقع في ط و ر "عن" خطأ (٣) كذا في ط و ر و ابن كثير، و وقع في ف "الهيثم" خطأ (٤) سورة ٢٠ آية ٤٠ (٥) ساق ابن كثير عند تفسيره لهذه اللفظة خبر الفتون مطولا ثم قال في آخره "هكذا رواه النسائي في السنن الكبرى و أخرجه أبو جعفر ابن جرير و ابن أبي حاتم في تفسيريهما من حديث يزيد بن هارون و هو موقوف من كلام ابن عباس و ليس فيه مرفوع إلا قليل منه و كأنه تلقاه ابن عباس رضي الله عنهما مما أبيح نقله من الإسرائيليات عن كعب الأحبار أو غيره - و الله أعلم، و سمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي يقول ذلك أيضا"

أن يكفها عنه، ففعل ثم أخرج يده من جيبه فرآها بيضاء من غير سوء من غير برص، ثم ردها فعادت إلى لونها الأول - ثم ساق الحديث حتى بلغ ذكر مكث موسى لمواعيد فرعون الكاذبة، كلما[1] جاءه بآية وعده عندها أن يرسل معه بني إسرائيل، فإذا مضت أخلف موعده وقال هل يستطيع ربك أن يصنع غير هذا؟ فأرسل الله عليه وعلى قومه الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم آيات مفصلات كل ذلك يشكو إلى موسى[2] ويطلب إليه أن يكفها عنه ويواثقه على أن يرسل معه بني إسرائيل، فإذا كف ذلك عنه نكث عهده وأخلف حتى أمر موسى عليه السلام بالخروج بقومه، فخرج بهم ليلا، فلما أصبح فرعون ورآهم قد مضوا أرسل في المدائن حاشرين، فتبعهم بجنود عظيمة كثيرة، وأوحى الله تعالى إلى البحر إذا ضربك عبدي موسى بعصاه فانفرق اثنتي عشرة فرقة حتى يجوز موسى ومن معه ثم التقم على من بقي من فرعون وأشياعه - ثم ذكر ما كان [3] من الله تعالى بما أهلك به فرعون وقومه من الغرق - حتى بلغ إلى ما كان من الله تعالى فيما كان منه في[3] قوم موسى عليه السلام وأنه نتق عليهم الجبل كأنه ظلة ودنا منهم حتى خافوا أن يقع عليهم - ثم ذكر ما بعد ذلك في حديثه الذي ذكرناه حتى بلغ الى موضع تحريم الله تعالى على من حرم من القوم الذين سماهم موسى قبل ذلك فاسقين، ثم ابتلاهم بما ابتلاهم به من التيه في الأرض التي[4] ابتلاهم

(١) كذا في ط و ر، وفي ف "فلما" كذا (٢) سقط من ف (٣-٣) من ف، وقد سقط من ر، وفي ط " ذكر الله تعالى من قوم " (٤) من ف، وفي ط و ر " الذي " كذا

بالسه فيها أربعين سنه سهون فى الأرض مصبحون كل يوم فسيرون لىس لهم قرار، ثم ظلل علىهم الغمام فى التيه، ، أنزل علىهم المن و السلوى، و جعل لهم ثيابا لا تبلى و لا تتسخ ، ، جعل بين ظهرانيهم حجرا مربعا و أمر تعالى موسى فضربه بعصاه فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا فى كل ناحيه ثلاثه أعين و أعلم كل سبط عينهم التى[1] يشربون منها[2]، ولا يرتحلون من منزله إلا ، جدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذى كان منهم بالأمس رفع ابن عباس هذا الحديث إلى النبى عليه السلام

قال أبو جعفر فكان ما فى هذا الحديث من الآيات التسع سبع آيات كانت من الله تعالى قبل تغريقه فرعون و قومه فى البحر و هى عصا موسى و يده و ارساله على فرعون و قومه [الطوفان و–[3]] الجراد و القمل و الضفادع و الدم، و منها ما بعد تغريقه فرعون و قومه مما قد ذكرنا فى هذا الحديث من نعمه الجليل على من بعثه و من النبه الذى ابتلى به [من اسلاه–[4]] و ما[5] كان منه تعالى فى[6] ذلك من تظليله عليهم الغمام فى التيه و إنزاله عليهم المن ، السلوى و بما[7] جعل لهم من الثياب التى لا تبلى ولا تتسخ و بما جعل بين ظهرانيهم من الحجر الموصوف فى هذا الحديث و بما كان من

(١) من ف ، و فى ط و ر " الذى " كذا (٢) من ف ، وفى ط و ر " منه "
(٣) من ف وقد ، سقط من ط و ر (٤) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط ، وسقط من ر " به من اسلاه " (٥) كذا فى ط و ر ، وفى ف " بما " (٦) كذا فى ف ، وفى ط و ر " من " (٧) من ف ، وفى ط و ر " بالا "

موسى فيه من ضربه إياه بعصاه حتى انفجرت منه اثنتا عشرة عينا من كل واحدة منه ثلاثة أعين إعلامه كل سبط عينهم التي[1] يشربون و من أنهم كانوا لا يرحلون من منهلة الا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كانوا منه بالأمس؛ فالله أعلم ما الآيتان الباقيتان بعد التسع الآيات التي كانت قبل غرق فرعون ، وقومه من[2] هذه الأشياء ، و صار هذا الحديث مرفوعا الى النبي عليه الصلاة و السلام

ثم اعتبرنا ما روى عمن قدرنا عليه ممن قد روى عنه في ذلك شيء هل هو موافق لما رويناه عن ابن عباس عن النبي عليه الصلاة و السلام و عن صفوان في ذلك ، فوجدنا أحمد بن داود[3] قد حدثنا قال ثنا إسماعيل بن سالم أنبا هشيم انبأ منصور عن الحسن ، مغيرة عن الشعبي في قوله تعالى "تسع آيات بينات" قال الطوفان ، الجراد ، القمل ، الضفادع ، الدم ، يده ، العصا[4] ، السنون ، نقص من الثمرات[5] ، حدثنا أحمد قد حدثنا قال ثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابن المبارك عن اسماعيل عن أبي صالح و عكرمة مثله[6] ، حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم قد حدثنا قال حدثنا الفريابي عن[5] اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد نحوه[6]

، كانت الآيات المذكورات في حديث ابن عباس ، في احاديث من

(١) من ف و ر ، وفي ط " الذي "(٢) سقط من ف (٣) من ف ، وفي ط و ر " أبي داود " وفي تهذيب التهذيب في ترجمة محمد بن عبد الله بن يزيد " احمد بن ابي داود " (٤) كذا في ط و ر ، و في ف « عصاه » (٥) كذا في ط و ر ، و في ف موضعه بياض (٦) كذا في ط و ر ، و في ف " مثله "

ذكرناه

د كرناه معه من التامس إندارات[1] و نحو مات و وعدات وكانت الآيات هى العلامات ، قال الله تعالى " و جعلنا ابن مريم و أمه آية ـ [2] " [قال - [3]] " و جعلنا الليل و النهار آيتين [4] " فكانت [5] تلك الآيات حججا على الخلق لانهم يعلمون أنها لا تكون إلا من عند الله تعالى و أن المخلوقين عاجزون عنها ، فيعملون مع ذلك أن الله تعالى اذا لم تكن منهم الرجوع الى أمره عما[6] جاءهم به من أحله معاقبهم[7] و معذبهم

الآيات أيضا قد تكون علامات ومن ذلك ما ذكره الله تعالى عن عبده و نبيه زكريا عليه السلام من قوله تعالى " رب اجعل لى آية[8] " و من قوله تعالى له " آيتك ألا تكلم الناس ثلثة أيام إلا رمزا[8] " فى أحد الموضعين اللذين ذكر ذلك فيهما فى كتابه و فى الموضع الآخر منهما " قال آيتك ألا تكلم الناس ثلث ليال سويا *[9] "

فكان تصحيح ما فى حديث ابن عباس وما فى حديث صفوان فى ذلك أن ما فى حديث صفوان هو على الآيات التى تحدوا بها ، وكان [ما - [3]] فى حديث ابن عباس هو [10] [على] الآيات التى أوعدوا بها

(١) كذا فى ط ، و فى ف و ر " ندارات " (٢) سورة ٢٣ آية ٥٠ (٣) ما بين الحاجزين من ف (٤) سورة ١٧ آية ١٢ (٥) من ف ، و فى ط و ر "وكانت" (٦) من ف و ر ، وفى ط " مما " (٧) كذا فى ط و ر ، و وقع فى ف "معاقبهم" خطأ (٨) سورة ٣ آية ٤١ (٩) سورة ١٩ آية ١٠ (١٠) رجح ابن كثير فى تفسير قوله تعالى « و لقد آتينا موسى تسع آيات بينات » من سورة الاسراء حديث ابن عباس و ضعف حديث صفوان بن عسال لانهم تكلموا فى الراوى عنه عبد الله ابن سلمة ورجح انه اشتبه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات فانها وصايا فى التوراة لا تعلق لها بتمام الحجة على فرعون "

و[1] حوموا بها[1] و أبدروا بها إن لم سملوا[2] ما[3] بعدوا به مما قد يبه لهم
على لسان رسوله صلى الله عليه و سلم فصح بذلك[4] ما في الحديثين جميعا
و عقلنا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أن مراده مما في أحدهما غير مراده
٥ مما في الآخر[5] منهما - و الله نسأله التوفيق .

و سال سائل فقال فيما قد [رويناه عن ابن عباس و عن صفوان مما
قد وصفنا به على أن الله تعالى قد -[6]] كان آتى نبيه موسى عليه السلام ثماني
عشرة آية في كل واحد من الحديثين اللذين رويناهما منها[7] تسع آيات
. إنما في الآية التي ذكرت هذين الحديثين من أجلها إياه إياه تسع
١٠ آيات و هي قوله تعالى "و لقد آتينا موسى تسع آيات"، لم يذكر فيها
من الآيات أكثر من ذلك فالحاجة بنا من بعد إلى الوقوف على التسع
الآيات المذكورات فيها ما هي قائمة، فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله
و عونه أن في الآية التي تلاها قوله تعالى « فسئل بني اسرائيل اذ جاءهم
فقال له فرعون إني لأظنك يموسى مسحورا »[8]، فعقلنا بذلك أن موسى

(١-١) كذا في ط، و في ف و ر "حوموها" (٢) من ف، و وقع في ط و ر "تعلموا" خطأ (٣) كذا في ط و ر و ف، و لعله "مما" (٤) كذا في ط و ر، و في ف "ذلك" (٥) قد ألم بهذا المشكل خاتمة المحققين الآلوسي في تفسيره روح المعاني عند تفسيره الآية و بعد ان ساق ادلة الفريقين قال "فتأمل مؤيدات كل من المفسرين اعني تفسير الآيات بالادلة و المعجزات و تفسيرها بالاحكام معارضة و أقوى ما تؤيد الثاني الخبر" (٦) ما بين الحاجزين من ف
(٧) كذا في ط و ر، و في ف "منه" (٨) سورة ١٧ آية ١٠١

إنما كان جاء بني إسرائيل بما كان الله تعالى تعبدهم به حينئذ لا بما سواه ، ولأنه ليس من أرسل إلى قوم بما تعبدوا به يأتيهم بدارات[1] ولا[2] عدات ولا[2] تحوتهات ، إنما يأتيهم بما أرسل به إليهم لا بما سواه ، فإن أجابوه إلى ذلك وقبلوه منه[3] اكتفى بذلك منهم[4] ، حملهم عليه ، عن بذلك عما سواه من الدارات[1] التحوتهات من الوعدات ، فلما قال له فرعون لما جاءهم بها بما قاله[5] به فيهم من حبسهم دعواه ربوبيتهم[6] [7] بما حكاه الله تعالى عنه من قوله لهم "ما علمت لكم من إله غيري" ومن قوله لموسى لما قال له ما قد ذكرناه فيما قد رويناه في حديث الفتون في هذا الباب لما جاءه هو وأخوه هارون عليهما السلام من قوله لما سأله عما يريد فقال له موسى تؤمن بالله تعالى وترسل معي بني إسرائيل ، من قول فرعون عند ذلك ائت بآية إن كنت من الصادقين ، فجاءه موسى من الآيات بما جاءه به مما قد رويناه في هذا الباب من التحوتهات والدارات[1] الوعدات ، فلما عتا عن ذلك وتمادى في كفره ، وفي إبائه على موسى ما دعا بني إسرائيل إليه جاءه من الله حقيقة وعيده فأهلكه وقومه الذين اتبعوه بما أهلكهم به[8] مما ذكره[8] تعالى في كتابه على لسان رسوله محمد عليه الصلاة والسلام فيما رويناه

(1) كذا في الأصول الثلاثة ، ولعله "الدارات" ، هنا وفيما سواه (2) كذا في الأصول الثلاثة (3) ووقع في الأصول الثلاثة "منهم" كذا (4) كذا في ف ، ووقع في ط ور "منه" خطأ (5) كذا في ف ، وفي ط ور "قاله" (6) كذا في ف ، وفي ط "في ربوبيته" وفي ر "وربوبيتهم" (7) ووقع في ط هنا زيادة « بمقاتلتهم » وليس في ف ور (8-8) كذا في ف ور ، وفي ط "فما ذكر" كذا

من حديث الصوري عن ابن عباس مما ذكرناه من ذلك ما قد بان به ما الآيات التسع من الثماني عشرة الآية التي ذكرنا

إنما كان قصدنا في هذا الجواب إلى حديث ابن جبير عن ابن عباس في الصوري دون حديث عكرمة مولاه عنه اللذين[1] رويناهما في هذا الباب، لأن التي[1] في حديث ابن جبير هي التي خوفهما موسى فرعون وأوعده بها حين لم يؤمن ولم يجبه إلى ارسال بني إسرائيل معه، وحديث عكرمة في تخصيص الآيات التسع المرادات بقوله «لقد آتينا موسى تسع آيات بينات» وذلك مما قد دفعه حديث صفوان[3] عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، لأن حديث صفوان هذا مخرجه تفسير قوله تعالى «لقد آتينا موسى تسع آيات بينات»، كما مخرج[4] حديث عكرمة عن ابن عباس أن تلك الآيات هي الآيات التي ذكرها[5] في حديثه عنه فضاد[6] ذلك حديث صفوان، وليس لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حجة[7]، لأن معقولا[7] أن الذي في حديث عكرمة هذا محال، لأن فيه المجيء بالتدارات[8] والوعدات والتخويفات قبل المجيء بالشريعة التي تكون هذه الأشياء عند اتيانها[9] - والله نسأله التوفيق

(١) كذا في ف ور، وفي ط "الذين" خطأ (٢) من ف ووقع في ط ور "الذي" (٣) خط نظر المؤلف هنا في النصارى كما نراه وقد سبق رأي ابن كثير في ذلك فتأمل فيها (٤) من ف ور، وفي ط "تخرج" (٥) من ف ور وفي ط "ذكرنا" (٦) من ف وفي ط ور «فضار» خطأ (٧-٧) كذا في ف، وفي ط ور «ولا معقول و» خطأ (٨) سبق ما فيه (٩) وقع في ط "اتيها" وفي ف "اتاديها" وفي ر "اتيها" ولعل الصواب ما اثبتناه في المتن

باب[1]

بيان ما أشكل علينا[2] مما روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم

فى السبب الذى كان فيه نزول قوله تعالى "يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى[3]" - الآية و ما روى عن على فى ذلك مما يحيط علما أن عليا لم يقل ذلك رأيا و لا استنباطا [إذ كان مثله -[4]] لا يقال بالرأى و لا بالاستنباط[5] ، لا يقال الا بالتوقيف من النبى عليه الصلاة و السلام

حدثنا [6]إبراهيم بن مرزوق حدثنا روح بن عبادة[6] حدثنا عوف

(١) ساق المؤلف فى هذا الباب مما ظاهره التضاد روايتين احداهما عن ابى هريرة و الثانية عن على و قد ذكرهما ابن كثير فى تفسيره ، اما الاولى فرواها البخارى فى تفسير هذه الآية و أما الثانية فرواها ابن ابى حاتم ثم قال فى آخرها "هكذا رواه ابن جرير عن على بن موسى الطوسى عن عباد بن العوام به ، ثم قال و جائز أن يكون هذا هو المراد بالاذى و جائز أن يكون الاول هو المراد فلا يحتمل أن يكون الكل مرادا وأن يكون معه غيره و الله اعلم - اه كلام ابن كثير و قد نقله من تفسير ابن جرير ، و فى فتح البارى عند تفسير هذه الآية و روى أحمد بن منيع فى مسنده باسناد حسن و الطحاوى و ابن مردويه من حديث على ان الآية المذكورة نزلت فى طعن بنى اسرائيل على موسى بسبب هارون لانه توجه معه الى زيارة فمات هارون فدفنه موسى فطعن عليه بعض بنى اسرائيل - الخ ، و فى اسناده ضعف ولو ثبت لم يكن فيه ما يمنع أن يكون معه غيره "

(٢) سقط من ف (٣) سورة ٣٣ آية ٦٩ (٤) من ف ، وقد سقط من ط و ز « وإن كان مثله الا» خطأ (٥) زاد هنا فى ف و ز « نهيا » (٦-٦) كذا فى ف و هو الصواب ، وفى ط و ز « ابراهيم حدثنا روح بن مرزوق بن عبادة» خطأ ، ==

الاعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة في هذه الآية "لا تكونوا كالذين اذوا موسى" – الآية قال رسول الله عليه الصلاة و السلام إن موسى عليه السلام كان رجلا حييا ستيرا لا يكاد أن يرى من جلده شيء استحياء منه ، فآذاه من آذاه من بني إسرائيل ، قالوا ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برص ، إما آدره[2] هكذا قال لنا ابراهيم في حديثه ، اهل اللغة يخالفونه في ذلك و يقولون [انها –[3]] ادرة لانها ادر تعني آدم فيها[4] [5]بالاضافة اليها ادرة[5] و اما [آفة –[6]] و ان الله تعالى اراد أن يبرئه مما قالوا ان موسى خلا يوما وحده فوضع ثوبه على حجر ثم اغتسل فلما فرغ من غسله اقبل إلى ثوبه لياخذه ، وان الحجر عدا بثوبه ، فأخذ موسى عصاه ، فطلب الحجر و جعل يقول ثوبي حجر ! ثوبي حجر ! حتى انتهى إلى ملأ من[7] بني اسرائيل فرأوه عريانا كأحسن الرجال خلقا فبرأه الله مما قالوا ثم إن الحجر قام فاخذ ثوبه فلبسه ، فطفق بالحجر ضربا

= و راجع تفسير ابن كثير في تفسير هذه الآية

(١) من ف ، و في ط و ر "من جلده" كذا (٢) اعرب في هذه الكلمة بفتحتين و الثانية بضم الهمزة و سكون الدال و قد اوضح الخاطط في الصبح قول ابراهيم و قول أهل اللغة في شرح باب تحت احاديث الاسماء بما لفظه محشيا على قول المتن « قوله و اما أدره» بضم الهمزة و سكون الدال على المشهور و بفتحتين ايضا فيما حكاه الطحاوي عن بعض مشايخه و رجح الاول » (٣) من ف و ر (٤) كذا في ط و ر ، و في ف "فيها" (٥ – ٥) كذا في الاصول الثلاثة و الظاهر لان آدر بوزن آدم – كما في القاموس و شرحه التاج (ادر) – فهي بالإضافة اليها أدرة (٦) من ف و ر ، و في ط بياض (٧) سقط من ف

قال: فوالله! إن بالحجر لندبا من أثر ضربه ثلاثا أو أربعا أو خمسا. فهذا ما روي في هذا المعنى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وأما ما قد روي عن علي في ذلك مما نحيط علما أنه لم يقله إلا بأخذه إياه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لأن فيه إخباره أن الله تعالى عنى[1] ما ذكره فيه، وذلك شهادة منه على الله به، ولا يسعه ذلك إلا بأخذه إياه من حيث ذكرنا، كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن علي[2] "لا تكونوا كالذين آذوا موسى" قال: صعد موسى وهارون الجبل فمات هارون، فقال بنو إسرائيل: أنت قتلته! كان ألين لنا منك وأشد حيا[3] فآذوه في ذلك، فأمر الله تعالى الملائكة فحملته، فتكلمت بموته حتى عرفت بنو إسرائيل أنه قد مات فدفنوه، فلم يعرف موضع قبره إلا الرخم، فإن الله جعله أبكم أصم.

قال أبو جعفر: فكان من لا علم عنده ممن وقف على هذين الحديثين يرى أنهما متضادان، وحاش لله أن يكونا متضادين! لأنه قد يجوز أن يكون بنو إسرائيل آذت موسى بما ذكر مما كان مما آذته به في كل واحد من الحديثين، حتى برأه الله من ذلك مما برأه به من ذلك مما هو مذكور في هذين الحديثين.

باب

بيان مشكل ما روي عنه عليه الصلاة والسلام مما كان منه

في عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين بعد موته من صلاته، مما

(1) في ط و ز: على (2) قد سبق آنفا أن سند هذه الرواية ضعيف، كما في فتح الباري (3) كذا في الفتح وروح المعاني، وفي الأصول الثلاثة وابن كثير «حياء»

يدل على خلاف ذلك كان [منه - ١] فيه .

حدثنا يزيد بن سنان وإبراهيم بن أبي داود جميعا قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل بن خالد عن[٢] ابن شهاب أخبرني عبيد الله[٣] بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر أنه قال لما مات عبد الله بن أبي ابن سلول دعي له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وثبت إليه فقلت يا رسول الله! أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا كذا وكذا[٤] وكذا أعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال أخر[٥] عني يا عمر! فلما أكثرت عليه قال إني خيرت فاخترت ولو أعلم أني لو زدت على السبعين غفر له زدت عليها[٦] قال فصلى عليه هكذا حدثناه يزيد بن أبي داود

(١) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط و ز (٢) كذا في ط وهو الصواب، كما في تهذيب التهذيب في ترجمة عقيل (بالتصغير) بن خالد، وقد سقط من ف و ز (٣) كذا في ط و ف، وفي ز «عبد الله» ومثله في تهذيب التهذيب في ترجمة الزهري (٤) سقط من ز (٥) من ف، وفي ط و ز: تأخر (٦) سبق الحافظ ابن حجر في فتح الباري عند تفسير البخاري هذه الآية على أن ادعى أن أكابر العلماء كأبي بكر الباقلاني والغزالي وإمام الحرمين على الطعن في صحة هذا الحديث بكلام طويل أعرضت عن ذكره خشية السآمة على القاري ثم قال «بعد كلام طويل» وإذا تأمل المتأمل المنصف وجد الحامل لمن رد الحديث أو تعسف في التأويل ظنه بأن قوله تعالى «ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله» نزل مع قوله «استغفر لهم» أي نزلت الآية كاملة لأنه لو فرض نزولها كاملة لاقترن النهي بالعلة وهي صريحة في أن قليل الاستغفار وكثيره لا يجدي وإلا فإذا فرض ما حررته

[١] و زاد ابن أبي داود في حديثه خاصة [١] [ثم - [٢]] انصرف فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة " و لا تصل على أحد منهم مات أبدا و لا تقم على قبره " - إلى قوله تعالى " و هم فاسقون [٣] "

حدثنا إبراهيم بن أبي [٤] داود و أحمد بن داود بن موسى جميعا قالا حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عبد الله بن أبي لما توفي جاء ابنه إلى رسول الله عليه الصلاة و السلام فقال يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه به [٥] و صل عليه و استغفر له فأعطاه قميصه ثم قال آذني به أصلّ [٥] عليه ، فآذنه ، فلما أراد أن يصلي عليه جذبه [٦] عمر ، قال أليس الله قد نهاك أن تصلي على المنافقين ؟ فقال أنا بين خيرتين " استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم " فنزلت " لا تصل على أحد منهم مات أبدا و لا تقم على قبره " فترك الصلاة [عليهم - [٦]]

— أن هذا القدر نزل متراخيا عن صدر الآية ارتفع الإشكال و إذا كان الأمر كذلك فحجة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح و كون ذلك وقع من النبي صلى الله عليه وسلم متمسكا بالظاهر على ما هو المشروع في الأحكام إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك لا إشكال فيه فلله الحمد على ما ألهم و علم »

(١-١) كذا في ط و ر ، و في ف « وحاصله في حديثه » (٢) ما بين الحاجزين من ف و قد سقط من ط و ر و لا بد منه (٣) سورة ٩ آية ٨٤ (٤) كذا في ف وط ، و قد سقط من ر (٥) من ف ، و في ط و ر والفتح " أصلي " (٦) من ف ، و في ط و ر " جاءه "

حدثنا فهد حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن عبد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه [عبد الله -١] إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه، فأعطاه ثم ساله أن يصلي عليه، فقام رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ليصلي عليه، فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال يا رسول الله أ تصلي عليه و قد نهاك الله أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إنما خيرني الله فقال " استغفر لهم او لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم " و سازيد على سبعين، قال إنه منافق، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و انزل الله " و لا تصل على احد منهم مات أبدا و لا تقم على قبره "

قال ابو جعفر [فوجدنا -٢] حديث ابن عمر هذا فيه قول عمر لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أ تصلي عليه، و قد نهاك الله ان تصلي على المنافقين في حديث يحيى بن سعيد و في حديث أبي اسامة و قد نهاك الله ان تصلي عليه، و ليس ذلك في حديث ابن عباس الذي رويناه قبله، مكان ذلك في حديث ابن عباس أ تصلي عليه، و قد قال يوم كذا و كذا كذا و كذا، و الذي في حديث ابن عباس من هذا اولى عندنا مما في حديث ابن عمر لان محالا ان يكون الله تعالى نهى نبيه عن شيء ثم يفعل ذلك الشيء و لا نرى هذا الا وهما من بعض رواة الحديث - و الله أعلم

(١) ما بين الحاجزين من ف و قد سقط من ط و ز (٢) اسب حجر بان الامام الطحاوي رحمه الله من كبار حفاظ الحديث و هو خبير باحوال رجال =

وحدثنا أحمد بن أبي داود حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن مجالد عن الشعبي عن جابر قال أوصى رأس المنافقين أن يصلي عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأن يكفنه في قميصه، فلما مات كفنه في قميصه وصلى عليه وقام على قبره فأنزل الله تعالى "ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره[1]"

قال أبو جعفر، فيما روينا من هذه الآثار صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن أبي، وقد روي عنه ما قد دل على أنه لم يكن صلى عليه[2]، كما حدثنا عبد الغني بن رفاعة بن أبي عقيل أبو جعفر اللخمي حدثنا

= سند هذا الحديث فلو ثبته رحمه الله على المعمور من رجاله لكفى القارئ المؤنة

(١) العبارة الآتية من ف فقط وأظنها حاشية لبعض القارئين أدرجها الناسخ في الأصل بدليل قوله الآتي «ومما يؤكد هذا - الخ» وهي «قلت ظن عمر أن في قوله تعالى «استغفر لهم» - الآية نهيا عن الصلاة عليهم فأعلمه النبي صلى الله عليه وسلم أن ذلك ليس نهيا ولم يكن قوله تعالى «ولا تصل على أحد منهم» نزل بعد وهذا نص في الخبر، ومما يؤكد هذا وأن الأمر على خلاف ما ظنه أبو جعفر ما رواه يعقوب بن شيبة عن سليمان بن داود عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن علي بن الحسين قال لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه الحباب وكان من صالحي أصحابه فقال يا رسول الله إن أبا الحباب قد مات فأعطه قميصك الذي يلي جلدك أكفنه فيه وصل عليه فقال عمر أتصلي على هذا وقد نهى الله عنه فقال وأين إنما نهى يا ابن الخطاب فقرأ عليه «استغفر لهم - أو لا تستغفر لهم إلى قوله الله لهم» قال وأين النهي ترى نهيا فأعطاه قميصه وصلى عليه (٢) في فتح الباري في شرح "باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف من كتاب الجنائز، ثم إن ظاهر قوله في حديث جابر أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عبد الله بن أبي بعد ما دفن فأخرجه فنفث فيه من ريقه=

سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابرا يقول أتى النبي عليه الصلاة والسلام ابن أبي بعد ما أدخل حفرته، فأمر به فأخرج، فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه صلى الله عليه وآله وسلم - والله أعلم

٥ وكما حدثنا الربيع المرادي حدثنا أسد بن موسى حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن جابر قال لما مات عبد الله بن أبي جاء ابنه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال

= وألبسه قميصه مخالف لقوله في حديث ابن عمر لما مات عبد الله بن أبي جاء ابنه فقال يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه فيه فأعطاه قميصه وقال آذني أصلي عليه فآذنه فلما اراد أن يصلي عليه جذبه عمر - الحديث، وقد جمع بينهما بأن معنى قوله في حديث ابن عمر فأعطاه اي انعم له بذلك فأطلق على العدة اسم العطية مجازا لتحقق وقوعها وكذا قوله في حديث جابر بعد ما دفن عبد الله بن ابي اي دلي في حفرته وكان أهل عبد الله بن أبي خشوا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم المشقة في حضوره فبادروا الى تجهيزه قبل وصول النبي فلما وصل وجدهم قد دلوه في حفرته فأمر باخراجه انجازا لوعده في تكفينه في القميص والصلاة عليه والله اعلم، وقيل اعطاه احد قميصيه اولا ثم لما حضر اعطاه الثاني بسؤال ابنه وفي الاكليل للحاكم ما يؤيد ذلك وليس في حديث جابر دلالة على انه البسه قميصه بعد اخراجه من القبر لان لفظه فوضعه على ركبتيه وألبسه قميصه والعطف فيه بالواو ولا ترتيب فيها فلعله أراد أن يذكر ما وقع في الجملة من اكرامه له من غير ارادة ترتيب'' وفي روح المعاني عند تفسير الآية '' وأكثر الروايات انه صلى الله عليه وسلم صلى عليه ثم قال والاخبار فيما كان منه عليه الصلاة والسلام مع ابن أبي من الصلاة عليه وغيرها لا تخلو عن التعارض وقد جمع بينها حسبما أمكن علماء الحديث وفي =

يا رسول الله ! إنك إن لم تشهده لم نزل نعرّ[1] به ، فأتاه وقد أدخل في حفرته فقال أفلا قبل أن تدخلوه؟ قال فأخرج من حفرته فتفل عليه من قرنه إلى قدمه وألبسه قميصه

وكما حدثنا أحمد بن الحسين[2] بن قاسم الكوفي حدثنا أسباط بن محمد حدثنا عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر - مثله

قال أبو جعفر ففي هذا ما دل أنه لم يكن صلى عليه ولا شهده ولا أتاه قبل ذلك[3] ، فهذا هو الأشبه[4] بأفعاله [التي] كانت فيمن سواه من الناس[5] ، لأن صلاته على من كان يصلي عليه إنما كانت لما يفعل الله عن صلاتها عليه

[كما -[6]] قد حدثنا علي بن شيبة ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري ثنا هشيم عن عثمان بن حكيم الأنصاري عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا أعرفن[7] أحدا من المؤمنين مات

= لباب التأويل (أي تفسير الخازن) بعده من ذلك فليراجع "

(١) كذا في ف ، وفي ط " نشهد لم نزل نعرّ" وفي ز " نشهد لم نزل نعرّ "

(٢) كذا في ط و ز ، وفي ف "الحسن" (٣) راجع التعليق السابق في ص ٥٣ على حديث جابر (٤) كذا في ط ، وفي ف و ز "اشبه" (٥) وفي المعتصر وفيما روى عن جابر ما دل أنه لم يصل عليه وهو الأشبه بأفعاله لأنه كان لا يصلي على مديون لا وفاء لدينه ولا على من غل زجرا له فالمنافق بذلك كان أحرى لما أخبر الله تعالى به من كفرهم ولأنه محال أن يصلي على من نهاه عن الصلاة عليه والله أعلم - الحسن النعماني أحسن الله إليه (٦) من ف ، وفي ز و ط " ما " (٧) كذا في ط ، وفي ف و ز " لا أعرفن "

إلا آذنتموني للصلاة عليه، فإن صلاتي عليهم رحمة

و ما قد حدثنا فهد ثنا يحيى الحماني ثنا حماد بن زيد عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة و السلام أنه دخل المقبرة فصلى على رجل بعد ما دفن فقال ملئت هذه القبور[1] نورا بعد أن كانت مظلمة عليهم

قال أبو جعفر و إذا كانت صلاته لمن كان يصلي عليه إنما كانت لمن ذكر في هذين الحديثين و لم يكن ابن أبي عمى يدخل في ذلك استحال أن يكون صلى عليه، و قد ترك عليه الصلاة و السلام الصلاة على من غل من الغنائم و هو ممن كان غزا معه لقتال أعدائه من لا يعلمه[2] لجهة دم من قتل كان منه سوى ذلك و أباح غيره[3] ممن كان معه الصلاة عليه

كما حدثنا المزني ثنا الشافعي أنا[4] سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني قال كنا مع النبي عليه الصلاة و السلام [بخيبر، فمات رجل من أشجع فلم يصل عليه النبي عليه الصلاة و السلام -[5]] و قال صلوا على صاحبكم، فنظروا في متاعه فوجدوا فيه خرزا من خرز يهود لا يساوي درهمين

و كما قد حدثنا المزني أيضا ثنا الشافعي أنا عبد الوهاب الثقفي [قال -[5]] سمعت يحيى بن سعيد [يقول -[5]] سمعت محمد بن يحيى يحدث عن أبي عمرة عن

(١) كذا في ط و ر، و في ف "المقبرة" (٢) كذا في ف، و في ر و ط "يعلم"
(٣) كذا في الأصول الثلاثة و لعله "لغيره" (٤) كذا في ط و ر، و في ف "قال أخبرنا" (٥) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر

زيد بن خالد أن رجلا توفى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من أشجع[1] يوم خيبر و أنهم ذكروه لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فزعم أنه قال لهم صلوا على صاحبكم، فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال ان صاحبكم [قد -[2]] غل في سبيل الله، [قال -[2]] ففتشنا متاعه فوجدنا [فيه] خرزا من خرز يهود [و الله -[2]] ما تساوى درهمين[3]

قال أبو جعفر فاذا كان من سنته أنه لا[4] يصلى على من غل من المؤمنين، لانه بغلوله غير مستحق للمدح في صلاته عليه لا مستحق لسؤاله [له -[2]] ربه ما سأله [له -[2]] في صلاته عليه ممن هو برىء من مثل ذلك كانت صلاته على المنافقين الذين[5] قد أخبره الله بكفرهم أبعد و تركها [عليهم -[2]] أحق و كذلك ما روى عنه في تركه[6] الصلاة على من قتل نفسه ممن كان ينتحل الإسلام

كما قد حدثنا ابن معبد ثنا اسحاق بن منصور ثنا اسرائيل و شريك و زهير عن سماك[7] بن حرب عن جابر بن سمرة[8] ان رجلا نحر نفسه بمشقص

(١) من ف، و وقع في ط و ز "اشجع" خطأ (٢) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ز (٣) حديث زيد بن خالد الجهني رواه الخمسة الا الترمذي كما في منتقى الاخبار و في شرحه نيل الاوطار «سكت عنه ابو داود و المنذري و رجال اسناده رجال الصحيح» (٤) كذا في ط و ز، و في ف "الا" (٥) كذا في ط و ز، و وقع في ف "الذي" محرفا (٦) من ف، و في ط و ز ترك (٧) من ف و ز، و وقع في ط سمال - محرفا (٨) حديث جابر بن سمرة رواه الجماعة الا البخاري كما في منتقى الاخبار، و في شرحه نيل الاوطار «و ذهب مالك و الشافعي و أبو حنيفة و جمهور العلماء الى انه يصلى على الفاسق، و أجابوا عن حديث جابر بأن النبي صلى الله عليه و آله و سلم انما لم يصل عليه بنفسه زجرا للناس و صلت =

لم يصل [١]عليه النبي[١] عليه الصلاه و السلام و إذا كان لم يصل على هذا الرجل ، هو من أهل الإسلام لما كان منه من قتله نفسه كان بأن لا يصلى على من حرمه[٢] عليه صلى الله عليه و آله و سلم و على المومنين و على نفسه فوق ذلك أحرى و تركه إياه عليه أولى، و قد كانت سنته فيمن كان يموت من أمته فدعي للصلاه عليه أن يسأل [أمره من -[٣]] أحواله

ما قد حدثنا يونس ثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب [و يونس بن يزيد و ما قد حدثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني يونس و لم يذكر ابن أبي ذئب -[٤]] ثم اجتمعا جميعا فقالا عن ابن شهاب عن أبي سلمه عن أبي هريره ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان يوتى بالرجل [الميت -[٥]] عليه الدين، فيسأل ما[*] ترك لدينه من قضاء، فان حدثت انه ترك وفاء صلى عليه، و الا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمومنين من انفسهم، فمن توفي عليه دين فعلي قضاؤه، و من ترك مالا فهو لورثته

قال ابو جعفر : اذا كان لا يصلى على المدين[٦] من المومنين من

= عليه الصحابه» ، و يؤيد ذلك ما عند النسائي «أما انا فلا اصلي عليه» و يدل على الصلاه على الفاسق حديث « صلوا على من قال لا اله الا الله »

(١-١) كذا في ف، و قد سقط «النبي» من ط، و في ر "على النبي" خطأ (٢) كذا في ط و ر و ف بلا نقط ، و لعله "حرمه" (٣) من ف ، و قد سقط من ط و ر (٤) من ف ، و قد سقط من ط و ر وفيهما بدل « ذئب » ـ و يونس (٥) من ف و ر ، و في ط « أترك » (٦) من ف و ر ، و في ط « المديون »

المولى

المولى لأنهم محبوسون عن [الجنة – [1]] بديونهم التى عليهم

كما قد روى عنه فى ذلك ما قد حدثناه [2] المزنى حدثنا الشافعى أنبأ مالك عن يحيى بن سعيد [3] عن سعيد [3] بن أبى سعيد المقبرى عن عبد الله بن أبى قتادة الانصارى عن أبيه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله! إن قتلت فى سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عنى خطاياى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعم، فلما ولى الرجل ناداه – أو أمر به فنودى – فقال كيف قلت؟ فأعاد عليه القول، فقال نعم، إلا الدين، كذلك قال لى جبريل عليه السلام

كما قد حدثناه المزنى ثنا الشافعى انبا سفيان عن ابن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابى قتادة عن أبيه أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال [يا رسول الله – [4]] ارايت ان ضربت بسيفى هذا فى سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر ايكفر الله عنى خطاياى؟ قال نعم، فلما أدبر قال تعال! هذا جبريل يقول الا ان يكون عليك دين

قال ابو جعفر ومعنى قوله ايكفر الله عنى خطاياى – اى ادخل الجنة، فأجابه بما [5] أجابه فى ذلك كان [6] بان لا يصلى على من هو محبوس عن الجنة بما هو اغلظ من الدين احرى

(١) من ف (٢) كذا فى ف ور، وفى ط «حدثنا» (٣–٣) من ط ور وهو الصواب، وقد سقط من ف (٤) من ف، وقد سقط من ط ور (٥) كذا فى ف ور، وفى ط «ما» (٥) كذا فى الاصول الثلاثة، ولعله «فكان»

باب

بيان مشكل ما روى عنه عليه الصلاة و السلام فى الأعداد

من الزمان التى لو وقفها من يمر بين يدى المصلى كان خيرا له من مروره بين يديه ما هى ؟ ، هل هى من السنين أو الشهور أو الأيام ؟

حدثنا يونس حدثنا سفيان عن أبى النضر عن بسر[1] بن سعيد أرسله أبو جهيم[2] ابن أخت ابى بن كعب إلى زيد بن خالد الجهنى يسأله ما سمعت من النبى صلى الله عليه و آله سلم فى الذى يمر بين يدى المصلى فحدثه أن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال لأن يقوم أحدكم اربعين خير له من ان يمر بين يديه — لا يدرى اربعين سنة أو شهرا او يوما حدثنا يونس أنبأ ابن وهب عن مالك عن أبى النضر عن بسر[1] كما قد حدثناه ابن عيينة عن أبى النضر الا أنه قال ارسله زيد الى أبى جهيم[2]

قال أبو جعفر و لما اختلف مالك و سفيان فى المرسل إليه روايه

(١) كذا فى ف والاستيعاب و نيل الاوطار ، و وقع فى ط و ز «بشر» محرفا

(٢) كذا فى ف و ز و هو الصواب ، فى سبل السلام شرح بلوغ المرام «أبو جهيم بضم الجيم مصغر جهم و هو عبد الله بن جهيم وقيل هو عبد الله بن الحارث » و فى الاستيعاب « ابو جهيم عبد الله بن جهيم بلا نعرفه و بعده « أبو الجهيم و يقال أبو الجهيم بن الحارث بن الصمة ، و حديث المرور بين يدى المصلى نسبه الى الاول » وفى منتقى الاخبار شرح نيل الأوطار للشوكانى « ابو جهيم عبد الله بن الحارث ابن الصمة الانصارى » و فى السراج المنير شرح الجامع الصغير « أبو جهيم بن الحارث »

ما فى هذا الحديث عن النبى عليه الصلاه و السلام من هو - من زيد ابن خالد الجهنى و من أبى جهم[1] احتجنا إلى طلبه من رواية غيرهما من الأئمه الذين رووه عن أبى النضر لنكون ما عسى ان نجده[2] فى ذلك قاضيا بين مالك و ابن عيينة فيه فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا أبو عامر العقدى ثنا سفيان - يعنى الثورى - عن سالم أبى النضر عن بسر[3] ابن سعيد عن أبى جهيم[1] الانصارى سمعت النبى صلى الله و آله و سلم يقول لأن يقوم من مقامه أربعين خير له من ان يمر بين يديه - قال ما أدرى أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين سنة فكان فى ذلك أن راويه عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم هو أبو جهيم[1] الانصارى لا زيد بن خالد، فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك و سفيان بن عيينة[4] لمالك على ابن عيينة لأن مالكا و الثورى[5] لما اجتمعا فى ذلك على شىء كانا أولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه

ثم رجعنا الى طلب الاعداد المذكوره فيه [هل -[6]] هى من السنين أو من الشهور او من الايام؟ فوجدنا ابا أمية قد حدثنا قال ثنا على ابن قادم ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن - قال أبو جعفر يعنى ابن موهب[7] - عن عمه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لو يعلم الذى يمر بين يدى أخيه معترضا

(١) قد مر التعليق عليه آنفا (٢) كذا فى ف، و فى ط و ر «تحدوه» خطأ (٣) تقدم الكلام عليه آنفا (٤) كذا فى ف ، و زاد فى ط و ر «منه» هنا (٥) كذا فى ف ، و فى ط و ر «الليث» كذا (٦) من ف ، و سقط من ط و ر (٧) من ف و ر ، و فى ط «وهب» خطأ

وهو ساجي ربه لكان أن[1] يقف مكانه مائة عام خير له من الخطوة الى خطا

قال أبو جعفر فدل ذلك أن تلك الأربعين من الاعوام لا مما سواها من الشهور أو من الأيام — والله نسأله التوفيق وحديث أبي هريرة هذا هو عندنا والله أعلم متأخر عن حديث أبي جهيم[2] الذي رويناه في صدر هذا الباب لأن في حديث أبي هريرة الزيادة في الوعيد للمار بين يدي المصلي[3] والذي في حديث أبي جهيم[2] التخفيف ، وأولى الأشياء بنا أن نظنه بالله تعالى الزيادة في الوعيد للعاصي المار بين يدي المصلي لا التخفيف من ذلك عنه في مروره بين يدي المصلي

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان الامير إذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم[4]

(١) كذا في ط والجامع الصغير ونيل الاوطار ، وقد سقط من ف و ر (٢) قد مر التعليق عليه آنفا (٣) في نيل الاوطار «وفي سنن ابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة «لكان أن يقف مائة عام خير له من الخطوة الى خطاها» » وهذا مشعر بأن اطلاق الاربعين للمبالغة في تعظيم الامر لا لخصوص عدد معين» ومثله في السراج المنير شرح الجامع الصغير وفيه «وجنح الطحاوي الى أن التقييد بالمائة وقع بعد التقييد بالاربعين زيادة في تعظيم الإثم على المار» وما في نيل الاوطار والسراج المنير ذكره الاستاذ مولانا محمود الحسن المحدث الديوبندي في شرحه على أبي داود وعزاه الى الحافظ ابن حجر (٤) الحديث في الجامع الصغير بتخريج (د ك) عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود وأبي امامة وفيه مصغرا و ذ بن مرة=

حدثنا

حدثنا أبو أميه و محمد بن علي بن داود قالا حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي ثنا إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعه عن شريح بن عبيد عن أبي أمامه و المقدام بن معديكرب و كثير بن مره و عمرو بن الأسود أن رسول الله عليه الصلاه و السلام قال ان الامير اذا ابتغى الريبه من الناس أفسدهم

حدثنا إبراهيم بن أبي داود حدثنا ابراهيم بن العلاء بن زبريق[1] الحمصي و محمد بن عبد العزيز الواسطي قالا ثنا اسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعه عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير وكثير بن مره و عمرو بن الأسود و المقدام بن معديكرب و أبي امامه عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم مثله حدثنا ابن ابي داود حدثنا يزيد بن عبد ربه الحمصي حدثنا بقيه بن الوليد عن إسماعيل بن عياش عن ضمضم عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير عمرو بن الاسود و أبي امامه قالوا ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال[2] ان الامير اذا ابتغى الريبه في الناس افسدهم

قال أبو جعفر معنى ذلك عندنا ان الله تعالى قد أمر عباده بالستر و ان لا يكشفوا عنهم ستره الذي سترهم به فيما يصيبونه مما قد نهاهم عنه لمن سواهم من الناس

و روي عنه في ذلك ما قد حدثنا نصر بن[3] مرزوق ثنا ابو الفتح ثنا

= والمقدام وأبي امامه » زاد هنا على هؤلاء « عمرو بن الاسود »
(١) زبريق في التقريب بكسر الزاي و سكون الموحده - الشيخ احمد المكي
(٢) من ف و ر، وفي ط قالوا (٣) كذا في ف و ر، وزاد في ط هنا «بن» غلطاً

أسد بن موسى ثنا أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قام بعد أن رجم الأسلمي فقال اجتنبوا[1] هذه القاذورات التي نهى الله عنها، فمن ألم[2] فليستتر بستر الله تعالى ثم[2] ليتب إلى الله تعالى فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله

٥ و ما قد حدثنا يونس أخبرني أنس بن عياض الليثي عن يحيى حدثني عبد الله بن دينار مولى ابن عمر انه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - ثم ذكر هذا الحديث حرفا حرفا

و ما قد حدثنا أحمد بن أبي داود حدثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا أبان ابن يزيد ثنا يحيى بن كثير حدثني ابو سلمة عن يزيد بن نعيم بن هزال[3]

١ الأسلمي و كان هزال استرجم لماعز، قال كان في أهله جارية ترعى عنها و ان ماعزا وقع عليها و إن هزالا أخدعه فكر به، خدعه فقال انطلق إلى رسول الله فخبره بالذي صنعت عسى ان ينزل فيك قرآن، فأمر به نبي الله صلى الله عليه و آله و سلم ان يرجم، فرجم، فلما عضته مس الحجارة انطلق يسعى، فاستقبله رجل بلحي بعير فضربه فصرعه فقال النبي

(١) هذا الحديث ذكره في الجامع الصغير مع شرحه السراج المنير بتخريج (ك هق) عن ابن عمر وفيه "قال الشيخ حديث صحيح" (٢-٢) في الجامع الصغير زيادة " شيء منها " وفيه بدل " ثم " " و" (٣) ترجم في الاستيعاب لهزال قال "روى عنه ابنه ونعيم بن المنكدر حديثا واحدا ما اظن له غيره قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يا هزال لو سترته بردائك، و بعضهم يقول إن بين ابن المنكدر و بين هزال هذا نعيم بن هزال ".

صلى الله عليه و آله و سلم لو كنت سترته بثوبك لكان خيرا لك

قال أبو جعفر فكان الأمر إذا تتبع ما قد أمر الله بتركه تتبعه امتثل الناس ذلك منه و كان فى ذلك إفسادهم فان قال قائل فكيف يكون ما ذكرت و قد أمر النبى صلى الله عليه و سلم أنيسا أن يأتى امرأة الرجل الذى ذكر له عنها انها زنت فيسألها عن ذلك و يرجمها ان اعترفت عنده بذلك؟

و ذكر فى ذلك ما قد حدثنا يونس و عيسى بن ابراهيم الغافقى قالا ثنا سفيان عن الزهرى عن عبيد الله عن أبى هريرة و زيد بن خالد بن سهل قالوا كنا قعودا عند النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقام إليه رجل فقال أنشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله! فقام خصمه و كان أفقه منه فقال صدق، اقض بيننا بكتاب الله و ائذن لى، قال قل قال إن ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة و خادم، ثم انى سألت رجالا من اهل العلم فاخبرونى ان على ابنى جلد مائة و تغريب عام، و على امرأة هذا الرجم، قال فوالذى نفسى بيده! لاقضين بينكما بكتاب [الله - [1]] المائة شاة و الخادم رد عليك، و على ابنك جلد مائة و تغريب عام، و اغد يا أنيس الى امرأة هذا! فان اعترفت فارجمها، فغدا عليها فاعترفت فرجمها

و ما قد حدثنا المزنى ثنا الشافعى عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبى هريرة، و زيد بن خالد انهما اخبراه أن رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه آله وسلم فقال احدهما يا رسول الله!

(١) سقط من ف

اقص سنا بكتاب الله؛ فقال الآخر و هو أفقههما اجل يا رسول الله! اقض بيننا بكتاب الله وائذن لى فى أن أتكلم[١]، قال تكلم، فقال إن ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته، فأخبرت أن على ابنى الرجم، فافتديت منه بمائة شاة و بجارية لى -[٢]]، ثم انى سألت أهل العلم فاخبرونى أن على ابنى جلد مائة و تغريب عام، و ان[٣] الرجم على امرأته، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أما و الذى نفسى بيده لأقضين[٤] بينكما بكتاب الله! أما غنمك و جاريتك فرد عليك، و جلد ابنه مائة و غربه عاما، و أمر أنيسا الاسلمى أن يأتى امرأة الآخر فان اعترفت رجمها[٥] فاعترفت فرجمها قال مالك، و العسيف الاجير

و ما قد حدثنا يونس حدثنا ابن وهب أخبرنى [يونس و -[٦]] مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن أبى هريرة و زيد قالا[٧] كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه و آله و سلم - ، ذكر مثله قيل له قد كان الشافعى يقول فى ذلك ما قد حكاه لنا المزنى [عنه -[٨]] فى مختصره قوله إنه قال، ليس للامام اذا رمى رجل بالزنا أن يبعث اليه فيسأله عن ذلك، لان الله تعالى يقول "و لا تجسسوا" فان شبه على احد بان النبى صلى الله عليه و آله و سلم بعث انيسا الى امرأة رجل فقال ان اعترفت فارجمها، فتلك امرأة - ذكر ابو الزانى

(١) من ف، و فى ط «فى ان نكلم» (٢) سقط من ف (٣) كذا فى ط و ر، و فى ف « انما » (٤) كذا فى ط و ر، و فى ف « اقضى » (٥) كذا فى ف، و فى ط و ر « فارجمها » (٦) من ف و ر، و قد سقط من ط (٧) كذا فى ف بالتثنية، و فى ط و ر بالإفراد — خطأ (٨) من ف

بها

بها أنها زنت فكان يلزمه أن يسأل، فإن اعترفت حدت و سقط الحد عن قذفها، و إن أنكرت حد قاذفها[1]

قال أبو جعفر و أنا أقول جوابا عن ذلك لقائله هذا الحديث لم يتوقف لنا فيه ما كان مما جرى من الخصمين . من[2] ابن أحدهما عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم، و ذلك أن فيه ان أحدهما قال إن ابني كان عسيفا على هذا - يعني الآخر منهما - فزنى بامرأته، فأخبرت أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة و خادم، ونحن نحيط علما أنه لم يكن خاف على ابنه من اعترافه عليه و نعلم أنه انما كان خاف عليه من اعترافه بذلك على نفسه لأن أحدا لا يؤخذ باعتراف غيره عليه، و لما علمنا ذلك [علمنا -[3]] أن ابن هذا الخصم قد كان صادقا فيما ذكره عن نفسه في زناه بامرأة خصم أبيه[4]، فيكون الذي عليه في ذلك حد الزنا لا ما سواه، أو يكون

(١) هذا الجمع بين ما ظاهره التضاد الذي نقله الامام ابو جعفر رحمه الله عن الامام الشافعي رحمه الله ذكره الحافظ في الفتح و عزاه الى الامام النووي فقال « قال العلماء و روي بعثا لغيره . ان سبب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أنيسا للمرأة ليعلمها بالقذف المذكور لتطالب بحد قاذفها ان انكرت، قال هكذا اوله العلماء من اصحابنا وغيرهم و لا بد منه لان ظاهره انه بعث ليطلب اقامة حد الزنا و هو غير مراد، لان حد الزنا لا يحتاط له بالتجسس و التفتيش عنه بل يستحب تلقين المقر به ليرجع كما تقدم في قصة ماعز و كان لقوله فان اعترفت، مقابلا اي و ان انكرت فاعلمها ان لها طلب حد القذف فحذف لوجود الاحتمال فلو أنكرت وطلبت لأجيبت"

(٢) كذا في ط و ر، وفي ف "عن" (٣) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر (٤) كذا في ط و ر، وفي ف « ابنه »

كاذبا فى ذلك فيكون الذى عليه فى ذلك حد القذف لامرأة محصنة أمه[1] لما رماها من الزنا لا فيما[2] سوى ذلك ، فلما وقف النبى صلى الله عليه و آله و سلم على وجوب حد عليه من ذلك[3] الحدث لا ندرى أيهما هو دعته الضرورة فى ذلك [إلى استعلام ما تقوله المرأة المرمية بالزنا فى ذلك من
٥ تصديق رامها به-[4]] ، فيكون الذى عليها فيه حد الزنا لا ما سواه ، أو بتكذيبه فى ذلك فيكون الذى عليه فيه حد القذف لها [فيما رماها به من الزنا-[4]] لاما سواه فهذا عندنا[5] و الله أعلم هو المعنى الذى امر النبى صلى الله عليه و آله و سلم انيسا أن يغدو الى تلك المراة فيه - و بالله التوفيق

باب

١ بيان مشكل ما روى عنه صلى الله عليه و آله و سلم

انه ان آدم خلق على ثلاثمائة و ستين مفصلا فاذا كبر الله تعالى و هلله و حمده و استغفره و سبحه و عزل العظم و الحجر و الشوك عن طريق الناس و أمر بالمعروف و نهى عن المنكر عدد[6] ذلك ثلاثمائة مفصل

(١) كذا فى ط و ز ، و فى ف «انه» (٢) كذا فى ط و ز ، و فى ب « الا ما »
(٣) كذا فى ف ، و فى ط و ز « فى ذلك » (٤) من ف (٥) لم يرتض الحافظ الطحاوى تأويل الشافعى للحديث لذلك قال « و أما أؤول حوانا عن ذلك لما بلغه - الخ منع قول ا و وى الناس «هكذا اوله العلماء من اصحابنا و غيرهم » اى من علماء الشافعية و الحنفية و الحنابلة و المالكية و غيرهم و قد بحثت على قدر استطاعتى عنه فى مظانه من فتح البارى مسلم اظفر به و لا عجب أنها لم تطلعنا على ما قاله الطحاوى و إلا لذكراه و لكل وجهة (٦) كذا فى ف و ز و فى ط «عدد»

حدثنا جعفر الفريابي حدثنا هدبة حدثنا أبان العطار حدثنا يحيى ابن أبي كثير أن زيدا حدثه - يعني ابن سلام - [أن أبا سلام حدثه -[1]] أن عبد الله[2] بن فروخ حدثه - قال أبو جعفر وهو[3] مولى أبي طلحة - أن عائشة حدثته أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال خلق ابن آدم على ثلاثمائة وستين مفصلا، فإذا كبر الله وهلله وحمد الله واستغفر الله وسبح الله وعزل العظم عن طريق الناس والحجر والشوك عن طريق الناس وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر - عدد ذلك ثلاثمائة

قال أبو جعفر وأراه سقط من الحديث وستين مفصلا أمسى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار

قال أبو جعفر فتأملنا ذلك لنقف على المعنى الذي جعل به الثواب لكل مفصل من هذه المفاصل، وهل نجد لذلك مثلا فيما قد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم فيما سوى هذا الحديث

فوجدنا يونس قد حدثنا قال أنا ابن وهب عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] أن رسول الله صلى الله

(1) من ف (2) ترجم في تهذيب التهذيب لعبد الله بن فروخ القرشي التيمي مولى عائشة والراوي عنه أبو سلام - وترجم أيضا لعبد الله بن فروخ التيمي مولى آل طلحة ولم يذكر أن من الرواة عنه أبا سلام، ووقع في ف و ر «عبيد الله» (3) كذا في ف، وفي ط و ر "هذا" (4) الحديث ذكره في الجامع الصغير ورمز له «حم» عن أبي هريرة وعزاه في «جامع الشمل في حديث خاتم الرسل» إلى البخاري ومسلم وأبي داود باختلاف في الألفاظ بين ما في "المشكل" و"الجامع=

عليه و آله و سلم قال كتب الله على كل عضو حظه من الزنا ، فالعين تزنى و زناها النظر ، و اللسان يزنى و زناه الكلام ، و اليد تزنى و زناها البطش ، و الرجل تزنى و زناها المشى ، و السمع يزنى ، و زناه الاستماع ، و يصدق ذلك الفرج أو يكذبه ، ان كان ما فى هذا الحديث فى الامر المذموم
٥ معموما به كل الأعضاء كان الامر المحمود أيضا معموما به كل الاعضاء ، فانفق بما ذكرنا [١] معنى هذين الحديثين و بان به المراد فيهما — و الله أعلم

ثم وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حديثا فيه بيان معنى الحديث الذى ذكرنا فى أول هذا الباب

و هو ما حدثنا احمد بن عبد المومن المروزى حدثنا على بن الحسن
١ ابن شقيق أنبأنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة [٢] قال سمعت أبى

= الصغير » و « جامع الشمل » و قد فسره صاحب جامع الشمل بما نصه « معنى ان ابن آدم قدر عليه نصيبه من الزنا ، فمنهم من يكون زناه حقيقة بادخال الفرج فى الفرج الحرام و منهم من يكون زناه مجازا بأن ينظر بعينه الى محرم و يسمع و سريته او ينطق بكلام يدعو الى الزنا او يعمل المرأة او سمى الزنا فان فعل بالفرج فقد حقق ذلك و إلا فقد كذبه » و فى السراج المنير « قال المناوى و لما كانت المقدمات من حيث كونها طلائع تؤذن بوقوع ما هى وسيلة اليه سمى ترتب المقصود عليها وعدم ترتبه صدقا وكذبا »

(١) زاد فى ظ و رها « فى » (٢) حديث بريدة ذكره فى الجامع الصغير و شرحه السراج المنير و رمز له « حم — حب » عن بريدة واسناده صحيح » وقد اخرجه أبو داود فى سننه فى باب صلاة الضحى عن أبى ذر بغير سياق المشكل و الجامع الصغير و لفظه « يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة — الخ

هول في الإنسان ستون و ثلاثمائه مفصل، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه صدقة، قالوا و من يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال النخاعه[1] في المسجد يدفنها[2] أو[3] الشيء ينحيه[3] عن الطريق[4] فإن لم يقدر[4] فركعتا الضحى تجزئانك[5] فوقفنا بهذا الحديث على أن المراد في الحديث الاول هو الصدقة عن كل مفصل من تلك المفاصل المذكوره فيه لما ذكرنا في هذا الحديث الثاني - و الله أسأله التوفيق

باب

بيان ما أشكل علينا مما رويناه عن النبي عليه الصلاة و السلام من قوله و على المسلمين أن يجيروا[6] الادنى فالادنى[7] و إن كانت إمرأة

١

(١) كذا في ط، و في ر « النخابه » كذا، وفي ف و الجامع الصغير « النخاعه » و في السراج المنير « قال العلقمي هي البزقه التي تخرج من أصل الفم مما يلي أصل النخاع و النخامه البزقه التي تخرج من أصل الحلق من مخرج الخا المعجمه » و ذكره في الجامع الصغير و شرحه بلفظ «على كل سلامى من ابن آدم صدقه - الح و رمزه « طس » (٢) كذا في ط و ر، وفي ف « دفنها » بتصحيف، و في الجامع الصغير « يدفنها» عن ابن عباس و فيه مجهول (٣-٣) كذا في ط و ر و ف، و في الجامع الصغير « والشيء ينحيه » (٤) كذا في ط و ر ، و في ف والجامع الصغير « تقدر » بصيغة المخاطب كما تقدم (٥) كذا في ط، و في ف و ر «تجزئك» و في الجامع الصغير « تجزئ عنك » (٦) هذا هو الصواب بالراي احب الراء كما في ف و أبي داود ومعنى الاجار، و وقع في ط و ر بالزاء خطأ، و هذا الحديث اخرجه أبو داود و النسائي و في سنده حفص بن عبد الرحمن و قال أبو حفص أبو حدثنيه الدمشقي=

حدثنا محمد بن عبد الحكم حدثنا بشر بن بكر حدثنا الأوزاعي حدثنا محمد حدثني حصن عن أبي سلمة حدثني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال على المقتتلين أن ينحجزوا الاول فالأول و إن كانت إمرأة
و حدثنا أبو زرعة المصري[1] الدمشقي حدثنا محمد بن المبارك و هو

= قال أبو حاتم الرازي لا اعلم رواه عنه غير الأوزاعي و لا اعلم أحدا سماه، كذا في نيل الأوطار؛ و قد ذكر هذا الحديث أبو داود في سننه في باب «عفو النساء عن الدم» و في شرحه لمولانا محمود الحسن الديوبندي ما نصه «قوله المقتتلين بكسر التاء الثانية اريد بهم اولياء القتيل والقاتل وسماهم مقتتلين لما ذكره الخطابي فقال يشبه ان يكون معنى المقتتلين هنا ان يطلب اولياء القتيل القود فيمتنع القتلة فينشأ بينهم الحرب والقتال من أجل ذلك فجعلهم مقتتلين لما ذكرناه - اه فتح الودود، و اختلف اقوال العلماء في هذا الحديث فقيل انه في المقاتلين من أهل القبلة على التأويل فان البصائر ربما ادركت بعضهم فاحتاج الى الانصراف من مقامه المذموم الى المحمود فاذا لم يجد طريقا يمشي فيه إليه بقي في مكانه الاول فعسى أن يقتل فيه فأمروا بما في هذا الحديث وقد يدخل فيه ايضا المقاتلون من المسلمين في قتالهم أهل الحرب اذ جوز أن يطرأ عليهم من العذر الذي يبيح لهم الانصراف من قتالهم الى فئة المسلمين ٢١ مص» و في منتقى الأخبار «و أراد بالمقتتلين اولياء المقتول الطالبين القود» و أقره شارحه الشوكاني، و المعنيان المذكوران قد ذكرهما أبو جعفر في هذا الباب، ومعنى ينحجزوا يكفوا عن القود بعفو احدهم و لو كان امرأة كما في نيل الاوطار، و قد ذكر حديثين في باب ان الدم حق لجميع الورثة من الرجال والنساء» و ذكر اختلاف الائمة في ذلك فراجعه (٧) اي الاقرب فالاقرب، كما في نيل الاوطار

(١) كذا في ف و مثله في التقريب، و في ط و ز «المصري»

الصورى حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعى حدثنى حفص عن أبى سلمه عن عائشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم و على المقتتلين أن يتحجزوا الأول فالأول و إن كانت امرأة سمعت أبا زرعه يقول و حدثنى سليمان [يعنى -[1]] ابن عبد الرحمن بهذا الحديث أيضا عن الوليد بن مسلم و زاد فيه قال قال الاوزاعى ليس للنساء عفو

و حدثنا محمد بن سنان الشيزرى[2] ثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطى ثنا الوليد بن مسلم- ثم ذكر باسناده مثله ولم يذكر [3]لنا ماحكاه[3] أبو زرعه عن سليمان فى حديثه عن الاوزاعى فى عفو النساء

قال ابو جعفر و قد كنا سألنا غير واحد من شيوخنا عن تأويل هذا الحديث

فأما محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فكان جوابه لنا فى ذلك أن قال قال الفريابى - يعنى محمد بن يوسف - سألت الاوزاعى عن تأويل هذا الحديث فقال لا[4] ادرى ما هو ، قال محمد بن عبد الله فاذا كان الذى روى هذا الحديث قال ما[5] يدرى ما تأويله ، كنا نحن بان [نقول -[6]] لا ندرى ما تأويله أولى

و اما اسماعيل بن يحيى المزنى فقال تأويله عندى و الله أعلم أنه فى المقتتلين من أهل القبلة على التأويل ، فان البصائر ربما[7] ادركت بعضهم

(١) من ف (٢) بهامش ط محمد بن سنان الشيزرى - بتقديم الزاى ، توفى سنة ١٨٢ - المصحح (٣-٣) فى ف « ماحكاه لنا » (٤) فى ف « ما » (٥) فى ف « لا » (٦) ما بين الحاجزين ساقط من ف (٧) فى ف « بما »

فصاح من أدركه منهم إلى الانصراف من مقامه المذموم إلى المقام المحمود، فإذا لم يجد طريقا يمر إليه فيه بقي في مكانه الأول ، فسماه نفل[1] فيه ، فأمروا بما[2] في هذا الحديث لهذا المعنى

و أما أحمد بن أبي عمران فكان جوابه في ذلك أن حكى عن أبي عبيد أنه كان يزعم أن هذا الحديث يحدث به الناس على خلاف ما هو عليه في الحقيقة و يذكر أنه بلغه عن الوليد بن مسلم أنه كان يحدث به عن الأوزاعي عن حصن عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال لأهل القتل أن[3] ينحجزوا الأدنى فالأدنى ، إن كانت امرأة قال أبو عبيد[4] هذا الانحجاز[4] هو العفو عن الدم[5] في هذا الحديث[5] ما قد دل على جواز عفو النساء عن الدم العمد كما[6] يجوز عفو الرجال عنه - كل هذا [من -[7]] كلام أبي عبيد

قال أبو جعفر فتأملنا نحن ذلك فوجدنا ما ذكره أبو عبيد من هذا وهما منه، إذ[8] كان أصحاب الوليد من أهل الشام الذين رووا هذا الحديث عنه هم[9] الحجة في حديثه ، وقد رووه عنه بخلاف ما بلغ أبا عبيد عنه أنه كان يحدثه، فما رووا من ذلك أولى مما بلغه لا سيما معهم سماعهم إياه

(١) وقع في ف «نفل» خطأ (٢) وقع في ف «وإيماء» خطأ (٣) ووقع في ف «أما أن»
(٤-٤) هكذا في ف، ووقع في ط و ر «وإن كان هذا لحديث الانحجاز»، خطأ (٥-٥) كذا في ف، وفي ط و ر «وفيها حديث» (٦) كذا في ف وفي ط و ر «لا» (٧) من ف (٨) كذا في ف و ر وفي ط «إذا» (٩) كذا في ف، وفي ط و ر «عنهم» خطأ

من الوليد ، وإنما معه هو بلاغه إياه عن الوليد ، فقد تابعهم على ذلك عن الأوزاعي بشر بن بكر فرواه عن الأوزاعي كما رووه عن الوليد عن الأوزاعي . ولما انتفى ذلك لم نكن في تأويله أحسن مما فيه[1] عن المزني غير أن بعض الناس من أهل العلم قد ذكر أنه يدخل في ذلك أيضا المقبلون من المسلمين في قتالهم أهل [الحرب –[2]] ، إذ كان قد يجوز أن يطرأ عليهم من أهل الحرب من [معه –[3]] العدد الذي يسع لهم الانصراف عن قتاله إلى فئة المسلمين الذين[4] يقوون بهم على عدوهم [أو ينصروا إلى قوم من المسلمين يقوون بهم على قتال عدوهم –[5]] فيقاتلونهم معهم ؛ وليس هذا التأويل ببعيد مما قال .

قال أبو جعفر : وقد ذكرنا في هذا الباب من قول الأوزاعي عقيب هذا الحديث ليس للنساء فيه . فدل ذلك [على –[5]] أن الأوزاعي قد قال[6] هذا القول أن ذلك[7] الحديث على نحو ما حكاه أبو عبيد بلاغا عن الوليد في العفو عن الدم ثم خالفه الأوزاعي بأن قال ليس للنساء عفو .

باب

بيان مشكل ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم ليوشكن

أن ينزل فيكم ابن مريم عليه السلام حكما مقسطا يكسر الصليب فيقتل

(١) كذا في ط و ز ، وفي ف « ذكرناه فيه » (٢) من ف ، ووقع في ط و ز « الغرب » خطأ (٣) ما بين الحاجزين من ز وف ، ومحله في ط بياض (٤) كذا في ط و ز ، ووقع في ف « الذي » خطأ (٥) ما بين الحاجزين سقط من ف (٦) كذا في ط ، وفي ف و ز « كان عنده » (٧) من ف و ز ، وفي ط « هذا »

الخنزير و يضع الجزية[١]

حدثنا محمد بن زكريا بن يحيى بن صالح أبو شريح حدثنا الفريابي ثنا الأوزاعي عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان يقول و الذي نفسي بيده ليوشكن
٥ أن ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا يكسر الصليب و يقتل الخنزير و يضع

(١) حديث نزول عيسى عليه السلام الى الأرض من السماء في آخر الزمان قبل يوم القيامة عقد له الحافظ ابن كثير في تفسيره عنوانا عند تفسيره لقوله تعالى « و ان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته » و ساق في ذلك عدة طرق منها ما هي من الصحيحين و منها ما هي من السنن و مسند الإمام أحمد و غيرها ثم قال بعد كلام طويل ما نصه « فهذه احاديث متواترة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من رواية أبي هريرة و ابن مسعود و عثمان بن أبي العاص و أبي أمامة و النواس بن سمعان و عبد الله بن عمرو بن العاص و مجمع بن جارية و أبي سريحة و حذيفة ابن أسيد رضي الله عنهم و فيها دلالة على صفة نزوله و مكانه من أنه بالشام بل بدمشق عند المنارة الشرقية و أن ذلك يكون عند اقامة صلاة الصبح ، و قد بنيت في هذه الأعصار في سنة احدى و أربعين و سبعمائة منارة للجامع الأموي بيضاء من حجارة منحوتة عوضا عن المنارة التي هدمت بسبب الحريق المنسوب الى صنيع النصارى عليهم لعائن الله المتتابعة الى يوم القيامة و كان اكثر عمارتها من اموالهم و قويت الظنون أنها هي التي ينزل عليها عيسى بن مريم عليه السلام فيقتل الخنزير و يكسر الصليب و يضع الجزية و لا يقبل الا الاسلام كما تقدم في الصحيحين ، و هذا اخبار من النبي صلى الله عليه و سلم بذلك و تقرير و تشريع و تسويغ له على ذلك في ذلك الزمان حيث تنزاح عللهم و ترتفع شبههم من أنفسهم و لهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام متابعين لعيسى عليه السلام و على يديه و لهذا قال تعالى --

الجزيه و يفيض المال حتى لا يقبله أحد

حدثنا يزيد بن سنان ثنا أبو بكر الحنفي ثنا ابن أبي ذئب حدثني الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم مثله إلا انه قال حكما عدلا[1]

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا ابي و شعيب بن الليث قالا ثنا الليث عن سعيد المقبري عن عطاء بن ميناء مولى ابن أبي ذباب[2] عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لينزلن ابن مريم حكما عادلا و ليكسرن الصليب و ليقتلن الخنزير و ليضعن الجزيه و ليتركن القلاص[3] فلا يسعى عليها و لتذهبن الشحناء و التباغض و التحاسد و ليدعن

= « و ان من أهل الكتاب » الآية و في السراج المنير شرح الجامع الصغير عند شرحه قوله عليه السلام « ينزل عيسى بن مريم عند المنارة البيضاء شرقي دمشق » قال العلقمي قال شيخنا قال الحافظ ابن كثير « هذا هو الاشهر في موضع نزوله قال و قد حدثت منارة في زماننا و ساق باقي القصة ثم قال صاحب السراج المنير « قال ابن كثير و قد ورد في بعض الاحاديث أن عيسى عليه السلام ينزل بيت المقدس، وفي رواية بالاردن، و في رواية بمعسكر المسلمين والله اعلم ثم قال صاحب السراج المنير و قلت حديث نزوله ببيت المقدس عند ابن ماجه عندي ارجح ، ولا ينافيه سائر الروايات لان بيت المقدس هو شرقي دمشق معسكر المسلمين اذ ذاك و الاردن اسم الكورة كما في الصحاح و بيت المقدس داخل فيه، فان بعض الروايات فان لم تكن في بيت المقدس الآن منارة بيضاء فلابد أن تحدث قبل نزوله - اه .

(١) كذا في ط و ز، و في ف « عا لا » (٢) بهامش ط في تهذيب التهذيب « قيل يكنى أبا معاذ قال ابن عيينة عطاء بن ميناء من المعروفين من أصحاب أبي هريرة و ذكره ابن حبان في الثقات » - الحسن النعماني (٣) في سنن ابن ماجه في آخر حديث =

المال فلا يقبله أحد

قال أبو جعفر فتأملنا هذين الحديثين فوجدنا على أن المال اذا عاد الى الناس الى أن صار لا يقبله أحد صاروا بذلك جميعا أغنياء ، فذهب المسكنة و الفقر ، جميع الوجوه التى جعل الله الصدقة لأهلها بقوله تعالى « انما الصدقٰت[1] » الآية فلم تكن للزكاة أهل توضع فيهم ، فاذا كان كذلك سقط[2] فرضها ، كذلك الجزية انما جعلها الله تعالى على من جعلها عليه لصرف فيما يحتاج اليه من قتال ، مما سواه مما يجب صرفها فيه ؛ فهذا عندنا وجه ما روى فى هذين الحديثين — والله أعلم

باب

١ بيان مشكل ما روى عنه صلى الله عليه و آله وسلم فى

الشيطان أنه يجرى من ابن آدم مجرى الدم[3] ، هل النبى صلى الله عليه و آله

= أبى رافع الطرسوسى الذى عن أبى امامة الباهلى قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه و سلم وكان اكثر خطبته حديثا حدثناه عن الدجال — الخ ما فيه « و يترك الصدقة فلا يسعى على شاة ولا بعير » الخ

(١) سورة ٩ آية ٦٠ (٢) ك١١ قال أبو جعفر رحمه الله ، وفى هامش ابن ماجه على قوله « و يترك الصدقة » اى يترك اخذ الصدقة لكثرة المال و عدم الحاجة اليه ، والظاهر أنه أراد أن عيسى عليه السلام لا يقبل الا الاسلام ولا يقبل أخذ الصدقات كما هو مذهب اليوم لان الزكاة لا تجب على الا بناء لان هذا نسخ للشريعة المحمدية صلاة الله تعالى و سلامه على صاحبها و إلى ما قلنا يشير قوله صلى الله عليه وسلم « فلا يسعى على شاة ولا بعير » (٣) الحديث ذكره فى الجامع الصغير و رمز بجر حمه (حم ق د) وقال شارحه العزيزى « قال القاضى عياض هو على ظاهره و ان الله تعالى جعل له قوة و قدرة على الجرى فى باطن الإنسان فى مجارى دمه ، و قيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه و وسوسته فكأنه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه الدم ، وقيل انه يلقى وسوسته فى مسام لطيفة من البدن و تصل الوسوسة الى القلب » ثم ذكر بقيته

، سلم كان فى دلك كمن سواه من الناس أو علائقهم

حدثنا فهد حدثنا أبو اليمان أنبا شعيب عن الزهرى حدثنى على بن الحسين أن صفية زوج النبى صلى الله عليه و آله و سلم أخبرته أنها جاءت النبى صلى الله عليه و آله و سلم تزوره فى اعتكافه فى المسجد فى العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وكان النبى صلى الله عليه و آله و سلم معها يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد الذى عند باب أم سلمة مر بهما[1] رجلان من الانصار فسلما على النبى صلى الله عليه و آله و سلم ثم نفذا فقال لهما النبى صلى الله عليه و آله و سلم على رسلكما! انها صفية ابنة حيى، فقالا سبحان الله يا رسول الله! كبر ذلك عليهما فقال ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم و انى خشيت ان يقذف فى قلوبكما[2]

حدثنا احمد بن شعيب انبا اسحاق بن ابراهيم الحنظلى انبا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن على بن الحسين عن صفية ابنة حيى - مثله

حدثنا عبد الله بن محمد بن حسين البصرى ابو الحسن حدثنا عبد الله ابن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان مع إحدى نسائه فمر به رجل فدعاه فقال يا فلان! انها زوجتى فلانة فقال يا رسول الله! ان كنت اظن فانى لم اكن

ــ و قد ذكره أبو داود فى سننه فى « باب المعتكف يدخل البيت لحاجته » برواية شعيب عن الزهرى وفى باب فى الاحتياط من نيل الاوطار « معنى له »

(١) كذا فى ف وانى اوف ووقع فى ط و ز « بها » خطأ (٢) ذكر ابو داود المقول فقال « شيئا » او قال « شرا »

أطلب لك، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم.

قال أبو جعفر: فكان فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذين الحديثين قد يحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان في ذلك كمن سواه من الناس، ويحتمل أن يكون كان فيه بخلافهم، فتأملنا ما روي في هذا الباب من سوى هذين الحديثين هل فيه ما يدل على شيء من ذلك

فوجدنا فهدا قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن رجاء (ح وحدثنا) أبا أمية قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن موسى قالا حدثنا شيبان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن، قيل: وإياك؟ قال: وإياي، إلا أن[1] الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير (ووجدنا) فهدا قد حدثنا قال حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني[2] أنبأنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر قال قال لنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم: لا تدخلوا على المغيبات فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم، قلنا: ومنك يا رسول الله؟ قال: ومني، ولكن الله أعانني عليه فأسلم

(١) كذا في ط و ر، وفي ف «ولكن» (٢) كذا في ط و ر، وفي ف «بن الأصبهاني» وكذا في تهذيب التهذيب غير أنه لم يذكر شيخه عيسى بن يونس فلعله نفي في قوله «وغيرهم» وكذا لم يذكر من روى عنه

و وجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حدثنا قال حدثنا سعيد[1] بن أبي مريم أنبأنا يحيى بن أيوب حدثني عمارة بن غزية [قال – [2]] سمعت أبا النضر يقول سمعت عروة يقول قالت عائشة فقدت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ليلة وكان معي على فراشي ، فوجدته ساجدا راصا[3] عقبيه [مستقبلا بأطراف أصابعه القبلة – [4]] ، فسمعته يقول أعوذ برضاك من سخطك و بعفوك من عقوبتك بك[5] منك لا أبلغ كلها فيك[6] فلما انصرف قال يا عائشة ! أحدثك[7] سلطانك ؟ فقالت أما لك شيطان ؟ قال ما من آدمي الا و له[8] شيطان ، فقلت ، أنت يا رسول الله ؟ قال و أنا و لكني دعوت الله فأعانني عليه فاسلم

قال أبو جعفر فوقفنا على أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قد كان في هذا المعنى كسائر الناس سواه ، و ان الله أعانه عليه باسلامه الذي هداه له ، حتى صار صلى الله عليه و آله و سلم في السلامة منه بخلاف غيره من الناس ممن[9] هو معه من جنسه

(١) كذا في ط و ر وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب، وفي ف «شعيب» محرفا (٢) ما بين الحاجزين من ف (٣) كذا في ف و ر، وفي ط «راصا» محرفا (٤) ما بين الحاجزين من ف ، وفي ط و ر «مستقبل القبلة» (٥) بياض في الاصول الثلاثة و قد اخرج الحديث ابن ماجه في كتاب الدعاء من طريق أبي هريرة عن عائشة باختلاف عما هنا و فيه «لا احصي ثناء عليك» بدل الجملة الاخيرة ، وحديث عائشة اخرجه مسلم بنحو ما في ابن ماجه (٦) كذا في ف ، وفي ط و ر « فيك » محرفا (٧) كذا في ف ، و في ط « احدثك » و في ر « احدثك شيطانك » تصحيف (٨) كذا في ط و ر ، وفي ف «الا له» (٩) كذا في ط ، و في ف « فمن » ==

فان قال قائل قد روى عنه عليه الصلاة و السلام في هذا الباب شيء مما يوجب[1] أن يوقف [2]على ارتفاع[2] التضاد عنه و عما رويت مما قد كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم خص به من اسلام شيطانه لكي سلم منه

٥ و ذكر في ذلك ما حدثنا محمد بن خزيمة بن راشد[3] البصري أبو عمرو ، وفهد قالا حدثنا أبو مسهر[4] حدثني يحيى بن حمزة حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي الأزهر الأنماري[5] أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان اذا أخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت جنبي، اللهم اغفر ذنبي و اخسأ شيطاني و فك رهاني ، و ثقل[6] ميزاني ، اجعلني في النّديّ

١٠ الأعلى ، قيل له هذا عندنا و الله أعلم كان من[7] رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قبل اسلام شيطانه ، فلما اسلم استحال ان يكون صلى الله

= و في ز « فيه » كذا

(١) من ف ، و في ط و ز « يجب » (٢ – ٢) كذا في ف ، و في ط و ز « عليه لارتفاع » (٣) كذا في ف ، و في ط و ز « الاسدي » و قد ترجم له في لسان الميزان و لم يذكر ابن راشد و لا الاسدي – فتدبر (٤) و بهامش ط هو عبد الاعلى بن مسهر (٥) ترجم في الاستيعاب لابي الازهر هذا و روى له هذا الحديث و قد ذكر الحديث أبو داود في سننه في « باب ما يقول عند النوم » ووقع في ط و ز و ف « الانصاري » خطأ و زاد في ط و ز بين الازهر و الانماري « عن صفوان » و لامحل له كما علمت و في حاشية أبي داود قال البغوي على قوله « أبي الازهر » لا أدري هل له صحبة ام لا (٦) كذا في ف و ز و الاستيعاب و ابي داود، و في ط « اثقل » (٧) سقط من ف ، و هو في ط و ز

عليه و آله و سلم يدعو الله فيه بذلك مع إسلامه الذي هو عليه

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم مما أمر به في السير على الإبل في حال الخصب ، في حال الجدب

حدثنا عبد الرحمن بن الجارود ثنا رويم المصري اللولوي [قال -[1]] ثنا ه الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني أنس أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال إذا أخصبت الأرض فانزلوا عن ظهركم فأعطوه حقه من الكلا ، و إذا أجدبت الارض فامضوا عليها بنقيها[2] ، و عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل[3]

حدثنا إبراهيم بن أبي داود ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله ، و لم يذكر انس بن مالك فيه

قال ابو جعفر فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه أمر رسول الله

(١) ما بين الحاجزين من ف ، وقد سقط من ط و ز (٢) كذا في ف و ز و لعله الصواب ، و في ط « بعيها » (٣) الحديث ذكره في الجامع الصغير و رمز بتخريجه «م د ت» عن أبي هريرة و قد ذكره ابو داود في سننه و نصه « باب في سرعة السير » و ساق الحديث كما هنا بعرينا و قد ذكر في الجامع الصغير حديثين آخرين في معنى حديث الباب احدهما «اذا ركبتم هذه البهائم العجم فانجوا عليها « كذا» ، و لعله فانجوا فاذا كانت سنة فانجوا و عليكم بالدلجة فانما تطويها الله » (طب) عن عبد الله بن مغفل ، قال و رجاله ثقات ، و الثاني « اذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل و لا تكونوا عليها شياطين » و رمزه (قط) في الافراد عن أبي هريرة ، قال الشيخ حديث ضعيف

صلى الله عليه و آله و سلم فى حال الخصب بالنزول عن الظهر لأخذ حاجته من الكلأ[3]، و أمره فى حال الجدب بالمضى عليه بنقيه[1]، هو عصر[2]، و أمرهم مع ذلك ان يكون سيرهم عليه فى الليل لان الأرض تطوى فيه فيكون المسافات فيه على الظهر دون المسافات فى غير الليل

و قد روى عنه فى ذلك أيضا مما يدخل فى هذا المعنى ما قد حدثنا أبو أمية ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا سافرتم فى الخصب فأعطوا الإبل حقها، و عليكم بالدلجة فان الأرض تطوى بالليل

و ما قد حدثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال الانماطى ثنا حماد ابن سلمة ثنا سهيل عن أبيه عن ابى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم قال إذا سافرتم فى الخصب فأعطوا الإبل حقها، و اذا سافرتم فى الجدب فأسرعوا السير، و إذا أردتم التعريس فتنكبوا الطريق

قال أبو جعفر فكان معنى حديث أبى امية على القصد إلى السير عليها فى الليل و كان فى حديث ابن خزيمة ما قد دل على ذلك بذكره التعريس، و التعريس فى هذا المعنى إنما يكون فى الليل لا فى النهار

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله

و سلم فيما [بين-[4]] وضع المسجد الحرام و المسجد الأقصى فى الارض من المدة

(١) كذا فى ط، و فى ف و ز « بنقيه » و قد تقدم مثله (٢) كذا فى الأصول الثلاثة، و لعله « مخ » فانه بمعنى النقى (٣) فى ف و تهذيب التهذيب ٢/٦ ٢، و وقع فى ط و ز شهاب - خطأ (٤) ما بين الحاجزين من ف و قد سقط من ط و ز

حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي[1] عن أبيه عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله! أي مسجد وضع في الأرض أولا؟ قال المسجد الحرام. قال فقلت ثم أي؟ قال ثم المسجد

---

(١) الحديث ساقه ابن كثير في تفسيره عند تفسير آية «ان اول بيت» الآية وعزاه الى الإمام أحمد وساقه كما هنا الا ان فيه زيادة بعد سنة «قلت ثم اي قال ثم حيث ادركتك الصلاة فصل فكلها مسجد» ثم قال وأخرجه البخاري ومسلم من حديث الاعمش به وقال ابن أبي حاتم حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا سعيد بن سليمان عن شريك عن مجالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه في قوله تعالى «ان اول بيت وضع للناس» قال كانت البيوت قبله ولكنه اول بيت وضع لعبادة الله وزعم السدي أنه اول بيت وضع على وجه الارض مطلقا والصحيح قول علي رضي الله عنه فالرواية عن علي تقتضي أن المراد بالاولية اولية الشرف لا اولية الزمان ورجحه ابن كثير، وذهب الطحاوي الى أن الأمر بالعكس وقد اورد الآلوسي في تفسيره ذلك عند تفسيره هذه الآية ورجح ما ذهب اليه الطحاوي ونصه «ثم المراد بالاولية بحسب الزمان وقيل بحسب الشرف ويؤيد الأول ما اخرجه الشيخان عن أبي ذر رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اول بيت وضع للناس فقال المسجد الحرام ثم بيت المقدس فقيل له كم بينهما فقال اربعون سنة. واستشكل ذلك بأن باني المسجد الحرام ابراهيم عليه السلام وباني الاقصى داود ثم ابنه سليمان وبين بناء إبراهيم وبنائهما مدة تزيد على الاربعين بأمثالها، وأجيب بأن الوضع غير البناء، والسؤال عن مدة ما بين وضعيهما لا عن مدة ما بين بنائيهما فيحتمل أن واضع الاقصى بعض الانبياء قبل داود وابنه عليهما السلام ثم بناه بعد ذلك ولا بد من هذا التأويل قاله الطحاوي» ثم قال الآلوسي «وأجاب بعضهم على تقدير أن يراد من =

الاقصى، قال قلت كم كان بينهما؟ قال أربعون سنه، فأينما أدركتك
الصلاه فصل فهو مسجد

فقال قائل بانى المسجد الحرام هو إبراهيم عليه السلام و بانى المسجد الاقصى هو داود و ابنه عليهما السلام من بعده و قد كان بين إبراهيم و بينهما من القرون ما شاء الله أن يكون لأنه كان بعد إبراهيم ابنه اسحاق و بعد إسحاق ابنه يعقوب و بعد يعقوب ابنه يوسف بعد يوسف موسى و بعد موسى داود سوى من كان بينهم من الأسباط و ممن سواهم من انبياء الله [تعالى عليهم السلام – ١] و فى ذلك من المدد ما يجاوز الأربعين بامثالها

فكان جوابنا له فى ذلك أن من بنى هذين المسجدين هو من ذكره و لم يكن سؤال أبى ذر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن مده ما بين بانيهما، إنما سأله عن مده ما كان بين وضعهما فأجابه بما أجابه [به – ١]

و قد يحتمل أن يكون باضع المسجد الأقصى كان بعض أنبياء الله قبل داود و قبل سليمان ثم بناه داود و سليمان فى الوقت الذى

= الوضع البناء ان بانى المسجد الحرام و المسجد الاقصى هو إبراهيم عليه السلام و أنه بنى الاقصى بعد أربعين سنه من بنائه المسجد الحرام، وادعى فهم ذلك من الحديث مدبر » و قد ذكر السيوطى فى الدر المنثور عند تفسير الآيه المذكوره اول الروايه عن على عليه السلام من طريق ابن المنذر و ابن ابى حاتم من طريق الشعبى و بناءها ثم بنى برواية الشيخين و غيرهما فتدبر »

(١) سقط من ف (٢) من ف

ساه[1] فيه فلم يكن في هذا الحديث بحمد الله ما يجب استحالته وكذا يجب أن يحمل بأ، بل مثله عليه، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه

وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال اذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [حدثنا -[2]] ف ظنوا برسول الله أهناه وأتقاه[3] وأهداه

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المعوذتين ما روى [عنه -[2]] فيهما[4] ما يوجب أنهما من القرآن

حدثنا المزني حدثنا الشافعي حدثنا سفيان [بن عيينة -[5]] عن عبدة[6] ابن أبي لبابة عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال سألت أبي بن كعب عن المعوذتين فقلت له إن أخاك ابن مسعود يحكهما[7] من المصحف فقال إني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال قيل لي قل، فقلت، فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(١) كذا في ط ور، ووقع في ف «ساه» خطأ (٢) ما بين الحاجزين من ف
(٣) كذا في ف، وفي ط «اتقاه» وفي ر «اتقاه» (٤) سقط من ف ور (٥) سقط من ف (٦) كذا في ف وتفسير ابن كثير عند تفسيره سورتي «المعوذتين»، وفي ط ور «عبد الله» (٧) بين ابو جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى هذا =

= الإشكال على أمرين أحدهما ما جاء من رواية زر بن حبيش عن أبي بن كعب، والثاني ما جاء من طريق عقبة بن عامر الجهني، واستخرج من الأولى أنه ليس فيها ما يدل على قراءته المعوذتين ولا على عدم قراءتهما واستخرج من الثانية أنهما من القرآن لجمع بينهما بما جمع، ورواية زر جاءت من أربع طرق الأولى ان عبد الله كان يحكهما من المصحف، والثانية مثلها والثالثة «لا تخلطوا بالقرآن ما ليس منه» وفي روايته في الدر المنثور في تفسير كتاب الله بالمأثور للجلال السيوطي «لا تخلطوا» والرابعة «قلت لأبي با أبا المنذر السورتان اللتان ليستا في مصحف عبد الله - الخ» وهذه الروايات على الظاهر يستفاد منها على ما فهمته والله أعلم عدم قراءتهما وقد أكون في ذلك مخطئا - داخلا في قول القائل

وكم من عائب قولا صحيحا وآفته من الفهم السقيم

لا سيما وانكار ابن مسعود للعوذتين أنهما من القرآن ليس مرجعه الى الاجتهاد كما ظنه العلامة الآلوسي في «القول الفسيح لما فعله عبد المسيح» ص ٢٦٣ بل الى النقل والسماع من النبي صلى الله عليه وسلم كما قاله العلامة محمد بخيت المطيعي في الكلمات الحسان في الحروف السبعة وجمع القرآن ص ٥٠ وعبارته «والظاهر ان الذي يطمئن اليه القلب في الجواب عما نقل عن ابن مسعود ان النقل وإن كان صحيحا الا أن ابن مسعود حين أنكر ذلك لم يكن بلغه كونهما من القرآن بطريق التواتر ثم بلغه ذلك فرجع ومن البعيد أن أبا بكر وعمر وجميع الصحابة من المهاجرين والانصار يطبقون على ذلك وان ابن مسعود لا يرجع إليهم لانها ليست مسألة اجتهادية بل المدار في ذلك على النقل والسماع من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يقبل هذا الجمع الذي يحيل العقل تواطأهم على الكذب انهم سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم وابن مسعود بعد ذلك يصر على الإنكار - ولكون النقل صحيحا عن ابن مسعود قال الحافظ في الفتح «وأما قول النووي في شرح المهذب «أجمع المسلمون على ان المعوذتين من القرآن وأن من جحدهما كفر =

حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم الرقي حدثنا الحميدي[1] حدثنا سفيان حدثنا عبدة بن أبي لبابة ، عاصم بن بهدلة أنهما سمعا زر بن حبيش يقول سألت أبي بن كعب عن المعوذتين - ثم ذكر مثله

حدثنا إبراهيم بن أبي داود حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال قلت لأبي ان عبد الله يقول في المعوذتين لا تلحقوا بالقرآن ما ليس فيه ، فقال ابي سألت عنهما رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال قيل لي قل ، فقلت ، قال أبي قال لنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قولوا ، فنحن نقول [كما قال -[2]]

حدثنا ابو أمية ثنا محمد بن سابق حدثنا مالك بن مغول بن[3] عاصم

= وما نقل عن ابن مسعود باطل ، ففيه نظر وقد سبقه إلى نحو ذلك أبو محمد بن حزم و كذا فخر الدين الرازي و في تفسير ابن كثير بعد ان ساق الروايات الدالة على انكار ابن مسعود كونهما من القرآن ، قال " وهذا مشهور عند كثير من القراء والفقهاء ان ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه فلعله لم يسمعهما من النبي صلى الله عليه وسلم ثم لعله رجع عن قوله ذلك إلى قول الجماعة فان الصحابة اثبتوها في المصاحف الائمة ونفذوها إلى سائر الآفاق ثم قال بعد أن ساق طرق الحديث عن عقبة بن عامر " فهذه طرق عن عقبة كالمتواترة تفيد القطع عند كثير من المحققين في الحديث "

(١) رواية الحميدي ساقها ابن كثير في تفسيره كما هنا (٢) ما بين الحاجزين ساقط من ف و ر ، وهو من ط (٣) كذا في تهذيب التهذيب في ترجمة مالك ، وذكر =

عن زر قال قلت لأبى يا ابا المنذر المعوذتان اللتان ليستا فى مصحف عبد الله ؟ قال سالت عنها رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم فقال قيل لى قل ، فقلت ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قولوا ، فنحن نقول كما قال

قال أبو جعفر فكان فيما رويناه عن أبى فى هذه الآثار من حكايته زر بن حبيش ما قد ذكر فيها مما ليس فيه اثبات منه انهما من القرآن ، لا اخراج لهما منه ، ثم تأملنا ما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم فيهما سوى ذلك هل نجد فيه حقيقة انهما من القرآن أو أنهما ليستا من القرآن ، فوجدنا مالك بن يحيى الهمدانى حدثنا قال ثنا يزيد بن هارون ثنا إسماعيل عن قيس[1] عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أنزل الله تعالى على آيات لم ينزل على مثلهن المعوذات ثم قرأهما

حدثنا الربيع المرادى ثنا اسد بن موسى ثنا عبدة بن سليمان عن اسماعيل بن ابى خالد عن قيس[1] عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه آله سلم لقد انزلت على آيات[2] ما رأيت[2] مثلهن يعنى المعوذتين

كان من الرواة عنه «محمد بن سابق و أ[ ] شيخه ز ر فلعله بنى فى عبار قوله[ ] و نرهم''
و وقع فى الثلاثة الأصول « عن »

(١) هو قيس بن أبى حازم ، كما فى تفسير ابن كثير (٣-٣) كذا فى ط ـ ز ،
و فى ف « ما رأيت او رأيت » كذا

، حدثنا

و وحدثنا يحيى بن عثمان[1] بن صالح قد حدثنا قال ثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي ثنا الوليد بن مسلم[2] عن ابن جابر عن القاسم بن[3] عبد الرحمن عن عقبة أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم صلى بهم[4] الصبح فقرأ لهم "قل اعوذ برب الفلق" و "قل أعوذ برب الناس" ثم مر بي فقال لي [كيف - [5]] رأيت يا عقبة[6]؟ اقرأ بهما كلما نمت و [كلما - [7]] قمت

و وحدثنا الربيع قد حدثنا قال ثنا[8] بشر بن بكر [قال - [7]] ثنا ابن جابر عن القاسم بن[3] عبد الرحمن حدثني عقبة بن عامر قال بينا أنا أقود برسول[9] الله صلى الله عليه و آله و سلم في [10]نقب من تلك النقاب [10] إذ قال لي ألا تركب يا عقبة؟ فاجللت رسول الله صلى الله عليه و سلم أن أركب مركبه، ثم اشفقت أن يكون معصية فركبت هنيهة ثم نزلت، ثم ركب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و قدت به فقال لي يا عقبة[6]!

(١) من ف، و قد ترجم في تهذيب التهذيب ليحيى بن عثمان بن صالح غير انه لم يذكر انه روى عن محمد بن عبد العزيز الواسطي، و في ط و ر «عيسى» (٢) من ف، و في ط و ر «مسلمه» خطأ (٣) كذا في تهذيب التهذيب و سمى ابن جابر عبد الرحمن بن يزيد، و في ر و ف «ابي» و في ط «عن أبي» خطأ (٤) كذا في ط و ر، و في ف «لهم صلاة» (٥) سقط من ف و ر (٦) كذا في ط، و في ف و ر «عقب» (٧) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر (٨) سقط من ف (٩) كذا في ط و ر و تفسير ابن كثير، و وقع في ف «رسول» (١٠ - ١٠) وقع في ر و ف «نقب النقاب» خطأ

ألا أعلمك[١] من خير سورتين قرأ بهما الناس؟ قلت بلى يا رسول الله [٢]بأبي أنت وأمي[٢]! قال[٣] "قل أعوذ برب الناس" و"قل أعوذ برب الفلق" فلما[٤] أقيمت الصلاة قرأ بهما[٥] ثم مر بي فقال كيف رأيت يا عقبة[٦]؟ اقرأ بهما كلما نمت وقمت[٧]

٠ ٠ حدثنا عبيد بن رجال[٨] قد حدثنا قال ثنا أحمد بن صالح ثنا حيوة بن شريح الحمصي ثنا بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عقبة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهديت له بغلة شهباء، فركبها فأخذ عقبة يقودها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعقبة اقرأ! قال ما ذا أقرأ يا رسول الله؟ قال اقرأ "قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق" فأعادها علي حتى قرأتها[٩] فقال لعلك تهاونت بها[١٠] فما قمت تصلي بشيء مثلها

(١) كذا في ط وف وز، وفي تفسير ابن كثير زيادة « قرئتين » فقط.
(٢ - ٢) ليس في تفسير ابن كثير (٣) كذا في ط وز وف، وفي ابن كثير فأقرأني « قل أعوذ برب الفلق » (٤) في ابن كثير « ثم » (٥) كذا في ط وز، وفي ف زيادة « رسول الله صلى الله عليه وسلم » (٦) كذا في ط، وفي ز وف « عقب » (٧) كذا في ط وف وز، وفي ابن كثير « وكلما قمت »
(٨) بهامش ط صريح في النسخة عبيد بن رجال شيخ الطبراني سمع يحيى بن بكير - ١٢
(٩) كذا في ف وفي ط وز « قرأتها » خطأ (١٠) كذا في ف ووقع في ز وط « بها فربت » خطأ

• رحدنا محمد [ن علي ن داود قد حدثنا قال حدثنا حاحب ن الولند ثنا محمد ن سلمه عن أبي إسحاق عن سعيد ن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن عقبه ن عامر قال كنت اسير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الجحفه والأبواء[1] اذ غشيتنا ريح ظلمه فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتعوذ بقل أعوذ برب الفلق وبقل أعوذ برب الناس ويقول يا عقبه! تعوذ فما تعوذ متعوذ بمثلهما، ثم سمعته يؤمنا بهما في الصلاه

ووجدنا أبا أميه حدثنا قال حدثنا عفان بن مسلم قال ثنا شعبة عن الجريري –[2]] عن[3] يزيد بن عبد الله بن الشخير عن رجل من قومه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر به فقال اقرأ في صلاتك بالمعوذتين •

قال ابو جعفر فكان فيما روينا تخصيص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنهما من القرآن، فانتفى جميع ما رويناه عنه في ذلك لما صح وخرجت معانيه ولم يخالف شيء منه شيئا – والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل[4] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السبب الذي فيه نزلت "وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم –

(١) من الدر المنثور للسيوطي، ووقع في ط و ز «الاسواء» محرفا (٢) ما بين الحاجزين سقط من ف (٣) كذا في ط و ز وهو الصواب، وفي ف « بن » (٤) احاديث ==

= هذا المشكل مخرجه في كتب الصحاح والسنن والمسانيد غير أن أسانيدها لم أجدها كاملة كما هنا في المعاصر إلى ما طالعته في الدر المنثور في تفسير كتاب الله بالمأثور للسيوطي عند تفسير هذه الآية ما نصه « أخرج سعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن مسعود رضي الله عنه وساقه كما هنا باختلاف يسير في الألفاظ مع اتفاق في المعنى وكذا ساقها ابن كثير في تفسيره » وفي فتح الباري في باب قوله تعالى « وما كنتم تستترون » الآية « حدثنا الصلت بن محمد الخ وساق الحديث بإسناده إلى عبد الله بن مسعود

قال الطبري « اختلف في معنى تستترون ثم أخرج من طريق السدي قال تستخفون ، ومن طريق مجاهد قال تتقون ، ومن طريق شعبة عن قتادة قال ما كنتم تظنون ، « قوله كان رجلان من قريش وختن لهما من ثقيف أو رجلان من ثقيف وختن لهما من قريش » هذا الشك من أبي معمر راويه عن ابن مسعود وهو عبد الله بن سخبرة ، وقد أخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقفي وختناه قرشيان ولم يشك ، وأخرجه مسلم من طريق وهب هذه ولم يسق لفظها ، وأخرجه الترمذي من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود وقال ثلاثة نفر ولم يسمهم ، وذكر ابن بشكوال في المبهمات من طريق تفسير عبد الغني بن سعيد الثقفي أحد الضعفاء بإسناده عن ابن عباس قال القرشي الأسود بن عبد يغوث الزهري ، والثقفان الأخنس بن شريق والآخر لم يسم ، وراجعت التفسير المذكور فوجدته قال في تفسير قوله تعالى « أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم » قال كان رجلان عند الكعبة أحدهما من ثقيف وهو الأخنس بن شريق والآخر من قريش وهو الأسود ابن عبد يغوث وذكر الحديث ، وفي تنزيل هذا على هذا ما لا يخفى وذكر البغوي أن الثقفي عبد ياليل بن عمرو بن عمير ، والقرشيان صفوان وربيعة ابنا أمية ابن خلف - اه

إلى قوله "فما هم من المعتبين[1]"

حدثنا علي بن[2] شيبة حدثنا عبد الله[3] بن عباس بن شيبان ثنا محمد بن كثير العبدي[4] أنبأ سفيان الثوري[5] ثنا يحيى بن سعيد ثنا الأعمش عن عمارة عن وهب بن ربيعة عن عبد الله قال إني لمستتر بأستار الكعبة إذ جاء ثلاثة نفر ثقفي وختناه[6] قرشيان كثير شحم بطونهم قليل فقه قلوبهم فتحدثوا بينهم بحديث فقال أحدهم أترى الله يسمع ما قلنا[7]؟ قال أحدهم أراه يسمع إذا رفعنا ولا يسمع إذا خفضنا، وقال الآخر إن كان يسمع منه شيئا إنه ليسمعه[8] كله، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله

(١) سورة ٤١ آية ٢٢–٢٤ (٢) كذا في شرح معاني الآثار للمؤلف، ووقع في ف «بن أبي» خطأ (٣) كذا في ط، ر، وفي ف «عبد الله بن موسى» وقد ترجم في تهذيب التهذيب لعبد الله بن موسى وأنه روى عن الثوري كما في ف، ولم يذكر من روى عنه ممن ذكرها (٤) ترجم في تهذيب التهذيب «للعبدي» وذكر روايته عن الثوري ولم يذكر «يزيد بن سنان» الراوي عنه كما في ف وط ور والمؤلف في شرح معاني الآثار كثيرا ما يروي عن يزيد بن سنان وكذا عن ابراهيم بن أبي داود ــ تدبر (٥) فيستبين في رقم ٣ ما نقلناه من تهذيب التهذيب فراجعه وقد وقع في سند هذا الحديث اختلاف شديد في الأصول، ففي ط ور كما في المتن، وفي ف هكذا «حدثنا علي بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن موسى ثنا سفيان الثوري وحدثنا يزيد بن سنان ثنا محمد بن كثير العبدي أنبأ سفيان الثوري وحدثنا إبراهيم بن أبي داود ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن الثوري عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن وهب بن ربيعة عن عبد الله بن مسعود وساقه» وفي ابن جرير الطبري من قوله «ثنا يحيى بن سعيد» الى آخره كما في ف، فحرره فإني لم أجده كاملا كما هنا في التفاسير التي لدينا (٦) كذا في ف إلا أنه غير منقوط وهو كذلك في جميع المراجع، ووقع في ط «حسانه» وفي ر «حتاه» خطأ (٧) كذا في ط ور، وفي ف «قلناه» (٨) كذا في ط ور، وفي ف «يسمعه»

وسلم فأنزل الله تعالى "فما كنتم تستمرون أن يشهد عليكم - حتى بلغ المفسدين".

وحدثنا ابن أبي داود ثنا مسدد قال ثنا يحيى قال ثنا[1] سفيان ثنا[2] منصور عن مجاهد عن أبي معمر[3] عبد الله[4] بن سخبرة الأزدي عن عبد الله - نحوه

حدثنا محمد بن علي بن داود ثنا محمد بن أبي سمينة البغدادي قال قال قبيصة بن عقبة قال لي قطبة بن عبد العزيز كنت أنا وسفيان نتذاكر حديث الأعمش فذكرت حديث عبد الله كنت مستترا[5] بأستار الكعبة فقلت عن عمارة[6] عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله، فقال لي سفيان عمارة عن وهب بن ربيعة عن عبد الله فقمت من فوري إلى الأعمش فقلت يا أبا محمد! عندك حديث عبد الله كنت مستترا بأستار الكعبة؟ فقال عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد، فقلت إن سفيان يقول عمارة عن وهب ابن ربيعة، فقال لي[7] أمهل، فجعل يهمهم كما يهمهم السنور ثم قال أصاب سفيان

قال أبو جعفر فتأملنا هذه الآيات المذكورات في هذا الحديث فوجدنا قائلا من الناس قد قال إن قبل هذه الآيات من السورة اللاتي هن فيها ما يدل على استحالة ما في هذا الحديث إذ نزولهن كان من أجله وهو قوله تعالى "ويوم يحشر أعداء الله إلى النار فهم يوزعون حتى إذا

(١) كذا في ط، وفي ر وف «قال» (٢) كذا في ط وفي ر وف «حدثنا»
(٣) هكذا في ف وهو ابن سخبرة كما وقع في ط ور «محمد» خطأ (٤) كذا في ف وهو الصواب، وفي ط ور «عن عبد الله» (٥) كذا في ط، وفي ف ور «متعلقا» (٦) كذا في ط، وفي ف ور «عمار» خطأ (٧) كذا في ط ور وفي ف «إن»

ما جاؤها شهد عليهم سمعهم"[1] الآية فكان ذلك على شيء يكون في القيامة ثم اتبع ذلك بقوله " وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا – الى قوله وإليه ترجعون" فكان ذلك على قول يكون منهم حينئذ خطابا لجلودهم[2] عند شهادتهم عليهم بما شهدت به عليهم حينئذ ، ذلك كله كان يوم القيامة ليس بما كان في الدنيا ثم قال تعالى موبخا لهم "وما كنتم تستترون – الى قوله فإن يصبروا فالنار مثوى لهم وإن يستعتبوا فما هم من المعتبين" أي حينئذ

وفي ذلك ما ينفي ان يكون ما في حديث ابن مسعود الذي رويناه على ما فيه لان الذي فيه انزل الله إياه على نبيه لما كان من أولئك الجهال في الدنيا

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله أنه قد يحتمل ان يكون الله تعالى أنزل على رسوله في الخبر الذي ذكر له ابن مسعود ما ذكره له عن أولئك الجهال توبيخا لهم ، اعلاما من الله اياهم بذلك ما اعلمهم به فيه ثم انزل الله تعالى عليه بعد ذلك "ويوم يحشر أعداء الله – إلى قوله إليه ترجعون"، فجعل صلى الله عليه وآله وسلم ذلك في المكان الذي جعله فيه بما هو مشكل[3] لذلك ووصله به اذ كان ذلك كله بما يخاطب به أهل النار يوم القيامة

بما ينفي هذا الاحتمال الذي ذكرنا ما قد حدثنا يزيد بن سنان

---

(١) سورة ٤١ آية ١٩ – ٢١ (٢) كذا في ف "وفي ط ور" للجلود '
(٣) كذا في ف ور، وفي ط ' مشكل '

حدثنا عبد الله بن بكر قال حدثنا عوف الأعرابي عن يزيد الفارسي عن ابن عباس[2] قال قلت لعثمان ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي

(١) هو عوف بن أبي جميلة، كما في تفسير ابن كثير (٢) حديث ابن عباس ذكر تخريجه الحافظ السيوطي في الدر المنثور " ونصه " أخرج ابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر والنحاس وابن حبان وأبو الشيخ والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن عوف الأعرابي عن يزيد الفارسي عن ابن عباس ونحوه في تفسير ابن كثير، وقد اختلف العلماء في ترك التسمية أول براءة فقيل لأنها نزلت بالسيف والتسمية أمان وقيل لأنهم لما جمعوا القرآن شكوا هل هي والأنفال واحدة أو ثنتان ففصلوا بينهما بسطر لا كتابة فيه ولم يكتبوا التسمية وروي ذلك عن ابن عباس وهو المعتمد كذا في فتح الباري عند تفسير سورة براءة — قال الشيخ محمد بخيت في الكلمات الحسان ص ٢٣ ' وأما ترتيب السور فقد وقع فيه خلاف فقيل توقيفي وعليه جمع من العلماء وقيل باجتهاد الصحابة وعليه جمهور العلماء ونحوه في مقدمة تفسير الآلوسي عن ابن كلام الشيخ محمد بخيت عام في ترتيب جميع السور والآلوسي إنما مشى من الأقاويل الثلاثة في جميع السور البيهقي والسيوطي فإنهما قائلان بأن ترتيب براءة والأنفال كان باجتهاد الصحابة وكلام ابن حجر السابق يدل عليه كذا الطحاوي وابن ... وغيرهم كما في مقدمة تفسير الآلوسي — ثم بعد ذلك كله حكيا إجماع الصحابة على أنه توقيفي ونص عبارة الكلمات الحسان ' وعلى ذلك انعقد إجماع الجميع ثم قال بعد عدة أسطر حكاية عن برهان الزركشي" ... سواء قلنا إنه توقيفي أو اجتهادي فقد وقع عليه إجماع الصحابة بعد أن فعل عثمان ما فعل ورتب الآيات والسور وحذف الأقلام وكتب المصحف وصارت حكايته مثل هذا الخلاف بعد ذلك لا فائدة فيه" أقول إذا كانت حكاية مثل ذلك الخلاف لا فائدة فيها فما بال الشيخ محمد بخيت =

من

من المثاني و الى براءة و هي من المئين فقرنتم بينهما و لم تكتبوا بينهما سطر "بسم الله الرحمن الرحيم" و وضعتموها في السبع الطول[1] فما حملكم على ذلك فقال قال عثمان كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يأتي عليه الزمان و هو ينزل عليه من السور ذات العدد و كان اذا نزل عليه الشيء دعا بعض من يكتب له فيقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا و كذا و اذا نزلت عليه الآيات يقول ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا و كذا، كانت الانفال من اول ما نزل بالمدينة و كانت براءة من آخر القرآن و كانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها فتوفي رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و لم يبين لنا انها منها فمن اجل ذلك قرنت بينهما و لم اكتب بينهما سطر "بسم الله الرحمن الرحيم" و وضعتها في السبع الطول[1] فاخبر عثمان انهم كانوا يؤمرون

= بحكمه و نسبه الى جمهور علماء الامة من التابعين و تابع التابعين فمن بعدهم على ان المعروف أن الإجماع قد يكون بعد الخلاف كما قال العلقمي في اختلاف السلف من الصحابة و التابعين في كتابة الحديث فقد كرهها طائفة و أباحها آخرون ثم اجمعوا على الجواز بعد ذلك" ذكره في السراج المنير شرح الجامع الصغير على حديث "إذا كتبتم الحديث فاكتبوه باسناده" أما أنه يقع اجماع في مسألة ثم يأتي جمهور العلماء فيتجاوزون على خرقه سواء كان الإجماع قطعيا أو ظنيا فذاك غريب

(١) كذا في ف و هو الصواب فانه على وزن "صرد" كما في القاموس، و في ط و ر "الطوال" و هو صحيح أيضا

أن يجعلوا بعض الآي المنزلة[1] عليهم في سورة مكاملة[2] قبل ذلك ، كان في قوله رضي الله عنه وكانت قصتها شبيهة بقصتها ، ما قد دل على أنهم إنما كانوا يؤمرون أن يجعلوا ما تأخر نزوله من الآي عند الذي تشبهه[3] مما قد تقدم نزوله منها[4] ، فيما ذكرنا ما قد دل على احتمال ما وصفنا مما أحللنا به القائل الذي ذكرنا عنه ما ذكرنا ، والله أعلم[5]

باب

بيان مشكل[6] ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم في المراد بقول الله سبحانه وتعالى " ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون[7] "

(١) كذا في ط ، وفي ف " المنزل " وفي ر " والمنزل " خطأ (٢) كذا في ف ، وفي ط " ما حمله " وفي ر غير واضح (٣) كذا في ف ، وفي ط و ر " تشبه " (٤) كذا في ف ، وفي ط و ر " منها " (٥) في ف " والله سبحانه الموفق "

(٦) أورد أبو جعفر رحمه الله تعالى في هذا المشكل حديث الزبير وأثر ابن عمر رضي الله عنهم وكلاهما قد ذكره أهل التفسير كالسيوطي في الدر المنثور وابن جرير وابن كثير وغيرهم وابن جرير لما أورد الآثار المذكورة قال " وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال : عنى بذلك : إنك يا محمد ستموت وإنكم أيها الناس ستموتون ثم إن جميعكم أيها الناس تختصمون عند ربكم ، مؤمنكم وكافركم ومحقوكم ومبطلوكم وظالموكم ومظلوموكم حتى يؤخذ لكل منكم ممن لصاحبه قبله حق حقه ، وإنما قلنا هذا أولى بالصواب لأن الله عم بقوله " ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون " خطاب جميع عباده فلم يخصص بذلك منهم بعضا دون بعض فذلك على عمومه على ما عمه به ، وقد تنزل الآية

حدثنا يونس أخبرني أنس بن عياض الليثي عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لما نزلت هذه الآية "إنك ميت وإنهم ميتون - إلى قوله تختصمون" قال الزبير يا رسول الله! تكرر[1] علينا ما كان في الدنيا مع خواص الذنوب؟ قال نعم حتى يؤدى إلى ذي حق حقه.

حدثنا[2] أبو أمية حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي ثنا يعقوب القمي[3] عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال نزلت هذه

= في معنى ثم تكون داخلا في حكمها كل ما كان في معنى ما نزلت به، وقال ابن كثير بعد أن ذكر عدة أحاديث وآثارا عن السلف فيما يدل على العموم والخصوص «وقد قدمنا أن الصحيح العموم»، وفي روح المعاني «فالحق القول بالعموم وهو أنواع شتى وسابقها وراجحها»، والبيضاوي تبع الزمخشري في تفسيرها بالتخصيص وعبارته «فتحتج عليهم بأنك كنت على التوحيد وكانوا على الباطل في التشرك ـ الخ»، ثم قال «وقيل المراد به الاختصام العام يخاصم الناس بعضهم بعضا فيما دار بينهم في الدنيا». وذكر الآلوسي كلام الزمخشري بقوله «وزعم الزمخشري» وساق نحو ما في البيضاوي ثم رده بقوله «وتعقبه في الكشف فراجعه، وأنت تعلم أن الوجه الوجيه هو التعميم كما تقدم آنفا ويدل عليه حديث الزبير»، والطحاوي عبر عما في أثر ابن عمر من التخصيص الذي ذكره المفسرون بالتصاب (٧) سورة ٣٩ آية ٣١

(١) كذا في تفسير ابن كثير وابن جرير والدر المنثور، ووقع في ط ور وف «يكرر» محرفا (٢) كذا في ط ور، وفي ف «قد حدثنا» (٣) كذا في تفسير ابن كثير وسماه يعقوب بن عبد الله وله ترجمة في ميزان الذهبي وتهذيب التهذيب ٣٩١/١١ وفي ط ور وف «العمى» خطأ

الآيه و ما نعلم فى أي شيء نزلت "ثم انكم يوم القيمه عند ربكم تختصمون" قال قائل من نخاصم و ليس بيننا و بين أهل الكتاب خصومه فمن نخاصم؟[1] حتى وقعت الفتنه، فقال ابن عمر هذا ما وعدنا ربنا نختصم فيه

قال أبو جعفر فتوهم[2] متوهم أن ما فى هذين الحديثين قد أوجب تضادا لما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى السبب الذي كان فيه نزول هذه الآيه، فتأملنا ذلك فوجدناه بحمد الله و نعمته خاليا عن ذلك، لأن حديث ابن عمر منهما انما فيه ما كان من قولهم عند نزول الآيه و ما لبس به عند حدوث الفتنه أنه المراد فيها وكان ذلك تأويلا منه لا حكايه منه إياه سماعا من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، و كان ما فى حديث الزبير حديثا عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اياه لما سأله عما ذكر من سؤاله رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عما سأله إياه فى حديثه، وجوابه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بما أجابه به، و لم يضاده غيره مما فى حديث ابن عمر، لأنا سواه فيما علمناه، و الله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل[3] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من قوله، حدثوا عن بني اسرائيل لا حرج

(١) الكلام فى جميع المراجع مسقيم متصل و لا نقص كما فى المصحح الاول
(٢) كذا فى ف و د، و فى ط «فتوهم» (٣) حديث ابن عمر ذكره السيوطى فى الجامع الصغير، شرحه السراج المنير للعزيزى و عزاه «حم ت ح» =

حدثنا

حدثنا يونس حدثنا بشر بن بكر و حدثنا الربيع المرادي حدثنا بشر عن الأوزاعي حدثني حسان بن عطية حدثني أبو كبشة السلولي سمعت عبد الله بن عمر[1] يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول بلغوا عني و لو آية، و حدثوا عن بني اسرائيل و لاحرج، و من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

حدثنا بكار بن قتيبة و ابراهيم بن مرزوق قالا ثنا أبو عاصم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبشة السلولي عن عبد الله بن

= عن ابن عمر بن الخطاب و ذكر الشارح عدة معان لقوله « حدثوا عن بني اسرائيل و لا حرج » عن العلقمي و عبارته « قال العلقمي اي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه كان تقدم منه صلى الله عليه و آله وسلم الزجر عن الاخذ عنهم و النظر في كتبهم ثم حصل التوسع في ذلك وكان النهي وقع قبل استقرار الاحكام الإسلامية و القواعد الدينية خشية الفتنة ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك لما في سماع الاخبار التي كانت في زمنهم من الاعتبار و قيل لا حرج في أن لا تحدثوا عنهم لان قوله أولا حدثوا صيغة أمر تقتضي الوجوب فأشار الى عدم الوجوب و أن الامر فيه للاباحة بقوله و لا حرج اي في ترك التحديث عنهم و هذا الوجه اختاره أبو جعفر الطحاوي رحمه الله كما تراه و قد استدل عليه بأحاديث أخرى، و قيل المراد لاحرج على حاكي حديثهم لما في اخبارهم من الالفاظ المستبشعة نحو قولهم اذهب انت و ربك فقاتلا و قولهم اجعل لنا الها و قيل المراد ببني اسرائيل اولاد اسرائيل نفسه و هم اولاد يعقوب و المراد حدثوا عنهم بقصتهم مع اخيهم يوسف وهذا ابعد الاوجه »

(١) كذا في ف و مثله في السراج المنير فقد قال فيه «عن ابن عمر بن الخطاب»، ووقع في ط و ز « عمرو »

عمر[1] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - فذكر مثله

حدثنا يونس أنا ابن وهب حدثني سليمان بن بلال عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال حدثوا[2] عن بني إسرائيل ولا حرج

فتأملنا ما في هذا الحديث من قوله لأمته حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، فكان ذلك عندنا والله أعلم إرادة[3] منه أن يعلموا ما كان فيهم من العجائب التي كانت فيهم ولأن أمورهم كانت الأنبياء تسوسها كما حدثنا ابن أبي داود ثنا [الحافظ -[4]] أبو معمر عبد الله[5] بن عمرو ابن أبي الحجاج المنقري[6] [البصري[7] -] ثنا عبد الوارث بن سعيد [بن ذكوان -[7]] عن محمد بن جحادة[8] [الأودي -[7]] عن فرات القزاز عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء، كلما مات نبي قام [نبي -[9]].

(١) قد مر التعليق عليه آنفا (٢) حديث أبي هريرة أخرجه ابن ماجه كما ذكره في الجامع الصغير ورمزه «هـ» (٣) كذا في ف، وفي ط ور «أراد» (٤) ما بين الحاجزين من ط وقد سقط من ر وف (٥) بهامش ط وفي الخلاصة «قال البخاري مات عبد الله بن عمرو سنة أربع وعشرين ومائتين» (٦) كذا في ط ور وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب وفي ف «المصري» (٧) ما بين الحاجزين من ط وهو كذلك في تهذيب التهذيب في الثلاثة المواضع، وقد سقط من ر وف (٨) بهامش ط في الخلاصة «وهو الأيامي أبو محمد بن أبي عبد الرحمن البصري الكوفي - ١٢» (٩) من ف، وقد سقط من ط ور

قال أبو جعفر: وكان فيما يحدثون به من ذلك ما عسى أن يعظهم ويحذرهم من الخروج عن التمسك بدين الله كما خرجت عنه بنو إسرائيل فيصيبهم بمثل ما عاقبهم به وكان مع ذلك عليه الصلاة والسلام يحدثهم [منها -[1]] كما[2] قد حدثنا ابن أبي داود حدثنا سليمان بن حرب الواشحي[3] حدثني أبو هلال الراسبي عن قتادة عن أبي حسان عن عمران بن حصين قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عامة ليلة[4] يحدث عن بني إسرائيل ما يقوم إلا لعظم[5] صلاة.

قال أبو جعفر: فكان قوله عقيبا لما أمرهم به من الحديث عن بني إسرائيل، ولا حرج - أي ولا حرج عليكم أن لا تحدثوا[6] عنهم كمثل ما قال مما قد[7] روي عنه فيما سوى ذلك كما حدثنا بكار، ابراهيم بن مرزوق حدثنا عاصم[8] حدثنا ثور بن يزيد عن حصين الحبراني[9] عن أبي سعيد[10] الحبراني عن

(1) من ف (2) كذا في ف، وفي ط و ز «كما» (3) بهامش ط «بمعجمة ثم مهملة - ١٢ خلاصة» (4) كذا في ف، وفي ط و ز «ليلة» (5) كذا في ف و ز، ووقع في ط «يعظم» (6) كذا في ف، ووقع في ط و ز «أن تحدثوا» (7) كذا في ف، وفي ط و ز «ما قد» (8) كذا في ط و ز، وفي ف «أبو عاصم» وكذا في أبي داود باب الاستتار في الخلاء وفي هامش أبي داود «ذكر الدارقطني في العلل أن عبد الملك ابن الصباح والحسن بن علي بن أبي عاصم قالا عن ثور «أبو سعد - بسكون العين» وأن عيسى بن يونس قال عن ثور «أبو سعيد - بالياء» وأنه الصحيح قال النووي المشهور فيه أبو سعيد - بالياء» (9) بهامش ط «بضم المهملة قيل اسمه عبد الرحمن مجهول قد روى عنه ثور بن يزيد الحمصي» كذا في الخلاصة، وحبران بطن من حمير، كما في التهذيب (10) بهامش ط «هو أبو سعيد الحبراني بضم المهملة الحمصي مجهول روى عن أبي هريرة وعنه حصين الحبراني - ١٢ التسبيح أحمد المكي»

أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من[1] اكتحل فليوتر، من فعل فقد أحسن، إلا فلا حرج، ومن استجمر[2] فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج[3]، ومن أتى الخلاء فليستتر، إن لم يجد إلا كثيب رمل فليجمعه فليستدبره، فإن الشيطان يلعب[4] بمقاعد بني آدم، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج، ومن أكل طعاما فما تخلل فليلفظ، وما لاك بلسانه فليبتلع[5]، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج

(١) الحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه باختلاف يسير في بعض الألفاظ ذكره أبو داود في باب «الاستتار في الخلاء» وابن ماجه في باب «الارتياد للغائط والبول»
(٢) في ف ومن لا (٣) في هامش أبي داود حاشية فخر الحسن «اختلف في الاستجمار في هذا الحديث فذهب الجمهور من أهل اللغة والحديث والفقه إلى أنه الاستنجاء بالأحجار وقيل المراد التبخر وهو ما يؤخذ ... ثلاث قطع أو يؤخذ ... ثلاث مرات يستعمل واحدة بعد واحدة قال القاضي ... في الاستذكار وقد كان مالك يقوله ثم رجع عنه، قال الشيخ ولي الدين «يمكن حمل هذا الأمر على معنييه وهما الاستجمار والتبخر» «ومن لا فلا حرج» استدل به المالكية والحنفية على أن الاستنجاء لا يجب بعد ...» وفي المرقاة شرح المشكاة ... الجامع الصغير على حديث «من استجمر فليستجمر ثلاثا» أي الاستجمار التبخر بالعود والطيب أو من الاستجمار الذي هو مسح المخرج بالجمار وقد مر ذلك موضحا وفيه أنه يجب في الاستنجاء بالحجر ثلاث مسحات ولا ينافيه حديث أبي داود «من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج» لأن معناه أن الإيتار سنة فلا دليل فيه على عدم وجوب الاستنجاء الذي قال به أبو حنيفة
(٤) في أبي داود وابن ماجه «الشيطان يلعب» الأول (٥) من ف وفي أبي —

قال

قال [أبو جعفر[1]] فكان ما أمر به من هذه الاشياء المذكورة في هذا الحديث مما اسع أمره لكل واحد منها [قوله -[2]] ولا حرج - أي ولا حرج عليكم أن لا تفعلوا ما أمرتكم به من ذلك إذ كان ما امرهم به منه على الاختيار لا على الإيجاب، فكان مثل ذلك ما أمرهم به [من الحديث عن بني اسرائيل مما تبعه قوله ولا حرج، مثل ذلك أيضا على التوسعة منه عليهم أن لا يحدثوا عنهم إن شاؤوا لأن ما أمرهم به -[2]] إنما[3] كان على الاختيار لا على الإيجاب، وكان تلك منه من الله تعالى عليه عصا لقوله فلعوا عني ولو آية مما أمرهم به ايجابا عليهم، فاسع ذلك في أمره ما أمرهم به من الحديث عن بني إسرائيل ببيان مخالفة ذلك لما قبله، إذ كان ما قبله على الوجوب والذي بعده على الاختيار[4]

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نهيه عن سع الثمار[5]

= دا د «من أكل بما يخلل فليلفظ ومن لاك بلسانه فليبلع» ومثله في ابن ماجه عن ان لفظ «بلسانه» ساقط منه

(١) سقط من ف (٢) من ف (٣) كذا في ف، وفي ط ور «ان»
(٤) كذا في ف ور، وفي ط «الاحسار» خطأ (٥) عقد صاحب منتقى الاخبار من مرحمة نيل الاوطار ٥/ ١١ من الطبعة الاولى بابا لهذه المسألة فقال باب النهي عن الاستثناء في البيع الا ان تكون معلوما «عن جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والثنيا الا أن تعلم، رواه =

حدثنا إبراهيم بن أبي داود حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد وهو ابن زيد عن أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المحاقلة[1] والمزابنة[2] والمخابرة[3] وقال أحدهما

= النسائي والترمذي وصححه « الحديث أخرجه مسلم بلفظ « نهى عن الثنيا » وأخرجه أيضاً بزيادة « إلا أن تعلم » النسائي وابن حبان في صحيحه، وغلط ابن الجوزي وزعم أن هذا الحديث متفق عليه وليس الأمر كذلك فإن البخاري لم يذكر في كتابه الثنيا وهو يدل على تحريم المحاقلة والمزابنة وسيأتي الكلام عليهما، والثنيا بضم المثلثة وسكون النون المراد بها الاستثناء في البيع نحو أن يبيع الرجل شيئاً ويستثني بعضه فإن كان الذي استثناه معلوماً نحو أن يستثني واحدة من الأشجار أو منزلاً من المنازل أو موضعاً معلوماً من الأرض صح بالاتفاق وإن كان مجهولاً نحو أن يستثني شيئاً غير معلوم لم يصح البيع، وقد قيل إنه يصح أن يستثني مجهول العين إذا ضرب لاختياره مدة معلومة لأنه بذلك صار كالمعلوم وبه قالت الهادوية، وقال الشافعي لا يصح لما في الجهالة حال البيع من الغرر وهذا الظاهر لدخول هذه الصورة تحت عموم الحديث وإخراجها يحتاج إلى دليل ومجرد كون مدة الاختيار معلومة وإن صار به على بصيرة في المبيع بعد ذلك لكنه لم يصر به على بصيرة حال العقد وهو المعتبر والحكمة في النهي عن استثناء المجهول ما يتضمنه من الغرر مع الجهالة

(١) في صحيح البخاري في باب المخاضرة « المحاقلة » قال: المحاقلة كراء الأرض ببعض ما يخرج منها (٢) في صحيح البخاري في باب بيع المزابنة « وهي بيع التمر بالثمر وبيع الزبيب بالكرم » والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلاً وبيع الكرم بالزبيب كيلاً والمراد به الرطب خاصة » (٣) في النهاية لابن الأثير « فيه » إنه نهى عن المخابرة « قيل هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع ونحوهما وقيل أصل المخابرة من خيبر لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أقرها في أيدي أهلها على النصف من محصولها فقيل خابرهم أي عاملهم في خيبر، وقيل

و المعاومه[1]، و قال الآخر بيع السنين[2] و نهى عن الثنيا، قال و رخص

الأوطار ه / ١٤٦ من الطبعة الأولى «و فسر أصحاب الشافعي المخابرة بأنها العمل على الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من العامل، و قيل ان المساقاة و المزارعة و المخابرة بمعنى واحد و إلى ذلك يشير كلام الشافعي فانه قال في الام في باب المزارعة و إذا دفع رجل الى رجل ارضا بيضاء على ان يزرعها المدفوع اليه فما خرج منها من شيء فله منه جزء من الاجزاء فهذه المحاقلة و المخابرة و المزارعة التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - اه و قد عقد صاحب منتقى الاخبار مع شرحه نيل الاوطار ٥/١٤٥ من الطبعة الاولى بابا للمساقاة و المزارعة و أورد فيه أحاديث عن ابن عمر متفقا عليها و عن ابن عباس و أبي هريرة و غيرهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع رواه الجماعة و فيها أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «نقركم بها على ذلك ما شئنا» اى نمكنكم من المقام الى ان نشاء اخراجكم لانه صلى الله عليه و آله و سلم كان عازما على اخراجهم من جزيرة العرب كما مر بذلك عدة روايات، و فيه «استدل به على جواز المساقاة مدة مجهولة و به قال أهل الظاهر و خالفهم الجمهور و تأولوا الحديث بأن المراد مدة العهد و ان لنا اخراجكم بعد انقضائها، و لا يخفى بعده، و قيل ان ذلك كان في اول الامر خاصة للنبي صلى الله عليه و آله و سلم و هذا يحتاج الى دليل، و قال في آخر الباب « و اعلم أنه وقع للجماعة لاسيما من المتأخرين اختباط في نقل المذاهب في هذه المسألة حتى افضى ذلك الى أن بعضهم يروي عن العالم الواحد الامرين المتناقضين فبعضهم يروي عنه لا يعلم[?] و آخر يروي عنه نقيضه لآخر فالمسألة باعتبار اختلاف المذاهب ... من راجحها ... مرجوحها من الخلاف و قد جمعت فيها رسالة ... ».

(١) بهامش ط قال في النهاية «المعاومة مفاعلة من العام السنة تقال عاومت النخلة اذا حملت سنة و لم تحمل اخرى» ٢ «الشيخ أحمد المكي رحمه الله تعالى» (٢) كذا في ف و جميع النسخ و وقع في ط و ز «السنتين» خطأ

في العرايا[1]

حدثنا جعفر بن محمد[2] الفريابي حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا حماد وهو ابن زيد عن أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه نهى عن المزابنة وعن المحاقلة والمعاومة والمخابرة، قال أحدهما: عن بيع السنين[3]، وعن الثنيا، ورخص في بيع العرايا. فكان ظاهر الحديث النهي عن بيع الثنيا مطلقا، فكان في ذلك إن لم يكن حجة بخلاف ظاهره المنع من البيع الذي يكون فيه الثنيا. فتأملنا ما قد روي[4] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا المعنى سوى هذا الحديث هل نجد فيه ما دل على أن صحاح حجة مراده في ذلك، فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال حدثنا سعيد ابن سليمان الواسطي حدثنا عباد هو ابن العوام عن سفيان بن حسين[5]

(١) في نهاية ابن الأثير: اختلف في تفسيرها فقيل إنه لما نهى عن المزابنة وهو بيع الثمر في رؤس النخل بالتمر رخص في [illegible] العرايا وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله ولا نخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمر فيجيء إلى صاحب النخل فيقول له بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق.

(٢) كذا في ف وفي ط و ز «محمد بن حفص»، وفي تهذيب [illegible] محمد بن جعفر بن محمد بن حفص روى عنه [illegible] محمد بن أبي بكر [illegible] في الكبار و[illegible] (٣) كذا في ف وهو الصواب [illegible] وفي ط و ز «السنين» (٤) كذا في ط و ز وفي ف [illegible] (٥) [illegible]

قال

[قال -[1]] حدثني الثقة يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن بيع الثنيا حتى تعلم[2]

فانكشف لنا بذلك حقيقة ما وقع عليه النهي في حديث ابى الزبير عن سعيد من بيع الثنيا [3]، أنها اشيا ليست[3] بمعلومة [، أن الثنيا المعلومة بخلافها و أن المستثناة منه جائز إذا كانت معلومة -[1]] و اذا[4] كان ما بقى بعدها من المبيع معلوما شيء معلوم و أن عطاء بن ابى رباح حفظ عن جابر فيما[5] حدثهم به من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يحفظه[6] ابو الزبير ولا سعيد، فكان بذلك ما روى فيه عن جابر اولى مما رواه عنه فيه[7]

وقد اختلف أهل العلم في الثنيا في البيع اذا كانت جزءا من اجزاء البيع[8] فكان مالك بن انس يقول في ذلك ما حدثنا يونس أنا ابن وهب قال قال مالك الامر المجتمع عليه عندنا أن للرجل[9] اذا باع ثمر حائطه ان يستثني منه ما بينه و بين ثلث الثمر لا يجاوز ذلك، وما كان من دون الثلث فلا بأس به إذا كان يرى انه الثلث فأدنى

= الخلاصة سعد ابن حسن السلمي روى عنه شعبة وعدة بن العوام ١٢ الحسن المعاني »

(١) ما بين الحاجزين من ف وقد سقط من ط ور (٢) كذا في ف، وفي ط ور « تعلم » (٣-٣) كذا في ف ور، وفي ط « و ان الثنا ليس » (٤) كذا في ف، وفي ط ور « وان » (٥) كذا في ف، وفي ط « ما »، وفي ر ساقط (٦) كذا في ف وفي ط ور « ما لم يحفظ » (٧) كذا في ف، وفي ط ور « فيه عنه » (٨) كذا في ط ور، وفي ف « مبيع » (٩) وقع في الاصول « الرجل »

، قد خالفه فى ذلك اكثر العلماء منهم أبو حنيفة و زفر و أبو يوسف ، محمد و الشافعى فأجازوا البيع بهذا الاستثناء و لم يفرقوا فى ذلك بين المستثنى منه إذا كان دون الثلث أو الثلث أو أكثر منه اذا كان ما بقى بعده معلوما

، فى حديث النبى صلى الله عليه ، آله ، سلم الذى قد رويناه فى هذا الباب من حديث عطاء [عن جابر[1]] من نهيه عن بيع الثنيا حتى يعلم ما قد دل على ما قالوا ، الك انه اذا كان ما دخل فى البيع بعد الثنيا معلوما و كان بعده معلوما ، كان هذا القول اولى الاقوال عندنا فى ذلك لما افقه أهل العلم ما قد ، اه عن ر ، ال الله صلى الله عليه ، آله ، لم منه

باب ١

بيان مشكل[2] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله سلم فى افضل نسائه من هى منهن

حدثنا الربيع الجيزى ، يوسف ، ، د ، ابو ، د ، فهد[3] قالوا

(١) فى ف (٢) هذا المشكل ، ان كان ، له السؤال عن هى افضل ، ه صلى الله ، ه و آله ، سلم ابتداء فالجواب على انها خديجة ، أبى العرض لبعضها ان ينا الله تعالى و أما قصة حفص هذا بن الاسود تمر ، ب ، ب رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم بها و كانت حاملا فسقطت و اهراقت ، ١ ، ٣ مرا فكان ذلك سبب موتها سنة ثمان بن الهجرة فالقصة مشهورة فى كتب السير كما فى الإصابة فى ترجمة هبار و ز ، ه و قد ترجموا لزوج زينب العاص بن الر ، ع ترجمة طويلة تحتوى على ما ، اب ك ، ه فراجعها فى الاستيعاب و الاصابة وغيرهما (٣) هكذا فى ف ==

ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب حدثني ابن الهاد حدثني عمر بن عبد الله بن عروة[1] عن عروة عن الزبير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما قدم المدينة خرجت ابنته من مكة مع بني كنانة فخرجوا في إثرها فأدركها هبار بن الأسود فلم يزل يطعن بعيرها حتى ألقت[2] ما في بطنها وأهريقت دما فانطلق بها فشجر[3] فيها بنو هاشم وبنو أمية فقال بنو أمية نحن أحق بها، وكانت تحت ابن عمهم أبي العاص بن ربيعة[4] ابن عبد شمس وكانت عند هند ابنة ربيعة فكانت تقول لها هند هذا في سبب أبيك، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لزيد بن حارثة ألا تنطلق فتجيء بزينب؟ فقال بلى يا رسول الله! فقال خذ خاتمي هذا فأعطها إياه، قال فانطلق زيد فلم يزل يتلطف، فترك[5] بعيره حتى لقي[6] راعيا فقال لمن ترعى؟ فقال لأبي العاص بن ربيعة[4] قال فلمن هذه الغنم؟ قال لزينب ابنة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فسار معه [شيئا -[7]] ثم قال له هل لك أن أعطيك شيئا [أن -[8]] تعطيها إياه ولا تذكره لأحد، قال نعم، فأعطاه الخاتم فانطلق الراعي فأدخل غنمه وأعطاها الخاتم، فعرفته فقالت

= وفي ر و ط «فرقد» وهذا من سهو المؤلف

(١) بهامش ط في الخلاصة «عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير الأسدي المدني عن جده له في صحيح البخاري ومسلم - ١٢ السيح المكي» (٢) كذا في ط ور، وفي ف «حتى صرعها فألقت» (٣) كذا في ط، وفي ف «واشتجر» وفي ر «فاشتجر» هكذا، ولعله «فاشتجر» بمعنى تشاجروا (٤) كذا في ط ور وف، وفي الاستيعاب في ترجمة زينب وزوجها «بن الربيع» (٥) كذا في ط، وفي ر وف «برك» (٦) كذا في ط ور، وفي ف «أتى» (٧) ما بين الحاجزين من ف (٨) ما بين الحاجزين سقط من ف

من أعطاك هذا ؟ قال رجل ، قالت وأين ركبه ؟ قال مكان كذا وكذا ، فسكت حتى إذا جاء[1] الليل خرجت اليه فقال لها اركبي بين يدي ، فقالت لا ولكن اركب أنت [بين يدي - [2]] فركب وركبت وراءه حتى أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم [فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [3]] يقول هي أفضل بناتي[4] أصيبت في فبلغ ذلك علي بن الحسين بن علي فانطلق إلى عروة بن الزبير فقال ما حديث بلغني عنك انك تحدثه تنتقص فيه حق فاطمة ؟ فقال عروة ما احب ان لي ما بين المشرق والمغرب أني انتقص فاطمة حقا هو لها ، أما بعد فلك علي ان لا احدث به أبدا

قال أبو جعفر فكان في هذا الحديث مما يجب تأمله والوقوف على المعنى فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لزيد بن حارثة ألا تنطلق فتجيء بزينب ، وزيد ليس بمحرم منها ، ولا بزوج لها وقد نهى صلى الله عليه وآله وسلم أن تسافر امرأة إلا مع ذي [رحم - [2]]

(١) كذا في ط و ز ، وفي ف « كان » (٢) ما بين الحاجزين من ط و ز وقد سقط من ف (٣) ما بين الحاجزين من ف وقد سقط من ط و ز (٤) في فتح الباري في فضائل فاطمة ما نصه وأما ما اخرجه الطحاوي وغيره من حديث عائشة في قصة مجيء زيد بن حارثة بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مكة وفي آخره قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم هي افضل بناتي اصيبت في فقد اجاب عنه بعض الائمة بتقدير ثبوته بأن ذلك كان متقدما ثم وهب الله لفاطمة من الاحوال السنية والكمال ما لم يشاركها أحد من نساء هذه الامة مطلقا والله اعلم ، وقد مضى تقرير فضلها في ترجمة مريم من حديث الانبياء وتأتي في ترجمة خديجة ان شاء الله تعالى

محرم ... زينب عنه فى ذلك آثار بعضها مطلق بلا ذكر وقت معلوم لذلك السفر، و بعضها فيه ذكر مقدار ذلك السفر من الزمان، و فى بعضها [إلا-[1]] ومعها زوج او ذو محرم منها و سنذكر هذا الباب وما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فيه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله تعالى

فتأملنا ما قد كان من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى هذا الحديث من إطلاقه لزيد السفر بزينب فوجدنا زيدا قد كان حينئذ فى تبنى[2] رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إياه حتى كان يقال له بذلك "زيد بن محمد"، ولم يزل بعد ذلك كذلك إلى ان نسخ الله ذلك فاخرجه من بنوته و رده إلى أبيه فى الحقيقة بقوله تعالى "ما كان محمد ابا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين[3]" بقوله لزيد و أمثاله من المتبنين "ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا اباءهم فاخوانكم فى الدين ومواليكم[4]"، بقوله تعالى "و ما جعل ادعياءكم أبناءكم" ... مما[5] انزل فى زيد خاصة فى إباحته تزويج زينب ابنة جحش التى كانت قبل ذلك زوجا لزيد، مما[5] انزل فى ذلك "فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها الى قوله وطرا[6]"

فوقفنا على أن ما كان أمر به عليه الصلاة و السلام زيدا قبل ذلك فى زينب و فى إباحته لها ... له السفر من كل واحد منهما مع صاحبه كان على الحكم الاول ... فى الحال التى كان زيد فيها ابنا لزينب فكان بذلك محرما لها جائزا له السفر بها كما يجوز للابن لو كان لها[7] من النسب

(١) من ف، وقد سقطا من ط ور (٢) كذا فى ف، وفى ط «سنه» وفى ر «بيت» محرفا (٣) سورة ٣٣ آية ٤٠ (٤) سورة ٣٣ آية ٥ (٥) كذا فى ف، وفى ط ور «بما» (٦) سورة ٣٣ آية ٣٧ (٧) كذا فى ف، وفى ط ور «له»

من النسب بها فهذا وجه هذا المعنى من هذا الحديث والله أعلم

وأما ما ذكر فيه من تفضيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زينب على سائر بناته فإن ذلك كان ولا ابنة له يومئذ فتستحق الفضيلة غيرها لما كانت عليه من الإيمان به والاتباع له، ولما نزل في بدنها من أجله مما قد ذكرناه ثم كان بعد ذلك مما وهبه الله له وأثر به عنه في ابنته فاطمة ما كان منه فيها من توقيعه إياها للأعمال الصالحة الزاكية وما وهب لها من الولد الذين صاروا له ولدا وذرية مما لم يشركها في ذلك أحد من بناته سواها[1] وكانت فضل ذلك في الوقت الذي استحقت

(١) يشير بذلك الى حديث « كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي » والى حديث كل ولد آدم فإن عصبتهم لابيهم ما خلا ولد فاطمة فاني انا ابوهم وعصبتهم، وما في معناها من الاحاديث، وقد اطلعت في مجلة الإسلام التي كانت تصدر من مصر في ٢ محرم سنة ١٣٥٧ هـ على استشكال وقع لجماعة من فضلاء « ما » في وجه الجمع بين هذا الحديث وما في معناه وبين قوله تعالى « فإذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون » ونحوها من الآيات والاحاديث الدالة على ان يوم القيامة لا نسب فيه نافع - فقدموا سؤالهم الى العلامة المحقق عبد الله محمد الصديق الغماري فأجابهم وعنون الجواب « هل ينفع النسب يوم القيامة » وقد نشره في اربعة اجزاء من تلك المجلة وفي الرابع قال « بلى » وحيث ان المجلة قديمة الطبع لا توجد عند اكثر العلماء والمسألة من المسائل التي يخفى وجه الجمع فيها على كثير من المتوسطين في العلوم فضلا عن العامة منها ولها الاهمية العظمى في الإسلام لتعلقها بمحبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومحبة أهل بيته الطاهرين اضطررت الى ان انقل من ذلك الجواب الطويل ما يحصل

= به أصل الغرض فقط مقتصرا على الاهم فالأهم مع اعتراف بقصوري عن أداء ذلك قال عافاه الله « هل ينفع الشرف نسبه » زارني فضيلة الأستاذ الشيخ حسن النجار حفظه الله وأخبرني ان جماعة من فضلاء « فيا » تذاكروا فيما بينهم فضائل اهل البيت و ما لهم من مزايا ليست لغيرهم ؛ وكان مما ذكروه من الأحاديث « كل سبب و نسب ينقطع يوم القيامة الا سببي و نسبي » فأشكل عليهم وجه الجمع بينه و بين قوله تعالى « فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون » و نحوها من الآيات و الاحاديث الدالة على ان يوم القيامة لا نسب فيه نافع ولا تقبل شفاعة شافع الا من اتى الله بقلب سليم و بعد اخذ ورد و مناقشة بعضهم لبعض في رأيهم على ان يبعثوا الى بالمسألة على وجهها لابدي رأيي فيها و طلبوا مني ان يكون ذلك على صفحات مجلة الإسلام فلبيت رغبتهم رغبة في ثواب الله و أول ما نبدأ به ذكر الآيات الواردة في معنى قوله تعالى « فاذا نفخ في الصور - الآية » فمنها قوله تعالى « يا ايها الناس اتقوا ربكم و اخشوا يوما لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا » و قوله تعالى « يوم تكون السماء كالمهل و تكون الجبال كالعهن ولا يسئل حميم حميما يبصرونهم » و قوله تعالى « كل امرئ بما كسب رهين » و في آية اخرى في سورة المدثر « كل نفس بما كسبت رهينة » و قوله تعالى « فاذا جاءت الصاخة يوم يفر المرء من اخيه و امه و ابيه و صاحبته و بنيه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه » و من الأحاديث في هذا المعنى ما جاء في صحيح مسلم و السنن الاربعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة - و ذكر الحديث الى ان قال و من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه » ، و اخرج احمد و البيهقي عن عقبة بن عامر مرفوعا « ان انسابكم هذه ليست بسباب على احد و انما انتم ولد آدم طف الصاع لم تملؤه ليس لاحد فضل على احد الا بدين او عمل صالح » زاد احمد و الطبراني « حسب =

= الرجل أن يكون فاحشا بذيئا بخيلا جبانا» ورجال إسناده على شرط الحسن إلا أن فيه ابن لهيعة وهو مختلف فيه ، وأخرج البزار والطبراني واللفظ له عن أبي سعيد مرفوعا «إن ربكم واحد وأباكم واحد فلا فضل لعربي على عجمي ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى» ولفظ البزار «إن أباكم واحد وإن دينكم واحد ، أبوكم آدم وآدم من تراب» وإسناده صحيح ، وروى أبو داود والترمذي والبيهقي واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال «إن الله عز وجل أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء الناس بنو آدم وآدم من تراب مؤمن تقي وفاجر شقي لينتهين أقوام يفتخرون برجال إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع النتن بأنفها» إسناده حسن ، وأخرج الطبراني في الصغير والأوسط والبيهقي عن أبي هريرة أيضا مرفوعا «إذا كان يوم القيامة أمر الله مناديا ينادي ألا إني جعلت نسبا وجعلتم نسبا فجعلت أكرمكم أتقاكم فأبيتم إلا أن تقولوا فلان بن فلان خير من فلان بن فلان فاليوم أرفع نسبي وأضع نسبكم أين المتقون» ورواه البيهقي أيضا موقوفا وقال هو المحفوظ قلت لأن في سند المرفوع طلحة بن عمرو وهو متروك ورواه الحاكم بلفظ «إن الله يقول يوم القيامة أمرتكم فضيعتم ما عهدت إليكم ورفعتم أنسابكم فاليوم أرفع نسبي وأضع أنسابكم أين المتقون إن أكرمكم عند الله أتقاكم» وللخطيب من حديث علي عليه السلام «إذا كان يوم القيامة أوقف العباد بين يدي الله عز وجل فيقول الله عبادي أمرتكم فضيعتم أمري ورفعتم أنسابكم فتفاخرتم بها اليوم أضع أنسابكم أنا الملك الديان أين المتقون أين المتقون إن أكرمكم عند الله أتقاكم» قال الخطيب هذا حديث غريب لم أكتبه إلا بهذا الإسناد ، أخرج الطبراني عن حبيب بن خراش العصري سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول «المسلمون إخوة لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى» إسناده ضعيف ، وللبيهقي من حديث جابر رضي الله عنه في خطبة الوداع «ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي —

على

= على عربي ولا لأحمر على اسود ولا لاسود على احمر الا بالتقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله قال فليبلغ الشاهد الغائب» الحديث في اسناده ضعف وللترمذي نحوه عن ابن عمر باسناد ضعيف، وروى احمد عن ابي ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه و آله وسلم قال له انظر فانك لست بخير من احمر ولا اسود الا أن تفضله بتقوى» رجاله ثقات مشهورون الا ان فيه ارسالا، وروى الطبراني عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال سمع عبد الرحمن بن عوف رجلا يقول انا اولى الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال غيرك اولى به منك ولك نسبة؛ اسناده ضعيف وأصح مما تقدم كله واصرح في الدلالة على المقصود ما جاء في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية «وانذر عشيرتك الاقربين» دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قريشا فعم وخص فقال« يا معشر قريش انقذوا انفسكم من النار يامعشر بني كعب انقذوا انفسكم من النار يا معشر بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا معشر بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة بنت محمد انقذي نفسك من النار فاني والله لا املك لكم من الله شيئا الا ان لكم رحما سأبلها ببلالها » وللحديث الفاظ وطرق في المسند والصحيحين والسنن، ورواه الطبراني بزيادة منكرة ولفظه عن ابي أمامة قال لما نزلت « وانذر عشيرتك الاقربين » جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بني هاشم فأجلسهم على الباب وجمع نساء وأهله فأجلسهم في البيت ثم اطلع عليهم فقال يا بني هاشم اشتروا انفسكم من النار واسعوا في فكاك رقابكم وافتكوا انفسكم من الله عز وجل فاني لا املك لكم من الله شيئا ثم اقبل على اهل بيته فقال« ياعائشة بنت أبي بكر ويا حفصة بنت عمر ويا أم سلمة ويا فاطمة بنت محمد ويا أم الزبير عمة رسول الله اشتروا أنفسكم من النار واسعوا في فكاك رقابكم وافتكوا انفسكم من الله عز وجل فاني لا أملك لكم من الله شيئا ولا أغني» فبكت عائشة وقالت اي حبي هل يكون ذلك يوم لا تغني عنا من الله شيئا، قال نعم، في ثلاثة مواطن يقول الله » ويضع =

= الموازين القسط ليوم القيامة» فعند ذلك لا أغني عنكم من الله شيئا ولا أملك لكم من الله شيئا، وعند النور من شاء اتم الله له نوره ومن شاء أكبه في الظلمات يعمه فيها فلا أملك لكم من الله شيئا وعند الصراط من شاء سلمه و أجازه و من شاء كبكبه في النار، قالت عائشة أي حبي ! قد علمت الموازين هي الكفتان توضع في هذه فترجح هذه و تخف الأخرى وقد علمنا ما النور و ما الظلمة فما الصراط؟ قال طريق بين الجنة و النار يجوز الناس عليها في سنده علي بن يزيد الألهاني الشامي متروك و الحديث منكر لان آية الإنذار نزلت بمكة فقد جاء في الصحيح عن ابن عباس انها لما نزلت صعد النبي صلى الله عليه و آله وسلم على الصفا فجعل ينادي - الحديث، وعائشة و ام سلمة وحفصة لم تكن عنده و لا من ازواجه إلا بالمدينة و لو ثبت الحديث لامكن أن يقال بتعدد القصة لكنه غير ثابت فلا حاجة لادعاء التعدد مع انه خلاف الاصل ثم قال في العدد السابع بتاريخ ٤ صفر سنة ١٣٥٧ه واما حديث «كل نسب و سبب - الخ» فرواه أبو صالح المؤذن في اربعينه في فضل الزهراء و الحافظ أبو محمد عبد العزيز بن الاخضر كلاهما من طريق شريك القاضي عن شبيب بن غرقدة عن المستظل بن حصين عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و آله وسلم قال كل حسب و نسب منقطع يوم القيامة الا حسبي و نسبي، كل ولد آدم فان عصبتهم لابيهم ما خلا ولد فاطمة فانا أبوهم و عصبتهم، و رواه أبو نعيم في المعرفة من طريق بشر بن مهران بالسند السابق وسياقه باختلاف قليل، و رواه ابن السمان من طريق المستظل قال خطب عمر الى علي ابنته ام كلثوم فاعتل علي بصغرها و قال اعددتها لابن اخي - يعني جعفرا فقال له عمر والله اني ما اردت الباءة ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول «كل حسب و نسب منقطع يوم القيامة ما خلا نسبي و حسبي وكل بني انثى فعصبتهم لابيهم ما خلا ولد فاطمة فأنا ابوهم و عصبتهم» رجال الحديث موثقون شريك استشهد به البخاري وروى له مسلم في المتابعات و شبيب بن غرقدة احتج به الجماعة و المستظل =

=ذكره ابن حبان في الثقات، و روى الحاكم و البيهقي من طريق وهب بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عليهم السلام و من طريق ابن إسحاق حدثني أبو جعفر – يعني الباقر – عن أبيه علي بن الحسين قال لما تزوج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ام كلثوم بنت علي رضي الله عنهما أتى مجلسا في مسجد النبي صلى الله عليه و آله وسلم بين القبر و المنبر للمهاجرين لم تكن يجلس فيه غيرهم فدعوا له بالبركة فقال أما والله ما دعاني الى تزوجها الا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول «كل سبب و نسب – الحديث» قال البيهقي هذا لفظ ابن إسحاق و هو مرسل حسن، قلت رجاله على شرط الصحيح و ابن إسحاق اذا صرح بالتحديث كما هنا فهو ثقة، ثم افاض في الموضوع نحو ما تقدم، ثم قال في المقالة الثالثة عدد ثمانية في تاريخ ٢١ صفر سنة ١٣٥٧ ﻫ بعد أن ساق فيها نحو ما تقدم من طرق أخرى و بالجملة فخبر تزوج عمر رضي الله عنه بأم كلثوم رضي الله عنها و تصريحه بأن الحامل له عليه هو الحديث المذكور مما استفاض و اشتهر عن عمر و اخرجه أصحاب الصحيح كالحاكم في المستدرك و ابن السكن في صحيحه و الضياء في المختارة و غيرهم و ذكر الاخبار ان عمر اصدقها أربعين ألفا اكراما وإعظاما، و قد افاض الحافظ ابن كثير في كتابه جامع المسانيد في ايراد طرق هذا الخبر بما فيه كفاية و بلاغ فلا حاجة الى الإطالة هنا بذلك ثم قال و الاحاديث في هذا المعنى كثيرة بالغة حد الاستفاضة فنكتفي منها بهذا القدر و هو كاف واف بالمقصود و نشرع في الجمع بينها و بين ما يعارضها بحسب الظاهر من الآيات و الاحاديث التي ذكرناها في العدد الاول من هذه السنة و موعدنا العدد الآتي بحول الله وقال في العدد الآتي و عدنا في المقال الثالث بعد اذ أنبنا شمله عن نشره من طرق حديث «كل سبب و نسب» وما في معناه – أن نجمع بينه و بين ما يعارضه مما قدمناه في المقال الاول لان الجمع بينهما هو المقصود الاهم من السؤال، زيادة على كونه مقررا وجوبه في علم الاصول، اذا تعارضت النقول – و قد ذكر تأويلا لبعض العلماء حاول فيه دفع وجه التعارض ثم رده و قد اعرضنا عنه لطوله ثم قال=

= فو بالجملة فهذا التأويل بعيد وسيما التكلف عليه ظاهر، فنعين غيره طريقا للجمع بين الآية والحديث وذلك ينحصر في مسالك المسلك الأول ان الحديث محمول على انه من خصائصه صلى الله عليه وآله وسلم وعلى هذا درج الحافظ البيهقي في السنن الكبرى والحافظ السيوطي في الخصائص والقسطلاني في المواهب وجمهور العلماء الذين الفوا في الخصائص والمعجزات وفي نفس الحديث اشارة الى ذلك فان الإضافة في قوله «الا سببي ونسبي» اضافة تمييز وتخصيص لحقتها بعد عموم «كل سبب ونسب منقطع» وقوله تعالى «فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم يومئذ» عام في غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم، اما هو فلا تشمله هذا العموم، ويتأيد هذا المسلك بما تواتر من ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اختصه الله يوم القيامة بفضائل ومزايا لم يشركه فيها نبي مرسل ولا ملك مقرب كالشفاعة العظمى والحوض والسيادة المطلقة على ولد آدم وأنه قائد المرسلين وإمام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم وصاحب المقام المحمود وبيده لواء الحمد واول من يقرع باب الجنة وهي محرمة على الانبياء حتى يدخلها وعلى الامم حتى يدخلها أمته ويدخلها منهم سبعون ألفا بغير حساب وأنه لا يزال يسأل فيعطى ويشفع فيشفع حتى أن ابليس يتطاول طمعا في الشفاعة وحتى ينادى ربه ارضيت يا محمد؟ فيقول أي رب رضيت، وحتى ان مالكا خازن النار يقول يا محمد ما تركت لغضب ربك في امتك من نقمة - الى غير ذلك من خصائصه التي لا تحصى في ذلك اليوم العظيم فيكون اتصال نسبه من جملتها اذ هو أظهر ما يمتاز به يومئذ مع انقطاع سائر الأسباب والانساب وأي ميزة تكون له صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان كغيره من آحاد الناس «يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه» واذا كان العالم الصالح يشفع في اقاربه واصحابه كما ورد فما ظنك بسيد الانبياء . فان قال قائل يعكر على هذا المسلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الصحيحين «يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا أملك لك من الله شيئا» وفيهما أيضا عن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جهارا غير سر يقول «ان آل أبي

= ليسوا لي بأولياء وإنما ولي الله وصالح المؤمنين » زاد البخاري من طريق آخر «ولكن لهم رحم سأبلها ببلالها» ففي الحديث الأول التصريح بأنه لا يملك لأهل بيته من الله شيئا، وفي الحديث الثاني نفي أن يكون له ولي منهم إن لم يكن صالحا؛ فلما ليس الأمر كما يوهم هذا القائل وبيان ذلك بتصحيح الجواب عن الحديثين فأما الحديث الاول فيجاب عنه من وجوه ثلاثة الأول ان الحديث أخبر بالجملة بأنه لا يملك لأحد شيئا لا ضرا ولا نفعا وهذا لا ينافي أن الله يملكه نفع اقاربه وجميع امته بالشفاعة الخاصة والعامة وقد قيل فهو لا يملك الاما يملكه له مولاه، وكذا قوله في رواية اخرى «لا أغني عنكم من الله شيئا» اي بمجرد نفسي من غير ما يكرمني الله به من شفاعة او مغفرة من اجلي، وقد اكرمه الله بذلك وانما اطلق الكلام ولم يقيده لاستيفاء المقام ذلك لانه مقام تخويف وحث على العمل ولاجل ان يحرصهم على ان يكونوا اوفى الناس حظا من التقوى والخشية لله عز وجل ذكر هذا المعنى المحب الطبري وغيره، الوجه الثاني ان هذا كان قبل ان يعلمه الله بأنه يشفع وينفع يوم القيامة بالانتساب اليه دون غيره، ذكره السيد السمهودي ويؤيده ان الحديث ورد عند نزول قوله تعالى « وانذر عشيرتك الاقربين » وكان ذلك في اوائل ما بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم، الوجه الثالث ان يكون المقصود من الحديث تحذيرهم من الشرك وأنه لا يملك لهم من الله شيئا ان اشركوا او استمر من كان منهم مشركا على اشراكه لان المشرك لا حظ له في الشفاعة ولو كان احص الاقربين بل محكوم عليه بالخلود في النار ابد الآبدين وهذا الوجه استنبطه ولم اره منصوصا ويؤيده امران

١ ـ ان اغلب اقاربه كانوا اذ ذاك مشركين كما تعلم من سبب ورود الحديث

٢ ـ أنه لم يوجه الخطاب الى طائفة منهم معينة ولكنه عمهم جميعا كما جاء في الصحيح فيشمل مؤمنهم ومشركهم فوجب ان يكون الخطاب على وتيرة واحدة هي التحذير من الشرك كما هو واضح وأما الحديث الثاني فهو نفي الولاية وهي وصف خاص يستوجب مزيد العناية وكمال الرعاية =

= وذلك - أعني نفي الولاية - لا يستلزم نفي حصول نفع رحمه وقرابته وشفاعته للذين من أهل بيته لأن الولاية وصف خاص كما قلنا وانتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام والعام هنا هو ثبوت الانتفاع بالشفاعة وإليه يشير الاستثناء بقوله «ولكن لهم رحم سأبلها ببلالها» فقد جوز الخطابي بعد أن حمل البلال على الصلة الدنيوية أن يحمل على الصلة الأخروية قال فيكون معنى قوله «أبلها ببلالها» أشفع لها يوم القيامة - اهـ، ويؤيده ما صح من طرق أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» ففي هذا الحديث إثبات شفاعته صلى الله عليه وآله وسلم في أهل الكبائر وأهل الكبائر مع أنهم ليسوا بأولياء له اتفاقا وإنما وليه الله وصالح المؤمنين، قال السمهودي نعم ينفي عنهم - أي منفي أهل البيت - بذلك الوصف ولاية الله ورسوله وأعظم بها خسارة وإساءة أن يمنح الله أمة قرب النسب من أفضل خلقه وأشرفهم فيكفر هذه النعمة بتعاطي ما يسوءه صلى الله عليه وآله وسلم عند عرض عمله عليه فإذا قال له يوم القيامة يا محمد أعرض عنه كما ورد في الحديث وكفى بذلك بلاء ونقمة وإساءة من الله ورسوله وإن حصل الغفران - فإنما أولياؤه المتقون لأن ولي الله ورسوله من يواظب على الطاعات ولم يصر على ارتكاب المنهيات - اهـ، ويريد بقوله كما ورد في الحديث ما رواه البخاري في الأدب المفرد وابن أبي الدنيا عن أبي هريرة مرفوعا «إن أوليائي يوم القيامة المتقون، وإن كان نسب أقرب من نسب لا يأتوني بالأعمال وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم فتقولون يا محمد فأقول هكذا وهكذا وأعرض في كلا عطفيه» - فظهر مما تقدم أنه ليس شيء في الحديثين مما ينكر على ما اخترناه من الخصوصية، فإن قال قائل فما نفعل بحديث مسلم وما جوابك عنه وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم من حديث «ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه» قلنا ليس فيه أيضا ما ينكر على اختيارنا لأنا لم ندع أن النسب يقوم مقام العمل وأنه يرفع صاحبه إلى درجات المقربين وإن كان من الكسالى المعطلين بل نحن معترفون بأن القرب إلى الله محصور =

ربت ما[1] استحقت من الفضيلة صغيرة غير بالغ[2] مما لا يجري لها ثواب بطاعتها و لاعقاب بخلافها[3]

و الدليل على ذلك في[4] صغر سنها جديد و تقصيرها عن البلوغ ما حدثنا أحمد بن سهل الرازي [حدثنا -[5]] ابو عبد الله حدثنا موسى بن عبد الله ابن موسى بن عبد الله بن الحسن[6] بن الحسن بن علي بن ابي طالب حدثني ٥

= في الاجتهاد في الطاعات و أن من قصر في ذلك لا يمكن جبر تقصيره بنسب او حسب و إنما الذي ندعيه استنادا الى الادلة السابقة ان للنسب دخلا في الشفاعة و نحوها مما تقتضيه القرابة من صلة و توجبه لحمة النسب من عطف و شفقة وقد كان النبي صلى الله عليه و آله و سلم اوصل الناس رحما و ابرهم بالقرابة و أرعاهم لحرمتها و أشدهم عطفا عليها بل تواتر من عطفه على امته يوم القيامة ما يفوق عطف الام الرؤوم على طفلها الرضيع حتى أن الانبياء كل منهم يقول نفسي نفسي و هو يقول امتي امتي ، ا تراه مع هذا العطف الذي ليس له من نهاية تاركا أهل بيته أظن ان احدا لا يرى ذلك و لن يراه اللهم إلا اذ كان عنده غض من الجانب النبوي وعدا و ليس كلامنا مع هذا فانه مخذول و مخول و بالله التوفيق - اهـ ح ٢ / ١٦ ، و للسيد المرحوم العلامة المحقق علوي بن طاهر الحداد الحضرمي في كتابه « القول الفصل فيما لبني هاشم و قريش و العرب من الفضل » بحث في هذا الموضوع صدره بقوله « ذكر الرحم الموصولة و النسب الذي لا ينقطع في الدنيا و الآخرة » في نصف وعشرين صفحة و فيه ما ليس هنا و بالعكس

(١) كذا في ف ، و وقع في ط و ر « بما » (٢) كذا في ف و ر فانه يقال غلام و جارية بالغ ، و وقع في ط « بالغة » (٣) كذا في ط و ر ، و في ف « بخلافها » (٤) كذا في ط و ر ، و في ف « من » (٥) ليس في ف (٦) بهامش ط في الخلاصة « عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي عن ابيه و أمه فاطمة بنت الحسين رضي الله عنهم » الحسن الدنيا انعم الله عليه

أبي عبد الله بن موسى [بن عبد الله -[1]] حدثني أبي موسى بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن الحسن قال دخلت أنا و ابن شهاب الزهري على عبد الملك ابن مروان فسأله عن سن فاطمة فبدرني ابن شهاب بالجواب عن ذلك فقلت[2] له سل هذا عن أمه سلني عن أمي ، ثم قلت له كان سنها سنى

٥ الذي مات عليه خمسا[3] عشرين سنه .

ثم تأملنا الوقت الذي كانت فيه فاتها أي وقت كان من الزمان فوجدنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال ثنا عمي عبد الله بن وهب حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا عبد الله بن صالح ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما حدثني[4] الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن

١ عروة بن الزبير عن عائشة انها أخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله

(١) ما بين الحاجزين من ط ، وقد سقط من ف و ر (٢) كذا في ف ، وفي ط و ر « فقال » (٣) في الاستيعاب في ترجمة فاطمة الزهراء عليها السلام « واختلف في سنها وقت وفاتها فذكر الزبير بن بكار ان عبد الله بن حسن بن حسن دخل على هشام بن عبد الملك و عنده الكلبي فقال هشام لعبد الله بن حسن يا أبا محمد كم بلغت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من السن فقال ثلاثين سنة فقال هشام للكلبي كم بلغت من السن فقال خمسا و ثلاثين سنة فقال هشام لعبد الله بن الحسن يا أبا محمد اسمع الكلبي يقول ما تسمع و قد عني بهذا الشأن فقال عبد الله ابن الحسن سلني عن امي و سل الكلبي عن امه و قيل هذا قال المدائني ماتت ليلة الثلاثاء لثلاث خلون من شهر رمضان سنة احدى عشرة وهي ابنة تسع وعشرين سنة وولدت قبل النبوة بخمس سنين و صلى عليها العباس » (٤) كذا في ف وفي ط و ر « ثنا »

علىه و آله و سلم ارسلت إلى ابى بكر تسأله مىرابها من رسول الله بالمدىىه [و فدك -[1]] و ما بقى من خمس خىبر فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم قال لا نورث ، ما تركنا صدقه، انما كان ىاكل آل محمد فى هذا المال ، و انى و الله لا أغىر شىئا من صدقة رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم عن حالها التى كانت علىها[2] فى حىاه رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم و لاعملن فىها بما عمل به رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم ، فأبى ابو بكر ان ىدفع الى فاطمه منها شىئا ، فوجدت فاطمه على ابى بكر فى ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفىت ، و عاشت بعد النبى صلى الله علىه و آله و سلم سته أشهر ، فلما توفىت دفنها زوجها على بن أبى طالب لىلا و لم ىؤذن بها ابا بكر و صلى علىها على[3]

قال أبو جعفر ثم كان[4] من رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم من اباىه[5] للناس فضل فاطمه على سائر بناته و على سائر نساء المؤمنىن سواها ، سواهن ما[6] قد حدثنا[7] بكار ثنا ابو داود صاحب الطىالسه و ما قد حدثنا ابراهىم بن مرزوق ثنا ىحىى بن حماد ثم اجتمعا فقال بكار قال حدثنا ابو عوانه و قال ابراهىم قال ثنا ابو عوانه عن فراس عن الشعبى عن

(١) ما بىن الحاجزىن من ف ، وقد سقط من ط و ر (٢) كذا فى ف ، و فى ط و ر «علىه» (٣) تقدم عن الاستىعاب برواىه المدائنى ان الذى صلى علىها العباس (٤) كذا فى ف و وقع فى ط و ر «قال» (٥) كذا فى ف ، و وقع فى ط و ر «امانه» خطأ (٦) كذا فى ف و ر و فى ط «مما» (٧) كذا فى ف و ر ، و وقع فى ط هاهنا «قال ثنا»

مسروق حدثتني عائشة أن النساء كن اجتمعن[1] عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لم يغادر منهن واحدة فجاءت فاطمة تمشي ما تخطئ مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، فلما رآها رحب بها، فقال مرحبا بابنتي، ثم أخذها فأقعدها عن يمينه أو عن يساره فسارها فبكت، ثم سارّها الثانية فضحكت، فلما قام رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قلت لها إن لك[2] من بين نسائه فضل رسول الله من بيننا بالسرار وأنت تبكين، عزمت عليك بما لي عليك من حق بما تبكت و بما ضحكت؛ فقالت ما كنت لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، فلما توفي رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قلت لها عزمت عليك بما لي عليك من حق إلا أخبرتني[3]! قالت أما الآن فنعم إنه لما سارني في المرة الأولى قال لي إن جبريل كان يعارضني بالقرآن في كل عام مرة وإنه عارضني العام مرتين وإني لا أظن[4] إلا أجلي قد حضر[5] فاتقي الله فنعم السلف أنا لك، قالت فبكيت بكائي الذي رأيت ثم سارني الثانية فقال أما ترضين أن تكوني سيدة نساء[6] هذه الأمة أو سيدة نساء المؤمنين قالت فضحكت

ما[7] قد حدثنا فهد بن سليمان ثنا زكريا بن أبي زائدة عن فراس عن الشعبي [عن مسروق –[8]] عن عائشة [قالت –[9]] أقبلت تمشي – يعني

(١) حديث اجتماع نساء النبي صلى الله عليه و آله و سلم أخرجه مسلم من طريقين كما هنا (٢) كذا في ف، ووقع في ط و ر «انك» كذا (٣) كذا في ف و ر، و في ط «اخبرتني» (٤-٤) كذا في ف، و في ط و ر «اجلي حضر» (٥) كذا في ف وهو الصواب و في ط و ر «وكان» محرفا (٦) كذا في ط، و في ف و ر «سيدة هذه الامة» و في رواية مسلم كما في ط و كذا في الاستيعاب (٧) كذا في ف، و في ط و ر «ثنا» (٨) كذا في ط و ر، و قد سقط ما بين الحاجزين من ف (٩) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر

فاطمه كان مشيها مشيه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - ثم ذكر بقيه هذا الحديث كما فى حديث بكار و ابراهيم سواء ، لم يذكر ما فى حديثهما مثل ذلك[1]

و ما قد حدثنا يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن ابى مريم عن نافع بن يزيد حدثنى ابن عزيه يعنى عماره عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان أن أمه فاطمه ابنه الحسين حدثته ان عائشه كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال فى مرضه الذى قبض فيه لفاطمه يا بنيه! أحني[2] على فاحنت[3] عليه فناجاها ساعه [ثم انكشفت عنه و هى تبكى و عائشه حاضره ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد ذلك بساعه احنى على يا بنيه! فاحنت عليه فناجاها ساعه -[4]] ثم كشفت عنه تضحك، فقالت عائشه اى بنيه! ما ذا ناجاك ابوك ؟ قالت فاطمه ا شك أنيه[5] ، ناجانى على حال سر ثم رأيت انى اخبرك سره و هو حى ، فشق ذلك على عائشه ان يكون سر دونها[6] ، فلما قبضه الله قالت عائشه لفاطمه ا لا تخبرينى ذلك الخبر؟ فقالت اما الآن فنعم، ناجانى فى[7] المره الاولى فاخبرنى ان جبريل كان يعارضه[8] القرآن فى كل عام مره و انه عارضنى العام مرتين ، و اخبرنى[9]

(١) كذا فى ف ، و فى ط « اقصى ما فى حديثهما » كذا ، و فى ر غير ظاهر (٢) كذا فى ف ، و فى ط و ر «احنى» خطأ (٣) كذا فى ف ، و فى ط و ر « فاحنيت » خطأ (٤) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط و ر (٥) كذا فى ط ، و فى ر « ابنه » و فى ف «ابنه» (٦) كذا فى ف و ر ، و فى ط «اسرلها» خطأ (٧) كذا فى ف و ر ، و فى ط «ناجانى المره» (٨) كذا فى ف و ر ، و فى ط « يعارضنى » (٩) كذا فى ف ، و فى ط و ر « اخبرنى » خطأ

أنه أخبرها أنه[1] لم يكن نبي كان بعده نبي إلا عاش نصف عمر الذي كان قبله و أخبرني أن عيسى عليه السلام عاش عشرين و مائة سنة، و لا أراني إلا ذاهب[2] على ستين، فأبكاني ذلك، و قال يا بنية! إنه ليس من نساء المؤمنين امرأة أعظم رزية منك فلا تكوني أدنى امرأة صبرا ثم ناجاني في المرة ٥ الأخرى فأخبرني أني أول أهله لحوقا به، قال إنك سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من البتول مريم ابنة عمران، فضحكت [لذلك -[3]]

و ما[4] قد حدثنا [إبراهيم بن -[5]] علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ابو الحسن حدثنا يحيى بن معين ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال حسبك[6] من نساء العالمين ١ مريم بنت عمران، و خديجة ابنة خويلد و فاطمة بنت محمد [صلى الله عليه و آله و سلم] و آسية امرأة فرعون

و ما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود حدثنا علي بن عثمان اللاحقي البصري ثنا داود بن أبي الفرات عن علباء بن أحمر عن عكرمة عن ابن

(١) كذا في ف و ر، و في ط «أخبرتني أنه» (٢) كذا في ف و ر، و في ط «ذاهبا» (٣) ما بين الحاجزين من ف (٤) كذا في ف، و في ط و ر «مما» (٥) ما بين الحاجزين سقط من ف (٦) هذا الحديث ذكر في الجامع الصغير و شرحه السراج المنير و مخرجوه (حم ت حب ك) عن أنس بإسناد صحيح وفي الشرح «حسبك مبتدأ من نساء العالمين مع لغويته مريم خبره» قال الشيخ الرملي: و أفضل نساء العالمين مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت محمد صلى الله عليه و آله و سلم ثم خديجة ثم عائشة ثم آسية

عباس قال: خط[1] النبي صلى الله عليه و آله و سلم أربعة خطوط ثم قال: أتدرون ما هذا؟ قالوا: الله و رسوله أعلم، قال: أفضل نساء أهل الجنة خديجة ابنة خويلد و فاطمة ابنة محمد و مريم ابنة عمران و آسية بنت مزاحم امرأة فرعون.

ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود حدثنا مثنى بن معاذ[2] ثنا ليث ابن داود البغدادي قال أنا مبارك بن فضالة حدثنا [عن -[3]] الحسن قال قال عمران بن حصين: خرجت يوما فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال لي: يا عمران! إن فاطمة مريضة فهل لك أن تعودها[4]؟ قال قلت: فداك أبي و أمي! و أي شيء أشرف من هذا؟ قال: انطلق، فانطلق رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و انطلقت معه حتى أتى الباب فقال: السلام عليكم أأدخل؟ فقالت: و عليكم ادخل، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: أنا و من معي؟ قالت: و الذي بعثك بالحق ما علي إلا هذه العباءة، قال: و مع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ملاءة خلقة فرمى بها إليها فقال لها: شديها على رأسك، ففعلت ثم قالت: ادخل، فدخل رسول الله صلى الله عليه

(١) في الإصابة مناقب فاطمة الزهراء عليها السلام «قال عكرمة عن ابن عباس خط رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اربعة خطوط فقال افضل نساء اهل الجنة خديجة و فاطمة و مريم و آسية» وساق في الاستيعاب السند كما في مشكل الآثار من «داود» و ما من قبله بغير من هنا و ساقه كما في المشكل (٢) كذا في ط، و زاد في ف و ر «بن معاذ» (٣) ما بين الحاجزين من ف و ر، و قد سقط من ط (٤) كذا في ط و ر، و في ف بلا نقط

وآله وسلم، دخلت معه فقعد عند رأسها وقعدت قريبا منه فقال: أي بنية! كيف تجدينك[1]؟ قالت: والله يا رسول الله! إني لوجعة وإنه ليزيدني وجعا[2] إلى وجعي[2] أنه ليس عندي ما آكل، فبكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبكت فاطمة عليهما[3] السلام، فبكيت معهما، فقال لها: أي بنية! اصبري[4] مرتين أو ثلاثا، ثم قال لها: أي بنية! أما ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين؟ قالت: [يا أبتاه فأين[5]] مريم ابنة عمران؟ فقال [لها[5]]: أي بنية! تلك سيدة نساء عالمها، وأنت سيدة نساء عالمك، والذي بعثني[6] بالحق لقد زوجتك سيدا في الدنيا سيدا[7] في الآخرة لا يبغضه إلا منافق.

قال أبو جعفر: ففي ما قد رويناه ما قد دل على[8] أن سن فاطمة كان في الوقت الذي قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه المدينة وأمر زيدا بالذهاب إلى زينب والمجيء بها أنه كان بضع عشرة سنة وهو سن قد يجوز أن يكون لم تبلغ فيه (فعلمنا) بما[9] رويناه من حديث

(١) كذا في ف والاستيعاب، وفي ط ور «تجدين». (٢-٢) كذا في ف، وفي ط «وجعا إليه» وفي ر «وجعا إلى إليه». (٣) كذا في ف ور، وفي ط «عليها». (٤) كذا في ف ور، وفي ط «تصبري». (٥) من ف ور وقد سقط من ط. (٦) وقع في ف «بعث». (٧) كذا في ف والاستيعاب، وفي ط ور «وسيدا». (٨) كذا في ط، وقد سقط من ف، وفي ر «قد» «على» «أن». (٩) كذا في ف، وفي ط ور «مما».

عائشه عن الوقت الذى ماتت فيه و أنه كان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بستة أشهر، فكان ذلك مما قد دل أن بلوغها و لزوم الاحكام إياها كان بعد ما قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم لزينب فى زينب ما قال، ثم صار ما فضل الله تعالى فاطمة مما ذكرنا يوجب فضلها على زينب و على من سواها ممن فضلها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى الآثار التى رويناها فى هذا الباب

فان قال قائل فقد روى فى ذكر من فضله رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ذكره بالكمال من النساء نساء ذكرهن ليست فاطمة فيهن، و ذكر فى ذلك ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير نا [شعبة عن -[1]] شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة -يعنى ابن شراحيل- عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كمل[2] من الرجال كثير لم يكمل من النساء الا مريم ابنة عمران و آسية امرأة فرعون ان فضل عائشه[3] على النساء

(١) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ز (٢) ذكر هذا الحديث السيوطى فى الجامع الصغير و ذكر مخرجيه و هم (حم و ق ت ه) عن ابى موسى الاشعرى و قال شارحه العزيزى « لا يصرح فيه أفضلية عائشة على غيرها لان فضل الثريد إنما هو لسهولة مساغه و تيسير تناوله و كان جل طعامهم و هذا لا يستلزم الافضلية من كل وجه فقد تكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات اخرى » (٣) فى فتح البارى فى باب فضل عائشة رضى الله عنها ذكر المصنف فيه ثمانية احاديث الاول والثانى حديث أبى موسى « كمل من الرجال كثير » و قد تقدم الكلام عليه و تقرير ان قوله « و فضل عائشة =

الفتح» لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة وأشار ابن حبان إلى أن الأفضلية التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة عليها السلام جمعا بين هذا الحديث وبين حديث «أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة» الحديث» الحديث الثاني حديثها في أن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة قالت عائشة فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة فقلن لأم سلمة والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وإنا نريد الخير كما تريده عائشة فمري رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يأمر الناس أن يهدوا له حيثما كان قالت فذكرت ذلك أم سلمة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت فأعرض عني فلما عاد إلي ذكرت له ذلك فأعرض عني فلما كان في الثالثة ذكرت له ذلك فقال يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها قال في الفتح «استدل به على فضل عائشة على خديجة وليس ذلك بلازم لأمرين أحدهما احتمال أن لا يكون أراد إدخال خديجة في هذا وأن المراد بقوله منكن المخاطبة أم سلمة ومن أرسلها أو من كان موجودا حينئذ من النساء والثاني على تقدير إرادة الدخول فلا يلزم من خصوصية شيء من الفضائل ثبوت الفضل المطلق كحديث أقرأكم أبي وأفرضكم زيد ونحو ذلك». قال السبكي الكبير «الذي ندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة والخلاف شهير والحق أحق أن يتبع قال ابن تيمية جهات الفضل بين خديجة وعائشة متقاربة» وكأنه يرى التوقف وقال ابن القيم «إن أريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذاك أمر لا يطلع عليه فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح وإن أريد كثرة العلم فعائشة لا محالة وإن أريد شرف الأصل ففاطمة لا محالة وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير أخواتها وإن أريد شرف السيادة فقد ثبت لفاطمة النص» قلت امتازت فاطمة عن أخواتها بأنهن متن في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأما ما امتازت به عائشة من فضل العلم فإن لخديجة ما يقابله وهي أنها أول من أجاب إلى الإسلام ودعا إليه وأعان على ثبوته بالنفس والمال فلها مثل

كمصا

كفضل الثريد على سائر الطعام قيل له قد يحتمل أن يكون ما في هذا الحديث قبل بلوغ فاطمة واستحقاقها الرتبة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لها؛ فعاد بحمد الله جميع ما رويناه في هذا الباب إلى أن لا تضاد فيه ولا اختلاف كشف معانيه عما ذكر بما يوجبه وأن كل فضل ذكر لغير فاطمة مما قد يحتمل أن يكون فضلت به فاطمة محتملا لأن يكون في حين صغره ثم بلغت بعد ذلك وصارت بالمكان الذي جعلها الله تعالى به، ذكرها به وأخصها بما أخصها به فيه على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق

باب ١

بيان مشكل[1] ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما كان أمر به عمر بن أبي سلمة من الأكل مما يليه من الطعام

— آخر من جاء بعدها ولا يقدر قدر ذلك إلا الله، وقيل انعقد الإجماع على أفضلية فاطمة وبقي الخلاف بين عائشة وخديجة

(١) هذا المشكل اشتمل على بعض آداب الأكل كالتسمية والأكل باليمين والأكل مما يلي الآكل المروية عن عمر بن أبي سلمة من عدة طرقه والنهي عن الأكل من أعلى القصعة المروي عن ابن عباس وعلى ضيافة الخياط النبي صلى الله عليه وآله وسلم المروية من طريق أنس بن مالك، وقد جمع المؤلف بينه وبين ما في حديث عمر بن أبي سلمة مما ظاهره التضاد بما سيأتي آخر الباب، وسيأتي ذكر اختلاف المحدثين في ذلك الجمع نقلا عن الفتح

[دون –[1]] ما سواه منه و ما يدخل في هذا المعنى سواه

حدثنا محمد بن عمرو بن يونس الكوفي أبو جعفر المعروف بالسوسي [ثنا –[2]] ابو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن أبي وجزة[3] عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة قال دخلت على النبي صلى الله عليه و آله و سلم وهو يأكل في بيت أبي فقال اجلس يا بني سم الله تعالى و كل بيمينك وكل مما يليك، قال فما زالت أكلتي بعد. حدثنا فهد بن سليمان حدثنا هاشم بن عبد الواحد حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن هشام عن ابي وجزة عن جار لعمر بن أبي سلمة عن عمر بن ابي سلمة – ثم ذكر مثله

قال أبو جعفر فكان هذا الحديث عندنا فاسد الإسناد اذ كان من رواية جار لعمر بن أبي سلمة الذي لم يسم لنا فيه و لم نعرفه فطلبناه[4] من رواية غير ابي معاوية وغير يزيد بن عبد العزيز بن هشام

فوجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن الصباح بن عبد الله حدثنا عبد الأعلى يعني[5] ابن عبد الأعلى [قال –[6]] حدثنا معمر

(١) ما بين الحاجزين من ط و ز و قد سقط من ف (٢) من ف ، و قد سقط من ط و ز (٣) سماه في تهذيب التهذيب يزيد بن عبيد السعدي المدني الشاعر روى عن وعمر بن ابي سلمة وقيل عن رجل عنه وعنه هشام بن عروة وفي الخلاصة « يزيد بن عبيد السعدي أبو وجزة بجيم و زاي المدني الشاعر عن عمر بن أبي سلمة وعنه هشام بن عروة و ثقه ابن حبان » (٤) كذا في ف ، و في ط و ز « فطلبنا » (٥) كذا في ط و ز و ف و في تهذيب التهذيب « حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى » (٦) ما بين الحاجزين من ف

عں هشام عں أبيه عں عمر ں أبى سلمه أنه دحل على رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم و عىده طعام ڡڡال ادىه ىا ىى ڡسم الله عر و حل و كل ىىمىىك و كل مما ىلىك

ڡال أىو حعڡر ڡكاں طاهر هدا الحدىث لو لا ما ڡد عارصه مما ڡد رىىاه ڡىله مسىعىم الإسىاد و لكں لما عارصه ڡى اسىاده ما رو ىاه ڡىله كاڡاه ، و وحب ىاڡىه ، إىاه لدلك ، ىم طلىىاه[1] مں عىر حدىث هسام ڡوحدىا اىا أمىه ڡد حدىا ڡال حدىىا حالد ں محلد القطوانى[2] [ڡال -[3]] حدىىا مالك عں أبى ىعىم ، ؤهب ں كىساں عں عمر ں أبى سلمه أں الىى صلى الله علىه ، آله و سلم ڡال سم الله ، كل مما ىلىك

وحدىا إبراهىم ں أبى داود حدىىا ڡال حدثىا ىحىى ں صالح الوحاطى حدثىا مالك عں وهب ں كىساں عں عمر ں اىى سلمه أں الىى صلى الله علىه و آله و سلم ڡال له ادں ڡسم الله ىعالى وكل ىىمىىك وكل مما ىلىك ڡكاں هدا الحدىث حسں الإسىاد عىر أىا ڡد وحدىاه مں رواىه اىں وهب عں مالك ڡى موطاه عں وهب ں كىساں [موڡوڡا كما حدىىا ىىىر ىىا اىں وهب أں مالكا حدىه عں وهب ں كىساں -[3]] ڡال اىه أبى رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم ىطعام و معه رىىىه عمر ں أبى سلمه ڡڡال له رسول الله صلى الله علىه و آله سلم سم الله و كل مما ىلىك

(١) كدا ڡى ڡ ، و ڡى ط و ر «طلىىا» (٢) ىهامس ط ڡى التقرىب « حالد ں محلد ابو الهىىم القطوانى ىڡىح القاڡ والطاء النحلى صدوق ىىىىع مں كىار العاسره مات سىه ىلاث عسره و ماىىں» - الحسں (٣) ما ىىں الحاحرىں مں ڡ

ثم طلبناه من غير حديث مالك عن وهب فوجدنا ابن أبي الرجاء [الرباع]
قد حدثنا قال حدثنا حامد بن يحيى البلخي حدثنا ابن عيينة حدثنا الوليد
ابن كثير المدني أنه سمع وهب بن كيسان قال سمعت عمر بن أبي سلمة
يقول كنت غلاما يتيما في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فأكلت معه وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يا غلام! إذا أكلت فسم الله، وإذا أكلت فكل بيمينك، إذا
أكلت فكل مما يليك؛ قال فما زالت تلك طعمتي بعد

وقد حدثنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا أحمد بن منصور الجرار
حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا الوليد بن كثير [قال -[2]] سمعت وهب بن كيسان
[قال -[1]] سمعت عمر بن أبي سلمة يقول كنت غلاما[3] في حجر رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي النبي صلى الله
عليه وآله وسلم يا غلام! سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك
فاستقام لنا إسناد هذا الحديث من هذه الجهة

ثم تأملنا بعد ذلك حديثا روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله
١٥ وسلم مما يدخل في هذا المعنى هو ما قد حدثنا أبو أمية حدثنا قبيصة
ابن عقبة[4] عن سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن البركة
[تنزل -[5]] وسط القصعة فكلوا من نواحيها لا تأكلوا من رأسها وقد حدثنا

(١) كذا في ف، وفي ط «طا» (٢) من ف (٣) كذا في ف، وفي ط ور «اذا»
(٤) بهامش ط في الخلاصة «قبيصة بن عقبة السوائي أبو عامر الكوفي الحافظ
روى عنه البخاري والإمام أحمد» - ١٢ الحسن النعماني (٥) ما بين الحاجزين من
ط وقد سقط من ف ور

محمد

محمد بن خزيمة [قد حدثنا - [1]] قال [ثنا - [2]] حجاج بن منهال قال حدثنا حماد ابن سلمة اخبرنا[3] عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير [ولم يذكر ابن عباس - [4]] أن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم [قال كلوا من أسفل الصحفة فان البركة تنزل أعلاها فاختلف الثوري و حماد بن سلمة عن عطاء و كلاهما حجة فيه في اسناد هذا الحديث فوصله الثوري . وقفه حماد على ابن جبير

و وحدثنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال ثنا حجاج بن منهال قال حدثنا همام ابن يحيى عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم - [4]] قال كلوا من حافات القصعة فان البركة تنزل من وسطها

قال أبو جعفر و انما ادخلنا في هذا الباب ما رواه همام عن عطاء و إن كان الذين تقوم بهم الحجة في عطاء بن السائب اهل العلم بالإسناد انما هم اربعة دون من سواهم شعبة و الثوري و حماد بن سلمة و حماد بن زيد، لان سماع همام من عطاء انما كان بالبصرة لما قدمها عليه و قد كان أيوب السختياني لما قدمها عليهم [عطاء - [5]] قال للناس اشوه و سلوه عن حديثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر [6] في التسبيح في دبر كل[7] صلاة

---

(١) ما بين الحاجزين من ف و ر (٢) من ف و ر، و في ط « انبأ » (٣) كذا في ف ، و في ط و ر « ثنا » (٤) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط و ر (٥) ما بين الحاجزين من ف (٦) كذا في ف ، و في ط و ر « عمرو » خطأ (٧) كذا في ط و ر ، و في ف « في دبر الصلاة »

و كنا [فهد –[1]] حدثنا [محمد بن –[2]] علي بن داود حدثنا عبد الله بن عمر القواريري ثنا حماد بن زيد قال قدم علينا عطاء بن السائب البصرة فقال [لنا أيوب –[2]] ائتوه فاسألوه عن حديث التسبيح قال القواريري – يعني حديث أبيه عن عبد الله بن عمرو

قال أبو جعفر فقوي في قلوبنا سماع همام منه إذ كان بالبصرة لأنه إنما كان اختلاطه بعد رجوعه إلى الكوفة فتأملنا حديث ابن عباس هل هو يضاد –[3] حديث عمر بن أبي سلمة الذي رويناه عنه[4] إذ كان في حديث ابن عباس كلوا من نواحي الصحفة فلم نجد[5] في ذلك ما يوجب تضاد حديث عمر إذ كان قد يحتمل قوله عليه الصلاة والسلام كلوا من نواحي الصحفة، أي ليأكل كل واحد منكم مما يليه من نواحيها لا يخرج عنه إلى ما سواه من نواحيها

وقد يحتمل أيضا أن يكون ما في حديث ابن عباس هذا يراد به الأكل وحده لا الأكل مع غيره إذ كان تعديه في أكله مع غيره إلى غير ما يليه من الصحفة التي يأكل معه فيها سوء أدب، وإذا كان يأكل وحده لم[6] يكن في أكله من حيث أكل من الصحفة سوى وسطها سوء أدب على أحد

(١) ما بين الحاجزين من ف (٢) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط و ر
(٣–٣) كذا في ط و ر، وفي ف « عباس هذا هل يضاد » (٤) كذا في ف، وفي ط و ر « وله » (٥) كذا في ط و ر، وفي ف « يوجد » (٦) كذا في ف و ر، ووقع في ط « ولم »

ثم تأملنا ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى هذا الباب من هذين الحديثين هل فيه ما يدل على شىء مما طلبنا فى حديث ابن عباس منهما فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لطعام صنعه، قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلى ذلك الطعام، فقرب الى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم خبزا من شعير و قديدا فيه دباء[1]، قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يتتبع الدباء من حول الصحفة، فلم أزل أحب الدباء من يومئذ

فكان فى هذا الحديث ذكر اكل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من غير ما كان يليه من القصعة التى كان يأكل فيها ذلك [الطعام -[2]]

فعقلنا بذلك ان ما فى حديث عمر بن ابى سلمة مما نهاه رسول الله صلى الله عليه و آله سلم فيه عن الأكل من غير [3]ما يليه[3] من القصعة التى كان يأكل معه فيها انما كان لاكله مع غيره، و ان ما فى حديث انس بن مالك من اكل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم [4]من غير ما يليه من القصعة

(١) هكذا فى ط و ر و ف، وفى سنن ابى داود فى «باب فى اكل الدباء» «خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد» و فى فتح البارى «خبزا ومرقا فيه دبا و قديد»

(٢) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر (٣-٣) كذا فى ف، و فى ط و ر «مما يليه» خطأ (٤) كذا فى ف، و زاد فى ط و ر «من الاكل» كذا

التي كان يأكل منها إنما كان لأكله وحده(١)؟ فخرج بذلك جميع ما رويناه

(١) هكذا جمع ابو جعفر رحمه الله تعالى بين حديث انس وحديث عمر بن أبي سلمة وغيره جمع بينهما بمحامل مختلفة اما البخاري رحمه الله فقد جمع بينهما بحمل الجواز على علم رضا من يأكل معه فلذلك بوب لـه بقوله (باب من تتبع حوالي القصعة اذا لم يعرف منه كراهية) قال في الفتح (قوله اذا لم يعرف منه كراهية) ذكر فيه حديث أنس في تتبع النبي صلى الله عليه و آله وسلم الدباء من الصحفة و هذا ظاهره يعارض الذي قبله في الأمر بالأكل مما يليه فجمع البخاري بينهما بحمل الجواز على ما اذا علم رضا من يأكل معه و رمز بذلك الى تضعيف حديث عكراش الذي اخرجه الترمذي حيث جاء فيه التفصيل بين ما اذا كان لونا واحدا فلا يتعدى ما يليه او اكثر من لون فيجوز ، وقد حمل بعض الشراح فعله صلى الله عليه و آله وسلم في هذا الحديث على ذلك فقال كان الطعام مشتملا على مرق ودباء وقديد فكان يأكل مما يعجبه و هو الدباء و يترك ما لا يعجبه و هو القديد ، وحمله الكرماني كما تقدم له في باب الخياط من كتاب البيع على ان الطعام كان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وحده قال فلو كان له ولغيره لكان المستحب ان يأكل مما يليه فلت ان اراد بالوحدة ان غيره لم يأكل معه فمردود لان انسا أكل معه و إن اراد به المالك و اذن لانس أن يأكل معه فلم يطرد في كل مالك و مضيف و ما اظن احدا يوافقه عليه وقد نقل ابن بطال عن مالك جوابا يجمع الجوابين المذكورين فقال ان المؤاكل لاهله وخدمه يباح له ان يتبع شهوته حيث رآها اذا علم ان ذلك لا يكره منه فاذا علم كراهيتهم لذلك لم يأكل إلا مما يليه و قال ايضا انما جالت يد رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم في الطعام لانه علم ان احدا لا يكره ذلك منه و لا يتقذره بل كانوا يتبركون بريقه ومماسته يده بل كانوا يبادرون الى نخامته فيدلكون بها فكذلك من لم يتقذر من مؤاكله يجوز له ان يجول يده في الصحفة ، وقال ابن التين اذا أكل المرء مع خادمه وكان=

عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى هذا الباب عن التضاد ، و عقلنا أنه على معنى كل احد منهما خلاف المعنى الآخر - و الله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل[١] ما رواه جابر عن النبى صلى الله عليه وآله ٥

و سلم أنه استأذن عليه فقال له من هذا؟ فقال جابر انا ، فقال له النبى صلى الله

= فى الطعام نوع منفرد جاز له ان ينفرد به و قال فى موضع آخر انما فعل ذلك لأنه كان يأكل وحده فسيأتى فى رواية ان الخياط اقبل على عمله فلت هى رواية ثمامة عن انس كما سيأتى بعد ابواب لكن لا ينتف المدعى لان أنسا أكل مع النبى صلى الله عليه و آله و سلم

(١) بوب البخارى لهذا المشكل بما نصه « باب اذا قال من ذا فقال انا » ساقه من طريق ابى الوليد هشام بن عبد الملك ، و المؤلف اورده من طريقين من طريق حجاج بن محمد عن شعبة و من طريق بشر بن عمر الزهرانى ووهب بن جرير فالا ثنا شعبة و الطريق الثالثة كطريق البخارى قال فى الفتح (قوله عن محمد بن المنكدر) فى رواية الإسماعيلى عن احمد بن محمد بن منصور و غيره عن على بن الجعد شيخ البخارى فيه عن شعبة اخبرنى محمد بن المنكدر عن جابر (قوله فدفعت) بفاء للاكثر و للمستملى و السرخسى فدفعت بقاف و عين مهملة وفى رواية الإسماعيلى فضربت الباب وهى تؤيد رواية فدفعت بالقاف وله من وجه آخر عند مسلم استأذنت على النبى صلى الله عليه و آله و سلم و لمسلم فى اخرى دعوت النبى صلى الله عليه و آله و سلم (قوله فقلت انا فقال انا انا كأنه كرهها) و فى رواية لمسلم فخرج وهو يقول انا انا و فى اخرى كأنه كره ذلك و لابى =

= داود الطيالسي في مسنده عن شعبة كره ذلك بالجزم، قال المهلب انما كره قول انا لانه ليس فيه بيان الا ان كان المستأذن ممن يعرف المستأذن عليه صوته ولا يلتبس بغيره والغالب الالتباس، وقيل انما كره ذلك لأن جابرا لم يستأذن بلفظ السلام وفيه نظر لانه ليس في سياق حديث جابر أنه طلب الدخول وإنما جاء في حاجته فدق الباب ليعلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمجيئه فلذلك خرج له وقال الداودي انما كرهه لأنه اجابه بغير ما سأله عنه لأنه لما ضرب الباب عرف ان ثم ضاربا فلما قال له انا كأنه اعلمه ان ثم ضاربا فلم يزده على ما عرف من ضرب الباب، قال وكان هذا قبل نزول آية الاستيذان قلت وفيه نظر لأنه لا يساق من القصة ونص ما دلت عليه الآية ولعله رأى ان الاستيذان ينوب عن ضرب الباب وفيه نظر لان الداخل قد يكون لا يسمع الصوت بمجرده فيحتاج الى ضرب الباب ليبلغه صوت الدق فيقرب او يخرج فيستأذن عليه حينئذ وكلامه الاول سبقه اليه الخطابي فقال قوله انا لا يتضمن الجواب ولا يفيد العلم بما استعلمه وكان حق الجواب أن يقول انا جابر ليقع تعريف الاسم الذي وقعت المسألة عنه وقال النووي اذا لم يقع التعريف الا بأن يكني المرء نفسه لم يكره ذلك وكذا لا بأس ان يقول انا الشيخ فلان او القاري فلان او القاضي فلان اذا لم يحصل التمييز الا بذلك، وذكر ابن الجوزي ان السبب في كراهة قول انا ان فيها نوعا من الكبر كأن قائلها يقول انا الذي لا احتاج اذكر اسمي ولا نسبي وتعقبه مغلطاي بأن هذا لا يتأتى في حق جابر في مثل هذا المقام، وأجيب بأنه ولو كان كذلك فلا يمنع من يعلمه ذلك لئلا يستمر عليه ويعتاده والله اعلم، قال ابن العربي في حديث جابر مشروعية دق الباب ولم يقع في الحديث بيان هل كان بآلة او بغير آلة قلت وقد اخرج البخاري في الادب المفرد من حديث أنس أن أبواب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت تقرع بالاظافير واخرجه الحاكم في علوم الحديث من حديث المغيرة بن شعبة وهذا محمول منهم على المبالغة في الأدب وهو حسن لمن قرب محله من بابه اما من بعد عن الباب بحيث=

عليه و آله و سلم أنا أنا، كأنه كره ذلك

حدثنا عبد الملك بن مروان الرقى حدثنا حجاج بن محمد عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال استأذنت على النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال من هذا؟ فقلت أنا، فقال أنا أنا، و كأنه كره ذلك.

و حدثنا يزيد بن سنان حدثنا بشر بن عمر الزهرانى و وهب بن جرير قالا ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال أتيت النبى صلى الله عليه و آله و سلم فى دين كان على أبى فضربت الباب فقال من ذا؟ فقلت أنا، فقال أنا أنا، كأنه كره ذلك

قال أبو جعفر فكان[1] معنى هذا [و الله أعلم ان رسول الله عليه الصلاة و السلام لما قرع جابر عليه الباب فقال له من هذا؟[2]] اذ كان لم يعرفه ليعرفه فاجابه جابر بما اجابه به فلم يعرفه بذلك، فكان سؤاله صلى الله عليه و آله و سلم اياه من هذا يقتضى جوابا لم يكن من جابر الى حينئذ، فكره ذلك منه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و اراد [منه -[3]] جوابا يفيده علم الذى دق الباب من هو - و بالله التوفيق

= لا يبلغه صوت القرع بالظفر فيستحب ان يقرع بما فوق ذلك بحسبه و ذكر السهيلى ان السبب فى قرعهم بابه بالاظافر انه بانه لم يكن فيه حلق فلاجل ذلك يفعلونه و الذى يظهر انهم انما كانوا يفعلون ذلك توقيرا و اجلالا و أدبا

(١) كذا فى ف، و فى ط و ز «و كان» (٢) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ز (٣) ما بين الحاجزين من ف

باب

بيان مشكل[1] ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من نهيه عن الجلوس بالصعدات[2] ومن إباحته ذلك على الشرائط التي اشترطها[3] في إباحته[4] ذلك

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عبد الله[5] بن سنان الهروي ثنا عبد الله ابن المبارك عن جرير بن حازم سمعت إسحاق بن سويد يحدث عن ابن حجيرة[6]

(١) حديث هذا المشكل أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان تحت باب قول الله تعالى "يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم – الخ" من غير أن بوب له وأما أبو داود فقد بوب له بما نصه « باب في الجلوس بالطرقات » وساق كل منهما سنده إلى أبي سعيد الخدري باختلاف يسير في الألفاظ

(٢) في الفتح « الصعدات بضم الصاد والعين المهملتين جمع صعد وهو المكان الواسع » (٣) هي رد السلام وغض البصر وما بعدهما ونحوها مما في الأحاديث وفي الفتح « مجموع ما في هذه الأحاديث أربعة عشر أدبا وقد نظمتها في ثلاثة أبيات وهي

جمعت آداب من رام الجلوس على الـ ـطريق من قول خير الخلق إنسانا
افش السلام وأحسن في الكلام وشـ ـمت عاطسا وسلاما رد إحسانا
في الحمل عاون ومظلوما أعن وأغث لهفان اهد سبيلا واهد حيرانا
بالعرف مر وانه عن نكر وكف أذى وغض طرفا وأكثر ذكر مولانا

ثم قال ولكل من الآداب المذكورة شواهد في أحاديث أخرى – وساقها واحدا واحدا (٤) كذا في ف، وفي ط و ز «اباحه» (٥) كذا في ط و ز وهو الصواب كما في لسان الميزان وفي ف « عبد الملك » (٦) بهامش ط في الخلاصة « هو عبد الرحمن بن حجيرة بضم أوله وفتح الجيم الأكبر أبو عبد الله الخولاني قاضي مصر، قلت وابنه عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة يعرف بالأصغر – الشيخ أحمد المكي المرحوم »

العدوى [قال - [1]] سمعت عمر بن الخطاب يقول أتى علينا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحن جلوس على الطريق فقال إياكم و الجلوس على هذه الطرق فإنها مجالس الشياطين فإن كنتم [لا محالة - [1]] فاعلين فأدوا حق الطريق ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقلت قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أدوا حق الطريق ، لم نسأله ما هو ، فلحقته فقلت يا رسول الله ! إنك قلت كذا و كذا فما حق الطريق ؟ قال حق الطريق أن ترد السلام و تغض البصر و تكف الأذى و تهدي الضال و تعين الملهوف

و حدثنا محمد بن حرمله[2] ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمه عن إسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم بهذا[3] الحديث منقطع الإسناد كما ذكرنا فدل الكلام الذي في حديث يزيد بن سنان حدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عفان بن مسلم ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة حدثني أبي قال قال أبو طلحة كنا جلوسا بالأفنية فمر بنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال ما لكم و لمجالس الصعدات ؟ فقلنا اجتمعنا لغير مراء[4] نتذاكر و نتحدث ، قال فاعطوا المجالس حقها ، قالوا و ما حقها يا رسول الله ؟ قال غض البصر و رد السلام و طيب الكلام

حدثنا علي بن معبد حدثنا الأسود بن عامر حدثنا هريم[5] بن سفيان

(١) من ف ، و قد سقط من ط و ر (٢) كذا في ط و ر ، و في ف « حرمله » و هو الصواب (٣) كذا في الأصول الثلاثة ، و لعله « فهذا » (٤) كذا في ف و ر ، و في ط « مراد » خطأ (٥) بهامش ط : في الخلاصة في حرف الهاء « هريم بن =

النحلى عن عبد الله بن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى شريح الخزاعى[1] عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال إياكم و الجلوس فى الصعدات! فمن جلس فى صعيد فليعطه حقه، قال و ما حقه يا رسول الله؟ قال اغضاض البصر ، و رد التحية ، و الامر بالمعروف ، و النهى عن المنكر

حدثنا يونس ثنا ابن وهب ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم قال إياكم و الجلوس بالطرقات! قالوا يا رسول الله! لابد من مجالسنا نتحدث فيها، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فاذا أبيتم إلا المجالس[2] فأعطوا الطريق حقه، قالوا ما حق الطريق يا رسول الله؟ قال غض البصر ، وكف الأذى ، و رد السلام ، و الامر بالمعروف ، و النهى عن المنكر

حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة حدثنى أبو اسحاق[3] عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مر بناس من الانصار فقال ان كنتم لا بد فاعلين فافشوا السلام، و أعينوا المظلوم ، و اهدوا السبيل

= سفيان النحلى ابو محمد الكوفى وعنه جماعة »

(١) ترجم له فى الاستيعاب و ذكر ان ممن روى عنه أبا سعيد الخدرى و ذكر له اشياء تدل على قوة صحابته فى الدين (٢) كذا فى ط ، و فى ف و ز « ابيتم المجالس » كذا (٣) كذا فى ط ، و فى ف « قال سمعت البراء بن عازب يقول ان » و فى ز « ابو اسحاق البراء بن عازب » خطأ

حدثنا فهد حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق عن البراء أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بناس جلوس من الأنصار فقال إن كنتم لا بد فاعلين - ثم ذكر مثله سواء غير أنه قال فيه قال شعبة ولم يسمع أبو إسحاق هذا الحديث من البراء[1]

قال أبو جعفر وهذا اختلاف شديد على شعبة في هذا الحديث لأن حجاجا لم يذكر فيه سماع أبي إسحاق إياه من البراء وأبو الوليد نفى ذلك - والله أعلم بالصواب فيه

حدثنا فهد حدثنا أبو غسان النهدي مالك بن اسماعيل حدثنا إسرائيل ابن يونس عن أبي إسحاق عن البراء قال مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على مجلس للأنصار فقال إن أبيتم إلا أن تجلسوا فردوا السلام، واهدوا السبيل، وأعينوا المظلوم

قال أبو جعفر فتأملنا ما في هذه الآثار فوجدنا فيها نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الجلوس بالصعدات ثم أباح بعد ذلك ما أباحه من الجلوس فيها على الشرائط التي اشترطها على من أباحه[2] ذلك منها، ووقفنا بذلك على أن نهيه كان على[3] الجلوس فيها إنما كان على[3] الجلوس الذي ليس معه الشرائط التي اشترطها عند إباحته الجلوس فيها على[4] من

---

(١) نسب ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة البراء إلى أبي إسحاق نحو ما هنا قوله «إن لم يكن أبو إسحاق غلط فيه» فراجعه (٢) كذا في ف، وفي ط و ز «أباحه» (٣) كذا في ط و ز و ف، ولعل الصواب «عن» (٤) كذا في ف، وزاد في ط و ز «أن» خطأ

آثر أن يجلس فيها و على أن إباحته الجلوس فيها [مضمن بالشرائط التي اشترطها في إباحته الجلوس فيها -[1]] على من أباحه ذلك منها، و في ذلك ما قد دل على بيان نهيه صلى الله عليه و آله و سلم و بيان إباحته و أن كل واحد منهما لمعنى ليس في الآخر منهما و في هذه الآثار ما يدل على اباحته[2] الناس الاستمتاع من طرقهم العامة بما لا ضرر فيه على أحد من أهلها، و إذا كان ذلك [كذلك -[3]] كان معقولا أن الجلوس فيها إن كان مما يضيق على المارين بها جلوس الجالسين بها اياها غير داخل فيما أباحه عليه الصلاة و السلام منها، و أن ذلك راجع إلى ما في حديث سهل ابن معاذ[4] الجهني عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أمر منادينا في بعض غزواته لما ضيق الناس المنازل و قطعوا الطرقات فنادى أن من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له

و قد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا، فالواجب على ذوي اللب أن يعقلوا عن رسول الله صلى الله عليه آله و سلم ما يخاطب به أمته فانه انما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم و على الآداب التي يستعملونها فيه و على الاحكام التي يحكمون بها فيه، و ان

(١) ما بين الحاجزين من ف وقد سقط من ط و ر (٢) كذا في ف، وفي ط و ر « اباحته » (٣) ما بين الحاجزين من ف و ر، و قد سقط من ط (٤) ترجم في الاستيعاب لمعاذ الجهني و سماه معاذ بن أنس قال « و هو والد سهل بن معاذ و سهل بن معاذ لين الحديث إلا أن أحاديثه حسان في الرغائب والفضائل»

 نعلم

يعلم أنه لا تضاد فيها، وأن كل معنى منها[1] يخاطبهم به [لا] يخالف ألفاظه فيه الألفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبله من جنس ذلك المعنى، وأن يطلبوا ما في كل واحد من ذلك المعنيين إذا وقع في قلوبهم أن في ذلك تضادا أو خلافا فإنهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه، فإن خفي ذلك على بعضهم فإنما هو لتقصير[2] علمه عنه لا لأن فيه ما ظنه من تضاد أو خلاف لأن ما تولاه الله بخلاف ذلك كما قال تعالى "ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا -[3]" والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل[4] ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) كذا في ف، وفي ط و ر «منها» (٢) كذا في ف و ر، وفي ط «بتقصير»

(٣) سورة ٤ آية ٨٢ (٤) هذا المشكل عقده المؤلف للاستفهام عن اسم الله الأعظم ما هو من أسمائه تعالى، وقد ذكر السيوطي في الجامع الصغير بشرحه للعزيزي أربعة أحاديث في ذلك الأول حديث أبي أمامة الباهلي الآتي في المتن وذكر مخرجه (هـ ك طب) بإسناد حسن وقد أخرجه السيوطي في الدر المنثور في تفسير آية الكرسي ولم يذكر المخرجين الأولين والثاني حديث أسماء بنت يزيد الآتي أيضا وذكر مخرجه (حم د ت هـ) والثالث لم يذكره المؤلف وهو «اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في هذه الآية «قل اللهم مالك الملك - الآية» (طب) عن ابن عباس والرابع لم يذكره المؤلف أيضا وهو «اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى (ابن جرير) عن سعد بن أبي وقاص بإسناد ضعيف، وقد ذكر العزيزي في شرح حديث أبي أمامة اختلاف العلماء في الاسم الأعظم ما هو وأنهاه إلى تسعة عشر قولا الرابع =

و سلم فى اسم الله الاعظم أى أسمائه [هو -[1]]

حدثنا أبو أمية حدثنا أسود بن عامر [قال -[2]] حدثنا شريك بن
عبدالله عن أبى إسحاق و مالك بن مغول عن ابن بريدة عن أبيه سمع النبى
صلى الله عليه و آله و سلم رجلا يقول اللهم إنى أسألك بأنى[3] اشهد أن
٥ لا إله الا أنت الأحد الصمد الذى لم يلد و لم يولد و لم يكن له كفوًا أحد
فقال لقد سأل الله باسمه الذى اذا دعى به اجاب و إذا سئل به أعطى

= منها « الله » و هو الذى صحح اليه المؤلف و الحادى عشر « الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذى لم يلد و لم يولد ولم يكن له كفوًا احد» قال الحافظ ابن حجر هو الارجح من حيث السند من جميع ما ورد فى ذلك ، و قد ذكر ابن تيمية فى كتابه « جواب أهل الإيمان بتحقيق ما أخبر به رسول الرحمن من أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن » حديث ابن بريدة وحديث أنس الآتيين هنا فى فصل عقده فى النصوص و الآثار الدالة على تفضيل كلام الله بل و تفضيل بعض صفاته على بعض بما نصه و النصوص تدل على أن بعض اسمائه افضل من بعض و لهذا يقال دعا الله باسمه الاعظم و تدل على أن بعض افعاله افضل من بعض و بعض صفاته افضل من بعض ففى الآثار ذكر اسمه العظيم و اسمه الاعظم و اسمه الكبير و اسمه الاكبر كما فى السنن و رواه أحمد و ابن حبان فى صحيحه عن ابن بريده وساقه كما هنا تقريبا

(١) ما بين الحاجزين من ف و ر (٢) ما بين الحاجزين من ف (٣) كذا فى ط و ر ، و فى ف « بأنك أحدصمد لم يتخذ صاحبة و لا ولدا» ، و فى ابن ماجه « بأنك أنت الله الاحد الصمد الذى لم يلد و لم يولد و لم يكن له كفوًا احد » و فى جواب أهل الإيمان « بأنى أشهد أنك انت الله لا إله إلا أنت الاحد الصمد الذى لم يلد و لم يولد و لم يكن له كفوًا احد »

حدثنا إبراهيم بن أبي داود ثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني ثنا يونس بن بكير حدثني محمد بن إسحاق حدثني عبد العزيز بن مسلم عن إبراهيم ابن عبيد بن رفاعة عن أنس قال مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم برجل يصلي وهو يقول اللهم لك الحمد لا إله إلا أنت يا منان يا بديع السماوات والأرض يا ذا الجلال والإكرام، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لنفر من أصحابه تدرون ما دعا الرجل؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال دعا ربه باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى

حدثنا فهد ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف بن خليفة عن حفص بن عمر عن أنس قال كنت قاعدا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حلقة فقام رجل يصلي فلما ركع وسجد وقعد فتشهد دعا فقال اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت بديع السماوات والأرض يا ذا[1] الجلال والإكرام يا حي يا قيوم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتدرون ما دعا؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال إنه دعا باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى

قال أبو جعفر فهذه الآثار قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مفهمة[2] في اسم الله الأعظم أنه "الله" جل وعز، وقد روي عن أبي حنيفة في هذا شيء نحن ذاكروه في هذا الباب

(١) كذا في ف وجواب أهل الإيمان، وفي ر «دا» وفي ط «ذو» (٢) كذا في ط، وفي ف «موسعه» هكذا، وفي ر «مونعه» ولعله «مبهمة»

و هو ما أجاز لنا محمد بن أحمد بن العباس الرازي و أعلمنا أنه سمعه من موسى بن نصر الرازي و أن موسى بن نصر حدثنا[1] به عن هشام[2] بن عبد الله[3] الرازي قال حدثنا محمد بن الحسن عن ابى حنيفة قال اسم الله الاكبر هو الله قال محمد ألا ترى أن الرحمن اشتق من الرحمة ، الرب من الربوبية — و ذكر أشياء نحو هذا — و الله غير مشتق من شيء قال هشام ابن عبد الله[3] الرازي فما أدرى أ فسر محمد هذا من قوله ام من قول أبى حنيفة ؟ فقال قائل فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى غير هذه الآثار ما يدل على خلاف ما فى هذه الآثار — فذكر

ما قد حدثنا محمد بن سنان الشيزرى[4] ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد ابن مسلم ثنا عبد[5] الله بن العلاء أنه سمع القاسم أبا[6] عبد الرحمن يحدث عن ابى أمامة رفعه قال اسم الله الاعظم الذى إذا دعى به أجاب فى سور ثلاث البقرة آل عمران و طـه

حدثنا ابراهيم بن ابى داود [قال — [7]] ثنا ابو حفص عمر بن

(١) كذا فى ف، و فى ط و ر «ثنا» (٢) هذا هو الصواب كما فى ط و ر، وفى لسان الميزان فى ترجمة محمد بن الحسن انه روى عنه هشام ، و وقع فى ف «موسى» و لعله سبق قلم من الناسخ بدليل ما سيأتى فى ف و هو « قال هشام » (٣) هذا هو الصواب كما فى ف و لسان الميزان فى ترجمة محمد بن الحسن، و وقع فى ط و ر «عبد الله» (٤) كذا فى ط و ر ، و فى ف « السرزى » و لعله «السرى» و لم اجده (٥) كذا فى ف و تهذيب التهذيب و سنن ابن ماجه و وقع فى ط و ر «عبيد» (٦) كذا فى الثلاثة الاصول خطأ و فى تهذيب التهذيب و تفسير ابن كثير «ابن» (٧) ما بين الحاجزين من ف

ابى

أبى سلمه الدمشقى [قال - [1]] سمعت عيسى بن موسى يقول [لابن زيد با أبا زيد - [2]] سمعت عيلان [3] بن أنس [4] يقول سمعت القاسم أبا [5] عبد الرحمن يحدث عن أبى امامه عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال إن اسم الله الأعظم لفى ثلاث سور من القرآن البقره وآل عمران وطه قال ابو حفص فنظرت فى هذه السور الثلاث فرايت فيها اسماء [6] ليس فى القرآن مثلها آيه الكرسى "الله لا اله الاهو الحى القيوم" ، و فى آل عمران "الم الله لا إله الاهو الحى القيوم" ، و فى طه "و عنت الوجوه للحى القيوم"

قال أبو جعفر فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله ان ما استخرجه ابو حفص من سوره البقره فيه "الله" و الذى استخرجه من آل عمران كذلك ايضا فيه "الله" فلم يكن ذلك خارجا من الآثار التى رويناها عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى هذا الباب ، لا مخالفا [لما فيها - [7]] ، كان ما استخرجه مما فى طه قد يجوز ان يكون كما استخرجه ، فثبت بذلك ان اسم الله الأعظم هو "الحى القيوم"

وقد يحتمل ان يكون هو ما فى طه سوى ذلك و هو قول الله

---

(١) ما بين الحاجزين من ف (٢) من ط و ر ، و فى ف « لابن زيد يا ابا زيد » هكذا وقع التحريف و لا يخفى على الناظران العباره مشوشه بدون ذلك التحريف لان عيلان كنيته ابو زيد كما فى تهذيب التهذيب فى ترجمه عيسى ابن موسى ، و فى ابن ماجه « حدثنا عمرو بن أبى سلمه قال ذكرت ذلك لعيسى ابن موسى فحدثنى أنه سمع غيلان بن موسى يحدث عن القاسم عن أبى أمامه » (٣) كذا فى ف وهو الصواب ، و وقع فى ط و ر « علاء » (٤) كذا فى تهذيب التهذيب وقد علمت انه فى ابن ماجه «موسى» (٥) كذا فى الثلاثه الاصول خطأ ، و فى تهذيب التهذيب و تفسير ابن كثير « ابن » و قد مر فى مثله (٦) كذا فى ف ، و فى ط و ر « شيئا » (٧) من ف

تعالى فيها "وان تجهر بالقول فانه يعلم السر وأخفى الله لا اله الا هو" الآية، فرجع ما في طه الى مثل ما رجع اليه ما في سورة البقرة وما في سورة آل عمران أنه "الله" تعالى

وقد روى عن أسماء بنت يزيد الانصارية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ما يخالف الحديث الذي استخرج [منه - ١] ابو حفص ما استخرج

كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا مكي بن ابراهيم ثنا عبد الله بن أبي زياد عن شهر عن اسماء بنت يزيد انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان في هاتين الآيتين اسم الله الاعظم " الم[2] الله احد" "والم الله لا اله الا هو الحي القيوم"

ما قد حدثنا أبو امية ثنا ابو عاصم النبيل عن عبد الله بن أبي زياد عن شهر عن أسماء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - مثله فكان في هاتين الآيتين[3] موضع اسم الله من سورة البقرة ومن سورة آل عمران بما ليس في احداهما ذكر الحي القيوم، فيهما جميعا "الله" عز وجل، فكان في ذلك ما يجب به ان يعقل، ان الذي في سورة طه هو ذلك ايضا لا ما ذكره ابو حفص، كان فيما ذكرنا ما قد افقه ما ذهب اليه ابو حنيفة، فكان قولهم اللهم انما كان الاصل فيه يا الله، فلما حذفوا الياء

(١) من ف (٢) كذا في الثلاثة الاصول وغيرها من المراجع كسنن أبي داود والجامع الصغير، ووقع في تفسير ابن كثير في تفسير آية الكرسي «الله لا اله الا هو الحي القيوم» واظنه وقع من سهو قلم المفسر رحمه الله تعالى (٣) وقع في ف «هذين الحديثين»

من اول الحرف زادوا الميم فى آخره لترجع المعنى الذى فى يا الله وفيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يصدق بعضه بعضا وانتفى الاختلاف منه

باب

بيان مشكل[1] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم اللهم قو فى طاعتك ضعفى

حدثنا أبو امية قال حدثنا على بن عبد الحميد [المعنى قال - [2]] حدثنا مندل ابن على عن العلاء بن المسيب عن ابى داود الهمدانى عن بريدة قال قال لى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الا أعلمك كلمات من أراد الله به خيرا علمه إياها ثم لم ينسهن ابدا اللهم إنى ضعيف فقو فى رضاك ضعفى

خذ الى الخير بناصيتى و اجعل الإسلام منتهى رضاى ، اللهم إنى ضعيف فقونى وانى ذليل فاعزنى وانى فقير فاغننى[3]

حدثنا محمد بن على بن داود حدثنا عاصم بن على بن عاصم[4] حدثنا

(١) حديث هذا المشكل ذكره السيوطى فى الجامع الصغير و شرحه السراج المنير وذكراه مخرجين عن صحابيين (طب) عن ابن عمرو بن العاص و (ع ك) عن بريدة باسناد ضعيف ، و لم يتعرض الشارح للتأويل الذى سلكه المؤلف بل فسر قوله « فقو فى رضاك ضعفى » بقوله « اجبره به » و رواية الجامع الصغير « من يرد الله به خيرا يعلمهن اياها ثم لا ينسيه الله اياها ابدا قل اللهم - الخ » (٢) من ف و هو الصواب كما فى تهذيب التهذيب (٣) بهامش ط « فى الحزب الاعظم للقارى و إنى فقير فارزقنى » - الحسن النعمانى « اقول هذه رواية الجامع الصغير ، =

مندل بن على حدثنا العلاء بن المسيب عن أبى داود الهمدانى عن بريده الأسلمى - ثم ذكر مثله إلا أنه قال ثم لم ينسهن[1] إياه أبدا

فأملنا [ما -[2]] هذين الحديثين[3] عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم فوجدنا الضعف لا يكون قوة أبدا، و وجدنا القوة لا يكون ضعفا أبدا،
٥ لأن كل واحد منهما ضد الآخر[4]، و لا يكون الشيء ضدا لنفسه أبدا، إنما يكون ضدا لغيره، وكان الضعف و القوة لا يقومان بأنفسهما إنما يكونان حالين فى[5] أبدان الحيوان من بنى آدم و مما[6] سواهم فيحول ما يحل فيه الضعف منها ضعيفا، و ما يحل فيه القوة منها قويا، فعقلنا بذلك أن دعاءه صلى الله عليه و آله و سلم [الله -[7]] عز و جل ان يجعل ضعفه قوة[8] إنما مراده
١٠ فيه و الله اعلم أن يجعل ما فيه الضعف منه، هو بدنه قويا، فهذا أحسن ما وجدناه فى تأويل هذا الحديث - و الله نسأله التوفيق

باب

بيان[9] مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله

سلم من قوله إذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، لكن ليضع

= و فى الشرح و فى روايه «فاعنى» (٤) بهامش ط «فى الخلاصة عاصم مولى قريبة بنت محمد بن أبى بكر الصديق - سرنهب الدين»

(١) كذا فى ط و ر، و فى ف «ينسلهن» (٢) من ف (٣) كذا فى الاصول الثلاثة، و الظاهر أنه حديث واحد روى من طريقين كل منهما يرجع الى أبى داود الهمدانى عن بريده و يدل على ما قلنا قوله فى آخره «هذا الحديث»
(٤) كذا فى ط و ر، و فى ف «لصاحبه» (٥) كذا فى ف، و فى ط و ر «عن»
(٦) كذا فى ف، وفى ط و ر «من» (٧) ما بين الحاجزين من ف (٨) كذا فى ط، و فى ر و ف «قويا» (٩) كتبه الهوى إلى السجود ورد فيها حديثان حديث وائل =

= ابن حجر وحديث أبي هريرة وما يؤيده كلا منهما وقد ارتبك في الجمع بينهما وترجيح احدهما على الآخر كبار الائمة من سراج الحديث في القدم والحديث حتى لقد قال الشوكاني في نيل الأوطار شرح منتقى الاخبار بعد أن قضى وطره من حكاية الخلاف بين الائمة في ذلك ما نصه « والمقام من معارك الانظار ومضايق الافكار ولذلك قال النووي انه لم يظهر لي ترجيح احد المذهبين على الآخر ، وقال ابن العربي في عارضة الاحوذي شرح الترمذي بعد ان ساق الحديثين وهذان حديثان ضعيفان لم يصحا، واختلف العلماء فذهب مالك والأوزاعي إلى أنه يبدأ بيديه ورأى الشافعي ان يبدأ بركبتيه وقال علماؤنا ما قلناه افعد بالتواضع ، والترجيح بين الحديثين من طريق الاصول لو صحا وجهل تاريخهما ولم يقم دليل من السنة يقوي احدهما ان المكلف مخير بينهما ، وإذا كانا ضعيفين فالسنة الى رأي مالك منقوله في صلاة أهل المدينة فترجحت بذلك ، وفي ارشاد الساري شرح صحيح البخاري ١٢/٢ باب يهوي بالتكبير حين يسجد قال نافع كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه ما نصه هذا مذهب مالك واستدل له بحديث أبي هريرة أيضا أخرجه الطحاوي لكن اسناده ضعيف ، ومذهب الثلاثة وفاقا للجمهور يضع ركبتيه قبل يديه واستدل له بحديث وائل بن حجر في السنن وقال الترمذي حديث حسن ، قال الخطابي وهو اثبت من حديث تقديم اليدين قال الدارقطني قال ابن أبي داود وضع الركبتين قبل اليدين تفرد به شريك القاضي عن عاصم بن كليب وشريك ليس بالقوي فيما تفرد به ، قال البيهقي هذا الحديث يعد من افراد شريك هكذا ذكره البخاري وغيره من الحفاظ المتقدمين ، وفي المعرفة قال همام وحدثنا شقيق يعني أبا الليث عن عاصم بن كليب عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا مرسلا وهو المحفوظ وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه رواه أبو داود والنسائي باسناد جيد و لم يضعفه ابو داود وعن سعد بن ابي وقاص قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين رواه ابن خزيمة في صحيحه =

= وادعى أنه ناسخ لتقديم اليدين ، قال في المجموع ولذا اعتمده أصحابنا ولكن لا حجة فيه لأنه ضعيف ظاهر الضعف بين البيهقي ضعفه وهو من رواية يحيى بن سلمة بن كهيل وهو ضعيف باتفاق الحفاظ ولذا قال النووي لا يظهر ترجيح أحد المذهبين على الآخر من حيث السنة لكن قال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام في أحاديث الأحكام حديث أبي هريرة إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه أقوى من حديث وائل « رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه » لأن لحديث أبي هريرة شاهدا من حديث ابن عمر صححه ابن خزيمة وذكره البخاري معلقا موقوفا - اهـ والأمر كما نقل القسطلاني رحمه الله في سبل السلام شرح بلوغ المرام لمحمد بن اسماعيل الصنعاني ظاهر كلام المصنف ترجيح حديث أبي هريرة وهو خلاف مذهب إمامه الشافعي ، وكلام الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير على حديث وائل يؤيد ما تقدم وهذا نصه قال البخاري والترمذي وابن أبي داود والدارقطني والبيهقي تفرد به شريك ، ولم يذكر دفاعه عن شريك الذي سيأتي عن علي القاري ناقلا له عن الطيبي في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح وهو قال الطيبي قال ابن حجر ووجه كونه (أي حديث وائل) أثبت أن جماعة من الحفاظ صححوه ، ولا يقدح فيه أن في سنده شريكا القاضي وليس بالقوي لأن مسلما روى له فهو على شرطه على أن له طريقين آخرين يجبران بهما ، قال هذا بعد أن قال قبله على حديث أبي هريرة « قال ابن حجر سنده جيد » وفي تهذيب التهذيب في ترجمة شريك « إنما روى له مسلم في المتابعات » وأنت إذا وقفت على ما نقله علي القاري عن الطيبي من ما تقدم عن أولئك الأئمة الأعلام وعن الحافظ ابن حجر في نفسه كتابه بلوغ المرام حيث صرح بأن حديث أبي هريرة أقوى من حديث وائل ترى اختلافا عظيما في النقل - وعلي القاري والطيبي من الأئمة الأعلام فلا أدري ما ذا جرى - وقد أطال البحث في الكلام على الحديثين وما سند كلا منهما القاضي الشوكاني =

يديه ثم ركبتيه

حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الانصاري حدثنا سعيد ابن منصور حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي حدثني محمد بن عبد الله[1] ابن الحسن عن أبي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولكن ليضع يديه ثم ركبتيه فقال قائل هذا كلام مستحيل لانه نهاه اذا سجد أن يبرك كما يبرك البعير و البعير انما يبرك على[2] يديه ثم اتبع ذلك بأن قال ولكن ليضع يديه قبل[3] ركبتيه، فكان ما في هذا الحديث مما نهاه عنه في اوله قد امره به في آخره

فتأملنا ما قال من ذلك فوجدناه محالا ووجدنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في هذا الحديث مستقيما لا احالة فيه وذلك ان البعير ركبتاه في يديه، وكذلك كل ذي اربع من الحيوان، و بنو آدم بخلاف ذلك لان ركبهم[4] في ارجلهم لا في ايديهم، فنهى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في هذا الحديث المصلي أن يخر على

= في نيل الاوطار والطحاوي في هذا المشكل بني يحوم حول حديث أبي هريرة ولم يتعرض لحديث وائل بن حجر وبالآخر رجح بتقديم اليدين على الركبتين مخالف مذهب امامه أبي حنيفة كما صنع الحافظ ابن حجر »

(١) كذا في تهذيب التهذيب وغيره من المراجع، و وقع في ط و ف و ز « عبد الله » خطأ (٢) هو الصواب، و وقع في البلاد الاصول « تنزل يديه »

(٣) سبق آنفا « ثم » (٤) من ف، و وقع في ط و ز « ركبتيهم »

ركبته اللتين في [رجليه كما يخر البعير على ركبته اللتين في - [1]] يديه
و لكن يخر لسجوده على خلاف ذلك فيخر على يديه اللتين ليس فيهما
ركبتاه بخلاف ما يخر البعير على يديه اللتين فيهما ركبتاه ؛ فبان بحمد الله
و نعمته أن ما في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم
كلام صحيح لا تضاد فيه و لا استحالة - الله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل [2] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

من قوله أن الشمس و القمر ثوران مكوران في النار يوم القيامة

حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا معلى بن أسد العمى حدثنا عبد العزيز بن
المختار عن عبد الله الداناج قال شهدت أبا سلمة بن عبد الرحمن جلس في

(1) من ف ، و قد سقط من ط و ز و سقوطه يخل الكلام (2) اورد
في هذا المشكل حديث أبي هريرة و أنس و قد ذكرهما ابن كثير في تفسير
سورة التكوير فقال « إذا الشمس كورت » كورت في جهنم ، قال الحافظ
أبو يعلى الموصلي في مسنده « حدثنا موسى بن محمد بن حيان حدثنا درست بن زياد
حدثنا يزيد الرقاشي حدثنا أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم
« الشمس و القمر ثوران عقيران في النار » هذا حديث ضعيف لان يزيد
الرقاشي ضعيف ، قلت و درست ايضا ضعيف كما في تهذيب التهذيب و قد ذكر
روايته لهذا الحديث و الذي رواه البخاري في الصحيح بدون هذه الزيادة ثم
قال البخاري حدثنا مسدد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا عبد الله بن الداناج
حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه و آله و سلم =

مسجد فى زمن خالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد قال فجاء الحسن فجلس إليه فحدثنا فقال أبو سلمة حدثنا أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال الشمس والقمر ثوران مكوران فى النار يوم القيامة فقال

= [قال] «الشمس و القمر تكوران يوم القيامة» انفرد به البخارى و هذا لفظه، و قد رواه البزار بجود اراده فقال حدثنا ابراهيم بن زياد البغدادى حدثنا يونس بن محمد حدثنا عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج قال سمعت أبا سلمة ابن عبد الرحمن بن خالد (كذا) و لعله «زمن» خالد كما فى متن المشكل بن عبد الله القسرى فى هذا المسجد مسجد الكوفة و جاء الحسن فجلس اليه فحدثنا قال حدثنا أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال «ان الشمس والقمر ثوران فى النار عقيران يوم القيامة» هكذا فى تفسير ابن كثير و فى المشكل «ثوران مكوران» و فى كتاب الانوار الكاشفة ص ١٨ لما فى كتاب «اضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة» للشيخ عبد الرحمن بن يحى المعلمى اليمانى المتوفى فى هذه السنة ١٣٨٦ هـ مجاورا بيت الله الحرام نقلا عن فتح البارى ما نصه «و ظاهر ما فى الفتح او صريحه ان الذى فى رواية البزار و الإسماعيلى و الخطابى «مكوران» كرواية البخارى لا «ثوران» و بهامشه ثم وجدت بعضهم نقل رواية البزار بلفظ «ثوران مكوران» جمع بين الكلمتين وقد اجاد الرد على أبى رية المعترض على أبى هريرة رضى الله عنه، و قد عزا الحديث فى الجامع الصغير بالسياق الذى هنا إلى أنس بتحريج أبى يعلى، و قد عزاه ايضا صاحب كتاب «جامع الشمل فى حديث خاتم الرسل» محمد يوسف اطفيش فى «كتاب الميزان» ص ٢٩ الى ابن مردويه عن انس وفيه زيادة و هى «ان شاء اخرجهما و ان شاء تركهما»

الحسن ما دسهما[1] ؟ فقال إنما أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ، فسكت الحسن فكان ما كان من الحسن فى هذا الحديث[2] انكارا على ابى سلمه انما كان الله أعلم لما وقع فى قلبه أنهما يلقيان فى النار ليعذبا بذلك فلم يكن[3] من أبى سلمه [له عن ذلك جواب وجوابا له فى ذلك عن أبى سلمه –[4]] ان الشمس والقمر إنما يكوران فى النار [ليعذبا أهل النار لا ان يكونا معذبين فى النار وان يكونا فى تعذيب من فى النار –[4]] كسائر ملائكة الله الذين يعذبون اهلها ، الا ترى الى قوله تعالى " يا ايها الذين امنوا قوا أنفسكم ، اهليكم نارا ، وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله [ما امرهم –[4]] " أى من تعذيب أهل النار " ويفعلون ما يؤمرون ×[5] " وكذلك الشمس والقمر هما[6] فيها بهذه المنزله معذبان لاهل النار بذنوبهم لا معذبان فيها اذ لاذنوب لهما

وقد روى عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الشمس والقمر هذا المعنى ايضا[7] فذكرنا ذ انهما عقيران حدثنا اسحاق بن إبراهيم البغدادى حدثنا محمد بن صالح الهاشمى ، قال ابو جعفر وهو الذى يقال له ابن[8] النطاح[9] يضاف ولاؤه إلى جعفر بن سليمان الهاشمى

(١) هكذا فى ط و ر ، ووقع فى ف «دسهما» خطأ (٢) كذا فى ف ، وفى ط و ر «الباب» (٣) كذا فى ف و ر ، ووقع فى ط «يكن» خطأ (٤) من ف وقد سقط من ط و ر (٥) سوره ٦٦ ايه ٥ (٦) كذا فى ف ، وفى ط و ر «مما» خطأ (٧) كذا فى ف وقد سقط من ط و ر (٨) وقع فى ف «ان» (٩) بهامش ط «هو محمد بن صالح بن مهران الهاشمى مولاهم ابو عبد الله بن النطاح البصرى» وثقه ابن حبان

حدثنا درست بن زياد القشيري حدثنا يزيد، قال أبو جعفر [وهو -[1]] الرقاشي، حدثنا أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشمس والقمر ثوران عقيران في النار.

قال أبو جعفر ومعنى العقر الذي ذكر انه لهما في هذا الحديث عند أهل العلم باللغة لم يرد به العقر لهما عقوبة لهما اذ كان ذلك لا يجوز فيهما إذ كانا في الدنيا من عباده انصا[2] على ما ذكرهما به في كتابه بقوله "الم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر[3]" وذكر معهما من ذكر[4] في هذه الآية حتى أتى على قوله تعالى "كثير حق عليه العذاب" اخبر أن عذابه انما يحق على غير من كان يسجد له في الدنيا ولكنهما كانا في الدنيا يسحان[5] في الفلك الذي كانا يسحان فيه كما قال تعالى "لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر[6]" الآية، ثم أعادهما[7] يوم القيامة موكلين بالنار[8] كغيرهما من ملائكة الموكلين بها فقطعهما بذلك عما كانا فيه من الدنيا من السباحة[9] فعادا بانقطاعهما عن ذلك كالزمنين بالعقر فقيل لهما عقيران على استعارة هذا الاسم لهما لا على [حقيقة - [1]] حلول عقر بهما - والله نسأله التوفيق

(١) من ف، وقد سقط من ط و ر (٢) كذا في ر و ط، وفي ف «عباد الله» (٣) سورة ٢٢ آية ١٨ (٤) كذا في ط و ر، وزاد في ف هنا «معهما» (٥) كذا في ف، ووقع في ط و ر «سحدان» خطأ (٦) سورة ٣٦ آية ٤ (٧) كذا في ف، وفي ط و ر «عادهما» خطأ (٨) كذا في ف، وفي ط و ر «في النار» (٩) كذا في ف، وفي ط و ر «السحا» خطأ

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من قوله بئس مطيه الرجل زعموا[1]

(١) ذكره في الجامع الصغير ورمز لتخريجه (حم د) عن حذيفة وفي تاج العروس ومنه القاموس (زعم) وفي الحديث «بئس مطية الرجل زعموا» معناه ان الرجل اذا أراد المسير الى بلد ركب مطية وسار حتى يقضي اربه فشبه ما يقدمه المتكلم امام كلامه ويتوصل به الى غرضه من قوله زعموا كذا وكذا بالمطيه التي يتوصل بها الى الحاجة وإنما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه وإنما يحكى على الالسن على سبيل البلاغ فذم من الحديث ما كان هذا سبيله ومنه الزعم الحق والباطل وأنشد ابن الاعرابي في الزعم الذي هو حق

وإني أذين لكم أنه سينجزكم ربكم ما زعم

وأكثر ما يقال فيما يشك فيه - ابن خالويه «الزعم يستعمل فيما يذم كقوله تعالى «زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا» حتى قال بعض المفسرين «الزعم اصله الكذب فهو اذا صدق والزعيم الكفيل ومنه قوله تعالى «وأنا به زعيم» وفي الحديث «الدين مقضي والزعيم غارم» اي الكفيل ضامن وقال النابغه الجعدي يصف نوحا عليه السلام

نودي قم واركبن بأهلك ان الله موف للناس ما زعما

اي ضمن وفسر ابضا بمعنى قال ووعد وذكر أنه روي لامية ابن أبي الصلت وذكر ايضا بيت عمر بن أبي ربيعة

تقول هلكنا ان هلكنا وانما على الله أرزاق العباد كما زعم

وفي «همع الهوامع شرح جمع الجوامع» للعلامة السيوطي ١ / ٦ (فائده) قولهم «زعموا مطيه الكذب» لم اقف عليه في شيء من كتب الامثال وذكر بعضهم =

حدثنا

حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي ثنا أبو بكر ثنا الوليد ابن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو قلابة حدثني أبو عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بئس مطية الرجل زعموا

حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن يحيى ٥ ابن أبي كثير عن أبي قلابة قال [قال - ١] ابو مسعود لأبي عبد الله أو قال ابو عبد الله لأبي مسعود ما سمعت ٢ رسول الله صلى الله عليه و آله

= أنه روى «مطية الكذب» بالظاء المعجمة و النون ، و أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره عن صفوان بن عمرو الكلاعي قال « بئس مطية المسلم زعموا انما زعموا مطية الشيطان » ، وأخرج ابن سعد في الطبقات من طريق الاعمش عن شريح القاضي قال زعموا كنية الكذب ، و في المصباح المنير (زعم) و يطلق بمعنى القول و منه زعمت الحنفية و زعم سيبويه اي قال و عليه قوله تعالى «او تسقط السماء كما زعمت » اي اخبرت و يطلق على الظن يقال في زعمي كذا و على الاعتقاد و منه « زعم الذين كفروا » قال الازهري و أكثر ما يكون الزعم فيما يشك فيه و لا يتحقق ، و أطلك اذا قابلت بين النقول المذكورة و بين قول المؤلف «يوجدنا زعموا لم يجيء في القرآن الا في الإخبار عن المذمومين - الخ على وجه الحصر» تحس اختلافا بين الكلامين و قد عقد ابو داود للفظ زعموا بابا و اورد فيه الحديث الثاني من حديثي المشكل و الواسطة بينه و بين الأوزاعي اثنان ابو بكر بن أبي شيبة و وكيع و هنا اثنان كما ترى»

(١) من ف و أبي داود ، و قد سقط من ط و ر (٢) كذا في أبي داود ، و في الثلاثة الاصول « اما »

و سلم يقول [فى رعموا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول بئس مطيه الرجل رعموا -١] فيا رعموا بئس مطيه الرجل

قال أبو جعفر فاملنا ما روى عن رسول الله صلى الله عليه آله و سلم فى وصفه رعموا بما وصفها به و دكره اياها أنها بئس مطيه الرجل فوجدنا رعموا لم يجئ فى القرآن الا فى الإخبار عن المدمومين باشياء مدمومه كانت منهم ، فمن دلك قوله تعالى "رعم الدين كفروا ان لن يبعثوا " ثم اتبع دلك بقوله "بلى و ربى لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم" و من دلك قوله تعالى "قل ادعوا الدين رعمتم من دونه[٢]" ثم اتبع دلك باخباره بعجزهم ان دعوهم بدلك بقوله تعالى "فلا يملكون كشف الضر عنكم و لا تحويلا"، و من دلك قوله تعالى " ما نرى معكم شفعاءكم الدين رعمتم أنهم فيكم شركاء "، ثم رد عليهم بقوله تعالى "لقد تقطع بينكم" - الآيه

و من دلك قوله تعالى " وجعلوا لله مما درا من الحرث و الانعام نصيبا فقالوا هدا لله برعمهم" [و من دلك قوله تعالى " قالوا هده أنعام و حرث حجر لا يطعمها الا من نشاء برعمهم" -٤] ، و من دلك قوله تعالى "اين شركاؤكم الدين كنتم ترعمون " من دلك قوله تعالى "الم تر الى الدين يرعمون انهم امنوا بما انرل اليك وما انرل من قبلك " الآيه ، كل

(١) من أبى داود ، و فى ف « يقول فى رعموا بئس مطيه الكدب » و فى ط و ر « يقول فيا رعموا » (٢) راد ابو داود « قال أبو داود ابو عبد الله حديفه »

(٣) كدا فى ف وهو كما فى المصحف و فى ط و ر «الله» (٤) من ف ، و قد سقط من ط و ر

هذه الأشياء فاخبار عن[1] الله تعالى بها عن قوم مذمومين فى أحوال لهم مذمومة و بأقوال كانت منهم كانوا فيها كاذبين مفترين على الله تعالى، فكان منكر ها لاحد من الناس لزوم اخلاق المذمومين فى اخلاقهم الكافرين فى أديانهم الكاذبين فى اقوالهم وكان الاولى باهل الإيمان لزوم أخلاق المومنين الذين سموهم بالإيمان و ما كانوا عليه من المذاهب المحموده و الاقوال الصادقه التى حمدهم الله تعالى عليها رضوان الله عليهم و رحمته - و بالله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من أمره مَن قبله مظلمة لاخيه فى عرض أو فى مال أن يتحلله منها فى الدنيا

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثنى ابن ابى ذ ئب[2] عن سعيد [بن أبى سعيد -[3]] المقبرى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم قال من كانت له مظلمة من اخيه من عرضه او ماله فليتحلله من قبل أن يوخذ منه حين[4] لا يكون لا دينار له و لا درهم، فان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته، و الا اخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه، حدثنا الربيع

(١) كذا فى ف، و فى ط و ز «من» (٢) بهامش ط «فى الخلاصة هو اسماعيل ابن عبد الرحمن بن ذوئب او ابن أبى ذوئب الاسدى المدنى عن ابن عمر و عطاء ابن يسار، و عنه عبد الله بن أبى نجيح و ثقه ابو زرعة - الحسن النعمانى احسن الله اليه» (٣) من ف، و قد سقط من ط و ز (٤) كذا فى ف، و فى ط و ز «حيث»

المرادي حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني عن ابن أبي ذئب[1] – ثم ذكر باسناده مثله

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب قال حدثني[2] مالك حدثني سعيد بن أبي سعيد عن ابي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كانت عنده مظلمة لأخيه في عرض أو في مال فليأته فليستحلله[3] منها ، فانه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته ، فان لم تكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه

قال أبو جعفر فتأملنا هذا الحديث فكان ما في رواية ابن أبي ذئب[1] منه من كانت له مظلمة من أخيه من عرضه أو ماله فليستحلله [فكان معنى ذلك عندنا ، والله أعلم فيستحلله –[4]] مما يحلل [به –[4]] مثله[5] من دفع مال فكان مال ، ومن عفو عن عقوبة تجب في انتهاكه عرضه لأن ذلك الانتهاك يوجب على المنتهك العقوبة في بدنه كقول الرجل للرجل يا فاسق او يا خبيث او يا سارق ، ولا تقوم له الحجة عليه انه كذلك فعلى ذلك القائل العقوبة ، فللواجبة له تلك العقوبة العفو عنه ، لا اختلاف بين اهل العلم في ذلك ، فذلك التحليل الذي[6] يراد من هذه العقوبة – والله أعلم

وفي حديث مالك مكان ذلك فليأته فليستحلله[3] منها ، فذلك على اتيان

(١) كذا في ط و ر ، وفي ف « ذئب » (٢) كذا في ط و ر ، وفي ف «وحدثني» (٣) كذا في ط و ر ، وفي ف « فليحلله » (٤) من ف وقد سقط من ط و ر (٥) كذا في ط و ر ، وفي ف « من مثله » (٦) كذا في ف ، وفي ط و ر « الذي »

من

من له المطلمه لا على اساں من هي علىه، و دلك سعد فى المعى لاں الدى له المطلمه عىر محوف علىه مىها فى الآحره، إىما الحوف فى الآحره على من هي قىله فاں ىما دكرىا أں الاولى مما[١] احىلف فىه مالك و اں أبى د ىب فى هدا الحدىث هو ما رواه [علىه -[٢]] اں ابى دوىب لاما رواه علىه[٢] مالك، ثم رحعىا إلى ما فى حدىثهما حمىعا مں قول رسول الله صلى علىه و آله و سلم مں قىل اں ىوحد مىه حىں [٣]لا ىكوں دىىار[٣] و لا درهم، فاں كاں له عمل صالح أحد مىه ىقدر مطلمىه، الا أحد مں سىئات صاحىه فحملت علىه، فكاں[٤] دلك عىدىا و الله اعلم راحعا على المطلمه فى المال لا على المطلمه فى العرص، لاں المطلمه فى المال وحب مالا هو الدىاىىر و الدراهم، فادا كاں عىر مقدور علىهما[٥] عاد صاحب المطلمه فى حقه عطلىه إلى حسىات طالمه و أحد مىها ىقدر مطلمىه، فاں لم ىكں له حسىات احد مں سىئاىه فالقى على طالمه ىمقدار مطلمىه، و لىس كدلك المطلمه فى العرص لاں الواحب ىها هو العقوىه فى ىدں الطالم ىحلده علىها، و دلك مقدور علىه فى الآحره مں ىدىه كما كاں مقدورا علىه [مىه -[٦]] فى الدىىا، مما ىقوى ما قلىاه فى دلك ما قد حدىىا محمد ىں حرىمه حدىىا عىد الله[٧]

---

(١) كدا فى ف، و فى ط و ر «مما» (٢) مں ف و ر، و قد سقط مں ط (٣-٣) كدا فى ف، و فى ط «حىں لا دىىار» كما سىق، و فى ر حىط فى العىاره (٤) كدا فى ط و ر، و وقع فى ف «مكاں» (٥) كدا فى ف و ر، و فى ط «علىها» (٦) مں ف، و قد سقط مں ط و ر (٧) كدا فى ط و ر، و فى ف «عىد الله» محرفا فى ىهدىب التهدىب «عىد الله ىں محمد المعروف =

ابن محمد يعني ابن[1] عائشة ثنا ابن المبارك ثنا فضيل بن غزوان عن ابن أبي نعم عن ابي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه و آله و سلم نبي التوبة من قذف[2] مملوكه بريا بريئا مما قاله [له -[3]] اقيم[4] عليه يوم القيامة

= بابن عائشة »

(١) كذا في ف ، و وقع في ط و ز « حدثنا بكر بن عائشة » محرفا (٢) ساق المؤلف ثلاثة احاديث في قذف العبد تأييدا لمشكل الباب ، والبخاري عقد له بابا فقال « باب قذف العبيد » و قد ذكر الثالث في الجامع الصغير مع شرحه السراج المنير بتخريج (حم ق د ت) كما ذكره البخاري و فيها « مملوكه » بالإضافة و هنا « مملوكا » بالتنكير ، و قد شرح في الفيض قوله « الا ان يكون كما قال » بما نصه اي فلا يجلد وفي رواية النسائي من هذا الوجه اقام الحد يوم القيامة فأخرج من حديث ابن عمر « من قذف مملوكه كان لله في ظهره حد يوم القيامة ان شاء اخذه و ان شاء عفا عنه ، قال المهلب اجمعوا على ان الحر اذا قذف عبدا لم يجب عليه الحد و دل هذا الحديث على ذلك لانه لو وجب على السيد ان يجلد في قذف عبده في الدنيا لذكره كما ذكره في الآخرة ، و إنما خص ذلك بالآخرة تمييزا للاحرار من المملوكين فأما في الآخرة فان ملكهم يزول عنهم و يتكافئون في الحدود و يقتص لكل منهم إلا أن يعفو و لا مفاضلة حينئذ الا بالتقوى ، قلت في نقله الإجماع نظر فقد اخرج عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع سئل ابن عمر عمن قذف أم ولد لآخر فقال يضرب الحد صاغرا و هذا السند صحيح و به قال الحسن و أهل الظاهر ، و قال ابن المنذر اختلفوا فيمن قذف أم ولد فقال مالك و جماعة يجب فيه الحد و هو قياس قول الشافعي بعد موت السيد و كذا يقول كل من يقول انها عتقت بموت السيد و عن الحسن البصري انه كان لا يرى الحد على قاذف أم الولد ، و قال مالك و الشافعي من قذف حرا يظن أنه عبد فعليه الحد ، و في السراج المنير ، قال العلقمي قال الطيبي الاستثناء مشكل =

حدا إلا أن يكون كما قال

و ما قد حدثنا علي بن معبد حدثنا علي بن الحسن بن شقيق[1] نا عبد الله – يعني ابن المبارك – عن فضيل بن غزوان عن عبد الرحمن بن أبي نعم[2] البجلي عن أبي هريرة قال قال ابو القاسم[3] صلى الله عليه و آله و سلم[3] نبي التوبة من قذف مملوكه بريئا مما قال أقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن[3] يكون كما قال

حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا سويد بن نصر حدثنا ابن المبارك عن الفضيل بن غزوان – ثم ذكر باسناده مثله و لم يقل بريئا

و ما قد حدثنا[4] ابراهيم بن أبي داود نا مسدد و نا يحيى و هو ابن سعيد عن فضيل بن غزوان عن عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من قذف مملوكا و هو بريء

= لأن قوله «و هو بريء» يأباه اللهم إلا أن نؤول قوله و هو بريء اي نظن براءته و يكون العبد كما قال في الواقع لا ما اعتقده فحينئذ لا يجلد لكونه صادقا فيه وفهم منه أنه لا يجلد في الدنيا » و قد تقدم كلام الشيخ في ذلك مع اختلافهم في ذلك

(٣) من ف، و قد سقط من ط و ز (٤) كذا في ط و ز، و في ف «اقام عليه حدا»

(١) بهامش ط «في التقريب علي بن الحسن بن شقيق ابو عبد الرحمن المروزي ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة خمس عشرة و مائتين ، و قيل قبل ذلك رحمه الله عليه » (٢) بهامش ط « في التقريب نعم بضم النون وسكون المهملة – البجلي الكوفي أحسن الله اليه » (٣–٣) تأخر في ف بعد « التوبة » (٤) هذا هو الحديث الثالث من الاحاديث التي أوردها المؤلف في قذف العبد و قد تقدم الكلام عليه آنفا

مما قال خالد يوم اليمامة إلا أن يكون كما قال

قال أبو جعفر و قد كان العبد في الدنيا[1] عاجزا أن يقيم الحد على قاذفه من مولاه و ممن سواه بالرق الذي فيه، و لما أزاله الله تعالى عنه في الآخرة و رده إلى أحكام من سواه من بني آدم المستحقين للحد، د على قاذفيهم ذهب المعنى الذي كان يمنعه من أخذه له في الدنيا فأخذ له في الآخرة، كما كان يأخذه في الدنيا لو انطلق له الأخذ به فيها[2]

فإن قال قائل فقد جاء الخطاب في حديث التحليل من الغيبة إلى روبه بالمطلبة في العرض و المال جميعا فكيف يجوز أن يرجع[3] شيء من الكلام المعطوف عليه على بعض ما ابتدى به دون بقيته

قيل له العرب تفعل هذا كثيرا تخاطب بالشيء تعقب ذكر شيئين يريد بخطابها أحد ذينك الشيئين جميعا، فمن ذلك قوله تعالى "مرج البحرين يلتقيان، بينهما برزخ لا يبغيان[4]" ثم قال "يخرج منهما اللؤلؤ و المرجان[5]" و إنما يخرجان[6] من أحدهما دون الآخر، و منه قوله تعالى "يا معشر الجن و الإنس ألم يأتكم رسل منكم[7]" و الرسل إنما كانوا من الإنس لا من الجن

و من ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم مما قد حدثناه

(١) سبق آنفا كلام المهلب في ذلك و رد الحافظ عليه فراجعه (٢) كذا في ف، و في ط و ر «منها» خطأ (٣) كذا في ف، و في ط و ر «يسترجع» (٤) سورة ٥٥ آية ١٨ و ١٩ (٥) سورة ٥٥ آية ٢١ (٦) كذا في ف، و وقع في ط و ر «يخرج» خطأ (٧) سورة ٦ آية ١٢٩

يونس ثنا سفيان عن الزهري عن أبي ادريس عن عبادة قال كنا عند النبي صلى الله عليه و آله و سلم في مجلس فقال بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا[١] ، فمن أوفى[٢] منكم فاجره على الله ، و من أصاب شيئا فعوقب عليه فهو كفارة له ، و من أصاب من ذلك شيئا فستره[٣] الله عليه فامره الى الله ان شاء عذبه و إن شاء غفر له

قال أبو جعفر نحن نعلم أن من أشرك بالله فعوقب على شركه لم تكن تلك العقوبة كفارة له ، لان الله تعالى [قد - [٤]] قال "إن الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء[٥]" و انه ان لم يعاقب و ستر عليه لم يكن ممن قد يجوز ان يغفر الله له ، فكان قوله عليه السلام من أصاب من ذلك شيئا انما هو على بعض تلك الاشياء لا على كلها

كذلك[٦] قوله في تحويل بعض حسنات الظالم الى المظلوم و في تحويل بعض سيئات المظلوم الى الظالم ليس ذلك[٧] في الظلم في الاعراض ، انما هو في الظلم في الاموال لا الظلم في الاعراض - و الله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل[٨] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيمن قتل نفسه متعمدا هل يجوز ان يغفر الله له ام لا

---

(١) وقع في الثلاثة الاصول هنا « الآية » (٢) كذا في ف ، و في ط و ر « وفى »
(٣) كذا في ف و ر ، و في ط « فستر » (٤) من ف ، و قد سقط من ط و ر
(٥) سورة ٤ آية ٤٨ (٦) كذا في ط و ر ، و في ف « فكذلك » (٧) كذا في ف ، و في ط و ر « كذلك » (٨) اورد المؤلف رحمه الله تعالى في هذا المشكل =

حدثنا الربيع المرادي حدثنا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد و مالك بن أنس عن أبي الزناد عن عبد الرحمن - يعني ابن هرمز الاعرج - عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يخنق نفسه يخنق نفسه في النار، و الذي يقتحم [نفسه -[1]] يقتحم نفسه في النار، و الذي يطعن نفسه يطعن نفسه في النار .

حدثنا فهد حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي حدثنا أبي ثنا

= ثلاثة احاديث وكذلك البخاري رحمه الله في كتاب الجنائز بوب لقاتل نفسه و قال في الفتح « ان المصنف اورد ثلاثة أحاديث احدها حديث ثابت بن الضحاك فيمن قتل نفسه بحديدة وسيأتي الكلام عليه مستوفى في الايمان و النذور ، و ثانيها حديث جندب قال فيه قال الحجاج بن منهال حدثنا جرير بن حازم وقد وصله في ذكر بني إسرائيل فقال حدثنا محمد حدثنا حجاج بن منهال فذكره و أورده هنا مختصرا وهناك مبسوطا ، ثالثها حديث أبي هريرة مرفوعا الذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنها يطعنها في النار » وقد اخرجه أيضا في الطب من طريق الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مطولا وفيه من الزيادة ذكر السم وغيره وقد بوب أبو داود في كتاب الجنائز لمن قتل نفسه فقال « باب الإمام لا يصلي على من قتل نفسه » وساق فيه حديث جابر بن سمرة وكذا صاحب منتقى الاخبار و شرحه نيل الاوطار للشوكاني و في الفتح بعد أن ساق ما قالوه في وجه ايراد البخاري الترجمة على وجه العموم مع أن المذكور في الباب حكم قاتل نفسه ما نصه قلت لعل البخاري أشار بذلك إلى ما روى اصحاب السنن من حديث جابر بن سمرة و ساقه كما علمت

(١) سقط من ف و هو من ط، و في ر « يقتحم يقتحم »

الاعمش حدثنا أبو صالح [١] حدثنا أبو [١] هريره عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال من قتل نفسه بحديده فحديدته [٢] فى يده فى نار جهنم يوجا [٣] بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا، و من تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى فى جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا، و من قتل نفسه بسم فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا فيها مخلدا ابدا، حدثنا محمد بن على بن زيد المكى حدثنا احمد بن محمد القواس حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز ابن أبى رواد [قال أخبرنى فلان - [٤]] عن الاعمش عن أبى صالح عن ابى هريره عن رسول الله صلى الله عليه آله و سلم - مثله

قال ابو جعفر فقال [٥] هذا رجل من اهل الكوفه أهل القرآن اسمه إسماعيل [٦] بن زياد، فقال قائل قد روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حديث يخالف هذا - ثم ذكر ما قد حدثنا ابو أميه و ابراهيم ابن أبى داود و محمد بن إبراهيم بن يحيى بن حماد البغدادى ابو بكر قالوا حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن حجاج الصواف عن

(١-١) فى ف حدثنا ابى، وفى ط و ر «عن ابى» (٢) كذا فى ط و ر، وفى ف «بحديده» (٣) كذا فى ف، وفى ط «يوجأ» (٤) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر، و بسقوطه حصل خلل عظيم فى العباره (٥) كذا فى ف، و وقع فى ط و ر «ما قال» خطأ فاحش، و فلان هذا ذكره فى تهذيب التهذيب فى ترجمه «اسماعيل ابن زياد السكونى بما نصه ذكر الخطيب ممن يقال له اسماعيل بن زياد فلانه منهم كوفى يروى عن جعفر الصادق و ذكر آخر يقال له الفلان من الطبقه» و لم يذكر عمن روى ومن روى عنه، و فى ف «فلانه» - كما هنا (٦) و بهامش ف «فى الكاشف اسماعيل بن زياد عن ابن جريج» ضد ما هنا

أبى الرسر عن حابر أن الطمىل س عمرو الدوسى أتى النبى صلى الله علىه و آله وسلم فقال ىا رسول الله! هل لك فى حصن حصىن و منعه حصن كان لدوس فى الجاهلىه؟ فأبى ذلك النبى صلى الله علىه و آله و سلم للذى ذخر للأنصار، فلما هاحر النبى صلى الله علىه و آله و سلم إلى المدىنه هاحر إلىه الطمىل ىن عمرو و هاحر معه رحل فاحتووا المدىنه فمرض فجزع فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت ىراحمه[1] ىده حتى مات، فرآه الطمىل س عمرو فى منامه فى هىئه حسنه و رآه مغطىا ىدىه فقال له ما صنع [ىك –[2]] ربك؟ فقال غفر لى بهجرتى إلى نبىه[3] صلى الله علىه و آله و سلم، فقال ما لى أراك مغطىا ىدىك؟ قال قىل لى لن نصلح منك ما أفسدت، فقصها الطمىل على رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم، فقال النبى صلى الله علىه و آله و سلم اللهم و لىدىه فاغفر فكان من[4] جوابنا له فى ذلك ىتوفىق الله سبحانه و عونه أنه قد ىحتمل ان ىكون الرحل المذكور فى هذا الحدىث فعل ىنفسه ما فعل مما ذكر فىه على أنه عنده علاج ىىقى[5] به نفسه ىدىه، ففعل ما فعل لىسلم له نفسه و ىىقى له نفسه ىدىه[6]، فلم ىكن فى ذلك مذموما وكان كرحل اصابه فى ىده شىء فخاف إن لم ىقطعها ان ىذهب بها سائر ىدىه فتلف بها نفسه فهو فى سعه من قطعها فان لم ىقطعها و هو ىرى أنه ىذلك ىسلم له[7] ىفـ

(١) كذا فى ط، و فى ف «ىداه» و فى ر «ىد» كذا (٢) من ف و ر، و قد سقط من ط (٣) كذا فى ط و ر، و وقع فى ف «ىىه» خطأ (٤) من ف و قد سقط من ط، و فى ر «فى» (٥) كذا فى ف غىر أن فىه «ىىقى»، و فى ط «ىىقى ىدىه» و فى ر «ىىقى به ىفسه ىدىه» (٦) كذا فى ط و ر ولعله الصواب، و فى ف «و ىىقى له ىفسه ىدىه» (٧) كذا فى ط و ر، و زاد فى ف هنا «ىذلك»

بدنه و يأمن على نفسه[1] ثم مات منها انه غير ملوم فى ذلك و لا معاقب عليه، [و] كذلك[2] هذا الرجل فيما فعل بمراحه حتى كان من فعله بلف نفسه و هو خلاف من قتل نفسه طائعا لها أ متردنا من مكان الى مكان ليتلف نفسه، او متحسيا لسم ليقتل به نفسه، فلم بين[3] بحمد الله فيما رويناه فى هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه [و] آله و سلم تضاد و لا اختلاف[4] فان قال قائل ففى هذا الحديث دعاء[5] رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ليدى هذا الرجل بالغفران، و دعاؤه ليديه بذلك دعاء له، و ذلك لا يكون الا عن حسابه [كان - [6]] منه على يديه استحق بها العقوبة فدعا له رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالغفران ليديه [فيكون ذلك غفرانا له - [6]] قيل له ما فى هذا الحديث دليل على ما ذكرت لانه قد يجوز أن يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من ذلك الدعاء ليدى ذلك الرجل كان لاشفاقه عليه و لعقل الخوف من الله كان فى قلبه فدعا له بذلك لهذا المعنى لا لما سواه كما [قد - [6]] روى عنه مما عليه حصينا الخزاعى ابا عمران بن حصين امره ان يدعو به

كما حدثنا ابو أمية حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا محمد بن بشر العبدى انبا ابن ابى زائدة حدثنا منصور بن المعتمر [قال - [6]] حدثنا ربعى

(١) كذا فى ف، و فى ط و ر «عليه» (٢) كذا فى ف و ر، و فى ط بحذف الواو (٣) كذا فى ف و ر، و فى ط «بين» (٤) كذا فى ف، و فى ط و ر «تضاد بخلاف» (٥) كذا فى ف، و فى ط و ر «دعاء» (٦) من ف، و قد سقط من ط و ر

ابن حراش عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم علم أباه حصينا[1] بعد ما أسلم فقال قل اللهم اغفر لي ما أسررت و ما أعلنت و ما أخطأت و ما عمدت و ما جهلت و ما علمت فكان في هذا الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حصينا أن يدعو الله أن يغفر له ما أخطأ يعني الخطأ الذي هو ضد العمد، و ذلك مما هو غير مأخوذ به و لا معذب عليه لأن الله تعالى قال " ليس عليكم جناح فيما أخطأتم به و لكن ما تعمدت قلوبكم[2] " فكان الخطأ الذي ليس معه تعمد القلوب معفوا[3] عنه غير مأخوذ به صاحبه، و كان أمر النبي صلى الله عليه و آله و سلم حصينا أن يدعو الله بغفرانه إياه له على الرهبة من الله و التعظيم له و الخوف مما عسى أن يكون يخالط قلب المخطئ في حال خطائه من ميل[4] إلى ما أخطأ به، و كذلك ما في حديث جابر من دعاء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالغفران للرجل المذكور فيه يحتمل أن يكون لمثل هذا أيضا - و الله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

فيما كان من بعثه محمد بن مسلمة لقتله كعب بن الأشرف مما يدفع التضاد عما توهم بعض الناس أنه قد ضاد ما فيه

---

(١) كذا في ف، و وقع في ط « و سلم اباه حصين بعد » و في ر « اباه حصينا بعد » خطأ في كليهما (٢) سورة ٣٣ آية ٥ (٣) كذا في ف، و وقع في ط و ر « معفو » (٤) كذا في ط و ر، و في ف « مثل » خطأ (٥) كذا في ف، و وقع في ط « كان نعمه » خطأ، و في ر « كان نعمه » خطأ أيضا

حدثنا يونس حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو[1] عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم من لكعب فانه قد آذى الله و رسوله؟ فقام محمد بن مسلمة فقال يا رسول الله! اتحب أن اقتله؟ قال نعم، قال فائذن لي ان أقول شيئا، قال قل، فاتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد سألنا الصدقة انه قد عنانا [اني قد أتيتك استسلفك، قال و أيضا و الله لتملنه -[2]] قال انا قد اتبعناه فلا نحب ان ندعه حتى ننظر الى اي شيء يصير امره، قال أي شيء ترهنوني؟ قالوا و ما تريد منا؟ قال ترهنوني نساءكم؟ قالوا انت اجمل العرب كيف نرهنك نساءنا؟ فابوا فأبى قالوا تكون [ذلك-[3]] عارا علينا،قال فترهنوني أولادكم قالوا يا سبحان الله! يسب [ابن-[3]]

(١) بوب البخاري في كتاب المغازي لقتل كعب بن الاشرف و أورد فيه حديث سفيان بن عيينة قال عمرو سمعت جابرا - الخ، و في الفتح قال « و عند أبي نعيم من طريق الحميدي عن سفيان حدثنا عمرو » و هنا كما ترى و بين ما هنا و بين ما في البخاري زيادة و نقص في الفاظ الحديث و في منتقى الاخبار بشرح نيل الاوطار في باب الكذب في الحرب بعد أن أورد حديث جابر هذا متفق عليه، و في الفتح من كتاب الجهاد في « باب الفتك بأهل الحرب » ما نصه و لم يقع من توجه الى كعب تأمين له بالتصريح و إنما اوهموه ذلك و آنسوه حتى تمكنوا من قتله و في كتاب المغازي في باب قتل أبي رافع عبد الله بن ابي الحقيق من الفتح آخر الباب ما نصه « في هذا الحديث من الفوائد جواز اغتيال المشرك الذي بلغته الدعوة وأصر و جواز ابهام القول للمصلحة » (٢) من ط، و قد سقط من ف و ر (٣) من ف

أحدنا فقال[1] رهب[2] نوبى أ . سمعن! قالوا رهك اللأمه، قال يريدون السلاح، [فواعده أن يأتيه فجاءه ليلا[3]]، فلما أتاه ناداه فخرج إليه . هو متطيب، فلما أن جلس إليه قد كان جاء معه بنفر ثلاثة أو أربعة وريح الطيب سطح[4] منه، فذكروا له قال عندي فلانة و هي من اعطر نساء الناس[5]، قال أ تأذن لي فأشم؟ قال نعم، فوضع يده على رأسه فشمه، و قال أعود؟ قال نعم، قال فلما استمكن من رأسه قال دونكم! فضربوه حتى قتلوه[6]

(١) كذا في ف والبخاري (٢) كذا في ط والبخاري، و في ف و ر « ذهب » (٣) كذا في ط والبخاري وقد سقط من ف و ر (٤) كذا في البخاري، و في ط وف « سطح »، و في ر غير واضح (٥) كذا في ط و ر، و في البخاري « العرب » (٦) في الفتح و في رواية ابن سعد فلما بلغوا بقيع الغرقد كبروا و قد قام رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم تلك الليلة يصلي فلما سمع تكبيرهم كبر و عرف أن قد قتلوه ثم انتهوا إليه فقال أفلحت الوجوه فقالوا و وجهك يا رسول الله و رموا رأسه بين يديه فحمد الله على قتله، و في مرسل عكرمة فأصبحت يهود مذعورين فأتوا النبي صلى الله عليه و آله و سلم فقالوا قتل سيدنا غيلة فذكرهم النبي صلى الله عليه و آله وسلم صنيعه و ما كان يحرض عليه و يؤذي المسلمين، زاد ابن سعد فخافوا فلم ينطقوا، قال السهيلي في قصة كعب بن الاشرف قتل المعاهد اذا سب الشارع خلافا لابي حنيفة قلت و فيه نظر و صنيع المصنف في الجهاد يعطي أن كعبا كان محاربا حيث ترجم لهذا الحديث «الفتك بأهل الحرب» و ترجم له أيضا «الكذب في الحرب» و فيه جواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كانت الدعوة العامة قد بلغته - الخ

حدثنا

حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني حدثنا ابن وهب[1] حدثني
سفيان بن عيينة عن عمرو بن سعيد اخي سفيان الثوري عن أبيه عن عباية
قال ذكر قتل كعب بن الاشرف عند معاوية فقال [ابن يامين -[2]] كان
قتله غدرا، فقال محمد بن مسلمة يا معاوية أ يغدر عندك رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم [ثم لا تنكر -[2]]؟ الله لا يظلني [وإياك -[3]] سقف
بيت ابدا [ولا يخلو لي دم هذا الا قتلته -[2]]، فقوم [فوهم -[3]] أن
فيما رويناه مما كان من محمد بن مسلمة واصحابه [قد دخلوا به في -[3]]
خلاف ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما قد حدثناه
علي بن معبد بن نوح حدثنا يونس بن محمد المؤدب حدثنا حماد - يعني
ابن سلمة - عن عبد الملك بن عمير عن رفاعة بن شداد قال كنت اقوم
على رأس المختار فلما تبينت[4] لي كذابته هممت وأيم الله أن أسل سيفي
فأضرب به عنقه حتى ذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق [قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من آمن رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء
غدر يوم القيامة -[1]] [ومما قد حدثنا أيوب بن نصر العصفري قال
ثنا احمد ثنا يزيد بن هارون انبا حماد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير
عن رفاعة بن شداد قال كنت اقوم على رأس المختار فلما سمعت كذابته
هممت ان اخترط سيفي فأضرب به عنقه حتى ذكرت حديثا حدثنيه

(١) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب في ترجمة «بحر»، ووقع في ط و ز محله «ساق» خطأ (٢) من ف و ز، وقد سقط من ط (٣) من ف، وقد سقط من ط و ز (٤) كذا في ف، وفي ط و ز «بنت»

عمر بن الحمق [١] ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال من آمن رجلا على نفسه فقتله أعطى لواء غدر يوم القيامة و اختلف علي و أيوب في الحرف الذي ذكرنا اختلافهما فيه و هو آمن و آمن، [فقال علي آمن - ٢] و قال ايوب آمن، و هو الصحيح

٥ ـ كما قد حدثنا إبراهيم بن ابي داود حدثنا محمد بن الصلت حدثني عيسى بن يونس عن نصير بن ابي نصير عن السدي عن رفاعة القتباني - قال ابو جعفر فسألت من نخيله - قال دخلت على المختار فاذا وسادتان مطرحتان فقال يا جارية ! هلمي لفلان وسادة، فقلت ما بال هاتين؟ فقال قام عن إحداهما جبريل و عن الاخرى ميكائيل، فما منعني[٣] ان أقتله

١ الا حديث حدثني عمرو بن الحمق قلت ما حدثك[٤]؟ قال قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول ـ آمنه[٥] رجل على دمه فقتله فانا منه بريء، ان كان المقتول كافرا

(١) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر (٢) سقط من ف (٣) كذا في ف و ر، ووقع في ط «منعني» (٤) كذا في ف و ر، و في ط « حدث لك » محرفا (٥) كذا في ط و ر، و في ف «أمنه» كذا و هذا الحديث ذكره في الجامع الصغير بلفظ « من آمن »، فقال شارحه العزيزي « بالمد » كما تعلم من صنيع المؤلف لمن تأمل « رجلا على نفسه فقتله فأنا بريء من القاتل و إن كان المقتول كافرا » و في الشرح « معصوما » بخلاف ما إذا كان مرتدا او حربيا و رمز له برمز « تخ » و هذا رمز البخاري في التاريخ الكبير و قد راجعته فلم أجد فيه هذا الحديث في ترجمة عمرو، و قد ترجم لعمرو و هذا ابن ع د الغر =

و قد حقق ما في هذا الحديث من روايه ابن ابي ذا د من آمنه[2] رجل صحه ما روى ايوب في الحديث الاول مما خالفنا[3] فيه علي و كان ما توهمه هذا المتوهم جهلا بلغه العرب و سعتها[4] إذ كان قول رسول الله صلى الله عليه آله و سلم في حديث عمرو بن الحمق هو على ما كان آمنا اما بالإسلام و اما بذمه و اما بامان باعطاء من المسلمين اياه ذلك الامان حتى صار به آمنا على نفسه و حتى صار به دمه في حاله تلك حراما على أهل الملة و أهل الذمه جميعا، فكان معنى قوله فيه من آمن[6] [من هذه صفته -[7]] رجلا على نفسه فقتله أعطى لواء غدر يوم القيامه[8]، كان ما في حديث جابر في قصه محمد بن مسلمه و اصحابه في كعب بن الاشرف و في ابنائه[9] محمد ابن مسلمه على نفسه [10]انما بامن [1] كافر لا تحل امانه للملي و لا للذمي لا تكون

= في الاستيعاب و أورد له قصه مبكيه فقص انه كان احد الاربعه الذين دخلوا على عثمان الدار ثم صار من شيعه علي و شهد معه مشاهده كلها كالجمل و النهروان و صفين و اعان حجر بن عدي ثم هرب من زياد الى الموصل و دخل غارا فنهشته حيه فقتلته فبعث إلى الغار في طلبه فوجد ميتا فأخذ عامل الموصل رأسه و حمله إلى زياد فبعث به زياد الى معاويه و كان أول رأس حمل في الإسلام من بلد إلى بلد و كانت وفاته في سنه خمسين، و ترجمته في الإصابه اوسع مما في الاستيعاب

(١) كذا في ف و ر، وفي ط «حقمنا» (٢) كذا في ط و ر، وفي ف «اسمنه»
(٣) كذا في ف وفي ط و ر «خالفه» (٤) كذا في ف، وفي ط و ر «سعتها»
(٥) كذا في ف، وفي ط و ر «وكان» (٦) كذا في ط، وفي ف و ر «امن»
(٧) من ف، وقد سقط من ط، وفي ر « من هي صفته » (٨) حديث عمرو ابن الحمق في إعطاء الغادر لواء غدر يوم القيامه لم اظفر به على قلة ما لدي من =

لملى و لا لذمى إعطاوه ذلك و ذلك[1] لما كان عليه من الأذى لله تعالى لرسوله؛ ولو أن رجلا من اهل الملة آمنه لما امن بذلك و لا حرم دمه؛ فدل ذلك ان ما كان من ايمان[2] كعب محمد بن مسلمة على نفسه كان كلا ايمان أنه[3] كان بعده فى حل دمه كمن[4] كان فى ذلك من قبل ما كان
٥ منه من ايمانه[5] محمد بن مسلمة على ما ائتمنه عليه من نفسه؛ فعادت أحاديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم هذه الى انتفا التضاد عنها و انصرف كل صنف منها الى خلاف الصنف الذي انصرف اليه غيره منها و بالله التوفيق

باب

١ بيان مشكل ما روى عن حكيم بن حزام من قوله بايعت النبى صلى الله عليه و آله و سلم على ان لا أخر[6] الا قائما

= المراجع إلا ما فى الجامع الصغير المتقدم انفا، و فى شرح الطحاوى له بعض شبهات تحتاج الى مراجعة و إنما ظفرت بحديث أنس بن مالك «لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به» ذكره صاحب منتقى الاخبار و شرحه نيل الاوطار فى باب الامان و الصلح و المهادنة و قال متفق عليه و ذكره فى الجامع الصغير و شرحه السراج المنير و ذكر مخرجيه برمز (حم ق) عن انس بن مالك (حم م) عن ابن مسعود (م) عن ابن عمر بن الخطاب (٩) كذا فى ف، و فى ط و ز «ائمانه»
(١ - ١) كذا فى ف، و فى ط و ز «ائمانا»

(١) كذا فى ف و ز، و فى ط «فذلك» (٢) كذا فى ف، و فى ط و ز «ائمان» (٣) من ف، و قد سقط من ط و ز (٤) كذا فى ط، و فى ف و ز «كهو» (٥) كذا فى ف، و فى ط و ز «ائمانه» (٦) حديث حكيم بن حزام هذا ذكره ابن الاثير فى النهاية فى حرف الخاء و القاف و شرحه فقال فى حرف الخا «بايعت رسول الله =

حدثنا

حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا سعيد بن عامر الضبعي ثنا سعيد [١] عن أبي بشر [١] عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال بايعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم على أن لا أخر الا قائما فاختلف الناس في تأويل

= صلى الله عليه و آله وسلم على أن لا أخر إلا قائما » خر يخر بالضم والكسر إذا سقط من علو وخر الماء يخر بالكسر، ومعنى الحديث لا أموت إلا متمسكا بالإسلام و قيل معناه لا أقع في شيء من تجارتي وأموري الا قمت به منتصبا له وقيل معناه لا أغبن ولا اغبن وقال في حرف القاف «اى لا أموت إلا ثابتا على الإسلام والتمسك به يقال قام فلان على الشيء إذا ثبت عليه وتمسك به وقيل غير ذلك » ولعله يشير بذلك إلى الوجوه الاخرى التي ذكرها المؤلف مما يحتملها الحديث، وقد اورد في ذلك حديثين الأول «لاصلاة لمن لم يقم صلبه» الخ، والثاني «لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه» الخ، وقد اوردهما في منتقى الاخبار وشرحه نيل الاوطار وبوب لهما بما نصه « باب في ان الانتصاب بعد الركوع فرض » وساقهما وعزا الاول لاحمد وابن ماجه والثاني للخمسة وصححه الترمذي وأورد أيضا في الباب حديث ابي هريرة « لا ينظر الله إلى صلاة رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده » وعزاه لاحمد، وقال الشارح « والاحاديث المذكورة في الباب تدل على وجوب الطمأنينة في الاعتدال من الركوع و الاعتدال بين السجدتين و إلى ذلك ذهب العترة والشافعي و أحمد و إسحاق وأكثر العلماء وقال أبو حنيفة وهو مروي عن مالك ان الطمأنينة في الموضعين غير واجبة بل لو انحط من الركوع إلى السجود او رفع رأسه عن الارض ادنى رفع اجزأه ولو كحد السيف واحتج ابو حنيفة بقوله تعالى « اركعوا واسجدوا »

(١-١) كذا في ف « عن أبي بشر »، وفي تهذيب التهذيب في ترجمة يوسف بن ماهك «وعنه أبو بشر» بالسين المهملة والله أعلم، وفي ط و ز « بن أبي بشر »

هذا الحديث، فقال قوم معناه أنه[1] تابع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن لا تكون سجوده إلا خرورا من قيامه لتكون صلاته لا شيء فيها مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه إذا كان من مصليها فيها شيء[2] لم ينظر الله إلى صلاته

هو ما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثنا شعبة[3] حدثني سليمان الأعمش سمعت عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا صلاة لمن لم يقم صلبه في الركوع والسجود.

وما قد حدثنا عبد الملك بن مروان حدثنا الفريابي[4] عن سفيان عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه إذا رفع رأسه من الركوع والسجود، قالوا فأخبر حكيم في حديثه هذا أنه تابع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن تكون صلاته الصلاة التي علمهم[5] إياها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا الصلاة التي يكرهها الله تعالى منهم لا ينظر إليها وقال آخرون الخر ههنا أريد به الخرور بالموت من حال القيام من حال القعود إلى

(١) كذا في ط و ر، وفي ف « على انه » (٢) سقط من ف و ر (٣) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب وفي ط و ر « شعيب » (٤) كذا في ط، وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب، وفي ف و ر « الفرنابي » (٥) كذا في ط و ر، وفي ف « صلاتهم »

الأرض الذي عبر إليها من القيام ومن القعود فأخبر أن ما بايع عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يموت[1] إلا وهو قائم عليه وهو[2] الإسلام يريد تمامه[3] فذلك القيام الذي هو العزم كما قال تعالى في أهل الكتاب " ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائما[4] " أي بالمطالبة لديه[5] وطلب أخذه منه ، وقال آخرون كانت مبايعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الموت وهي أشرف البيعات ، وهو الذي لا يجوز أن يبايع عليه غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان معصوما عن موهوم منه زوال الحال التي بها تجب[6] بيعته على مبايعيه وغيره ليس كذلك

فمما روي من[7] بويع عليه غير[8] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذلك ما قد حدثناه علي بن معبد حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي حدثنا وهيب[9] بن خالد حدثنا عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم قال لما كان زمن الحرة جاء رجل إلى عبد الله بن زيد فقال هذا[10] ابن حنظلة يبايع الناس على الموت ، فقال لا أبايع أحدا على هذا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، [فكان ما أخبر به حكيم في حديثه مما بايع عليه رسول الله

(١) كذا في ف ، وفي ط ور « يموم » محرفا (٢) كذا في ف ور ، وفي ط «وهي» محرفا (٣) كذا في ف ور ، وفي ط « تمام » (٤) سورة ٣ آية ٧٤ (٥) كذا في ف ، وفي ط ور « لدبه » (٦) كذا في ف ، وفي ط ور « تثبت » (٧) كذا في ط ور ، وفي ف « مما » (٨) سقط من ف (٩) كذا في ف وهو الصواب كما في ترجمة وهيب من تهذيب التهذيب ، وفي ط ور «وهب» (١٠) كذا في ط ، وفي ر وف « ها ذاك »

صلى الله عليه و آله و سلم -[1]] هذه السنة التي هي أشرف السنات و التي لا تجوز الا لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، و كل هذه الأصول التي تؤول[2] عليها حديث حكيم بن حزام هذا محتمله أن تكون ما تؤولت[3] عليه هو الذي أراده حكيم و الله أعلم ما كان أراد[4] منها أو مما سواها مما قد يحتمل ان تكون عليه

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المؤذنين انهم أطول الناس أعناقا يوم القيامة[6]

(١) ما بين الحاجزين من ف ، وقد سقط من ط و ر (٢) وقع في ط تأول ، وفي ف و ر « تأول » (٣) وقع في الاصول « تأولت » (٤) كذا في ف ، وفي ط و ر «ما اراد ما كان» (٥) من ف (٦) حديث هذا المشكل ذكره في الجامع الصغير وشرحه السراج المنير بما نصه « اطول الناس اعناقا يوم القيامة المؤذنون » و رمز مخرجه (حم) عن انس قال العلقمي قال في الكبير (حم) عن أنس و صحيح و في الشرح قال العلقمي « الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوّقا إلى رحمة الله تعالى لان المتشوف إلى الشيء يطيل عنقه الى ما يتطلع اليه ، وقال سحنا قال في النهاية أي أكثرهم أعمالا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة و قيل اراد طول الرقاب لأن الناس يومئذ في كرب وهم متطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة ، و قيل انهم يومئذ يكونون رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق ، و روى اطول الناس إعناقا بكسر الهمزة اى أكثر اسراعا و اعجل إلى الجنة ، و في سنن البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي داود =

حدثنا

حدثنا بكار و ابراهيم بن مرزوق قالا حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا

═ يعني أي يقول ليس معنى الحديث أن أعناقهم تطول وذلك أن الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الإنسان انطوت عنقه و المؤذنون لا يعطشون فأعناقهم قائمة ، قال المناوي اي هم أكثرهم رجاء و طول العنق عبارة عن الخجل و تنكيس الرأس قال تعالى « ولو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم » و في تفسير ابن كثير في تفسير قوله تعالى « ومن احسن قولا ممن دعا إلى الله » اي دعا عباد الله اليه "وعمل صالحا وقال انني من المسلمين" اي هو في نفسه مهتد بما يقوله فنفعه لنفسه و لغيره لازم و متعد و ليس هو من الذين يأمرون بالمعروف ولا يأتونه و ينهون عن المنكر و يأتونه بل يأمر بالخير و يترك الشر و هذه عامة في كل من دعا إلى خير و هو في نفسه مهتد و رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى الناس بذلك كما قال محمد بن سيرين والسدي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم ، وقيل المراد بها المؤذنون الصلحاء كما ثبت في صحيح مسلم « المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة » ثم قال « وقالت عائشة ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله - الآية هم المؤذنون » و هكذا قال ابن عمر رضي الله عنهما و عكرمه انها نزلت في المؤذنين و الصحيح أن الآية عامة في المؤذنين و في غيرهم فأما حال نزول هذه الآية فانه لم يكن الاذان مشروعا بالكلية لانها مكية والاذان إنما شرع بالمدينة بعد الهجرة حين اريه عبد الله بن عبد ربه الانصاري رضي الله عنه في منامه فقصه على رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمره أن يلقيه على بلال رضي الله عنه فانه اندى صوتا كما هو مقرر في موضعه فالصحيح اذا انها عامة كما قال عبد الرزاق عن معمر عن الحسن البصري انه تلا هذه الآية "ومن احسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال انني من المسلمين" فقال هذا حبيب الله هذا ولي الله هذا صفوة الله هذا خيرة الله هذا أحب اهل الارض الى الله اجاب الله تعالى في دعوته ودعا الناس إلى ما اجاب الله فيه من دعوته وعمل صالحا في اجابته و قال انني من المسلمين هذا خليفة الله

سفيان عن طلحه بن يحيى عن عيسى بن طلحه [قال - [1]] سمعت معاويه يقول قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم المؤذنون أطول الناس اعناقا يوم القيامه

فتأملنا ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى ذلك ما معناه فوجدنا المؤذنين أحد العاملين فى الدنيا بطاعه الله تعالى فيما يأتونه من الاذان، و وجدنا الله تبارك و تعالى قد ذكرهم فى كتابه بأحسن ما ذكر به أحدا ممن يعمل فى الدنيا بطاعته بقوله تعالى "و من احسن قولا ممن دعا الى الله [2] " - الآيه و كان العاملون بأصناف طاعات الله فى الدنيا ينظرون[3] يوم القيامه ثواب أعمالهم فى الدنيا فيطاول[4] إلى ذلك أعناقهم و يكونون[5] فى العلو بذلك أضدادا لما[6] وصفهم الله تعالى من أهل معاصيه[7] و الخروج عن امره فى الدنيا بقوله تعالى "فظلت أعناقهم لها خاضعين" [8] و كان المؤذنون فيما كانوا يأتونه من أذانهم فى الدنيا، و من رفع أصواتهم به فوق ما عليهم عليه من اهل الطاعات سواه فى معاناتهم إياه[9] كانت فى الدنيا، فاحتمل أن يكونوا بعلو أصواتهم فى اذانهم الذى كانوا يأتونه فى الدنيا و مداومتهم عليه فى كل يوم و ليله [خمس مرات - [1]]

(١) من ف، و قد سقط من ط و ر (٢) سوره ٤١ آيه ٣٣ (٣) كذا فى ف و ر، وفى ط « ينظرون » (٤) كذا فى ف، وفى ط « فيطاول »، وفى ر « فيتطاولوا » (٥) كذا فى ف، و فى ط و ر « فيكون » (٦) كذا فى الاصول الثلاثه، والظاهر « لمن » (٧) كذا فى ف، وفى ط و ر « معصيته » (٨) سوره ٢٦ آيه ٤ (٩) كذا فى الاصول الثلاثه هنا وفيما بعده (١) من ف، و قد سقط من ط و ر

و أساءهم ذلك [١]إمامات الصلوات[١] و اجتهادهم فى ذلك بأصواتهم و استعلائهم على الامكنة[٢] التى يأتون بالاذان فيها مع ما فى ذلك من المشقة التى لا خفاء بها جعلوا فى ذلك فى[٣] طول أعناقهم يوم القيامة إلى ثوابهم عليه فوق من سواهم من أهل الاعمال بطاعات الله سواه فى انتظار الثواب له و الجزاء عليه، و لم نجد فى تأويل هذا الحديث مما قال الناس فيه أحسن ٥
من هذا التأويل الذى ذكرناه فيه - و الله اعلم بما أراده رسوله فى ذلك - و إياه نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من قوله لأزواجه رضى الله عنهن أسرعكن بى لحاقا أطولكن يدا[٤] ١

(١-١) كذا فى ف، و فى ط و ز «امامة الصلاة» (٢) كذا فى ف، و فى ز و ط «الملائكة» محرفا (٣) كذا فى ف، و فى ط و ز «اى» (٤) حديثا هذا المشكل ذكرهما فى الاستيعاب فى ترجمة زينب الاول عن عبد الرحمن بن ابزى، والثانى عن عائشة كما هنا، و فى الإصابة فى ترجمتها ما نصه اخرج الطبرانى من طريق الشعبى ان عبد الرحمن بن ابزى أخبره أنه صلى مع عمر على زينب و كانت اول نساء النبى صلى الله عليه و آله وسلم موتا بعده، و فى الصحيحين و اللفظ لمسلم من طريق عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «اسرعكن لحاقا بى اطولكن يدا» قال فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا قالت وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها و تصدق به، و من طريق يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة نحو المرفوع قالت عائشة «فكنا اذا اجتمعنا فى بيت احدانا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نمد أيدينا فى الجدار نتطاول =

حدثنا إىراهىم ں مرزوق ثنا ٮهب ں حرىر حدثنا شعىه عں إسماعىل ىعى اں أبى حالد عں الشعى عں عىد الرحمں ں أىرى أں عمر كىر على رىں اىه ححش ارىعا ثم أرسل الى أرواح الىى صلى الله علىه و آله سلم مں ىدحل هده قىرها؟ قلں مں كاں ىدحل علىها فى حىاتها، و قال كاں رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم ىقول أسرعكں ىى لحاقا ٥
أطولكں ىدا فكں ىىطاولں ىأىدىهں، و انما كاں دلك أىها كاىت صىاعا[1] ىعں ىما ىعىں فى سىىل الله

حدثنا ىحىى ں إسماعىل البغدادى أىو زكرىا ىطىرىه[2] ثنا اسماعىل ں أبى أوىس ثنا [أبى عں - [3]] ىحىى ں سعىد عں عمره عں عائشه رضى الله
١ عىها قالت قال الىى صلى الله علىه و آله سلم لازواحه ىىعى أطولكں ىدا قالت عائسه وكىا ادا احىمعىا فى ىىت احداىا ىعد ٮٯاه الىى صلى الله علىه و آله و سلم ىمد أىدىىا فى الحدار ىىطاول، فلا ىزال ىفعل دلك حىى ىوفىت

= لم ىزل ىفعل دلك حىى ىوفىت زىىں ىىت ححش و كاىت امرأه ٯصىره و لم ىكں ىأطولىا ىعرفىا حىىئد أں الىى صلى الله علىه و آله وسلم انما اراد طول الىد ىالصدقه و كاىت زىىب امرأه صىاع الىدىں و كاىت ىدىع و ىحرز و ىىصدق ىه فى سىىل الله وفى ىهاىه اىں الاىىر (ومىه الحدىث) «اىه قال لازواحه أولكں لحوقا ىى أطولكں ىدا، فاحىمعں ىىطاولں فطالىهں سوده ٯاىت زىىب اولهں» اراد أمدكں ىدا ىالعطاء مں الطول فطىىه مں الطول وكاىت زىىب ىعمل ىىدها و ىىصدق ىه»

(١) كدا فى ف و ز، و وقع فى ط «صىاعه» حطأ (٢) كدا فى ف، و فى ط «ىں حلزىه» و فى ز «اىں حلوىه» و الله اعلم (٣) مں ف و ز، و ٯد سٯط مں ط، وما فى ف و ز هو الصواب كما فى ىرحمه اسماعىل فى ىهدىب التهدىب

رىب ابنة حفص بن زيناب زوج النبى صلى الله عليه وآله وسلم وكانت امرأة قصيرة[١] رضى الله عنها[١] و لم تكن أطولنا يدا، فعرفنا حينئذ إنما أراد النبى صلى الله عليه و آله و سلم الصدقة؛ قالت وكانت زينب امرأة صناع[٢] اليد تدبغ[٣] و تخرز[٤] و تصدق به فى سبيل الله، فكان ما[٥] قد ذكرنا فى هذا الحديث[٦] مما قد عرفه أزواج رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مما كان بعد وفاته ٥ من وفاة زوجته زينب من القول الذى كان منه فى حياته مع قصر يديها للخير الذى كانت تكسبه بهما[٧] أنها أطولهن يدا[٨] أى بالخير لا بما سواه وكفانا[٩] ذلك عن[٩] الكلام فى تأويله شيء غير[١٠] ما قاله فيه[١٠] - و الله نسأله التوفيق

باب ١

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فى إنزاء الحمير على الخيل[١١]

(١-١) كذا فى ط، وفى ف و ر «رحمها الله» (٢) كذا فى ف و هو الصواب، ووقع فى ط «صناعة»، و فى ر «صناعه» خطأ فاحش (٣) كذا فى ف و هو الصواب كما يقدم النقل منه عن الإصابة، و فى ط «تدبغ» خطأ، و زاد فى ط بعده «الخبز» ولعله من زيادة المصحح (٤) كذا فى ف و هو الصواب كما يقدم النقل فيه عن الإصابة، و فى ط «تخور»، وفى ر تخور، وكله تصحيف (٥) كذا فى ف، وفى ط و ر «مما» محرفا (٦) كذا فى ف، وفى ط و ر «الباب» (٧) كذا فى ط و هو الظاهر ووقع فى ف ور «بهن» (٨) كذا فى ط و هو الظاهر، ووقع فى ف و ر «يدين» (٩-٩) كذا فى ف، و فى ط و ر «عن ذلك» (١٠-١٠) كذا فى ف، و وقع فى ط «مما فيه» (١١) حديث زرير بن عبد الله الغافقى الآتى عن على أخرجه ابو داود و بوب له بما نصه «باب =

حدثنا فهد حدثنا أبو غسان حدثنا شريك[1] عن عثمان بن[2] أبي زرعة عن سالم عن علقمة عن علي رضي الله عنه قال أهدي للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بغل أو بغلة فقلت ما هذا؟ قال[3] بغل أو بغلة، قلت ، ما هو؟ قال تحمل الحمار على الفرس فيكون مثل هذا - أو يخرج مثل هذا - قلت
٥ أفلا [4]نحمل فلانا[4] على فلانة؟ قال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون حدثنا [5]أبو الحسن[5] بن عبد الله بن منصور حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا شريك - ثم ذكر باسناده مثله غير أنه قال عن علي بن علقمة

= كراهة الحمر تنزى على الخيل» وعلق الشارح الهندي على قوله «انما يفعل» الخ نقلا عن الخطابي ثم رد كلام الخطابي شارح آخر فراجعه فانه مهم، وفي فتح الباري في «باب الغزو على الحمير» ما نصه «وبأسهما حديث البراء في قصة حنين» وقد تقدم قريبا وفيه «والنبي صلى الله عليه وآله وسلم على بغلته بيضاء»، وسيأتي شرحه في المغازي إن شاء الله واستدل به على جواز اتخاذ البغال وإنزاء الحمر على الخيل، وأما حديث علي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان، فقال الطحاوي اخذ به قوم فحرموا ذلك ولا حجة فيه لان معناه الحض على تكثير الخيل لما فيها من الثواب وكأن المراد الذين لا يعلمون الثواب المرتب على ذلك

(١) كذا في ف وهو الصواب، كما في ترجمة «شريك» من تهذيب التهذيب، وفي ط و ز «سوية» (٢) كذا في ف وهو الصواب، كما في ترجمة عثمان من تهذيب التهذيب، وفي ط و ز «عن» (٣) كذا في ط و ز، وفي ف «قالوا» خطأ (٤-٤) كذا في ف، وفي ط و ز «نحمل فلان» (٥-٥) كذا في ف، وفي ط و ز «الحسن»، وفي تهذيب التهذيب في ترجمة «الهيثم بن جميل» انه روى عن شريك، ولم يذكر أن في الرواة عنه أبا حسن او أبا الحسن بل قال وغيرهم، فحرره

قال أبو جعفر و سالم هذا هو ابن أبي الجعد، حدثنا يزيد بن سنان حدثنا سعيد بن أبي أوس[1] حدثنا قيس بن الربيع عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن[2] أبي الجعد عن علي قال نهانا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أن نحمل الحمر على البراذين

حدثنا الربيع المرادي حدثنا شعيب[3] بن الليث[3] حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير [اليزني -[4]] عن ابن زرير[5] يعني عبد الله ابن زرير الغافقي عن علي بن أبي طالب قال أهديت لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل كان لنا مثل هذه! فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا الليث و حدثنا يزيد ثنا[6] عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير اليزني عن عبد الله بن زرير عن علي عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

حدثنا الربيع [7]بن سليمان[7] المرادي حدثنا أسد بن موسى

---

(١) كذا في ط، وفي ر «ابن أبي اويس»، وفي ف «ابن اوس» - كذا في الثلاثة الأصول محررة (٢) كذا في ط وف، وفي ر «عن» خطأ وقد سبق في المتن (٣-٣) كذا في ف وهو الصواب كما في ترجمة شعيب بن الليث من تهذيب التهذيب، وفي ط ور «بن أبي الليث» (٤) سقط من ف ور (٥) كذا في ط ور، وفي ف «وزير» محرفا (٦) كذا في ف ور، وفي ط «بن»
(٧-٧) كذا في ط، وقد سقط من ف ور

و [حدثنا –[1]] أحمد بن أبي داود حدثنا سليمان بن حرب [الواشحي قالا –[1]] [أبو إسحاق – [2]] حدثنا حماد بن زيد عن أبي جهضم عن عبد الله بن عبد الله ابن عباس عن ابن عباس قال ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بشيء دون الناس الا ثلاث اسباغ الوضوء، و أن لا نأكل الصدقة، و أن لا ننزي الحمر على الخيل حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا محمد بن مسعدة ثنا حماد بن زيد – ثم ذكر باسناده[3] مثله

و حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا أبو كريب [حدثنا –[4]] إسماعيل ابن علية[5] حدثنا موسى بن سالم عن عبد الله [بن عبيد الله –[6]] عن ابن عباس – مثله، فقال قائل فهذان الحديثان متضادان لأن في الاول منهما قول النبي صلى الله عليه و آله و سلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون – لما قال له علي لو حملنا الحمير على الخيل لكان لنا مثل هذه[7]، فكان ذلك من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نهيا للناس جميعا عن إنزاء الحمر على الخيل، في الحديث الثاني منهما قول ابن عباس إن رسول الله صلى الله عليه و آله سلم اختصهم يعني بني هاشم بأن لا ينزوا[8] الحمر[9] على الخيل

(1) ما بين الحاجزين سقط من ط، و سقط من ر «الواشحي» فقط، و وقع في ط «قال» – مكان «قالا و هو الصواب» (2) ما بين الحاجزين من ط و ر فقط (3) كذا في ف و ر، وفي ط «باسناد» (4) ما بين الحاجزين من ط و ر، و لا وجود له في ف و هو الصواب و لعله مصحف الواشحي (5) كذا في ط و ر، و في ف «علي» (6) ما بين الحاجزين من ف و ر، و قد سقط من ط (7) كذا في ف و ر، و في ط «هذا» (8) كذا في ف و ر، و في ط «ينزووا» خطأ (9) كذا في ف و ر، و في ط «الحمير»

فكان

فكان بهه فى هذا الحدىث لم ىحاو ر بى هاشم إلى عىرهم و كان ىهه فى الحدىث الاول قد عم الناس حمىعا ، فكان حوابنا له ىتوفىق الله و عونه أن الحدىث الاول كان حواب رسول الله صلى الله علىه وآله وسلم فىه[1] على ىں ابى طالب فىما قال [له -[2]] لو حملنا الحمر على الحىل حاءىا مثل[3] هذا ، ان[3] ذلك انما ىفعله الذىں لا ىعلمون ، اى إن الحمر إذا حملت على الحىل كان ما ىكون ىسهىا ىعالات[4] و ىعال[5] لا ثواب فى ارىاطها ، لا سهمان لها فى العنائم لمں عزا علىها ، فاذا حملت الحىل على الحىل كانت [عىها[6] -] حىل[7] فى ارىاطها[8] الثواب الذى وعد الله على لسان رسوله مرىىطها فى[9] ارىاطهم اىاها

ما قد حدثىا محمد ں عمر ں ىوىس حدثىا عىد الله[10] ں ىمىر الهمدانى عن عىد الله ں عمر عن ىافع عن ابن عمر[11] عن النبى صلى الله علىه و آله

(١) كذا فى الملا ىه الاصول، و لعله سقط لفظ « على » (٢) من ف، و قد سقط من ط و ر (٣-٣) كذا فى ف و ر ، و فى ط « هذان » (٤) كذا فى الاصول الملا ىه ، و لعله « ىعلات » كما فى المصباح وعىره (٥) كذا فى ف ، ووقع فى ط و ر « ىىال » محرفا (٦) ما ىں الحاحرىں من ف ، و قد سقط من ط و ر (٧) وقع فى الاصول الملا ىه « حىلا » (٨) كذا فى طـ و ر ، و وقع فى ف « الدىاطها » محرفا (٩) كذا فى ط و ر ، و فى ف « و » (١٠) كذا فى ف و هو الصواب كما فى ىرحمه من تهذىب التهذىب ، و فى ط و ر «عىد الله» (١١) حدىث ابن عمر « الحىل معقود فى نواصىها الخىر الى ىوم القىامه » ذكره فى الحامع الصعىر و رمز مخرحىه (حم ق ں ه) عن ابن عمر (حم ق ں ه) عن عروه ىں الجعد (ح) عن انس (م ں ں ه) عن ابى هرىره (حم) عن ابى ذر و عن ابى سعىد (طب) عن سواده ىں الربىع و عن النعمان ىں ىشىر و عن ابى كىشة (ح) هكذا فى متن الجامع الصعىر طبع مصر حدىثا و فى شرحه السراح المنىر طبع مصر عىر أنه قدم الطبع موضع (ح) فهو متواتر

و سلم قال الخيل معقود في نواصيها[1] الخير إلى يوم القيامة

وكما [قد[2]] حدثنا ابن أبي داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

[وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا القعنبي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم مثله - [2]]

وكما [قد - [2]] حدثنا فهد ثنا عمر بن حفص ثنا أبي عن أشعث بن عن أبي زياد السمي عن النعمان بن بشير عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

وكما [قد - [2]] حدثنا عبد الملك بن مروان حدثنا الفريابي عن سفيان سوار عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة عن جرير بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة [الأجر و الغنيمة - [2]]

وكما [قد - [2]] حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زيد بن زريع عن يونس بن عبيد - ثم ذكر بإسناده مثله

حدثنا فهد حدثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي ثنا عروة البارقي[3] أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال الخيل معقود بنواصيها[4]

(١) كذا في ف كما هو في متن الجامع الصغير و شرحه السراج المنير ، و في ط و ز « بنواصيها » (٢) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط و ز (٣) حديث عروة البارقي و جرير السابق ذكره في الجامع الصغير و رمز مخرجه (حم ق ت ن ه) عن عروة البارقي (حم م ن) عن جرير (٤) كذا في متن الجامع الصغير و مع السراج ، و في ط و ز « في نواصيها »

 (٥) الخير

الحر إلى بوم القامه الاحر , المعم[1]

و كما حدسا فهد حدسا أبو بكر س أبى سبه سا عبد الله س إدرس و محمد س فصل [عن اس إدرس , اس فصل - [2]] عن حصين عن الشعبى عن عر ه البارقى قال قال رسول الله صلى الله عليه , آله , سلم الخير معقود فى بواصى الخيل ، فقيل يا رسول الله ! مم ذاك ؟ قال الاحر و الغنيمه الى يوم القيامه راد اس إدرس , الابل عز لاهلها والغنم بركه

حدسا فهد حدسا ابو نعيم سا فطر س خليفه عن ابى إسحاق قال وقف علينا عروه البارقى[3] و نحن فى محلسنا فحدثنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الخير معقود فى نواصى الخيل ابدا الى يوم القيامه

و كما حدثنا محمد , حميد س هسام الرعينى أبو قره حدسا عبد الله اس يوسف الدمشقى سا عبد الله س سالم سا ابراهيم س سليمان الافطس حدثنى الوليد س عبد الرحمن الجرسى[4] عن جبير س نفير سا سلمه س نفيل السكونى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه , آله سلم يقول الخيل معقود فى بواصيها الخير الى يوم القيامه و أهلها معانون عليها و فى ذلك احاديث

(١) كذا فى متن الجامع الصغير ومع الشرح ايضا وفى ف، وفى ط و ز «الغنيمه»
(٢) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط و ز (٣) فى الفتح فى شرح باب «الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامه» ما نصه « البارقى بالموحده وكسر الرا بعدها قاف نسبه إلى بارق جبل باليمن » و قيل ما بالسراه نزله بنو عدى ابن حارثه بن عمرو فنسبوا له من الازد ولقب به منهم سعد بن عدى وكان يقال له بارق و زعم الرشاطى انه منسوب الى ذى بارق قبيله من ذى رعين (٤) كذا فى تهذيب التهذيب ، وفى الاصول الثلاثه « الحرسى »

يدخل فى هذا النوع عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اخبرنا بعضها لما عسى أن يكون أولى به مما نجيء بعد فى كتابنا هذا إن شاء الله فأعلم رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم علي بن أبى طالب فى جوابه إياه عن قوله لو حملنا الحمر على الخيل بقوله إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون، أى إن مستحق ما لا ثواب فى إباحته ولا سهم فى القسمة مع الغزو عليها[1] و تاركى اباح ما فى إباحته ثواب السهمان فى القسمة الذين لا يعلمون فهذا وجه ما فى حديث علي الذى رويناه و الله أعلم و أما ما فى حديث ابن عباس فانما كان على اختصاص رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اياهم أن لا ينزوا الحمر على الخيل لمعنى كان فيهم قد ذكره عبد الله بن الحسن[2] بن الحسن بن علي بن ابى طالب بين فيه المعنى الذى اختصهم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بذلك من أجله

كما قد حدثنا ابراهيم بن ابى داود ثنا أبو عمر الحوضى ثنا مرجى ابن رجاء ثنا ابو جهضم حدثنى [3]عبيد الله بن عبد الله[3] عن ابن عباس قال ما خصنا[4] رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلا بثلاث ان لا نأكل الصدقة، و أن نسبغ الوضوء، و ان لا ننزى حمارا على فرس؟ قال فلقيت

(١) كذا فى ط و ر، وفى ف «عليه» (٢) كذا فى ط وهو الصواب كما فى تهذيب التهذيب، وفى ر «بن الحسن بن الحسين»، وفى ف بعكس ما فى ر (٣-٣) كذا فى ف و ر، وفى ط «عبد الله بن عبيد الله» وهو الصواب كما فى ترجمة عبد الله بن عباس من تهذيب التهذيب (٤) كذا فى ط و ر، وفى ف «اختصنا»

عبد الله بن الحسن وهو يطوف بالبيت فحدثه فقال صدق، كانت الخيل فلله في بني هاشم فأحب أن يكثر فيهم، فبان بحمد الله وبنعمته أن لا تضاد في واحد من هذين الحديثين للآخر منهما وأن ما في كل واحد منهما من[1] المعنى غير المعنى الذي في الآخر منهما - والله نسأله التوفيق

باب ٥

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الذل بالزرع[2]

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني ثنا إبراهيم بن أبي داود ثنا فهد[3] وعلي بن عبد الرحمن بن محمد ابن المغيرة المخزومي الكوفي أبو الحسن قالوا حدثنا عبد الله بن يوسف ١
حدثني[4] عبد الله بن سالم الحمصي حدثنا محمد بن زياد الألهاني قال سمعت أبا أمامة ورأى سكة و [شيئا -[5]] من آلة الحرث فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما دخلت هذه[6] بيت قوم إلا

(١) سقط من ف (٢) حديث هذا المشكل أورده ابن الأثير في النهاية باختلاف يسير عما هنا في باب السين مع الكاف ونصه «(ومنه) ما دخلت السكة دار قوم إلا ذلوا» وفسره بقوله «هي التي تحرث بها الأرض أي أن المسلمين إذا أقبلوا على الدهقنة والزراعة شغلوا عن الغزو وأخذهم السلطان بالمطالبات والجبايات» فما فسر به الحديث هو خلاصة ما اشتمل عليه هذا المشكل إجمالا (٣) كذا في ط و ر وهو الصواب كما في ترجمة علي من تهذيب التهذيب، وفي ف «ابن» (٤) كذا في ف، وفي ط و ر «حدثنا» (٥) من ف و ر وقد سقط من ط (٦) كذا في ف و ر وفي ط «هذا و»

أدحله الله الدل

فاملنا ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من هدا فوحدنا ولاه حراج الارضين و حبانه أموالها وصعها في مواضعها التي[1] يحب وصعها فيها إلى المسلمين بولاه منهم أنفسهم حتى ياحدوه ممن هو عليه فيصعونه فيما يحب وضعه فيه، وكان ما يولاه أئمه المسلمين للمسلمين كما يولاه[2] المسلمون لانفسهم، كان من دحل فيما يوجب الخراج عليه من المسلمين عاد به مطلوبا مما كان به قبل دلك [طالبا -[3]] فكان في دلك دحول الدل عليهم

و قد روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مما أحبر به عن رزقه و عن اسفال الدل و الصغار عنه و عن لزومها[4] مخالفه ما[5] قد حدثنا أبو اميه حدثنا محمد بن وهب بن عطيه ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن حسان بن عطيه عن أبي منيب الجرشي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بعثت بالسيف بين يدي الساعه لتعبد الله عزوجل وحده لا شريك له، و جعل رزقي تحت رمحي، و جعل الدل الصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم

(١-١) كذا في ف، و في ط و ر « موضعها الذى » (٢) كذا في ف و ر، و في ط « يولاه » (٣) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر (٤) كذا في ف و ر و هو الصواب، و في ط « اروميها » (٥) كذا في ف، و في ط و ر « مما »

باب

بيان مشكل[1] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من قوله عند قسمه بين ازواجه بالعدل عليهم[2] اللهم! إن هذه قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك و لا املك

حدثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل فيقول اللهم! هذه قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك و لا املك

حدثنا عبد الله بن[3] عبد الله[3] بن عمران الطبراني بطبرية أبو ايوب و هو المعروف [4]كان بابن[4] حلف ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن ابي قلابة عن عبد[5] الله بن يزيد الخطمي عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

قال أبو جعفر فتاملنا [ما -[6]] في هذا الحديث و ما المعنى الذي

---

(١) حديث هذا المشكل أورده ابن كثير في تفسير قوله تعالى "ترجي من تشاء منهن" - الآية كما هنا بعربيا، وعزاه إلى أصحاب السنن الاربعة وقال وزاد ابو داود بعد قوله « فلا تلمني فيما تملك ولا املك » يعني القلب و اسناده صحيح لكنه ذكر في تفسير قوله تعالى « ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء » الآية ما نصه لكن قال الترمذي رواه حماد بن زيد و غير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلا قال وهذا أصح (٢) كذا في الاصول الثلاثة، و لعله « عليهن » (٣-٣) كذا في ط و ز، و في ف « عبيد » (٤-٤) كذا في ف و ز، و في ط بياض و بعده « اخبرنا ابن » تخليط و تغليط (٥) كذا في ف وهو الصواب كما تقدم آنفا في المتن و وقع في ط و ز « عبيد » (٦) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ز

قصد[*] فيه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بقوله اللهم هذه قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك و لا أملك، و هو غير ملوم في ذلك إذ كان ذلك مما لا فعل له فيه، فكان معنى ذلك فيما[1] عندنا و الله أعلم على الإشفاق و الرحمة منه عليه الصلاة و السلام من الله أن يكون قد علم منه في [2]قسمه بين أزواجه[2] و إن كان لم يخرج فيها من[3] العدل ميلا من قلبه إلى بعضهن[4] مما لم يمل بمثله إلى غيرهن و ذلك مما هو منهي[5] عنه و مما العباد فيه سواء كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في الحديث من مثل ذلك كما قد حدثنا أحمد بن الحسن بن القاسم الكوفي أبو الحسن حدثنا وكيع بن الجراح عن همام[6] بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من كانت له زوجتان فكان يميل مع إحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة و أحد شقيه مائل — أو قال ساقط

قد روي في تأويل قوله تعالى "و لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء و لو حرصتم"[7] أن ذلك أريد به ما يقع في قلوبكم لبعضهن دون

(١) كذا في ط، و في ز « فيهما » خطأ، و قد سقط من ف (٢ — ٢) كذا في ط، و في ف و ز « قسمه بينهن » (٣) كذا في ط، و في ف و ز « عن »
(٤) كذا في ط و ف، و وقع في ز « بعضهم » (٥) كذا في ف و ز، و في ط « منهيي » (٦) أورد ابن كثير في تفسير قوله تعالى « و لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء » — الآية حديث أبي هريرة هذا باختلاف يسير عما هنا و عزاه إلى أبي داود الطيالسي ثم قال « و هكذا رواه الإمام أحمد و أهل السنن من حديث همام بن يحيى عن قتادة و قال الترمذي إنما أسنده همام و رواه هشام الدستوائي عن قتادة قال كان يقال و لا نعرف هذا الحديث مرفوعا إلا من حديث همام
(٧) سورة ٤، آية ١٢٨

نعص و دلك معفو لهم عنه إد لا يسطيعون دفعه عن فلوبهم عىر أنه فد نحور أن نكون نريد على دلك ما نحملونه[١] إلى فلوبهم، فكان الدى كان من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مما أراده[٢] من ربه على الإشفاق و على الرهبة مما سبق الى فلبه مما [فد -[٣]] يستطيع رده عنه مع فربه من عليه علىه و هدا[٤] عندنا و الله أعلم مثل الدى فى حديث حصين الخزاعى مما فد علمه رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم اياه أن يدعو به[٥] الله ربه سبحانه و تعالى[٥] أن يغفر له ما أخطأ و ما تعمد ما أخطاه فهو عىر مأخوذ به لما خاف علىه ان نكون نفرنه مما يعمده، و فد روىنا هذا الحديث فيما تقدم منا فى كتابنا هذا - و الله نسأله التوفيق

باب ١

بيان مشكل[٦] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

من نهيه أمته أن يقولوا ما شاء الله و شاء محمد، و أمره إياهم أن يقولوا

---

(١) كذا فى ط، وفى ف و ر «تحملونه» (٢) كذا فى ف، وفى ط و ر «اراد به» (٣) ما بين الحاجزين من ف (٤) كذا فى ف، وفى ط و ر «وهو» (٥-٥) كذا فى ر، وفى ف «ربه تعالى» وفى ط «الله سبحانه و تعالى» (٦) حديث هذا المشكل اخرجه البخارى فى الادب المفرد بعنوان «باب قول الرجل ما شاء الله وشئت» و أورد فيه حديث يزيد بن الاصم عن ابن عباس كما هنا ببعض اختلاف فى الالفاظ و قال شارحه لفظ ابن ماجه اذا حلف احدكم و لا يقل ما شاء الله و شئت و لكن ليقل ما شاء الله ثم شئت»، و أخرج ابن حبان فى صحيحه و سعيد ابن منصور فى سننه و غيرهما عن جابر بن سمرة عن النبى صلى الله عليه و آله =

[١]مكان ذلك[١] ما شاء الله ثم [ما -[٢]] شاء محمد

حدثنا ابراهيم بن أبي داود ثنا احمد بن خالد الوهبي[٣] ثنا سفيان يعني النحوي عن الاجلح عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و آله و سلم فراجعه في بعض الكلام فقال ما شاء الله و شئت، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أجعلتني مع الله عدلا؟ لا بل ما شاء الله وحده

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن مسلم عن شعبة قال منصور ابن المعتمر أنبأني[٤] قال سمعت عبد الله بن يسار[٥] عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لا تقولوا ما شاء الله و شاء فلان[٦] لكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان

حدثنا أبو أمية حدثنا علي بن بحر القطان حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال رأى رجل من

= و سلم قال «كنت أسمعها منكم فتؤذيني فلا تقولوا ما شاء الله و شاء محمد» و حديث جابر بن سمرة سيأتي بأبسط مما في شرح الآداب مشتملا على رؤيا رجل من الصحابة

(١-١) كذا في ف، و في ط و ز «مكانه» (٢) من ف و ز، و قد سقط من ط (٣) كذا في ف و هو الصواب كما في ترجمته من تهذيب التهذيب، و في ط و ز «الذهبي» (٤) كذا في ط و ف، و في ز عن و اصح (٥) كذا في ط و هو الصواب في فتح الباري في باب «لا تقول ما شاء الله و شئت» «يسار بتحتانية و مهملة»، و في ف «يسار» مشكلا خطأ، و في ز «سنان» خطأ ايضا (٦) كذا في ف، و في ط و ز «محمد»

من أصحاب النبي صلى الله عليه و آله و سلم في النوم قوما من اليهود فأعجبه هيئتهم فقال إنكم قوم لو لا أنكم تقولون عزير ابن الله! قال و أنتم قوم لو لا أنكم تقولون ما شاء الله و شاء محمد! ثم إنه لقي قوما من النصارى فأعجبه هيئتهم فقال إنكم قوم لولا [١] أنكم تقولون [١] المسيح ابن الله! قال إنكم قوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله و شا محمد! فلما أصبح قص ذلك على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال النبي صلى الله عليه و آله و سلم [قد كنت -[٢]] أسمعها منكم فتؤذيني، فلا تقولوا ما شاء الله و شاء محمد، و لكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد

حدثنا صالح بن شعيب بن ابان البصري ابو شعيب حدثنا مسدد ثنا[٣] يحيى - و هو ابن سعيد - عن المسعودي [قال -[٢]] حدثني معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة[٤] انه صفي الجهنية قالت أتى حبر من الأحبار إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال يا محمد! نعم القوم أنتم لو لا أنكم تشركون! قال سبحان الله! و ما ذاك؟ قال تقولون إذا حلفتم و الكعبة! فأمهل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ثم قال انه

(١-١) كذا في ف، و في ط و ر «تقولوا» (٢) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر (٣) كذا في ف، و في ط و ر «عن» (٤) بهامش ط «في التجريد و الخلاصة قتيلة بمثناة مصغرة بنت صيفي الجهنية الانصارية صحابية مهاجرة لها في مسند احمد بن حنبل حديث واحد - الحسن النعماني» قلت و ترجم لها في الاستيعاب و فيه «روى عنها عبد الله بن يسار» اي كما هنا و في الفتح في باب لا يقول ما شاء الله و شئت عزاه الى النسائي بنحو هذا السياق

هال، فمن[1] حلف منكم فليحلف برب الكعبه، ثم قال يا محمد! نعم القوم أنتم لولا أنكم تجعلون لله ندا! قال سبحان الله! قال تقولون ما شاء الله و شاء فلان، قال، فامهل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ثم قال انه قد قال، فمن[1] قال[2] ما شاء الله، فليفصل معها ثم شئت

حدثنا فهد حدثنا موسى بن داود حدثنا المسعودى عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار الجهنى عن قتيلة امرأة صيفى الجهنى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

قال أبو جعفر فكان فيما[3] روينا فى هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نهيه أمته أن يقولوا ما شاء الله و شئت، و أمره اياهم أن يقولوا [مكان ذلك -[4]] ما شاء الله ثم شئت، قال قائل فان فى كتاب الله ما قد دل على اباحة هذا المحظور فى هذه الأحاديث[5]، ثم

(١) كذا فى ف، و فى ط و ر «من» (٢) زاد فى ط هنا «من قال» خطأ (٣) كذا فى ف، و فى ط و ر «ما» (٤) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر (٥) وفى الفيض فى شرح «باب لا يقول ما شاء الله و شئت» ما نصه وحكى ابن التين عن ابى جعفر الداودى قال ليس فى الحديث الذى ذكره نهى عن القول المذكور فى الترجمة و قد قال تعالى «وما نقموا إلا ان اغناهم الله و رسوله من فضله» و قال تعالى «و إذ تقول للذى انعم الله عليه و انعمت عليه» و غير ذلك و تعقبه بأن الذى قاله ابوجعفر ليس بظاهر لان قوله ما شاء الله و شئت تشريك فى مشيئة الله تعالى، و أما الآية فانما اخبر الله أنه أغناهم و أن رسوله أغناهم و هو من الله حقيقة لانه الذى قدر ذلك و من الرسول حقيقة اعتبار تعاطى الفعل و كذا الإنعام أنعم الله على زيد بالإسلام =

ذكر

ذكر قوله تعالى " ان اشكر لي و لوالديك[1] " و لم يقل ثم لوالديك ، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله أن هذا مما قد كان مباحا قبل نهي رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن مثله في هذه الاحاديث ثم نهى عما نهى عنه في هذه الاحاديث فكان ذلك نسخا لما كان مباحا مما تلوناه قبل ذلك [و - ٢]
مذهبنا أن السنة قد تنسخ القرآن لان كل واحد منهما من عند الله ف
ينسخ ما شاء منهما بما شاء منهما و لأنا قد وجدنا كتاب الله قد دلنا على ذلك و هو قوله تعالى فيه " و اللّٰتي يأتين الفاحشة من نسائكم[3] " الآية ،
ثم قال[4] رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بعد ذلك [خذوا عني - ٢]
قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر [جلد مائة و تغريب عام - ٢]
و الثيب بالثيب جلد[5] مائة و الرجم ١

= وأنعم عليه النبي صلى الله عليه و آله و سلم بالعتق و هذا بخلاف المشاركة في المشيئة فانها منصرفة لله تعالى في الحقيقة و إذا نسب إلى غيره فطريق المجاز »
(١) سورة ٣١ آية ١٤ (٢) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط و ز
(٣) سورة ٤ آية ١٤ ، (٤) أورد ابن كثير في تفسير قوله تعالى « واللّٰتي يأتين الفاحشة من نسائكم » الآية هذا الحديث وقال رواه مسلم و أصحاب السنن ثم قال قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح ، و كذا رواه أبو داود الطيالسي عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة ثم قال « و روى الامام أحمد أيضا هذا الحديث عن وكيع بن الجراح عن الحسن» ثم قال « و كذا رواه أبو داود مطولا من حديث الفضل بن دلهم » ثم قال « ا و ليس هو بالحافظ كان قصابا بواسط » (٥) كذا في ف ووقع في ط و ز و ل هذا اللفظ « البكر يجلد و ينفى و الثيب » في غير محله وسيأتي في ف

كما قد حدثنا إبراهيم بن ابى داود ثنا على بن الجعد ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان[1] بن عبد الله عن عبادة [بن الصامت - [2]] عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم [قال خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر و الثيب بالثيب البكر تجلد و تنفى و الثيب تجلد و ترجم و كما قد حدثنا يونس ثنا اسد بن موسى ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان الرقاشى عن عبادة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - [1]] - فذكر مثله

و كما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصارى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم حدثنا منصور عن الحسن حدثنا حطان عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم خذوا عنى فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة و تغريب عام و الثيب بالثيب جلد مائة و الرجم

قال أبو جعفر أفلا ترى ان الله تعالى قد قال فى كتابه فى اللاتى يأتين الفاحشة ما قال ثم قال "أو يجعل الله لهن سبيلا" فكان حدهن قبل أن يجعل لهن سبيلا ما ذكره فى هذه الآية ثم جعل لهن سبيلا فيها حدا يخالف ذلك الحد المذكور فى تلك الآية، فدل ذلك ان السنة قد تنسخ القرآن كما تنسخ القرآن القرآن

(١) كذا فى ط و ر، وفى ف «حطاب» خطأ (٢) من ف، و قد سقط من ط و ر

باب

بيان مشكل ما قرأه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من قوله تعالى "والأرحام[1]" في أول سورة النساء هل[2] كان بالنصب او بالجر

(١) عقد المؤلف هذا المشكل في قراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأرحام في أول سورة النساء هل كان بالنصب أو بالجر وصرح فيما سيأتي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما قرأه بالنصب لا بالجر واستدل على ذلك بحديث النفر الذين قدموا عليه من مضر ، وقد اورده من عدة طرق ، ورواه مسلم مختصرا كما في تفسير ابن كثير ، وقد نحا نحو ما قال أبو جعفر الطبري في تفسيره وعبارته « والقراءة التي لا نستجيز القارئ أن يقرأ غيرها النصب » ومثلها البيضاوي في تفسيره ، وأيضا حجر بأن قراءة الجر إنما هي قراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيضا لانها قراءة حمزة وهو من القراء السبعة الذين أجمعوا على أن قراءتهم متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ونستعمل لك كلام الآلوسي في روح المعاني لما فيه من الفوائد الكثيرة في ذلك ونصه « والارحام » بالنصب وهو معطوف إما على محل الجار والمجرور ان كان المحل لهما او على محل المجرور إن كان المحل له والكلام على حد مررت بزيد وعمرا و نصره قراءة تساءلون به وبالارحام وانهم كانوا يقرنونها في السؤال والمناشدة بالله تعالى ويقولون أسألك بالله تعالى وبالله سبحانه والرحم كما أخرج ذلك غير واحد عن مجاهد وهو اختيار الفارسي وعلي بن عيسى ، وإما معطوف على الاسم الجليل اي اتقوا الله تعالى والارحام وصلوها ولا تقطعوها فان قطعها مما يجب ان يتقى وهو رواية =

= ابن حميد عن مجاهد و الضحاك عن ابن عباس و ابن المنذر عن عكرمة وحكي عن أبي جعفر رضي الله عنه و اختاره الفراء و الزجاج ، و قرأ حمزة بالجر وخرجت في المشهور على العطف على الضمير المجرور و ضعف ذلك اكثر النحويين بأن الضمير المجرور كبعض الكلمة لشدة اتصاله بها فكما لا يعطف على جزء الكلمة لا يعطف عليه ، و اول من شنع على حمزة في هذه القراءة ابو العباس المبرد حتى قال لا تحل القراءة بها و تبعه في ذلك جماعة منهم ابن عطية و زعم أنه يردها وجهان احدهما أن ذكر أن الارحام مما يتساءل بها لا معنى له في الحض على تقوى الله تعالى و لا فائدة فيها اكثر من الإخبار بأن الأرحام يتساءل بها و هذا تفرق من الفصاحة ، و الثاني أن في ذكرها على ذلك تقرير التساؤل بها و القسم بحرمتها و الحديث الصحيح يرد ذلك فقد اخرج الشيخان عنه صلى الله عليه وآله و سلم من كان حالفا فليحلف بالله تعالى او ليصمت ، و أنت تعلم أن حمزة لم يقرأ ما ذكر من نفسه و لكن أخذه بل جمع القرآن عن سليمان بن مهران الاعمش و الإمام ابن اعين و محمد بن أبي ليلى و جعفر بن محمد الصادق ، أقول و في التيسير للداني زيادة على ما عند الآلوسي و نصه « و رجال حمزة جماعة منهم أبو محمد سليمان بن مهران الاعمش و محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضي وحمزة بن اعين و أبو سليمان السبيعي و منصور بن المعتمر و مغيرة بن مقسم و جعفر بن محمد الصادق و غيرهم رضي الله عنهم و أخذ الاعمش عن يحيى بن وثاب و أخذ يحيى عن جماعة من أصحاب ابن مسعود علقمة و الاسود و عبيد بن نضالة الخزاعي و زر بن حبيش و أبي عبد الرحمن السلمي و غيرهم عن ابن مسعود رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم - انتهى ما في التيسير ثم قال الآلوسي » وكان صالحا ورعا ثقة في الحديث من الطبقة الثالثة ، و قد قال الإمام ابو حنيفة و الثوري و يحيى بن ادم في حقه غلب حمزة الناس على القراءة والفرائض وأخذ عنه جماعة و تلمذوا عليه منهم إمام الكوفة قراءة وعربية أبو الحسن الكسائي و هو أحد القراء السبعة الذين قال اساطين الدين إن قراءتهم متواترة =

حدثنا

حدثنا بكار ثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة حدثني عون بن

== عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فالتسبيع على هذا الإمام في غاية الشناعة و نهاية الجسارة و الشناعة و ربما يخشى منه الكفر و ما ذكر من امتناع العطف على الضمير المجرور هو مذهب البصريين و لسنا متعبدين باتباعهم و قد أطال أبو حيان في البحر الكلام في الرد عليهم و ادعى ان ما ذهبوا اليه غير صحيح بل الصحيح ما ذهب اليه الكوفيون من الجواز وورد ذلك في لسان العرب نثرا و نظما و الى ذلك ذهب ابن مالك ، وحديث ان ذكر الارحام حينئذ لا معنى له في الحض على تقوى الله تعالى ساقط من القول لان التقوى ان اريد بها تقوى خاصة و هي التي في حقوق العباد التي من جملتها صلة الرحم فالتساؤل بالارحام مما يقتضيه بلا ريب وإن أريد الاعم فلدخوله فيها ، واما سببه أن في ذكرها تقرير التساؤل بها و القسم بغير سها والحديث يرد ذلك للنهي فيه عن الحلف بغير الله تعالى فقد قيل في جوابها لا نسلم ان الحلف بغير الله تعالى مطلقا منهي عنه بل المنهي عنه ما كان مع اعتقاد وجوب البر وأما الحلف على سبيل التأكيد مثلا فلا بأس به ففي الخبر « افلح و ابيه ان صدق »

و قد خرج ابن جني هذه القراءة على تخريج آخر فقال في الخصائص باب في ان المحذوف اذا دلت الدلالة عليه كان في حكم الملفوظ به من ذلك « رسم دار وقفت في طلله » اى رب رسم دار وكان رؤبة اذا قيل له كيف اصبحت يقول خير عافاك الله تعالى اى بخير و يحذف الباء لدلالة الحال عليها و على نحو من هذا توجه قراءة حمزة و في المفصل ان الباء في هذه القراءة محذوفة لتقدم ذكرها و قد مشى على ذلك ايضا الزمخشري في احاجيه و ذكر صاحب الكشف انه اقرب من التخريج الاول عند اكثر البصرية لثبوت اضمار الجار في نحو الله لافعلن و الحمل على ما ثبت هو الوجه (٢) سقط من ف

أبي جحيفة [قال -[١]] سمعت المنذر بن جرير بن عبد الله يحدث عن أبيه قال كنا عند النبي صلى الله عليه و آله و سلم في صدر النهار فجاء[٢] قوم حفاة عراة مجتابي النمار[٣] متقلدي السيوف و عامتهم من مضر بل كلهم من مضر، قال فرأيت وجه النبي صلى الله عليه و آله و سلم تغير لما رأى بهم من الفاقة، ثم دخل بيته ثم خرج فأمر بلالا فأذن و أقام و صلى الظهر ثم قال - فخطب "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة[٤]" - إلى آخر الآية "و لتنظر نفس ما قدمت لغد[٥]" تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال من شق التمرة، قال فجاء رجل من الأنصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت عنها، ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام و ثياب و رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه و آله سلم يتهلل كأنه مذهبة[٦] ثم قال من سن[٧]

(١) من ف (٢) كذا في ط و ر، و في ف «فجاءه» (٣) فسر ابن الأثير في النهاية «النمار» في باب النون مع الميم بما نصه (ه و فه) فجاء قوم مجتابي النمار كل شملة مخططة من مآزر الأعراب فهي نمرة و جمعها نمار كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد و البياض، و هي من الصفات الغالبة أراد أنه جاء قوم لابسي أزر مخططة من صوف (٤) سورة ٤ آية ١ (٥) سورة ٥٩ آية ١٨ (٦) كذا في ط و ر، و في ف «مدهنة» وكلاهما مذكور و راجع النهاية باب الدال مع الهاء و باب الذال مع الهاء (٧) أورد مسلم في صحيحه هذا الحديث في «باب من سن سنة حسنة أو سيئة» من غير ما طريق عن جرير بن عبد الله باختلاف فيما بينها و في تفسير ابن كثير و قد ثبت في صحيح مسلم من حديث جرير بن =

فى الإسلام سنه [حسنه - ١] كان له أحرها و أحر من عمل بها من بعد ، لا ينقص من أجورهم شيء[٢] ؛ و من سن فى الإسلام سنه سيئه كان عليه وزرها و وزر من عمل بها من بعده ، [٣] لا ينقص من أوزارهم شيئا[٣]

حدثنا إبراهيم بن أبى داود حدثنا سهل بن بكار حدثنا ابو عوانه نا رقبه[٤] بن مصقله [العبدى - ١] عن عون بن أبى جحيفه عن المنذر بن جرير عن جرير بن عبد الله قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - ثم ذكر مثله إلا أنه قال فيه ثم قال لبلال فحل الصلاه

= عبد الله البجلى ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حين قدم عليه اولئك النفر من مضر و هم مجتابو النمار اى من عريهم و فقرهم قام فخطب الناس بعد صلاه الظهر فقال فى خطبته " يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحده " - حتى ختم الآيه ثم قال " يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد " ثم حضهم على الصدقه فقال تصدق رجل من ديناره من درهمه من صاع بره من صاع تمره - و ذكر تمام الحديث ، و هكذا رواه أحمد و أهل السنن عن ابن مسعود فى خطبه الحاجه و فيها ثم يقرأ ثلاث آيات هذه منها " يا ايها الناس اتقوا ربكم " الآيه

(١) ما بين الحاجزين من ف و ز ، و قد سقط من ط (٢) كذا فى ف ، و فى ط و ز « شيئا » (٣-٣) هنا فى ف كما فى ط و ز غير ان فيه « لا ينقص »
(٤) بهامش ط « فى التقريب رقبه بقاف و موحده مفتوحتين ، و فى الخلاصه ابن مصقله بفتح القاف و اللام العبدى الكوفى ابو عبد الله قال احمد ثقه مأمون ، مات سنه سبع و عشرين و مائه رحمه الله عليه ١٢ الحسن النعمانى »

حدىا على س محمد حدثنا إسماعل س عمر الواسطى[1] حدثنا المسعودى عن عبد الملك س عمير عن المىدر [2]س حرير[2] عن أبيه قال قدم ناس على النبى صلى الله علىه و آله و سلم من مضر مىقلدى السيوف محتابى النمار - قال المسعودى النمار الصوف - بهم ضر شديد ، حاجة شديدة ، فقام النبى صلى الله علىه و آله وسلم فحمد الله و أثنى عليه ثم قال "اتقوا الله الذى تساءلون به و الأرحام إن الله كان عليكم رقيبا" تصدقوا [قبل أن لا تصدقوا - [3]] لىصدق الرحل من ديناره و لىصدق الرحل من درهمه و لىصدق الرحل من [بره و لىصدق الرحل من -[3]] شعيره و لىصدق الرحل من تمره، قال فجاء رحل [4]بصدقة لها مر [4]، فوضعها فى يده فسره ذلك ، أعجبه ثم سارع الناس بعد فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من سن سنة حسنة فعمل بها بعده كان له مثل احر من عمل بها من غير أن ينقص[5] من احورهم شيئا ، و من سن سنة سيئة فعمل بها بعده

(١) كذا فى ط و ر و هو الصواب كما فى تهذيب التهذيب، و فى ف « ابو الواسطى» (٢-٢) كذا فى ط و هو الصواب ، و فى ف و ر « عن ابن الجرير »
(٣) ما بين الحاجزين من ف و ر ، و قد سقط من ط (٤ - ٤) من ف و لعله الصواب ، فى النهاية باب الميم مع الراى و فى حديث الىحعى « اذا كان المال ذا مزه فرقه فى الاصناف الثمانية و إن كان قليلا فأعطه صنفا واحدا » اى اذا كان ذا فضل و كثرة و قد مز مزارة فهو مزير اذا كثر ، و المراد هنا بصدقة كثيرة لها قدر ، و وقع فى ر « من » فلعله تصحف عن « مز » ، و فى ط « بصرة من دنانير » كذا (٥) كذا فى ط و ر ، و فى ف « ينقص »

كان

كان عليه مثل وزر من عمل بها [١]من غير أن ينقص ذلك من أورارهم شيئا [١]

قال أبو جعفر فكان فى هذه الر ايات قراءه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم [على الناس -[٢]] " اتقوا الله الذى تسا لون به و الارحام إن الله كان عليكم رقيبا " عند حضه اياهم على صله الرحم لما راى من أهلها من الجهد و الضر و الحاجه ، فكان ذلك دليلا على أنه قرأها بالنصب يعنى[٣] اتقوا الارحام ان تقطعوها ، و كان ما حملها عليه من قرأها بالجر على تساؤلهم كان[٤] بينهم بالله تعالى و الأرحام ، و لم تكن تلاوه رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم اياها على من تلاها عليه على التساول و إنما كان على الحض على التواصل و ترك قطيعه الارحام ، و فى ذلك ما قد دل على انه قرأها بالنصب لا بالجر[٥]، و كذلك روى عن ابن عباس أنه كان يقرأها كذلك

كما حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا يوسف بن عدى الكوفى حدثنا عثام[٦] بن على عن الاعمش سمعت مجاهدا يقول كان ابن عباس يقرأ هذه الآيه " الذى تساءلون به و الارحام " منصوبه يقول اتقوا الله

(١-١) كذا فى ط و ز ، و قد سقط من ف (٢) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط ، و فى ز « على » فقط (٣) كذا فى ف ، و فى ط و ز « نعى »
(٤) كذا فى الثلاثه الاصول (٥) راجع ما تقدم فى التعليق اول المشكل
(٦) كذا فى ط و ز ، و فى ف « عثام » و هو الصواب كما فى تهذيب التهذيب فى ترجمه يوسف بن عدى الكوفى

والأرحام، وقد قرأها كذلك أكثر[1] القرا كما [قد - [2]] حدثنا ابن أبي عمران أحمد أبو جعفر حدثنا خلف بن هشام قال قرأ عاصم والارحام نصب ونافع كمثله[3] وأبو عمرو كمثله[3]

وكما حدثنا أحمد ثنا[4] خلف عن الخفاف عن سعيد عن قتادة عن
٥ الحسن والارحام نصب يقول والارحام لا تقطعوها، وكذلك قال الكلبي قال خلف وهي القراءة [و - [2]] سمعت ابن أبي عمران يقول سمعت خلفا يقول أخذت قراءة عاصم عن يحيى بن آدم عن أبي بكر ابن عياش عنه قال ابو جعفر واخذنا يحيى [بعد ذلك - [5]] قراءة عاصم سماعا من روح بن الفرج حدثنا بها حرفا حرفا عن يحيى بن سليم
١٠ الجعفي عن ابى بكر بن عياش نفسه عن عاصم

باب

بيان مشكل[6] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

[من قوله - [5]] اذا مات الإنسان انقطع عمله الا من صدقة جارية

(١) كذا في ط و ر، وفي ف «أكثر» (٢) زيد من ف (٣) كذا في ط، وفي ر وف «كمل» (٤) كذا في ف وراجع ما سبق آنفا، وفي ط و ر «ابن» خطأ (٥) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط و ر (٦) صدر المؤلف رحمه الله تعالى هذا المشكل بحديث أبي هريرة واستشعر هل هو معارض لحديث جرير الذي سبق في الباب الذي قبل هذا ام لا فأجاب عن ذلك بما سيأتي ثم استشعر هل هو مخالف لحديث فضالة بن عبيد وحديث جابر وحديث ابن عباس وحديث عبد الله بن ثعلبة فأجاب عن ذلك بما سيأتي وحديث أبي هريرة رمز لمخرجيه في الجامع الصغير (خد م ت) وفي شرحه السراج المنير «أوعلم ينتفع به» كتعليم وتصنيف =

و علم[1] ينتفع به أو ولد صالح يدعو له حدثنا يوسف بن يزيد [قال - [2]] حدثنا حجاج بن ابراهيم حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال إذا مات الإنسان انقطع عنه [3] عمله إلا من ثلاث[4] [5]صدقة جارية و علم ينتفع به و ولد صالح يدعو له

= قال التاج السبكي و المصنف أبوى لطول نمائه على ممر الزمان وارتضاه المؤلف، وفيه و وردت أحاديث أخر زيادة على الثلاثة و تتبعها المؤلف فبلغت احد عشر و نظمها في قوله

إذا مات ابن آدم ليس يجري ... عليه من خصال غير عشر
علوم بثها و دعاء نجل ... وغرس النخل والصدقات تجري
وراثة مصحف ورباط ثغر ... وحفر البئر أو إجراء نهر
و بيت للغريب بناه يأوي ... إليه أو بناء محل ذكر
وتعليم لقرآن كريم ... فخذها من احاديث بحصر

وحديث جابر الآتي ذكره السيوطي في الجامع الصغير ورمز من خرجه (م ه) وهو « يبعث العبد على ما مات عليه » قال شارحه « قال المناوي اي على الحالة التي مات عليها من خير أو شر، و منه اخذ المؤلف أن الزمار يأتي يوم القيامة بمزماره و السكران بقدحه و المؤذن يؤذن » وقد ذكر السيوطي في الجامع المذكور حديثا عن جابر مثل هذا و نصه « من مات على شيء بعثه الله عليه» ورمز من خرجه (م لـ) عن جابر، و في الشرح «و سنده صحيح» (٦) من ف، وقد سقط من ط و ز

(١) كذا في الاصول الثلاثة ، و في الجامع الصغير « او علم » كما في الثالثة
(٢) زيد من ف (٣) كذا في ط و ز، وقد سقط من ف (٤) كذا في ط و ز و في ف « ثلاثة » (٥) زيد في ف « الا من »

حدثنا الحسن بن علب[1] بن سعيد الازدي ابو علي حدثنا عبد الله ابن محمد المطرف[2] حدثنا سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

قال أبو جعفر فسأل سائل فقال هل يخالف هذا ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مما [قد -[3]] ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب فمن سن سنة حسنة و عمل بها من بعده و مما قد ذكرناه في غير هذا الموضع - يعني ما قد حدثنا يونس ثنا ابن عيينة عن عاصم عن أبي وائل[4] عن جرير ان قوما أتوا النبي صلى الله عليه و آله و سلم من الاعراب مجتابي النمار فحث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الناس على الصدقة فكأنهم أبطأوا بها حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، فجاء رجل من الانصار بقطعة تبر[5] فألقاها، و تتابع الناس حتى عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال رسول الله صلى الله عليه

(١) كذا في ف غير أن فيه « علب » غير منقوط و هو الصواب، ففي تهذيب التهذيب « الحسن بن علب بن سعيد الازدي مولاهم، و في الخلاصة « أبو علي » روى عنه وأبو جعفر الطحاوي، و وقع في ط و ر « الحسن ابن سعيد » خطأ (٢) هذا لم نجده، و بهامش ط « لم يوجد عبد الله بن محمد المطرف، و عبد الله بن عمرو بن عثمان الاموي يلقب بالمطرف فلعله هو أو ابن عمه، و أما في الخلاصة فجاء عبد الله بن مطرف بن عبد الله بن الشخير أيضا فلينظر - القاضي شرف الدين المصحح »، و في ف « المطرى »(٣) من ف (٤) بهامش ط «عاصم هو ابن بهدلة المعروف بابن أبي النجود و هو يروى عن أبي وائل شقيق بن سلمة الاسدي أحد سادة التابعين، مات بعد الجماجم و عاصم مات سنة سبعين و مائة - المصحح » (٥) كذا في ف و ر وهو الصواب، و وقع في ط «بر» خطأ

و آله

و آله و سلم من سن سنه حسنه فعمل بها من بعده كان له مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من اجورهم شيء ، و من سن سنه سيئه فعمل بها من بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من اوزارهم شي

ما قد حدثنا أبو امية ثنا عبد الله بن موسى حدثنا سفيان - يعني النحوي - عن الاعمش عن مسلم بن صبيح و عبد الله[1] بن يزيد عن عبد الرحمن ابن هلال العبسي عن جرير بن عبد الله قال[1] اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم قوم من الاعراب فابصر عليهم الخصاصه و الجهد ، فخطب الناس فحمد الله و اثنى عليه ثم أمرهم بالصدقة فحثهم عليها و رغبهم فيها فابطأوا حتى رئي ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فجاء رجل من الانصار بصرة من ورق فاعطاها اياه ، ثم جاء آخر ثم تتابع الناس بالصدقة حتى رئي السرور في وجهه صلى الله عليه و آله و سلم فقال من سن في الاسلام سنه حسنه - ثم ذكر بقية الحديث الذي ذكرناه قبله

حدثنا ابن أبي داود حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف ثنا محمد بن سوا[3] ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حميد بن هلال عن عبد الرحمن الاسدي[4] عن جرير البجلي انه حدثهم في ناحية مسجد الكوفة

---

(١) كذا في ف و صحيح مسلم ، و وقع في ط و ز « عبيد الله » و الواسطة بين الاعمش و عبد الرحمن بن هلال في صحيح مسلم موسى بن عبد الله بن يزيد و أبو الضحى ، و وقع في زبدل « صبيح » « طويلع » تصحيف (٢) من ط و ز ، وليس في ف (٣) كذا في ف و ز كما في تهذيب التهذيب ، و في ط «سواءه»
(٤) سقط من ف

أن رحلا من الانصار قام إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نصره من ذهب تملأ ما بين الاصابع فقال يا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم هذه فى سبيل الله، ثم قام أبو بكر فاعطى، ثم قام عمر فاعطى، ثم قام المهاجرون و الأنصار فاعطوا، فاشرق وجه رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم حتى راينا الفرح فى وجهه فقال عند ذلك من سن سنة[1] – ثم ذكر بقية الحديث الذى قبله

قال أبو جعفر فى هذه الاحاديث من سن فى الإسلام سنة حسنة كان له اجرها و اجر من عمل بها[2] بعده[3]، من سن فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها و وزر من عمل بها من بعده و قد روى حديثه عن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم فى ذلك مما يدخل فى هذا المعنى ما[3]

قد حدثنا بكار حدثنا وهب بن جرير ثنا هشام [بن حسان –[4]] عن محمد – يعنى ابن سيرين – عن ابى عبيدة بن حذيفة عن ابيه قال قام سائل[5] فسأل على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فامسك القوم ثم ان رجلا من القوم اعطى و اعطى القوم فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من سن خيرا فاستن به فله اجره و من اجور من تبعه غير منتقص من أجورهم شيئا، و من سن سنة سيئة[6] فاستن به فعليه وزره

(١) كذا فى ط و ر، وفى ف «سنة سيئة» خطأ (٢) كذا فى ف، و فى ط ر «بعد» (٣) كذا فى ف، و فى ط و ر «مما» و الحديث اخرجه ابن ماجه فى «باب من سن سنة حسنة» وسنده من طريق ابن سيرين كما هنا عن أبيه عن ابى هريرة باختلاف عما هنا بالزيادة و النقصان فراجعه (٤) من ف (٥) كذا فى ط و ر، و وقع فى ف «قائل» كذا (٦) كذا فى ط، و فى ف «سوءا» و لعله «شرا»

و من أورار من اسعه عىر مسعص من أورارهم سدىا

قال أبو حعفر و هدا أسبه المعىس عىدىا بالحق و الله أعلم لان المصدى ىمن ىصدمه [معه الحمل و ىں ىصدمه -[1]] فعمله فى مىل دلك قد اىقطع فمعقول عىدىا أن [ما -[2]] مع المصدى فى دلك اكىر ىما مع المىدى ، فكدلك ىكون احر كل واحد منهما فى دلك ، فكان حوابىا له فى دلك ىىوفىق الله ىعالى و عوىه اىه لا حلاف فى دلك لحدىث أبى هرىره الدى قد دكرىاه لان الدى فى هده الرواىات دكر السىه المسىه[3] فهى من العلم الدى ىىىفع ىه

و سال سابل فقال فهل ىحالف حدىث ابى هرىره الدى قد دكرىه ما قد روى فصاله ىں عىىد عن رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم فىدكر

ما حدىىا ىوىس ىں عىد الاعلى قالا[4] حدىىا ابن وهب قال احىرىى[5] ابو هانى الحولانى عن عمر ىں مالك الحىى[6] اىه سمع فصاله ىحدث عن رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم اىه قال من مات على مرىىه من هده المراىب ىعث علىها ىوم القىامه

(١) من ف و ر (٢) سقط من ف و ر (٣) كدا فى ف و هو الصواب ، و فى ط « السىىه » و فى ر « السىىه » حطأ (٤) كدا فى ط و ر ، وفى ف « قد » محرفا عن « قالا » (٥) كدا فى ط ، و فى ف و ر « و احىرىى » (٦) ىهامس ط « الحىى فى المعرب ىفىح الحىم و سكون النون ىعدها موحده أبو على الهمدانى ىصرى ىقه من الىالىه مات سىه ىلاث و ماىه ١٢ محمد سرىف الدىن »

ما قد حدثنا بكر بن إدريس بن الحجاج بن هارون الازدي أبو القاسم حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة و ابن لهيعة قالا ثنا[1] أبو هانئ أن أبا علي[1] الجنبي حدثه انه سمع فضالة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم - ثم ذكر مثله . [حدثنا المزني ثنا الشافعي عن سفيان عن ابراهيم بن أبي حرة[2] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله عليه السلام مثله و زاد و لا تقربوه طيبا ، قال ابو جعفر -[3]] و ذكر هذا السائل مع ذلك ما قد حدثنا ابو أمية ثنا الفضل ابو عاصم عن سفيان عن الاعمش عن سفيان عن جابر قال يبعث كل عبد على ما مات عليه ، قيل له عن النبي صلى الله عليه آله وسلم ؟ قال نعم

فكان جوابنا له في ذلك ان هذا ليس من حديث ابي هريرة في شيء لأن[4] هذا فيما كان عليه صاحبه من أعمال الخير حتى قطعه موته عنه فبقي[5] بعد موته على نيته التي مات عليها و كتب له بعد موته من الثواب ما كان يكتب له لو لم يمت و مثل ذلك ما [قد -[6]] روي عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم في المحرم يموت في احرامه

(١) كذا في ط و ر و هو الصواب ففي تهذيب التهذيب في ترجمة ابي علي الجنبي « روى عنه ابو هانئ حميد بن هانئ » ، ووقع في ف « هانئ ، انا علي » محرفا (٢) الصواب « ابن ابي حرة » كما سيأتي في الملحق (٣) ما بين الحاجزين من ف ، و سيأتي قريبا في ط و ر سوى (قال ابو جعفر) فانه من ف سقط هنا (٤) كذا في ف و ر ، وفي ط موضعه « كان » (٥) كذا في ف و ر ، وفي ط « فيبقى » (٦) من ف

كما قد حدثنا يونس ثنا سفيان [قال - [١]] سمع عمرو بن [٢] دينار نا [٢] سعيد بن جبير يخبر عن ابن عباس [سمعه -] يقول [٣] كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فخر رجل عن بعيره فوقص فمات وهو محرم فقال النبي عليه الصلاة والسلام اغسلوه بماء وسدر وادفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فإن [٤] الله يبعثه يوم القيامة يهل

قال لنا يونس قال لنا سفيان وزاد فيه إبراهيم بن أبي حرة [٦] عن

---

(١) من ف (٢) ما بين الرقمين من ط ولعله الصواب، ففي تهذيب التهذيب في ترجمة عمرو بن دينار انه روى عن سعيد بن جبير وعنه السفيانان وقد سقط من ف (٣) حديث ابن عباس هذا ذكره في منتقى الاخبار وشرحه نيل الاوطار في «باب تطيب بدن الميت وكفنه إلا المحرم» رواه الجماعة باختلاف يسير في الالفاظ عما هنا وفي الشرح المذكور «قوله ولا تحنطوه» هو من الحنوط وهو الطيب الذي يوضع للميت «قوله ولا تخمروا رأسه» اي لا تغطوه، وفيه دليل على بقاء حكم الاحرام وكذلك قوله ولا تحنطوه، وأصرح من ذلك التعليل بقوله فان الله يبعثه يوم القيامة ملبيا وقوله في الرواية الاخرى فانه يبعث يوم القيامة محرما وخالف في ذلك المالكية والحنفية وقالوا ان قصة هذا الرجل واقعة عين لا عموم فيها مخصص به، وأجيب بأن الحديث ظاهر في أن العلة هي كونه في النسك وهو عام في كل محرم، والاصل في أن كل ما ثبت لواحد في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثبت لغيره حتى يثبت التخصيص وما احسن ما اعتذر به الداودي عن مالك فقال لم يبلغه الحديث (٤) من ف، وفي ط و ز «وان» (٥) كذا في ف، وفي ط و ز بحذف الواو (٦) كذا في ف هنا وفيما يأتي قريبا ومثله في تاريخ البخاري ج ١ قسم ١ ص ٢٨١ وكتاب الجرح والتعديل القسم الاول من المجلد الاول ص ٩٦، ووقع في ف فيما سبق بن الحاجز بن ==

سعيد بن جبير رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا تقربوه طيبا

وكما حدثنا المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا خر من بعيره فوقص فمات فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه[1] ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة يهل او يلبي

[حدثنا المزني حدثنا الشافعي عن سفيان عن ابراهيم بن ابي حرة[2] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، وزاد لا تقربوه طيبا -[3]]

[4]قال ابو جعفر[4] وما قد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الشهيد كما قد حدثنا يونس حدثنا ابن وهب انبا عمرو بن الحارث ان ابن شهاب حدثه عن عبد الله بن ثعلبة الزهري[6] وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد مسح وجهه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

= «بن ابي حرة» و في ط و ز «ابن ابي حرة» هنا وفيما يأتي خطأ

(١) كذا في ط و ز، ولعله الصواب، وفي ف «ثوبين» (٢) تقدم التعليق عليه آنفا (٣) تقدم ما بين الحاجزين من ف في التعليق فراجعه (٤ - ٤) كذا في ط و ز، وقد سقط من ف (٥) كذا في ف ومثله في تهذيب التهذيب، وفي ط و ز «عمر» (٦) بهامش ط «في التجريد عبد الله بن ثعلبة بن صعير ابو محمد حليف ابن زهرة، له رؤية ورواية وفي التقريب صعير بالمهملتين مصغرا مات سنة ست او سبع وثمانين وقد قارب التسعين ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه»

مال لعلى أحد الدس ملوا فى سبيل[1] الله و وحدوهم قد مىل بهم مقال رملوهم محراحهم مانه لىس من كلم [كلم -[2]] فى [سبيل -[2]] الله إلا نأتى ىوم القىامه و لونه لون دم , رىحه رىح مسك مهذا أعنى حدىث مصاله , حدىث اس عباس و حدىث عبد الله س ثعلبه مىها دكر [احوال من كان عمل فى طاعات الله تعالى حتى قطعه عنه مونه و دكر - [3]] أحواله التى ىبعث علىها ىوم القىامه و حدىث أبى هرىره ههىه[3] دكر أعمال مستىمات[4] بعد موت د ى العلم الدى ىسمع[5] به ىحرى علىهم ثوابها بعد موتهم مصاقا الى ما كان منهم فى دلك فى حىاتهم

ىاب

بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

إياك و اللو مانها ىفتح عمل السىطان

حدىنا ىونس حدىنا سفىان عن اىن عجلان عن الأعرج عن ابى هرىره[6] عن رسول الله صلى الله علىه , آله و سلم قال المومن القوى خىر و أحب الى الله تعالى من المومن الصعىف , فى كل خىر احرص على

---

(١) سقط من ف (٢) ما ىىن الحاصرىن من ف ، وقد سقط من ط و ر (٣) كذا فى الثلاثه الاصول ، و لعله «فيه» (٤) كذا فى ط ، و فى ف و ر « مسانفات » ىلا نقط (٥) كذا فى ف و ر ، و فى ط « ىسمع » (٦) هذا الحدىث على ما فيه من التدلىس الذى دكره المؤلف قد احرجه اىن ماحه فى ىاب القدر

ما سمعك [و استعن بالله —[1]] ولا تعجز[2] فان فاتك شيء فقل[3] قدر الله و ما شاء فعل ، و إياك و اللو ! فانها تفتح عمل الشيطان

فتأملنا إسناد هذا الحديث هل هو موصول أو قد دخله تدليس من ابن عجلان أتاه به عن الاعرج بحدث به عنه بغير سماع منه اياه

٥ فوجدنا محمد بن احمد [بن جعفر —[4]] الكوفي [الذهلي —[4]] أبا العلاء قد حدثنا قال حدثنا أحمد بن جميل المروزي حدثنا ابن المبارك حدثنا محمد بن عجلان عن ربيعة عن الاعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم المؤمن القوي خير و أحب الى الله من المؤمن الضعيف ، في كل خير احرص على ما ينفعك ، لا تعجز فان

١٠ غلبك[5] امر فقل قدر الله و ما شاء صنع ، و اياك و اللو ! فانها تفتح عمل الشيطان ثم سمعه من ربيعة و حفظي له من محمد

، ووجدنا يحيى بن عثمان[6] قد حدثنا قال حدثني نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك — ثم ذكر باسناده مثله و قال في آخره ثم سمعته من ربيعة بن عثمان ، لم يذكر في اوله ربيعة فوقفنا بذلك على ان محمد بن عجلان انما

---

(١) ما بين الحاجزين من ابن ماجه ، و قد سقط من الاصول الثلاثة (٢) كذا في الاصول الثلاثة ، و في ابن ماجه زيادة وهي « فان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله — الخ » وجواب لو الشرطية لم يذكر في رواية ابن ماجه وقد ذكره المؤلف آخر الباب وحذفه سائغ كما هو معروف (٣) كذا في ط ور ، ووقع في ف « قل » (٤) من ف (٥) كذا في ف ور ، ووقع في ط « فان فات عليك » (٦) بن صالح السهمي المصري — كما في الحاوي في سيرة الإمام الطحاوي لمحمد زاهد الكوثري رحمه الله

حدث به عن الأعرج تدليسا [1]منه به[1] عنه و[2]أنه إنما[2] كان أخذه من ربيعة بن عثمان عنه، ثم تأملنا حديث ربيعة عن الأعرج هل هو سماعه إياه منه[3] أو هو[4] على التدليس به عنه

فوجدنا فهدا قد حدثنا قال حدثنا أحمد بن حميد الكوفي ختن[5] عبيد الله بن موسى حدثنا عبد الله[6] بن إدريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، [7]وفي كل[7] خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، فإن فاتك شيء فقل قدر الله وما شاء فعل؛ وإياك واللو[8]! فإن لو تفتح عمل الشيطان فوقفنا بذلك على أن أصل هذا الحديث في إسناده إنما هو عن ابن عجلان عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج، ثم بان لنا معنى لو المحذر[9] منها في هذا الحديث بعد وقوفنا على أن

(١-١) كذا في ف، وفي ط و ر «به منه» (٢-٢) كذا في ف، وفي ر و ط «إنما» (٣) كذا في ف، وفي ط و ر «عنه» (٤) سقط من ف فقط (٥) كذا في ف وهو الصواب كما في ترجمته من تهذيب التهذيب، ووقع في ط و ر «حدثني» تصحيف فاحش (٦) في ابن ماجه في «باب في القدر» بعد أن ساق الحديث عن شيخيه «أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد الطنافسي قالا حدثنا عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة» وسيأتي هذا السند قريبا في المتن (٧-٧) كذا في ط، وفي ف و ر «وكل في» خطأ (٨) كذا في ط، وفي ف و ر «ولو» (٩) كذا في ف، وفي ط و ر «المحذور»

لو لىست مكروهه فى كل الأشياء إد كان الله قد دكر[1] فى كتابه إباحىها فى شىء دكرها فيه و هو قوله لىىيه فيما دكر من حوابه [لمن سأله - [2]] عن الساعه " و لو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير و ما مسنى السوء [3] " ثم اد قد كان رسوله دكرها[4] فيما دكرها فيه

كما حدثنا عبد الملك بن مروان الرقى حدثنا أبو معاويه عن الأعمش عن سالم بن ابى الجعد عن أبى كبشه الأنمارى[5] قال ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مثل الدنيا [مثل - [2]] أربعه رجل آتاه الله مالا و آتاه علما فهو يعمل بعلمه فى ماله ، و رجل [آتاه الله - [2]] علما و لم يؤته[7] مالا فهو يقول لو ان الله آتانى مثل ما آتى فلانا لفعلت فيه مثل الذى يفعل ، فهما فى الاجر سواء ؛ و رجل آتاه الله مالا و لم يؤته علما فهو يمنعه من حقه و ينفقه فى الباطل ، و رجل لم يؤته الله مالا و لم يؤته علما فهو يقول لو ان الله آتانى مثل ما آتى فلانا لفعلت فيه مثل ما يفعل ، فهما فى الوزر سواء فلم يكن لو مكروهه فيما دكرنا فعلمنا[8] بدلك

(١) كذا فى ف ، و فى ط و ر « دكرها » خطأ (٢) من ف (٣) سوره ٧ آيه ١٨٧ (٤) كذا فى ف ، و فى ط و ر « دكر » (٥) بهامش ط « فى المغرب ابو كبشه هو سعد بن عمرو أو عمرو بن سعد و قيل عمر أو عامر ابن سعد ، صحابى نزل الشام - محمد شريف الدين و فى المغنى الانمارى - بفتحه و سكون نون و براء منسوب الى انمار بن اراش وغيره - الحسن النعمانى » (٧) كذا فى ف ، و فى ط و ر « يعطه » (٨) كذا فى ف ، و فى ط و ر «فعلمنا »

أنها إنما هي مكروهة تحذراً[1] منها في غير ما وصفنا[2]

ثم تأملنا ذلك لنقف على الموضع الذي هي مكروهة فيه فوجدنا الله تعالى قد ذكر في كتابه ما كان من قوم ذمهم بما كان [من قول كان –[3]] منهم وهو قوله تعالى "يقولون لو كان لنا من الأمر شيء[4]" فرد[5] ذلك عليهم بقوله تعالى "قل إن الأمر كله لله" [ثم عاد يخبر عنهم بما كانوا عليه في ذلك مما أخفوه عن نبيه عليه الصلاة والسلام فقال –[3]] "يخفون في

---

(1) كذا في ف و ر، وفي ط «تحذر» (2) في الكلمات البيان للشيخ حسن المرصفي ص ١٧ عند شرحه لهذا الحديث ما نصه «أفاد بقوله فإذا أصابك الخ أنه يجب على الإنسان أن يصل أعماله التي يعود عليه نفعها فلا يصرف من أوقاته وقتاً في التأسف والتحسر على فائت بل غاية ما ينبغي له أن يعرف السبب ويشكر الله على ما يجدد له من علم به يحترس من الوقوع في مثل ما أصابه مجمعاً بقوله عليه الصلاة والسلام لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، وفي ذلك دوام سروره وكبت عدوه الشيطان الذي اجتهاده وبذل همته في التماس طرق حمله ومكائده مسوره ينال بها مآربه من تكدير الإنسان وتشويش أفكاره وإضاعة أوقاته بتلك الوساوس التي لا ترد فائتاً ولا تصلح فاسداً، وليس بمحظور على من مشى حافياً فدخلت شوكة في رجله أن يقول لو وقيت رجلي ولبست نعلي ما آلمتني الشوكة كيف ومن المحكي على لسانه «ولو كنت أعلم الغيب» الآية وقد قال «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي» في حجة حجها ساق الهدي من ميقات المدينة وصار بها محرماً فلما رأى المسلمين بمكة حلالاً إذ كانوا أحرموا بعمرة متمتعين وتحللوا منها ثم أحرموا عند الشروع في الأعمال قال ذلك تسكيناً لخواطرهم وتطييباً لنفوسهم وإنما المحظور تمكين الإنسان عدوه من عمله فيه بما يقذف في قلبه من شيء الخطرات» (3) من ف فقط (4) سورة ٣ آية ١٥٤ (5) كذا في ف، وفي ط و ر «فرد»

آنفسهم ما لا سدرن لك" ثم عاد تعالى بعد بحير عنهم بما كانوا يقولون فقال " يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا "، فرد الله ذلك عليهم بما أمر نبيه أن يقوله لهم فقال " قل لو كنتم فى بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم" ثم عاد بعد ذلك الى المومنين محذرا لهم[1] أن يكونوا أمثالهم فقال " يأيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا و قالوا لإخوانهم اذا ضربوا فى الأرض او كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا و ما قتلوا[2]" ثم أخبر المومنين بالمعنى الذى [3]به ابتلى بذلك أولئك الكافرون[3] فقال " ليجعل الله ذلك حسرة فى قلوبهم" ثم أخبرهم بحقائق الامور التى تجرى[4] عليها الخلق من الموت و الحياة فقال " و الله يحيى و يميت[5]" - الآية

و وجدناه تعالى قد قال فى كتابه " ان تقول نفس يحسرتى على ما فرطت فى جنب الله - الى قوله من المحسنين[6]" فرد الله ذلك عليهم بقوله "بلى قد جاءتك آياتى [7]فكذبت بها واستكبرت" الآية[7] قال فكان فيما تلونا من التلاوة ما قد عقل به ما هى فيه غير مذمومة و ما هى فيه مذمومة

---

(١) كذا فى ف و ر، و فى ط «يحذرهم» (٢) سورة ٣ آية ١٥٦ (٣-٣) كذا فى ف، و وقع فى ط و ر « الذى ابتلى به لذلك اولئك هم الكافرون » تخليط من النساخ، و فى تفسير ابن كثير فى تفسير الآية من سورة آل عمران ما لفظه وقوله تعالى « ليجعل الله ذلك حسرة فى قلوبهم » اى خلق هذا الاعتقاد فى نفوسهم ليزدادوا حسرة على موتاهم وقتلاهم (٤) وقع فى ط و ر «يجرى» (٥) سورة ٣ آية ١٥٦ (٦) سورة ٣٩ آية ٥٨ (٧-٧) سورة ٣٩ آية ٥٩ من ر، و فى ف « فكذبت بها الآية »، و فى ط « فكذبت بها و استكبرت »

و كذا

وكدا فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هدا الباب من حديث أبي كبشة

ثم وجدنا العرب تذم اللو وتحذر منها فيقول احذر لوا[1] — يريد قول الإنسان لو علمت أن هذا يلحقني لعملت حذرا وفيما ذكرنا قد دل على أن اللو المنكر ههنا[2] ما في حديث أبي هريرة الذي رويناه وعلى أن اللو التي ليست بمكروهة هي اللو المذكورة في حديث أبي كبشة الذي رويناه أيضا

وحدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير عن شعبة عن ابن إسحاق عن الحجاج الازدي عن سلمان[3] انه قال الإيمان بالقدر أن تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما اخطأك لم يكن ليصيبك ، لا تقولن لشيء أصابك لو فعلت كذا وكذا ، قال أبو جعفر يعني لكان كذا وكذا أو لم يكن كذا وكذا

وقد بان بما[5] شرحنا وذكرنا أن لا تضاد ولا اختلاف في شيء مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب وان ما تلونا من كتاب الله تعالى شاد[6] لذلك شاهد له

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فيمن صلت عليه من الموتى جماعة من المسلمين فشفعوا له انهم يشفعون

(١) من ف ، وفي ط ور لو (٢) كذا في ف ، وفي ط ور هو (٣) كذا في ف ور ، وفي ط «سليمان» (٤) كذا في الاصول الثلاثة ، ولعله «ها و» (٥) كذا في ط ور ، وفي ف «بما» (٦) كذا في ف ور وفي ط «ساند» خطأ

فيه اذا كان لهم عدد ذكر مقداره فيما روى عنه فى ذلك

حدثنا يونس أنبا ابن وهب أخبرني ابن جريج أن أيوب بن أبي تميمة [حدثه أن أبا قلابة [1]] أخبره ان عبد الله بن يزيد رضيع عائشة أخبره أن عائشة [2] زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبرته أن رسول الله
٥ صلى الله عليه وآله وسلم قال ما من رجل مسلم يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا [3] مائة فيشفعون له إلا شفعوا فيه

[حدثنا حسين بن نصر ثنا علي بن محمد ثنا عبيد الله يعنى ابن عمرو عن

(١) ما بين الحاجزين من ف فقط (٢) حديث عائشة اخرجه فى منتقى الأخبار فى باب فضل الصلاة على الميت وما يرجى له بكثرة الجمع، بنحو اللفظ الذى ذكره المصنف رواه أحمد ومسلم والنسائي والترمذي وصححه، أورده بعد أن ذكر قبله حديث مالك بن هبيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما من مؤمن يموت فيصلي عليه امة من المسلمين يبلغون أن يكونوا ثلاثة صفوف الا غفر له» فكان مالك يتحرى اذا قل اهل الجنازة ان يجعلهم ثلاثة صفوف رواه الخمسة الا النسائي، وفى شرحه نيل الاوطار حديث مالك بن هبيرة فى اسناده محمد بن إسحاق وروايه عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد عن مالك وفيه مقال معروف اذا عنعن وقد حسن الحديث الترمذي وقال رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق وروى إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق هذا الحديث وأدخل بين مرثد ومالك ابن هبيرة رجلا ورواية هؤلاء اصح عندنا، وقال وفى الباب عن عائشة وأم حبيبة وأبي هريرة ثم ذكر حديث عائشة بنحو اللفظ الذى ذكره المصنف من طريق أبي عمر عن عبد الوهاب الثقفي عن أيوب وعن أحمد بن منيع وعلى بن حجر عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة ثم قال حسن صحيح وقد وقفه بعضهم ولم يرفعه قال النووى من وقفه فهو ثقة وزيادة الثقة مقبولة (٣) كذا فى ف ور، وفى ط «يكون» خطأ

ابوب عن ابى ولابه عن عبد الله بن بريد عن عائشه عن النبى عليه الصلاه و السلام قال لا يموت أحد من المسلمين فيصلى عليه أمه من المسلمين يبلغوا ان يكونون[١] مائه فيشفعون له إلا شفعوا فيه - [٢]

حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا عمرو بن زراره ثنا اسماعيل و هو ابن ابراهيم عن ايوب عن أبى قلابه عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشه رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

حدثنا [محمد بن - [٢]] خزيمه حدثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمه ثنا ايوب عن أبى قلابه عن عبد الله بن يزيد الخطمى عن عائشه رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال ما من مسلم يموت فيصلى عليه امه من الناس يبلغون أن يكونوا مائه [٣]فيشفعون له[٣] الا شفعوا فيه

قال ابو جعفر هكذا[٤] يقول حماد فى اسناد هذا الحديث عن عبد الله ابن يزيد الخطمى و الناس يخالفونه فى ذلك يقولون عبد الله بن يزيد[٥]

---

(١) كذا فى ف باثبات النون مع وجود « ان » الناصبه و قد حذفها فيما سيأتى ، و أما حذف نون يكونون لجوازها لا يخفى على الخبير و إن اثبتها فيما سيأتى.

(٢) ما بين الحاجزين سقط من ط و ز وهو من ف (٣-٣) هكذا فى ط ، و قد سقط من ف و ز (٤) كذا فى ف ، و فى ط و ز «هذا» خطأ (٥) بهامش ط « فى التقريب عبد الله بن يزيد رضيع عائشه بصرى وثقه العجلى من الثالثه (الرابعه) و لم يذكره فى التجريد فى اسماء الصحابه و ذكر عبد الله بن يزيد الخطمى فيهم فقال شهد الحديبيه و مات زمن ابن الزبير رضى الله عنهم و رضى عنا معهم آمين - الحسن النعمانى أحسن الله اليه »

رضيع عائشة وهو اسمه بالصواب في ذلك والله أعلم، وعبد الله بن يزيد الخطمي هو رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير حديث

منها ما قد حدثنا ابن أبي داود حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي بردة قال كنت جالسا عند أمير قد سماه فجعل يردد عليه رؤوس الخوارج، قال فجعلت[1] كلما رأيته رأسا منها قلت إلى النار، فقال عبد الله بن يزيد يا ابن أخي! سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يكون عذاب هذه الأمة في دنياها

قال أبو جعفر وذكره[2] محمد بن سعد في الطبقات فقال عبد الله ابن يزيد الخطمي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ممن نزل الكوفة واختط بها دارا وولاه عليها عبد الله بن الزبير

ثم رجعنا إلى ما كنا فيه من عدد المصلين على الجنازة الشفعاء لصاحبها

حدثنا ابن معبد حدثنا علي بن الحسن بن شقيق حدثنا أبو حمزة - يعني السكري، اسمه محمد بن منصور - عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له

ووجدنا أبا أمية قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن موسى حدثنا شيبان - يعني أبا معاوية - بن عبد الرحمن النحوي عن الأعمش عن أبي صالح

(١) كذا في ف و ر، وفي ط «جعلت» (٢) كذا في ط، وفي ف «وذكر».

عن

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له

وقد روى ابن عباس[1] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عدد الجماعة المشفعين في هذا المعنى ما قد حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي ثنا وهب حدثني أبو صخر[2] حميد بن زياد عن شريك عن عبد الله بن أبي نمر عن كريب عن ابن عباس أنه مات ابن له بقديد أو بعسفان[3] فقال لكريب انظر ما اجتمع له من الناس، قال فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا،

---

(١) حديث ابن عباس ذكره في الجامع الصغير ورمز مخرجيه (حم م د) وفي المنتقى اخرجه مسلم وأحمد وأبو داود كما في رمز الجامع الصغير، وفي نيل الاوطار «حديث ابن عباس اخرجه ايضا ابن ماجه» وفيه «قال القاضي عياض هذه الاحاديث خرجت أجوبة لسائلين سألوا عن ذلك فأجاب كل واحد عن سؤاله، قال النووي ويحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبر بقبول شفاعة مائة فأخبر به ثم بقبول شفاعة أربعين فأخبر به ثم ثلاثة صفوف وإن قل عددهم فأخبر به قال ويحتمل ايضا أن يقال هذا مفهوم عدد لا يحتج به جماهير الاصوليين فلا يلزم من الاخبار عن قبول شفاعة مائة منع قبول ما دون ذلك وكذا في الاربعين مع ثلاثة صفوف، وحينئذ كل الاحاديث معمول بها وتحصل الشفاعة بأقل الأمرين من ثلاثة صفوف وأربعين، ومثل هذا التفسير ذكره في السراج المنير شرح الجامع الصغير في تفسير الحديث المذكور (٢) بهامش ط «في التقريب حميد بن زياد ابو صخر بن أبي المخارق الخراط مدني سكن مصر ويقال هو حميد بن صخر ابو مودود الخراط وقيل انهما اثنان صدوق يهم من السادسة مات سنة تسع وثمانين ومائة» ١٢ (٣) بهامش ط «في القاموس وعسفان كعثمان (ع) على مرحلتين من مكة - الحسن»

قال اخرجوه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه

و وجدنا عن انس[1] عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ما وافق ما رويناه في هذا الباب عن عائشة و أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و يخالف ما رويناه فيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

كما حدثنا أحمد بن شعيب انبا سويد بن نصر أنبا عبد الله يعني ابن المبارك عن سلام بن أبي مطيع عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله ابن يزيد رضيع عائشة [عن عائشة -[2]] عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال ما من ميت يصلي عليه جماعة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة يشفعون الا شفعوا فيه قال سلام فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثني به انس عن النبي صلى الله عليه و اله و سلم فقال قائل من اين جا هذا الاختلاف في هذه الروايات

(١) حديث انس لعله الذي ذكره في المنتقى و نصه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يموت فيشهد له اربعة ابيات من جيرانه الادنين الا قال الله تعالى قد قبلت علمهم فيه وغفرت له ما لا يعلمون - رواه أحمد. و في شرحه نيل الاوطار « وحديث أنس أخرجه أيضا ابن حبان و الحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مرفوعا » و في الجامع الصغير حديث « ما من رجل يصلي عليه مائة الا غفر له (طب) عن ابن عمر » وفي شرحه السراج المنير بعدم الجمع بين الروايات (٢) من ف و ر

فكان حوابا عن دلك سوفىق الله تعالى أنه يحتمل أن يكون الله حاد لعباده المومنين بالغفران لمن صلى عليه مائة منهم شفاعتهم له ثم حاد له[1] بالغفران بشفاعة اربعين منهم فكان[2] خبر ابن عباس بذلك هو آخر ما كان منه عز و جل مما جاد سببه بالغفران للمصلى عليه من المومنين بشفاعتهم و كان خبر عائشة و ابى هريره متقدمين لذلك ، فقال و لم حملت ذلك على ما ذكرت و لم تحمله على أن حديث عائشة [3]و حديث[3] أبى هريره هما المتأخران و حديث ابن عباس هو المتقدم

فكان حوابنا أن الله تعالى ليس من صفته أن يجود بغفران لمعنى ثم يرجع عن الغفران بذلك المعنى و قد يجوز أن يجود بالغفران لمعنى ثم يجود بالغفران بأقل من ذلك المعنى و بأيسره على خلقه الذين جاد بذلك عليهم ، فبان بما ذكرنا الوجه الذى جا منه اختلاف الحديث فى الآثار[4] التى رويناها - و الله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم

من قوله إن للقبر ضغطة لو نجا منها أحد لنجا[5] منها سعد بن معاذ

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن أم المومنين عائشة[6] رضى الله عنها أن رسول الله

---

(١) كذا فى ف و ر ، و فى ط « لهم » خطأ (٢) كذا فى ف ، و فى ط و ر « فهذا » (٢ - ٣) سقط من ف (٤) قد علمت فيما تقدم الجمع من الآثار نقلا عن القاضى عياض و النووى (٥) كذا فى ط و ر ، و فى ف « نجا » (٦) حديث عائشة ذكره فى الجامع الصغير و شرحه السراج المنير و رمز بخرجه (حم) و نصه =

= « ان للقبر ضغطة لو كان أحد ناجيا منها نجا سعد بن معاذ » و في شرحه « قال العلقمي و في الحديث عند النسائي و البيهقي عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له ابواب السماء و شهده سبعون ألفا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه يعني سعد بن معاذ ، قال الحسن تحرك له العرش فرحا بروحه وسئل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن ذلك فقال كان يقصر في بعض الطهور من البول ، و في رواية كان لا يستبرئ من البول ، و في رواية لو نجا أحد من ضغطة القبر لنجا سعد و لقد ضم ضمة اختلفت منها اضلاعه من أثر البول ، و في رواية ضم في القبر ضمة حتى صار مثل الشعرة فدعوت الله ان يرفه عنه وذلك أنه كان لا يستبرئ من البول ، قال سيخنا قال أبو القاسم السعدي في كتاب الروح له لا ينجو من ضغطة القبر لا صالح و لا طالح غير ان الفرق بين الكافر و المسلم فيها دوام الضغط للكافر وحصول هذه الحالة للمؤمن في اول نزوله إلى قبره ثم يعود إلى الإفساح فيه قال والمراد بضغط القبر التقاء حافتيه على جسد الميت ، قال الحكيم الترمذي سبب هذه الضغطة انه ما من احد إلا وقد ألم بخطيئة ما وان كان صالحا فجعلت هذه جزاء لها ثم تدركه الرحمة و لذلك ضغط سعد بن معاذ في التقصير من البول قال و أما الانبياء فلا نعلم ان لهم في القبور ضمة و لا سؤالا لعصمتهم ، قال النسفي في بحر الكلام المؤمن المطيع لا يكون له عذاب القبر و يكون له ضغطة القبر فيجد هول ذلك وخوفه لما انه نعم بنعمة الله ولم يشكر النعمة ، واخرج ابن ابي الدنيا عن محمد التيمي قال كان يقال ان ضمة القبر إنما اصلها انها امهم و منها خلقوا فغابوا عنها طويلا فلما رد اليها اولادها ضمتهم ضمة الوالدة التي غاب عنها ولدها ثم قدم عليها فمن كان لله مطيعا ضمه برأفة و رفق و ان كان عاصيا ضمه بعنف سخطا منها عليه لربها (حم) عن عائشة ، قال الشيخ حديث صحيح وفي الجامع الصغير ايضا حديث آخر وهو « لو نجا احد من ضمة القبر لنجا منها سعد بن معاذ لقد ضم ضمة ثم روخي عنه (طب) عن ابن عباس باسناد صحيح » و لعله الذي ذكره الشارح آنفا

صلى الله

صلى الله عليه و آله و سلم قال إن للقبر ضغطة[1] لو كان احد ناجيا منها لنجا[2] منها سعد بن معاذ، هكذا حدثناه ابن مرزوق بغير إدخال منه بين نافع و بين أم المؤمنين احدا

و حدثنا[3] سليمان بن شعيب بن سليمان الكيساني ابو محمد حدثنا عبد الرحمن[4] بن زياد ثنا شعبة عن سعد قال سمعت نافعا يحدث عن امرأة ابن عمر عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

و حدثنا محمد بن إسماعيل [بن سالم - [5]] الصائغ المكي أبو جعفر ثنا يحيى بن أبي بكير[6] الكرماني قاضي كرمان حدثنا شعبة قال سعد[7] سمعت نافعا عن امرأة ابن عمر عن عائشة رفعته[8] الى النبي صلى الله عليه و آله و سلم - ثم ذكر مثله فقد خالف سفيان بن سعيد شعبة في اسناد هذا الحديث عن سعد فرواه عنه كما حدثنا فهد حدثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن سعد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم [9]لو ان احدا[9] نجا من عذاب القبر لنجا منه سعد [10]بن معاذ[10] -

---

(١) كذا في ط و ر، وفي ف «لضغطة» (٢) كذا في ط، وفي ف و ر «نجا» (٣) كذا في ط، وفي ف و ر «وحدثناه» (٤) كذا في ف وهو الصواب كما في الجرح و التعديل، وفي ط و ر «ابو عبد الرحمن»، ولم اجده في تهذيب التهذيب (٥) من ف (٦) بهامش ط «يحيى بن أبي بكير نسر بفتح النون والمهملة ساكنة القيسي العبدي أبو زكريا البغدادي قاضي كرمان مات سنة ثمان وثمانين - كذا قال صاحب الخلاصة» (٧) كذا في ط، وزاد في ف و ر «اخبرني قال» (٨) كذا في ط و ر، وفي ف «يرفعه» (٩ - ٩) من ف، وفي ط و ر «لو احد» (١٠ - ١٠) سقط من ف

ثم قال بأصابعه الثلاثة يجمعها كأنه يقللها[1] ثم قال لقد ضغط ثم عوفي

فقال قائل أفيكون هذا مضادا لما قد روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص في هذا المعنى فذكر ما حدثنا ابن مرزوق حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا هشام بن سعد ثنا سعيد[2] بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن

٥ عبد الله بن عمرو بن العاص [قال -[3]] سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من مسلم يموت في يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا برئ من فتنة القبر، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن هذا حديث منقطع فان[4] ربيعة بن سيف لم يلق عبد الله بن عمرو وإنما كان يحدث عن ابي عبد الرحمن الحبلي[5] عنه، والدليل على ذلك أن الربيع[6] بن سليمان

١٠ الجيزي قد حدثنا قال ثنا أبو زرعة انبأ حيوة حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه رأى ابنته فاطمة عليها السلام [فقال لها من اين اقبلت يا فاطمة؟ فقالت أقبلت من وراء جنازة هذا الرجل -[3]] فقال

(١) كذا في ف، وفي ط «بقللها»، وفي ر «يقللها» يحررها (٢) كذا في ط ور وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب، ووقع في ف «يزيد» يحررها (٣) من ف (٤) من ف، وفي ط ور «وإن» (٥) في تهذيب التهذيب في ترجمة ربيعة بن سيف ما نصه «روى له أبو داود والنسائي حديثا من روايته عن عبد الله بن عمرو في منع النساء عن زيارة الكدى (اى القبور)» وهو الآتي في المتن قريبا والترمذي آخر من روايته عن عبد الله بن عمرو في الموت يوم الجمعة (وهو المتقدم آنفا في المتن) وقال غريب وليس اسناده بمتصل الخ، فما في تهذيب التهذيب مطابق لما قاله الحافظ الطحاوي في ربيعة بن سيف (٦) كذا في ف ور، وفي ط ربيع

لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل تلعب الكدى؟ قالت [1]وكيف[1] ألعبها وقد سمعت منك ما سمعت فقال والذي نفسي بيده! لو لعبت الكدى ما رأيت الجنة حتى تراها جدا أبيك ثم عدنا إلى طلب من بين ربيعة بن سيف وبين عبد الله بن عمرو في هذا الحديث

فوجدنا يونس قال حدثنا عبد الله بن وهب حدثني الليث بن سعد عن ربيعة بن سيف أن عبد الرحمن بن مخرم[2] أخبره أن ابنا للعاص بن عمه مات في يوم جمعة فاشتد وجده عليه فقال له رجل من اهل الصدق يا أبا يحيى! ألا أبشرك بشيء سمعته من عبد الله بن عمرو سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من مسلم يموت في يوم جمعة أو ليلة جمعة إلا برئ من فتنة القبر

حدثنا محمد بن عبد الله بن الحكم حدثنا أبي وشعيب بن الليث عن الليث حدثنا خالد يعني ابن يزيد عن ابن أبي هلال عن ربيعة بن سيف أن عبد الرحمن بن مخرم[2] أخبره أن ابنا للعاص بن عمه - ثم ذكر مثله سواء [3] زاد على يونس في إسناده ادخاله بين الليث وبين ربيعة بن سيف خالد بن يزيد وسعيد بن أبي هلال وهو أشبه عندنا بالصواب - والله أعلم وفيما يدلك على [فساد -] اسناد هذا الحديث وانه لا يجوز

(١-١) كذا في ف ور، وفي ط «كيف» (٢) كذا في ف ور، وفي ط «مخذم» ولم اجده في تهذيب التهذيب لا في من اسمه عبد الرحمن ولا في ترجمة ربيعة ابن سيف الحاكي عنه ما ذكر ولا في غيره مما عندنا فحرره (٣) من ف، وقد سقط من ط، وفي ر «ان اسناد» مختلط من الناسخ

عمله[1] احراح شيء مما توحب حدىث عائشه دحوله [مه — [2]] و نسأل الله سىحانه و ىعالى العون على دلك و ىسوىععه[3] ڡىما أمليا[4]

ىاب

ىيان مشكل ما روى عں رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

٥ ڡىما ىعرب ڡيه الشمس[5]

حدثنا عىد الملك ں مرران الرڡى حدىىا أىو معاىه الصرىر عں الاعمش عں ابراهيم السمى عں أىيه عں ابى در ڡال دحلت المسحد ڡادا النبى صلى الله عليه و آله و سلم حالس ڡادا عاىت الشمس ڡال ىا أىا در!

---

(١) كدا ڡى ط ، و ڡى ڡ و ر « لمىله » (٢) مں ڡ و ر (٣) كدا ڡى ط و ر ، و ڡى ڡ « ىسوڡه » (٤) كدا ڡى ڡ و ر ، و ڡى ط « ىملىىا » حطأ (٥) هدا المسكل لعله مں اعصل مسكلات هدا الكىاب لاحىوائه علـى أحادىث صحىحه طاهرها ىىىڡى حلاف العىاں و البرهاں ىطرا لما ىعوله اهل الهىئه الحدىده كحدىث أبى در ڡى العىارى المحرح ڡى الصحىحىں و عىرهما أں الشمس مسىعرهـا ىعد عروىها ىحت العرش و انها ىسحد ىحىه و ىىىطر الإدں لها ىالطلوع ىاىىه ، اما المؤلڡ ڡعد اورد حدىث أبى در أول هدا الىاب ىم ڡال ڡىى هدا ما ىدل على اں السمس ىعرب ڡى السماء ىم ىلاه ىحدىث اىں عىاس عں اىى ىں كعب ڡى أں السمس ىعرب ڡى عىں حمىه ىحلص مما طاهره الىصاد ىىں الحدىىىں ىأىها ىعرب ڡى السماء و أں السماء ڡيها طىں ڡاىه كما ىكوں ڡى الارص ىكوں ڡى السماء و اسىدل على دلك ىعوله ىعالى «لىرسل علىهم ححاره مں طىں» ڡدل دلك على أں الطىں كما ىكوں ڡى الارص ىكوں ڡى السماء أىصا ، و اما طىطاوى حوهرى ڡعد ڡال ڡى ىڡسىره السهىر ڡى ىڡسىره لآىه سوره الكهڡ « ىعرب ڡى عىں حمئه » اى دات حمأه ىمال حىب الىرصاربت دات حماه ، و ڡى رواىه أحرى ڡى عىں =

= حامئة اى حارة و ذلك لانه لما بلغ مغرب الشمس اى البلاد التى لا بلاد بعدها تغرب عليها الشمس حيث لم تكن عمران الا ما عرفوه ـ و ذلك عند بحر الظلمات المسمى بالمحيط الاطلانطيقى اذ وصل ذوالقرنين الحميرى الى بلاد تونس ثم سارحتى وصل الى مراكش فوصل الى ذلك البحر فوجد الشمس تغرب فى البحر رأى العين و كل بحر فيه ماء و طين ماؤه حار لالحاح الشمس عليه ، و قال فى تفسير « و الشمس تجرى لمستقر لها » الخ من سورة يس « هذه الحركة الشمسية التى ذكرناها هنا هى الحركة الارضية لكنها منسوبة للشمس باعتبار ما يظهر للرأى و هناك حركة اخرى للشمس هى و مجموعها حول كوكب آخر ، فالشمس تجرى و الارض تجرى و جرى الارض حول الشمس بحسب الظاهر لاتختلف عن جرى الشمس حول الارض كما هو مبرهن عليه فى ذكر الموازنة بين الحركات »

و فى تفسير النيسابورى عند تفسيره لقوله تعالى « وجدها تغرب فى عين حامية » اى حارة و فى قراءة بحذف الالف مهموزا فمعناه ذات حمأة اى طين اسود و لا تنافى بين القراءتين فمن الجائز ان تكون العين جامعة للوصفين وقد اوضحه ابن جرير الطبرى فقال و الصواب فى ذلك من القول ان يقال انهما قراءتان مستفيضتان فى قراء الامصار و لكل واحدة منهما وجه صحيح و معنى مفهوم و كلا وجهيه غير مفسد احدهما صاحبه و ذلك جائز ان تكون الشمس تغرب فى عين حارة ذات حمأة و طين فيكون القارئ فى عين حامية وصفها بصفتها التى هى لها و هى الحرارة و يكون القارئ فى عين حمئة وصفها بصفتها التى هى لها و هى أنها ذات حمأة و طين ، ثم قال « قال حكماء الإسلام قد ثبت بالدلائل اليقينية أن الارض كرية فى وسط العالم و ان السماء محيطة بها من جميع الجوانب و الشمس فى فلكها تدور بدوران الفلك فتأويل الآية أن الشمس شاهد هناك أعنى فى طرف العمارة كأنها تغيب وراء البحر الغربى فى الماء كما أن راكب السفينة يرى الشمس تغيب فى الماء لانه لا يرى =

=الساحل ولهذا قال وجدها تغرب ولم يخبر أنها تغرب في عين ولا شك ان البحار الغربية فوق السحوية فهي حامية وانما حمئة لكثرة ما في البحار من الطين الاسود »، وقال في تفسير « والشمس تجري لمستقر لها » في سورة يس ما نصه اي لحد لها موقت ينتهي اليه من فلكها شبه بمستقر المسافر اذا قطع مسافة الا ان المسافر له قرار بعد ذلك وهذه لا قرار لها بعد الحصول في ذلك الحد ولكنها تستأنف الحركة الخ والعلامة الآلوسي اطال البحث في هذا الموضوع بما لا مزيد عليه في روح المعاني في آية الكهف وآية يس لا سيما في آية يس فانه أتى بشيء لم يسبقه اليه احد فقال في تفسير آية الكهف « تغرب في عين حمئة » ما نصه والمراد بالعين الحمئة اما عين في البحر او البحر نفسه ثم حكى عن بعض العلماء كلاما لم يرتضه ثم قال « فانها تبقى طالعة في بعض الآفاق ستة اشهر وغاربة كذلك كما في افق عرض تسعين وقد تغيب مقدار ساعة وتظهر نورها من قبل المشرق في بعض العروض كما في بلغار في بعض ايام السنة »، فالشمس على ما هو الحق لم تزل سائرة طالعة على قوم غاربة على آخرين بحسب آفاقهم بل قال امام الحرمين لا خلاف في ذلك ويدل على ما ذكره ما اخرجه ابن عساكر عن الزهري ان خزيمة بن حكيم السلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن سخونة الماء في الشتاء وبرده في الصيف فقال ان الشمس اذا سقطت تحت الارض سارت حتى تطلع من مكانها فاذا طال كثر لبثها في الارض فيسخن الماء لذلك فاذا كان الصيف مرت مسرعة لا تلبث تحت الارض لقصر الليل فثبت الماء على حاله باردا ولا يخفى ان هذا السير تحت الارض تختلف فيه الشمس من حيث المسافة بحسب الآفاق والاوقات فتسامت الاقدام تارة ولا تسامتها أخرى ويشكل على ما ذكر ما اخرجه البخاري عن أبي ذر وساق الحديث المعروف باختلاف يسير ثم قال « واجيب بأن المراد انها تذهب تحت الارض حتى تصل الى غاية الانحطاط وهي عند وصولها دائرة نصف النهار في سمت القدم بالنسبة الى افق القوم الذين غربت عنهم وذلك الوصول اشبه شيء=

بالسجود

(٦٢)

= بالسجود بل لا مانع ان تسجد هناك سجودا حقيقيا لا يليق بها فالمراد من تحت العرش مكان مخصوص مسامت لبعض اجزاء العرش والا فهي في كل وقت تحت العرش وفي جوفه وهذا مبني على انه جسم كرى » وسيأتي في سورة طٰهٰ ما يتعلق بذلك، وعلى ما ذكر فالمراد بمستقرها محل انتهاء انحطاطها فهي تجري عند كل يوم لذلك المحل ثم تشرع في الارتفاع وسيأتي في سورة يٰس تمام الكلام وقد قال في سورة يٰس بعد أن حكى بعض ما قاله في سورة الكهف وذكر حديث أبي ذر ما نصه « والامر في ذلك مشكل ثم قال وقد سألت كثيرا من جلة المعاصرين عن التوفيق بين ما ثبت في الاخبار الصحيحة وبين ما يقتضي خلافها من العيان والبرهان فلم اوفق لان اوفر منهم بما يشفي العليل ويروي الغليل» ثم اجاب بجواب لم يسبقه اليه احد ملخصه ان الشمس وكذا الكواكب مدركة عاقلة واستدل على ذلك بالقواعد العربية ثم قال « ومتى كانت كذلك فلا يبعد ان تكون لها نفس ناطقة كنفس الإنسان » والانفس الناطقة الانسانية اذا كانت قدسية قد تنسلخ عن الابدان وتذهب متمثلة ظاهرة بصور ابدانها او بصور اخرى كما يتمثل جبريل ويظهر بصورة دحية او بصورة اعرابي مع بقاء تعلق لها بالابدان الأصلية يأتي معه صدور الافعال منها كما يحكى عن بعض الاولياء انهم يرون في وقت واحد في عدة مواضع وما ذاك الا لقوة تجرد انفسهم فتمثل وتظهر في موضع وبدنها الاصلي في موضع آخر وهو غير طي المسافة، وانكار من ينكر كلا منهما عليهم مكابرة لا تصدر الا من جاهل ومعاند، وقد عجب العلامة التفتازاني من بعض فقهاء اهل السنة اي كان مقاتل حيث حكم بالكفر على معتقد ما روي عن ابراهيم بن أدهم انهم رأوه في البصرة يوم التروية ورأوه ذلك اليوم بمكة ثم قال « فيمكن ان للشمس نفسا مثل تلك الانفس القدسية وانها تنسلخ عنها عن الجرم المشاهد المعروف مع بقاء نوع من التعلق لها به فتعرج الى العرش فتسجد تحته بلا واسطة وتستقر هناك وتستأذن ولا ينافي ذلك سير هذا الجرم المعروف وعدم سكونه حسبما تدعيه =

ندري أين تذهب هذه؟ قال قلت الله ورسوله أعلم، قال [فإنها -[1]] تذهب تسجد في السجود فيؤذن لها، كأنها قد قيل لها اطلعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، قال ثم قرأ في قراءة عبد الله ذلك[2] مستقر لها، ففي هذا ما يدل على أن الشمس تغرب في السماء، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيضا فيما تغرب فيه ما حدثنا علي بن عبد الرحمن ابن محمد بن المغيرة حدثنا عبد الغفار بن داود الحراني ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله[3] بن عثمان بن خثيم[4] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قرأ في عين حمئة، وكان هذا الحديث مما لم يرفعه أحد من حديث حماد بن سلمة غير عبد الغفار بن داود وهو مما يخطئه فيه أهل الحديث يقولون إنه موقوف على ابن عباس وقد خالفه فيه أصحاب حماد فلم يرفعوه فممن خالفه فيه منهم خالد بن عبد الرحمن الخراساني وحجاج بن منهال الأنماطي

=أهل السنة وغيرهم» ولأبي رية في كتابه الذي سماه «أضواء على السنة المحمدية» وهو جدير بأن يسمى اعتراضا على السنة المحمدية كلام في سجود الشمس وقد رد عليه الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني رحمه الله في رده الذي سماه «الأنوار الكاشفة» لما في «أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة» فراجعه في ص ٢٩٣

(١) من ف، وقد سقط من ط ور (٢) كذا في الثلاثة الأصول، وفي المراجع الأخرى «وذلك» (٣) كذا في ف ور، وفي ط «عبيد الله» خطأ (٤) بهامش ط «في التقريب عبد الله بن عثمان بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغرا القاري المكي أبو عثمان صدوق من الخامسة مات سنة اثنين وثلاثين ومائة رحمه الله تعالى»
(٥) من ف، وفي ط «يرفعه»

كما قد حدثنا محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمى أبو جعفر حدثنا خالد بن عبد الرحمن حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس أنه كان يقروها فى عين حمئة يهمزها

وكما قد حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان - فذكر باسناده مثله ولم يرفعه وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن عباس عن أبى بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بموافقة هذا المعنى

كما قد حدثنا على بن معبد حدثنا معلى بن منصور ثنا محمد بن دينار يعنى الطاحى[1] عن سعد بن أوس عن مصدع أبى يحيى عن ابن عباس قال أقرأنى أبى كما أقرأه النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ فى عين حمئة مخففة

وكما قد حدثنا أبو أمية حدثنا قيس بن حفص الدارمى حدثنا محمد ابن دينار - ثم ذكر باسناده مثله لم يقل مخففة

[وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا أبو داود الطيالسى ثنا محمد بن دينار - ثم ذكر باسناده مثله ولم يقل مخففة -[2]]، فصار رينا من[3] حديث ابن عباس عن أبى هذا ما ثبت[4] قراءة من قرأ هذا الحرف كما

---

(١) بهامش ط « الطاحى بمهملتين أبو بكر ابن أبى الفرات البصرى صدوق سيء الحفظ » (٢) ما بين الحاجزين مقدم فى ف فقط بعد قوله مثل « حمئة مخففة » (٣) كذا فى ط و ر ، وفى ف « فى » (٤) كذا فى ف ، وفى ط « بينت » ، وفى ر « ثبت » خطأ

قد ذكرناه فيه و هي قراءة نافع و أهل المدينة، و قد سند ذلك ما[1] قد حدثنا يونس انبا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال خالفني عمرو بن العاصي و نحن عند معاوية فقال ابن عباس عين حمئة، و قال عمرو حامية، فسألنا كعبا فقال انها في كتاب الله المنزل تغرب في طينة سوداء

حدثنا يونس حدثنا عمر بن خالد في شاهد حمئة حدثنا محمد بن سلمة عن ابن اسحاق عن عمرو بن ميمون عن أبي حاضر الحميري عن ابن عباس قال كنت عند معاوية و عنده عبد الله بن عمر فقال معاوية لعبد الله كيف تقرأ هذا الحرف وجدها تغرب في عين؟ قال في عين حامية، فقال ابن عباس فقلت لمعاوية انا سائل[2] هذا عن القرآن[2] و انما نزل في بيتي؟ فقال كيف[3] تقراها يا[3] ابن عباس؟ فقلت[4] وجدها تغرب في عين حمئة و قال أبو حاضر فقلت لابن عباس انا أنشد قول صاحبنا تبع

قد كان ذو القرنين قبلي[5] مسلما ملكا تدين[6] له الملوك و تحشد
بلغ المشارق و المغارب يبتغي اسباب علم من حكيم مرشد
فرأى[7] مغيب الشمس عند غروبها في عين ذي خلب[8] و ثاط حرمد

(١) كذا في ف، وفي ط «نما» وله معنى صحيح، وفي ر «نما» محرفا (٢–٢) كذا في ف، ووقع في ط و ر «عن هذا القرآن» (٣–٣) كذا في ط و ر، وفي ف «تقروها» كذا (٤) كذا في ف، ووقع في ط و ر «فقال» (٥) كذا في ط، وفي ف و ر «قبلي» و في تفسير الآلوسي «حتى» (٦) من ف، وفي ط «تدين» (٧) وقع في ف «فأتى» (٨) كذا في ط و ر، ووقع في ف «حلب» محرفا

فالحلب[1] فى لغتنا[2] الطين ، والشاط الحماة ، الحرمد الاسود

فذكرت ذلك لابى محمد بن سلامه رحمه الله عليه فقال هذه قوافى مختلفه

قد رايت اهل العلم بالشعر منهم ابو عباد الحارثى البصرى وغيره من اهل العلم بالشعر ينشدون الاول من هذه الابيات بغير ما ذكرت لى عن يونس وهو

فكان ذو القرنين حالى قد ابى طرف البلاد من المكان الأبعد

قال أبو جعفر وهذا هو الصواب حتى تسلم[3] قوافى هذه الابيات وتعود كلها الى الحرف[4] لا تختلف

حدثنا يوسف بن يزيد[5] حدثنا نعيم[6] بن حماد[6] حدثنا عبدة بن سليمان الكلابى عن عمرو بن ميمون أنبانا ابن حاضر - او ابو حاضر - عن ابن عباس قال قرأ معاويه فى الكهف وجدها تغرب فى عين حاميه ، فقلت إنما نقروها [7]فى عين[7] حمئة ، فسال معاويه عبد الله بن عمرو عنها فقال كما قرأتها ، قال ابن عباس فقلت فى بيتى نزل القرآن ، قال فبعث معاويه الى كعب يساله أين تجد الشمس تغرب فى التوراة؟ قال [8]فى ماء وطين[8] قال فقلت لابن عباس لو كنت عندكم[9] [10]لافدتك ما تزداد به بصيره[10] فى

---

(١) كذا فى ط ور ، ووقع فى ف «حلب» محرفا (٢) كذا فى ط ور ، وفى ف «لعنا» محرفا (٣) من ف ، وفى ط ور «تلم» (٤) كذا فى ف ، وفى ط «الحروف المكسوره الروى» وفى ر «الحروف» (٥) كذا فى ط ور ، وفى ف «زيد» ولم اجده فى شرح معانى الآثار فى شيوخه وكذا لم اجده فى تهذيب التهذيب ولا الميزان ولا اللسان فحرره (٦-٦) سقط من ف (٧-٧) من ط ور ، وقد سقط من ف (٨-٨) كذا فى ف ، وفى ط ور «فى طين» (٩) كذا فى الملا به الاصول ، وفى الآلوسى «عندكما» (١٠-١٠) كذا فى تفسير الآلوسى ووقع فى ف وط «لو فدتك ما تزداد بصره» وقريب منه فى ر - خطأ

حمئه، قال ابن عباس : ما ذا هو[1] ؟ قال [قلت -][2] فخذ فيما كان من قول تبع [3]ما ذكره في ذي[3] القرنين من كلفه بالعلم و اتباعه[4] اياه

بلغ المشارق و المغارب يبتغي أسباب أمر من حكيم مرشد

فرأى مغاب الشمس عند غروبها في عين ذي خلب و ثاط حرمد

٥ قال ابن عباس : ما الخلب ؟ [قال -][2] قلت : الطين - في كلامهم، قال : فما الثاط ؟ قلت : الحماة، قال : فما الحرمد ؟ قلت : الاسود، فقال ابن عباس [6]للرجل اكتب ما[6] يقول هذا الرجل.

[7]فقال قائل[7] : حديث ابن عباس عن أبي هذا يخالف حديث ابي ذر الذي رويناه في أول الباب لان في حديث ابي ذر غروب الشمس في

١ السماء و في هذا غروبها في طينة سوداء و الطين[8] فانما يكون في الأرض لا في السماء، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله ان الطين قد يكون في السماء كما يكون في الأرض، و قد دل على ذلك قوله تعالى فيما ذكره عن أضياف ابراهيم عليه السلام مما كان جوابا منهم لإبراهيم عن[9] قوله " فما خطبكم ايها المرسلون ، قالوا انا ارسلنا الى قوم مجرمين ، لنرسل عليهم

(١) كذا في ف و الآلوسي (٢) من ف فقط (٣-٣) كذا في ط، وفي ف و ر « ما ذكره ذو » خطأ، وفي الآلوسي « ما ذكر به ذا القرنين » (٤) كذا في الآلوسي و هو الظاهر، وفي ط و ر « اسعافه »، وفي ف « امعانه » (٥) كذا في ف، وفي ط و ر «معار»، وفي الآلوسي « معتب» (٦-٦) كذا في ف والآلوسي، وفي ط « لا تسأل عما كان »، وفي ر « لا تسأل اكتب ما » (٧-٧) كذا في ف، وفي ط و ر «قال لي قائل» (٨) كذا في ف و ر، و في ط « أما الطين » (٩) كذا في ط و ر، وفي ف « من »

حجارة من طين[1]" فدل ذلك على أن الطين في السماء كما هو في الأرض

فقال هذا القائل: ففي شعر سعد الذي رويته «قد أبى مغيب الشمس» فذلك مما قد دل أنه رأى مغيبها، أنه في الأرض لا في السماء

فكان جوابنا له عن ذلك الذي رويناه عن أبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحجة في اللغة و[2]فيما سواها[2]، ومع هذا فقد يجوز أن تكون تلك الرؤية التي رآها [3]سعد رؤية يقين[3] وعلم بالقلب لا رؤية عين كما قال تعالى "ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون[4]" فكان ذلك على[5] رؤية القلوب بقلبها لا على رؤية الأبصار، فخرج بذلك جميع ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب على[6] الائتلام بغير تضاد فيه ولا اختلاف

وقد قرأ هذا الحرف أعني حمئة بخلاف ما قرأ به ابن عباس وهو حامية فكان ممن قرأه جماعة منهم ابن مسعود كما حدثنا أحمد بن أبي عمران حدثنا خلف بن هشام ثنا الخفاف عن هارون عن عاصم عن زر عن ابن مسعود أنه كان يقرأ حامية يقول حارة منهم ابن الزبير كما قد حدثنا أحمد ثنا خلف ثنا عبيد بن عقيل عن سهل عن محمد بن عبد الرحمن

---

(١) سورة ٥١ آية ٣١-٣٢ (٢-٢) كذا في ف، وفي ط «فيما سواه»، وفي ر «فيما سواه» وكلاهما خطأ (٣-٣) كذا في ط وهو الصواب، وفي ط «رؤيته بعين»، وفي ر «رؤيته سمعين» خطأ، وراجع كلام طنطاوي جوهري في التعليق أول الباب (٤) سورة ٣ آية ١٤٢ (٥) كذا في ف، وفي ط ور «في» (٦) كذا في ف وهو الصواب، وفي ط ور «لا على» خطأ

ان محصن عن أبيه عن ابن الزبير خامنة بالالف كمثله[1]

وفي الفصل الاول عن الذي كان مع ابن عباس عند معاوية من عمرو ومن ابنه عبد الله هذه القراءة أيضا[2] ولا نعلم عن احد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سوى ابن عباس موافقة[3] ابن عباس
٥ في حمئة فالاكثر منهم على حامية . فقد بينا من ذلك ما بيناه وتركنا ما سواه مما لا يتصل اسناده . وكان ممن[4] قرأ هذا الحرف أيضا عاصم بن سليمان الاعمش وحمزة ، وذكر لنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد أنه كان يذهب إلى ذلك ويختاره لكثرة عدد القراء ، لأن عاصما لقراءته[*] من صحة المخرج ما ليس لقراءة[5] غيره

١٠ سمعت احمد بن ابي عمران يقول سمعت يحيى بن أكثم يقول ان كان القراءة [توجد -[6]] بصحة المخرج فما نعلم لقراءة[7] من صحة المخرج ما لقراءة[*] عاصم لأنه يقول قرأت القرآن على ابي عبد الرحمن وقرأ ابو عبد الرحمن على علي وقرأ علي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال وكنت انصرف من عند أبي عبد الرحمن فامر زر بن حبيش فاقرأ عليه كما قرأت على

(١) كذا في ط ، وفي ف و ر « كمثل » (٢) كذا في ف و ر ، ووقع في ط « نصاد » خطأ فاحش (٣) كذا في ف و ر ، وفي ط « موافقه » و أيت خبير بأن القراءتين متواترتان فيها كمرسي رهان بل قال الآلوسي وظاهر ما سمعت يرجح قراءة ابن عباس رضي الله عنهما (٤) كذا في ف و ر ، وفي ط « لمن » خطأ (٥) كذا في ف و ر ، وفي ط « بقرئه » خطأ (٦) من ف فقط (٧) كذا في ف و ر ، وفي ط « القراءة » خطأ

أبي عبد الرحمن فلا نعبر على سيئا، قال: وقرأ زر على ابن مسعود، وقرأ ابن مسعود على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قال أبو جعفر: وصدق، وقد كنا أخذنا قراءة عاصم حرفا حرفا عن روح بن الفرج وحدثنا أنه أخذها عن يحيى بن سليمان الجعفي، أنه قال لهم: حدثنا أبو بكر بن عياش قال: قرأت على عاصم. قال أبو بكر: فقلت لعاصم: على من قرأت؟ فقال[1]: على السلمي، وقرأ على علي، وقرأ علي [على -[2]] النبي صلى الله عليه وآله وسلم. قال عاصم: وكنت أجعل طريقي على زر فأقرأ عليه، وقرأ زر على ابن مسعود، وقرأ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ولقد حدثني إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي سمعت حفص بن سليمان الكوفي عن عاصم قال: قال أبو عبد الرحمن: قرأت على علي فأكثرت وأمسكت عليه فأكثرت[3] وأقرأت الحسن والحسين حتى ختما القرآن، ولقيت زيد بن ثابت بحرف القرآن فما خالف عليا[4] في حرف، فلو أضاف مضيف[5] قراءة عاصم كلها إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما كان مخطئا.

ومما يقوي ذلك ما حدثنا فهد حدثنا محمد بن سعيد ابن الأصبهاني حدثنا شريك بن عبد الله وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: قلت لابن عباس: على القراءة الأولى نقرأ[6] قراءة ابن مسعود؟

---

(١) كذا في ف، وفي ط ور «قال» (٢) من ف، وقد سقط من ط ور (٣) كذا في ف ور، وفي ط «وأكثرت» (٤) كذا في ف، وفي ط «علي»، وفي ر «عليك» (٥) كذا في ط، وفي ف ور «مصحف» (٦) كذا في ف ور، وفي ط «نقرؤ».

[1]قال بل قراءة ابن مسعود[1] هي الآخرة إن جبريل كان يعرض على نبي الله [2]صلى الله عليه و آله و سلم[2] القرآن في كل رمضان، فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه مرتين، فشهد عبد الله ما نسخ منه و ما بدل

و ما حدثنا فهد حدثنا ابو غسان حدثنا إسرائيل بن يونس عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه قال لاصحابه أي القراءتين ترون آخرا؟ قالوا قراءة زيد، قال إن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان يعرض القرآن على جبريل كل سنة، فلما كانت السنة التي قبض فيها عرض عليه مرتين فشهده ابن مسعود، فكانت قراءة عبد الله آخرا

قال ابو جعفر و الاختلاف في هاتين القراءتين في هذا الحرف من أيسر الاختلاف لانا إذا صححنا ما روي في العين التي تغرب فيها الشمس استحق[3] بذلك الحمأ و الحرارة جميعا فكانا من صفاتها، و كان من قرأ حامية وصفها باحدى صفاتها و من قرأ حمئة وصفها بصفتها الاخرى[4]، و في ذلك اتسع غير ضيق على احد ممن روى قراءة هاتين القراءتين

باب

بيان مشكل[5] ما روي عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في جوابه كان لو جدته[6] أم سلمة و ميمونة رضوان الله عليهما لما

(١) ما بين الرقمين سقط من ف (٢-٢) كذا في ف و ط، و قد سقط من ر (٣) كذا في ف و ر، و وقع في ط «استحاق» محرفا (٤) راجع كلام ابن جرير الطبري في ذلك في التعليق اول الباب (٥) حديث ام سلمة و كذا حديث عائشة رضي الله عنهما اخرجهما صاحب منتقى الاخبار مع شرحه =

= نيل الأوطار في باب نظر المرأة إلى الرجل و قال في الأول اخرجه احمد و ابو داود و الترمذي و صححه و قال في الثاني متفق عليه و لأحمد أن الحبشة كانوا يلعبون عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في يوم عيد قالت فاطلعت من فوق عاتقه فطأطأ لي منكبه فجعلت انظر اليهم من فوق عاتقه حتى شبعت ثم انصرفت و في شرحه حديث ام سلمة اخرجه ايضا النسائي و ابن حبان و في اسناده نبهان مولى سلمة شيخ الزهري و قد وثق ، و في الباب عن عائشة عند مالك في الموطأ انها احتجبت من اعمى فقيل لها انه لا ينظر اليك قالت لكني أنظر اليه ، و قد استدل بحديث ام سلمة هذا من قال انه يحرم على المرأة نظر الرجل كما يحرم على الرجل نظر المرأة و هو أحد قولي الشافعي و احمد والهادوية ، قال النووي و هو الاصح و لقوله تعالى « وقل للمؤمنت يغضضن من أبصارهن » و لان النساء احد نوعي الآدميين فحرم عليهن النظر الى النوع الآخر قياسا على الرجال و تحقيقه ان المعنى المحرم للنظر هو خوف الفتنة و هذا في المرأة أبلغ فانها اشد شهوة و اقل عقلا فتسارع إليها الفتنة أكثر من الرجل ، و احتج من قال بالجواز فيما عدا ما بين السرة و الركبة بحديث عائشة المذكور في الباب و يؤيد هذا احتجابها من الاعمى كما تقدم ، و قد جزم النووي بأن عائشة كانت صغيرة دون البلوغ او كان ذلك قبل الحجاب و تعقبه الحافظ بأن في بعض طرق الحديث ان ذلك كان بعد قدوم وفد الحبشة و ان قدومهم كان سنة سبع و لعائشة يومئذ ست عشرة سنة و احتجوا ايضا بحديث فاطمة بنت قيس المتفق عليه انه صلى الله عليه و آله و سلم امرها ان تعتد في بيت ابن ام مكتوم وقال انه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده و يجاب بأنه يمكن ذلك مع غض البصر منها و لا ملازمة بين الاجتماع في البيت و النظر ، و احتجوا ايضا بالحديث الصحيح في مضي رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم الى النساء في يوم العيد عند الخطبة فذكرهن و معه بلال فأمرهن بالصدقة — وقد تقدم ، و يجاب أيضا بأن=

دحل علنه ابن أم مكتوم و هما عنده بعد ما أنزل الحجاب احتجبا منه فقلن يا رسول الله ! إنه أعمى لا يرانا و لا يعرفنا ، و من قوله لهما افعمياوان[1] أنتما

[حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب
٥ عن نبهان مولى أم سلمه [أن أم سلمه -[2]] أخبرته أنها كانت عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و ميمونه قالت فبينا نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه و ذلك بعد أن أمر بالحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم احتجبا منه ، فقلنا يا رسول الله ! أليس هو أعمى لا يبصرنا و لا يعرفنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أفعمياوان أنتما -[3]]

= ذلك لا يستلزم النظر منهن اليهما لإمكان سماع الموعظه ودفع الصدقة مع غض البصر ، و قد جمع ابو داود بين الاحاديث فجعل حديث ام سلمه مختصا بأزواج النبي صلى الله عليه و آله و سلم و حديث فاطمه و ما في معناه لجميع النساء ، قال الحافظ في التلخيص قلت و هذا جمع حسن و به جمع المنذري في حواشيه واستحسنه شيخنا - انتهى ، وجمع في الفتح بأن الامر بالاحتجاب من ابن ام مكتوم لعله لكون الاعمى مظنه أن ينكشف منه شيء و لا يشعر به فلا يستلزم عدم جواز النظر مطلقا ، قال و يؤيد الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء الى المساجد و الاسواق و الاسفار منتقبات لئلا يراهن الرجال و لم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لئلا يراهم النساء فدل على مغايره الحكم بين الطائفتين و بهذا احتج الغزالي (٦) كذا في ف ، ووقع في ط و ر « زوجته »

(١) كذا في ط و ر ، وفي ف «افعمياوان» (٢) ما بين الحاجزين من ف (٣) ما بين الحاجزين سقط من ر

السيما سصرانه

حدىا أحمد س شعىب أىا إسحاق س إراهيم أىا عىد الرزاق حدىى اس المىارك عن يوىس عن الزهرى عن ىىهان مولى ام سلمه عن ام سلمه قالت كىت عىد رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم و عىده ميمونه فاستأذن اس أم مكتوم و ذلك ىعد الحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم قوما ! فقلت يا رسول الله ! انه اعمى لا ىىصرنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم افعمياوان اىىما فكان فى هدا الحديث ما قد دل أن الله عز و جل لما حجب امهات المؤمنين [عن الناس-] [2] فمنعهم من روىهن ىقوله تعالى "و اذا سالتموهن متاعا فسلوهن من وراء حجاب"[3] انه [قد -] كان فى ذلك قد[4] حجب الناس عنهن كما حجبهن عن الناس و أنه حرام عليهن النظر الى الناس الذىن حرم عليهم النظر اليهن، فدخل فى ذلك العميان و البصرا [جميعا -] فتوهم متوهم أن ما فى هدا الحديث مما قد[4] ذكرنا [ما -[5]] قد خالف ما فى الحديث المروى فى امر عائشه رضوان الله عليها

فهو ما قد حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثنى عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروه عن عائشه رضى الله عنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم يسترنى بردائه و انا انظر الى الحبشه وهم يلعبون

(١) من ف ، و قد سقط من ط و ز (٢-٢) كذا فى ف وفى ط و ز « فحجبهم عن » (٣) سوره ٣٣ آيه ٥٣ (٤) سقط من ف (٥) من ف و ز

و انا جارية فاقدر[1] قدر الجارية العربة[2] الحديثة السن

و ما قد حدثنا يونس أنبانا ابن وهب قال قال عمرو عن أبي الاسود عن عروة عن عائشة قالت وكان يوما عندي رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فلعب السودان بالدرق و الحراب فاما سألت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و اما قال تنظرين[3]؟ فقلت نعم، فاقامني وراءه حذاء خده[4] وهو يقول دونكم يا بني أرفدة! حتى اذا مللت قال حسبك؟ قلت نعم، قال اذهبي

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب (حدثني[5]) [6]بكر بن مضر[6] عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن[7] الحارث عن أبي[8] سلمة عن عائشة قالت دخل الحبشة المسجد يلعبون فقال لي يا حميراء! أتحبين ان تنظري اليهم؟ فقلت نعم، فقام بالباب، جئته فوضعت ذقني على عاتقه فأسندت وجهي الى خده، من قولهم يومئذ ابو القاسم طيبا، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حسبك؟ فقلت يا رسول الله! لا تعجل، [فقام -[9]] ثم قال حسبك؟ فقلت[10] لا تعجل يا رسول الله! [قالت -[11]] و ما [12]بي احب[12]

(١) كذا في ف، وفي ط و ر «فاقدر» (٢) كذا في ف و ر، وفي ط «العربة» (٣) كذا في ط، وفي ف و ر «تنظري» (٤) ووقع في ط و ر «حذا خده»، وفي ف «حذا خده»، والصواب ما اثبتناه (٥) كذا في ط بين المربعين، وأظنه من صنيع المصحح، وفي تهذيب التهذيب «وعنه ابن وهب»، وفي ر و ف «وحدثني» (٦-٦) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب، ووقع في ط و ر «زكريا بن نصر» محرفا (٧) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب، ووقع في ط و ر «عن» (٨) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب، ووقع في ط و ر «أم» خطأ (٩) من ف و ر (١٠) كذا في ف، وفي ط و ر «فقلت» (١١) من ف (١٢-١٢) كذا في ف و ر، وفي ط «لي احب»

النظر

النطر اليهم و لكن أحدث ان سلع النساء[1] معاى[2] أو مكانى منه

ما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكسانى[3] نا بشر بن بكر حدثنى الأوزاعى حدثنى ابن شهاب حدثنى سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال دخل عمر بن الخطاب و الحبشة يلعبون فى المسجد[4] فزجرهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم دعهم فانهم [5]بنو ارفده[5] فكان جوابنا له عن ذلك ان[6] ما فى حديث عائشة هذا لم يبن لنا مضادته لحديث ام سلمة و ميمونة الذى رويناه فى الفصل الاول من هذا الباب ، كان ما فى حديث أم سلمة و ميمونة مكشوف المعنى ووقفنا به على انه كان بعد نزول الحجاب وعلى ان ما فيه مما خاطب به رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم ام سلمة و ميمونة زوجته كان لامرأتين بالغتين قد لحقهما

---

(١) كذا فى ط و ر ، وفى ف « الناس » (٢) كذا فى ط ، وفى ف و ر « مقامه » خطأ (٣) كذا فى ط و ر ، وفى ف « الكيسانى » (٤) فى نيل الاوطار « قوله يلعبون فى المسجد فيه دليل على جواز ذلك فى المسجد وحكى ابن التين عن أبى الحسن اللخمى أن اللعب بالحراب فى المسجد منسوخ بالقرآن أما القرآن فقوله تعالى « فى بيوت اذن الله ان ترفع » وأما السنة فحديث « جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم » وتعقب بأن الحديث ضعيف وليس فيه ولا فى الآية تصريح بما ادعاه ولا عرف التاريخ فيثبت النسخ وحكى بعض المالكية عن مالك أن لعبهم كان خارج المسجد وكانت عائشة فى المسجد وهذا لا يثبت عن مالك فانه خلاف ما صرح به فى طرق هذا الحديث ـ كذا فى الفتح وفى الحديث أيضا جواز النظر إلى اللهو المباح وفيه حسن خلقه مع اهله وكرم معاشرته (٥ ـ ٥) كذا فى ف ، ووقع فى ط و ر « بنوا ارفده » خطأ ، ومعنى ارفده اسم لجد لهم وقيل معنى ارفده الامة كما فى فتح البارى فى « باب قصة الحبش » الخ (٦) من ف و ر ، و قد سقط من ط

العادة ، كان حديث عائشة لا ذكر فيه لتقدم نزول الحجاب في نساء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن الناس و حجاب الناس عنهن ، و ليس لاحد ان يحمله على انه كان بعد نزول الحجاب الا كان لمخالفه[1] ان يحمله على أنه كان قبل نزول الحجاب فيتكافآن[2] في ذلك و إذا تكافآ فيه ارتفع ، و قد يحتمل أيضا ان [يكون - ٣] ما في حديث عائشة كان و هي حديثة لم تبلغ مبلغ النساء فلم يلحقها العادات فكان[4] ذلك الذي كان منها كان و لا يعد عليها ، فقال هذا القائل و فيما رويتم عن عائشة ما يجب دفعه ، و ترك قوله لان[5] فيه لعب السودان بالدرق في مسجد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و ذلك من اللهو الذي لا يصلح في غيره من المساجد فكيف فيه[6] على تجاور حرمته حرمتها[6] غير المسجد الحرام و قبل ذلك[7] مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه آله و سلم مما قد حدثناه علي بن معبد حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال ابو جعفر لم يكن هذا من سهم قريش كان من سهم باهلة عن حميد الطويل عن انس بن مالك

و ما قد حدثنا علي بن شيبة ثنا يزيد بن هارون انبا حميد عن انس

(١) وقع في الثلاثة الاصول «لمخالفة» (٢) كذا في ف ، وفي ط و ر «فيكافيان»
(٣) من ف (٤) كذا في ف وفي ط و ر « و كان » (٥) راجع التعليق المتقدم الذي نقلناه من نيل الاوطار (٦-٦) كذا في ف غيران فيه و في ر «حرمتهن» و في ر « يجور » ، و وقع في ط « انه يريد حرمته على حرمتها » ، و أظنه من تصرف المصحح (٧) كذا في ف ، و وقع في ط و ر « بذلك »

ابن مالك قال قدم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم المدينة و لهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية فقال ان الله أبدلكما بهما خيرا منهما يوم الفطر و يوم النحر فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله و عونه أن الذي في حديث عائشة مما كان من السودان في مسجد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ليس[1] من اللهو المذموم لأنه مما يحتاج إليه من أمثالهم في الحرب فذلك محمود منهم في المسجد و فيما سواه ، و الذي في حديث أنس ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من اللعب كان على [2]جهة اللهو[2] مما لا يقاتل بمثله عدو و لا منفعة فيه للإسلام و لا لأهله فذلك مذموم من أهله غير محمود منهم و قد روي عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في صنف من اللهو الذي يرجع [3]إليه أنه آلة في حرب العدو أنه[3] محمود

كما[4] قد حدثنا بكار ثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن أبي سلام عن عبد الله بن زيد الأزرق عن عقبة بن عامر[5] عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعه الاجر و الرامي به و منبله[6]، فارموا و اركبوا، ان ترموا احب إلي من أن تركبوا ، و ليس

(١) كذا ط و ر، و قد سقط من ف (٢-٢) وقع في ف «وجهة اللهو» ، و وقع في ط و ر «جهة النهي» و كلاهما خطأ (٣-٣) كذا في ف و هو الصواب ، و في ط «إلى الله» ، و في ر «الى انه آلة الحرب انه» (٤) كذا في ف و ر ، و في ط «مما»

(٥) حديث عقبة بن عامر اخرجه ابن ماجه باختلاف يسير في «باب الرمي في سبيل الله» (٦) في ابن ماجه «و الممد به» .

من اللهو الا[1] ثلاثه تاديب الرجل فرسه و ملاعبته[2] امرأته و رميه بقوسه، و من ترك الرمي بعد ما علمه كانت نعمة كفرها[3] و حدثنا الربيع ابن سليمان المرادي ثنا أسد بن موسى ثنا مروان بن معاوية ثنا [4]هشام - ثم ذكر باسناده مثله[4] وكما حدثنا الربيع ثنا بشر بن بكر ثنا ابو رجاء حدثني
٥ أبو سلام حدثني خالد بن زيد[5] قال قال لي عقبة بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - ثم ذكر مثله، و كان ما قد رويناه من حديث عقبة هذا قد دل على أن ما كان من اللهو مما يراد به تعلم[6] آلة الحراب مما هو مامور به محمود عليه أهله، فان ما ذكرنا بتوفيق الله تعالى و عونه أن لا شيء فيما رويناه [في هذا الباب عن رسول الله عليه السلام -[7]]
١٠ مضادا[8] لشيء مما رويناه غيره فيه، فان كل نوع منه [فلمعنى أراده صلى الله

(١) كذا في الاصول الثلاثة، و لعل «الا» زائدة فيها، و في منتقى الاخبار في باب الحث على الرمي «كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا ثلاثا رميه - الخ رواه الخمسة، و في ابن ماجه «و كل ما يلهو به المرء المسلم باطل إلا رميه بقوسه و تاديبه فرسه و ملاعبته امرأته فانهن من الحق» (٢) كذا في ط و ر، و في ف «مداعبته» (٣) و في ابن ماجه «عن المغيرة بن نهيك أنه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من تعلم الرمي ثم تركه فقد عصاني» (٤-٤) كذا في ط و ر، وفي ف «هشام بن زكريا باسناده» ولعل ما في ف مختلط من النساخ (٥) بهامش ط «في الخلاصة خالد بن زيد او ابن يزيد الجهني عن عقبة بن عامر و عنه ابو سلام الاسود وهو الاسود بن سلام المحاربي الفقيه الكوفي ثقة جليل مخضرم مات سنة اربع و ثمانين رحمه الله تعالى عليهم ١٢ الحسن النعماني كان الله له» (٦) كذا في ط و ر - و في ف «تعليم» (٧) من ف فقط (٨) كذا في ف، و في ط و ر «مضادا»

 عليه

عليه وسلم به -[1]] [2]وان بين[2] ذلك[3] ، رضعه مواضعه[3] نؤخذ[4] من أهل العلم بمثله لا ممن سواهم ، الحمد لله

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في قوله لام سلمة[5] زوجته اذا كان لإحداكن مكاتب وكان

(١) كذا في ف و في ز ومثله ، وفي ط « يعلى من اراد به عليه السلام » (٢-٢) كذا في ز نعم نا ، وفي ف « بمس » ، وفي ط « بدور بن » ، وكله تخليط من النساخ (٣-٣) كذا في ف وهو الصواب ، وفي ط « وواضعه » خطأ ، وفي ز « ووضعه لواضعه » (٤) كذا في ف وهو الصواب ، وفي ط « لوجد » ، وفي ز « نوجد » (٥) حديث ام سلمة اخرجه في منتقى الاخبار في « باب المكاتب » وقال اخرجه الخمسة الا النسائي وصححه الترمذي وفيه « ويحمل الامر بالاحتجاب على الندب » وفي شرحه النيل « وحديث ام سلمة قال الشافعي لم ار احدا ممن رضيت من اهل العلم يثبت واحدا من هذين الحديثين » قال البيهقي اراد هذا وحديث عمرو بن شعيب يعني الذي قبله (وهو « وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أيما عبد كوتب بمائة اوقية فأداها إلا عشر اواق فهو رقيق رواه الخمسة الا النسائي » وفي لفظ « المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم رواه ابو داود » وفي الشرح ايضا وهو (اي حديث ام سلمة) من رواية الزهري عن نبهان مولى ام سلمة عنها وقد صرح معمر بسماع الزهري من نبهان وقد اخرجه ابن خزيمة عن نبهان من طريق اخرى قوله « فلتحتجب منه » ظاهر الأمر الوجوب اذا كان مع المكاتب من المال ما يفي بما عليه من مال الكتابة لانه قد صار حرا وان لم يكن قد سلمه الى مولاه وقيل انه محمول على الندب قال الشافعي يجوز ان تكون امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ام سلمة =

عده ما يودي فليحتجب منه

حدثنا المزني ثنا الشافعي ثنا ابن عيينه عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمه أنه كان معها و انها سالته كم بقي عليك من كتابتك فذكر شيئا قد سماه فأمرته أن يعطيه أخاها او ابن اخيها و ألقت الحجاب منه و قالت

٥ عليك السلام ، و ذكرت عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم انه قال إذا كان لإحداكن مكاتب و كان عنده ما يودي فلتحتجب منه ، قال سفيان سمعته من الزهري [١]و ثبته معمر[١]

و حدثنا محمد بن داود البغدادي ثنا سعيد بن داود بن ابي زنبر[٢] ثنا

= بها بالاحتجاب من مكاتبها اذا كان عنده ما يؤدي تعظيم ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيكون ذلك مخصصا بهن ثم قال «ومع هذا احتجاب المرأة ممن يجوز له ان يراها واسع وقد امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم سوده ان تحتجب من رجل قضى انه اخوها وذلك يشبه ان يكون للاحتياط وان الاحتجاب ممن له ان يراها مباح والقرينة القاضيه بحمل هذا الامر على الندب حديث عمرو بن شعيب المذكور فانه يقتضي ان حكم المكاتب قبل تسليم جميع مال الكتابه حكم العبد و العبد يجوز له النظر إلى سيدته كما هو مذهب اكثر السلف لقوله تعالى « او ما ملكت ايمانهن » وذهب جماعه من اهل العلم منهم الهادوية الى انه لا يجوز للعبد النظر إلى سيدته ومن مكاتبهم لذلك ما روى عن سعيد بن المسيب انه قال لا تغرنكم آيه النور فالمراد بها الإماء قال في البحر وخصصن بالذكر لتوهم مخالفتهن للحرائر في قوله تعالى « اوسآئهن » - اه‍، و راجع سبل السلام لشرح بلوغ المرام

(١-١) كذا في ف ، و في ط « و ثبته من معمر » ، و في ر «و ثبته معمر» ولهما معنى صحيح و الله اعلم (٢) بهامش ط « في الخلاصه «سعيد بن داود بن أبي زنبر بفتح الزاي و اسكان النون ثم موحده الزنبري أبو عثمان المدني نزل بغداد العشرين و مائتين رحمه الله تعالى ١٢»

مالك بن أنس حدثني ابن شهاب أن نبهان مولى أم سلمة حدثه أنه بينا هو يسير مع أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم في طريق مكة وقد بقي من كتابته ألفا درهم قال فكنت [أعسك بها-[1]] كيما[2] ادخل عليها[3] و أراها، فقالت وهي تسير ما ذا بقي عليك من كتابتك يا نبهان؟ قلت ألفا درهم، قالت فهما عندك؟ فقلت نعم، فقالت ادفع ما بقي عليك من كتابتك [4]إلى محمد بن عبد الله بن امية[4] فاني قد اعنته بها[5] في نكاحه وعليك السلام، ثم ألقت دوني الحجاب، فبكيت وقلت والله لا أعطيه اياها أبدا قالت إنك والله يا بني لن تراني أبدا! ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد الينا انا اذا كان عند مكاتب احداكن وفاء بما بقي عليه من كتابته فاضربن[6] دونه الحجاب

حدثنا أبو امية ثنا عبد الله بن موسى العبسي ثنا ابراهيم بن اسماعيل ابن مجمع عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمة - ثم ذكر مثله فتأملنا ما في هذا الحديث مما ذكر من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه لزوجته ام سلمة بعد زوجها به بما سواه من الآثار المروية في الكتابة ان المكاتب لا يعتق بأداء[7] المكاتب[8] نفسه بشيء من كتابته عليها

---

(١) من ف (٢) كذا في ف و ر، وفي ط «كلما» (٣) كذا في ط و ر، ووقع في ف «لعلنها» بلا نقط - محرفا (٤-٤) بهامش ط «وفي المعتصر الى مجدس المنكدر الخ ١٢ الحسن النعماني» (٥) كذا في ف، وفي ط و ر «بها» (٦) كذا في ف، وفي ط «فاضربوا»، وفي ر «فاضربه» خطأ (٧) كذا في ر، وفي ف «بامعاد»، وفي ط «بالفاء» (٨) كذا في ف و ر وهو الصواب، وفي ط «الحجاب»

ثم تاملنا معنى قوله هذا إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي، بما قد بين في بعض ما قد رويناه منها في هذا الباب أنه الوفاء بما[1] بقي عليه من كتابته أن تحتجب منه — هو عز عندي يكون ذلك عنده قبل أدائه إياه عن نفسه من كتابته إلى من كان كاتبه ووجدنا الله تعالى ذكر ما اباح لازواج نبيه صلى الله عليه وآله وسلم من النظر إلى من اباح لهن [النظر إليه من الناس واباح لمن اباح لهن —[2]] ذلك منه النظر إليهن بقوله "لا جناح عليهن في آبائهن" الى "ما ملكت أيمانهن[3]"

فوجدنا من كاتبهن بما[4] ذكرنا قد دخل فيما ملكت ايمانهن بالدلالة على[5] ذلك من[6] هذا الحديث فكان ما دل على من كان من المكاتبة بما إذا اداه المكاتب الذي[7] قد حل عليه عتق به وحرم عليه النظر إلى سيدته التي هي من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فكان باحرزه ذلك لنسبح[8] له النظر إليها بملكها[9] اياه حراما عليه لانه منع احيا عليه لنبي له ما يحرم عليه اذا ادى ذلك الواجب لمن هو له عليه، فهذا وجه قوله صلى الله عليه وآله وسلم لزوجه ام سلمة اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه

وبما نستخرج من هذا الحديث من الاحكام بما يدخل فيه مع

(١) كذا في ط و ر، وفي ف «كما» (٢) من ف، وقد سقط من ط و ر (٣) سورة ٣٣ آية ٥٤ (٤) كذا في ف، وفي ط و ر «بما» (٥) كذا في ف، وفي ط و ر «من» (٦) كذا في ف وفي ط و ر «على» (٧) كذا في ف و ر، وفي ط «الذي» (٨) كذا في ف، وفي ط و ر «لنسبح» (٩) كذا في ف، وفي ط و ر «لتملكها»

أزواج النبى صلى الله عليه و آله و سلم من سواهن من الناس

انا قد وجدنا المكاتبة فى حال مكاتبتها لها أن تصلى بلا قناع و اذا رب من مكاتبتها بادائها [اياها - [1]] الى من كاتبها لم يكن ذلك لها، و كان عليها أن تصلى كما تصلى سائر النساء بقناع، فاحتاسها مكاتبتها لينسخ ذلك لها فى صلاتها حرام عليها و رأيناها فى عدتها من وفاة زوجها او من طلاقه اياها تعتد نصف عدة الحرة و اذا أدت فعتقت حالت عن ذلك كانت فيما يجب عليها من العدد كسائر النساء الحرائر سواها، و كانت فى عدتها قبل أدائها مكاتبتها لا احداد عليها فى ذلك و بعد أدائها اياها عليها فيها من الإحداد ما على سائر الحرائر سواها فى مثلها، فاذا احتسبت مكاتبتها لينسخ لها ما [2]يحل لها[2] من ذلك و ليكون فى عدتها بخلاف سائر الحرائر[3] سواها كان ذلك حراما عليها و رأيناها فى مكاتبتها لها ان تسافر بلا محرم الى حيث شاءت و هى بعد أدائها مكاتبتها فى ذلك بخلاف هذا الحكم، فاذا احتبست مكاتبتها لينسخ لها هذا المعنى كان حراما عليها و وجدنا سائر المكاتبين من الذكران فى حال مكاتبتهم لا زكاة عليهم فى أموالهم ثم فيها بعد ادائهم مكاتبتهم و عتاقهم بذلك بخلاف ذلك من وجوب الزكاة عليهم كوجوبها على سائر ذوى الزكوات [منهم فى اموالهم، فاذا احتبسوا مكاتبتهم لسقوط الزكوات - [4]]

---

(١) من ف وسقط (٢-٢) كذا فى ط و لعله الصواب، و فى ف و ر « بحلوله »
(٣) كذا فى ف و ر، و فى ط «النساء» (٤) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر

عنهم[1] فى أموالهم لو أدرا مكاسابهم كان ذلك حراما عليهم فهذه وجوه من وجوه الفقه موجودة فى قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الذى خاطب به زوجته أم سلمة يجب على أهل الفقه الوقوف عليها و التأمل لها[2] فى أقوال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من الفوائد و من
٥ المعانى التى لا يعلمها[3] إلا الله تعالى بما نزله فى كتابه ، بما يجريه[4] على لسان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

فى رفع العلم[5] عن الناس و قبضه منهم

١ حدثنا الربيع ثنا ابن وهب سمعت الليث يقول حدثنى ابراهيم بن

(١) كذا فى ط و ر ، و فى ف «منهم» (٢) كذا فى ف ، و فى ط و ر « بها »
(٣) كذا فى ط ، و فى ف «يحملها» ، و فى ر «يحملها» خطأ (٤) كذا فى ف و ر ، و فى ط « يحرمه » خطأ (٥) حديث رفع العلم اخرجه ابن ماجه فى « باب ذهاب القرآن و العلم فى باب اشراط الساعة عن شيخه ابى بكر بن أبى شيبة عن وكيع عن الاعمش و هى الطريق الخامسة من احاديث الباب عند المؤلف عن زياد بن لبيد » و وقع فى الاصول الثلاثة فى الطريق الاولى « لبيد بن زياد » ، و قد جزم الحافظ فى الإصابة بأنه مقلوب عن « زياد بن لبيد » و قد ترجم لكل منهما مراجعه و اتفاق الاصول الثلاثة دليل على أن المؤلف خفى عليه القلب كما خفى على غيره كالذهبى و ابن بشكوال و النسائى ، و قد ذكر فى الإصابة فى حرف الزاى الطريق الرابعة عند المؤلف باختصار

أبى عليه عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي[1] عن جبير بن نفير أنه قال حدثني عوف بن مالك الاشجعي أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نظر الى السماء يوما فقال هذا أوان يرفع العلم ، فقال له رجل من الانصار يقال له لبيد بن زياد[2] يا رسول الله! يرفع العلم و قد أثبت و وعته القلوب ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم انى كنت لاحسبك من افقه أهل المدينة - ثم ذكر ضلالة اليهود و النصارى على ما فى أيديهم من كتاب الله تعالى ، فقال فلقيت شداد بن اوس فحدثته بحديث عوف فقال صدق عوف ، الا اخبرك بأول ذلك؟ يرفع الخشوع حتى لا ترى خاشعا

حدثنا ابراهيم بن ابى داود حدثنا خطاب بن عثمان الفوزى[3] حدثنا محمد بن حمير ثنا ابن ابى عبلة عن الوليد الجرشي ثنا جبير عن عوف - ثم ذكر مثله الا أنه قال مكان لبيد بن زياد ابن لبيد ، و الا انه قال كيف[4] يرفع العلم يا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و فينا كتاب الله و قد علمناه ابناءنا و نساءنا!

حدثنا الربيع الجيزى [و] الحسين بن نصر البغدادي حدثنا سعيد بن ابى مريم اخبرنى يحيى بن ايوب حدثنا أبو اسماعيل[5] ابراهيم بن ابى عبلة

---

(١) بهامش ط « فى ترجمته فى التقريب الجرشي بضم الجيم و بالشين المعجمة الحمصي الرجاح نسبه عن الرابعة ١٢ الحسن النعمانى » (٢) راجع التعليق ص ٢٧٢ رقم ٥ (٣) بهامش ط « فى التقريب خطاب بن عثمان الطائى الفوزى بالراى ابو عمر الحمصى ثقة عابد ، من العاشرة و فى المغنى الفوزى بواو و زاى منه عثمان رحمه الله ١٢ الحسن النعمانى » (٤) سقط من ف و ز (٥) كذا فى ف =

ان الولىد س عىد الرحمن حدىه عن حىىر عن عوف قال ىىىا نحن عىد رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم فقال هذا أوان ىرفع العلم ، فقلنا ىا رسول الله ! كىف[1] ىرفع العلم و عندنا كتاب الله و قد[1] قرأناه و علمناه صىىاننا و نساءنا؟ فذكر ضلالة أهل الكتابىن من[2] اليهود و النصارى ثم قال فذهابه ىذهاب اوعىىه قال حىىر فلقىت شداد ىن أوس فذكرت له حدىث عوف فقال صدق عوف ، و أول ما ىرفع الخشوع حتى لا ىرى خاشعا

و حدثنا فهد حدثنا عىد الله ىن صالح [ىنا معاوىة ىن صالح -[3]] عن عىد الرحمن ىن حىىر ىن نفىر عن اىىه عن ابى الدرداء أنه قال كنا مع رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم فشخص ىىصره الى السماء فقال هذا اوان ىختلس العلم من الناس حتى لا ىقدروا منه على شىء فقال زىاد ىن لىىد الانصارى ىارسول الله ! ، كىف ىختلس منا العلم[3] و قد قرأنا القرآن؟ فو الله لنقرىنه[4] و لنقرىنه[4] نساءنا و أىناءنا ! فقال ثكلتك امك ىا زىاد ! ان[5] كنت لاعدك من فقهاء اهل المدىنة ، هذه التوراة و الإنجىل عند [اليهود و -[3]] النصارى ، فما ذا تغنى عنهم قال حىىر فلقىت عىادة ىن الصامت فقلت له الا تسمع ما ىقول أخوك ابو الدرداء؟ فاخىرته ىالذى قال ، فقال صدق أبو الدرداء ان شئت لاحدثنك ىاول علم ىرفع

= و تهذىب التهذىب فى ترجمة ابراهىم ىن ابى علىة، ووقع فى ط و ر «سلىمان» خطأ
(١) سقط من ف (٢) سقط من ف و ر (٣) من ف فقط (٤) كذا فى ف ور ، وفى ط « لنقرأنه » (٥) كذا فى ط ، وفى ف ور « وان »

من

من[1] الناس الحسوع يوسك أن يدخل مسجد الجماعه فلا يرى فيه خاشعا

حدثنا الربيع المرادي حدثنا أسد بن موسى حدثنا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن سالم بن أبي الجعد[2] عن زياد بن لبيد قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا[3] فقال ذاك عند[3] أوان ذهاب العلم ، قلنا يا رسول الله ! وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا ونساءنا[4] ويقرئه ابناؤنا ابناءهم الى يوم القيامه ، قال ثكلتك امك ابن ام لبيد[5] ! إن كنت أراك من افقه رجل بالمدينه[6] [أو ليس هذه -[7]] اليهود والنصارى يقرؤن[8] التوراة والإنجيل لا يفقهون مما فيهما شيئا

قال أبو جعفر فأنكر منكر هذه الاحاديث وقال كيف يكون العلم يرفع في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وايامه هي الأيام السعيده التي لا امثال لها والوحي قائما[9] كان ينزل عليه فيها ، فمحال ان يكون العلم الذي ينزل فيها بين في ايدي الناس ليبلغه بعضهم بعضا الى يوم القيامه كما امرنا به يكون[1] ذلك مرفوعا في تلك الايام لأن ذلك لو كان كذلك

(١) كذا في ف ، وفي ط « عن » ، وفي ر « بين » محرفا (٢) هذه هي الروايه التي اخرجها ابن ماجه في سننه وقد تقدم التنبيه عليها في اول الباب (٣-٣) كذا في ابن ماجه ، وفي ف « وذاك عند الخ » ، وفي ط « وذكر عنده » ، وفي ر « وذكر عند » مخلط (٤) سقط من ف ومن ابن ماجه (٥) في ابن ماجه « زياد » (٦) كذا في ف ور ، وفي ط « المدينه » (٧) من ف فقط (٨) كذا في ف ، وفي ط ور « يعرف » (٩) كذا في ف ، ولعله « ايما » ، ووقع في ط ور « قائما » خطأ (١) كذا في ف ور ، إلا أن لفظ « فيه » زائد قبله في ر وف ، وفي ط « فيكون »

انقطع السلسع نى الساس فى أيام رسول الله صلى الله عليه و آله سلم بلا علم و كانوا بعده فى خروجهم عنه أغلط، ، هذا مستحيل لأن العلم إنما علم لناحده[1] خلف عن سلف الى يوم القيامه

فكان جوابنا له فى ذلك ان هذا الحديث من احسن الاحاديث أصحها و أن الذى فيه من نظر النبى صلى الله عليه ، آله و سلم الى السماء و من قوله عند ذلك هذا ا ان يرفع فيه العلم، انما هو اشاره منه إلى رقت يرفع فيه العلم [2]قد يجوز[2] أن يكون هو[3] وقت يكون بعده لان هذا انما هو كلمه يشار بها الى الاسماء، ن ذلك قوله تعالى " هذا يومكم الذى كنتم توعدون [4]" ليس هو[5] فيه يوم أنزل ذلك على رسول الله صلى الله عليه آله سلم، [منه قوله تعالى -[6] [" هذا ما توعدون لكل اواب حفيظ [7] " ليس على شيء مرئى يوم[8] قيل لهم[9] ذلك فى امثال لهذا كثيره فى القرآن، فمثل ذلك ما فى حديث عوف قد يحتمل ان يكون رسول الله صلى الله عليه و آله ـ سلم لما نظر الى السماء أرى فيها الزمان الذى يرفع فيه العلم فقال ما قال من أجل ذلك

و مما يدل على ما ذكرنا من هذا احتجاجه عليه الصلاه و السلام

(١) كذا فى ف ، و فى ط «ناحد» ، و فى ر «ناحده» (٢-٢) كذا فى ف ، و فى ط و ر « و يجوز » (٣) كذا فى ف ، و فى ط و ر « هذا » (٤) سوره ٢١ آيه ١٠٣ (٥) كذا فى ف و ر ، و فى ط «يومكم» خطأ (٦) من ف (٧) سوره ٥٠ آيه ٣٢ (٨) كذا فى ف و هو الصواب ، و وقع فى ط و ر « من » (٩) كذا فى ف وهو الصواب ، و وقع فى ط و ر «له» (١٠) كذا فى ف و ر ، و فى ط «يدخل» خطأ

بصلاله الىهود ر النصارى[1] عند[2] الىهود منهم النوراه عند النصارى منهم الانحىل و لم ىمعاهم من الصلاله ر انما كان دلك ىعد دهاب انىابهم صلوات الله [3]ر سلامه[3] علىهم لا فى أىامهم فكدلك ما ىوعد[4] رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم به أمىه فى حدىث عوف هدا ىحىمل أن ىكون ىعد أىامه ر ىعد دهاب من ىعده حلفه بالرسىد و الهداىه من أصحابه رضوان الله علىهم من سائر امىه[5] سواهم

و فى حدىث عوف الدى دكرنا قول حىىر فلفىت شداد ىن أوس فدكرت دلك له فقال صدق عوف و ارل ما ىرفع من دلك الخسوع حى لا ىرى خاسعا ، و الخسوع الدى اراد سداد فى هدا الحدىث – و الله اعلم – هو الإخبات و التواضع و التدلل لله عز و جل

كدلك حدثنا الولىد ىن محمد التمىمى النحوى أبو القاسم المعروف بولاد حدثنا ابو جعفر المصادرى عن ابى عبىده معمر ىن المثنى فى قوله تعالى ” ر انها لكبىره الا على الخاشعىن[6] “ ، المخبتىن المتواضعىن ، قال أبو جعفر ىعنى الله تعالى حتى ىرى دلك فىهم و ىكون علامه لهم كما قال تعالى [فى رصفه اصحاب نبىه ” ر الدىن معه اسدا على الكفار “ الى قوله ” سىماهم فى وجوههم –[7]] من اثر السجود[8] “ أثر السجود فىما

(١) كذا فى ط و ر ، و فى ف « اهل الكتابىن الىهود و النصارى » (٢) كذا فى ط ، و فى ف و ر « وعند » (٣ – ٣) سقط من ف (٤) وهذا هو الصواب ، فى ف « ىواعد » ، وفى ط و ر « كانوا عند » خطأ (٥) كذا فى ف و ر ، وفى ط « امىه » خطأ
(٦) سوره ٢ آىه ٤٥ (٧) ما بىن الحاجزىن من ف ، و قد سقط من ط و ر
(٨) سوره ٤٨ آىه ٢٩

قد روى فيه[1] عن المتقدمين

ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر العقدى عن سفيان عن حميد الاعرج عن مجاهد "سيماهم فى وجوههم من اثر السجود" قال الخشوع و التواضع

و به عن سفيان عن منصور [عن مجاهد "سيماهم فى وجوههم من اثر السجود" قال الخشوع و ما قد حدثنا ابن مرزوق -[2]] حدثنا حبان ابن هلال عن أبان بن يزيد عن مالك بن دينار عن مجاهد قال "سيماهم فى وجوههم" قال أثر التراب

و ما قد حدثنا ابن مرزوق ثنا هارون بن اسماعيل الخزاز[3] عن ابن المبارك عن مالك بن دينار سمعت عكرمة سئل عن "سيماهم فى وجوههم من اثر السجود" قال أثر التراب

قال ابو جعفر كل هذه صفات[4] أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم فكيف يظن ان هذه الصفات رفع عنهم! فكان [فيما ذكرنا -[4]] مما يقوى التأويل الذى تأولنا عليه ما رواه عوف عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم مما حملنا عليه ما قد روى عن شداد فيه من الدليل على رفع العلم فى الا ان الذى يرفع العلم[6] فيه و نعوذ بالله منه لانه هو

(١) سقط من ف (٢) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط و ر
(٣) بهامش ط « الخزاز بمعجمات قال فى الخلاصة هارون بن اسماعيل الخزاز ابو الحسن البصرى يروى عنه البخارى و اسحاق الكوسج توفى سنة ست ومائة ١٢ » (٤-٤) كذا فى ط ، و فى ف و ر «هذا فصفات» (٥) كذا فى ف ، و فى ط و ر « جملة » (٦) سقط من ف و ر

الرمان الدى لا حسوع فه مع الناس، و إدا لم تكن [معهم الخشوع -[1]] كانت[2] معهم القسوه و الاسكبار و نعود بالله من دلك و فى حدىث يحى بن أيوب الذى نعود الى عوف و سداد من قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى دهاب العلم انه دهاب أوعسه

و مثل دلك ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله سلم كما قد حدسا محمد بن عمر بن يونس ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروه عن ابيه عن عبد الله بن عمرو[3] عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال إن الله لا يقبض العلم بان ينزعه انتزاعا لكن يقبضه بقبض العلما حتى إدا لم يبق عالم[4] اتخد الناس روسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلّوا اضلّوا

---

(١) من ف و ر، و قد سقط من ط (٢) كذا فى ف ور، و فى ط «كان»
(٣) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص اخرجه البخارى فى «باب كيف يقبض العلم» من كتاب العلم، و فى الفتح «و كان تحديث النبى صلى الله عليه و اله و سلم بذلك فى حجة الوداع كما رواه الإمام احمد و الطبرانى من طريق أبى أمامة قال لما كان فى حجة الوداع قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم خذوا من العلم قبل أن يقبض او يرفع فقال اعرابى كيف يرفع فقال الا ان دهاب العلم بذهاب حملته - ثلاث مرات» (٤) فى الفتح «قوله اذا لم يبق عالم» هو بفتح الياء و القاف، و للاصيلى بضم اوله وكسر القاف و عالما منصوب اى لم يبق الله عالما، و فى روايه مسلم حتى اذا لم يترك عالما

و كما قد حدثنا علي بن معبد ¹حدثنا أبو يحيى¹ الاسدي حدثنا محمد ابن عبد الله بن كناسه² ثنا هشام بن عروه - ثم ذكر باسناده مثله

و كما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ثنا شجاع بن الوليد عن هشام بن عروه - ثم ذكر باسناده مثله³ و كما حدثنا فهد ثنا أبو غسان

٥ ثنا زهير أخبرني هشام بن عروه - ثم ذكر باسناده نحوه و كما حدثنا يونس بن عبد الغني بن أبي عقيل [جميعا - ⁴] قالا ثنا ابن وهب ثنا مالك عن هشام بن عروه - ثم ذكر باسناده مثله و حدثنا فهد ثنا سعيد بن كثير ابن عفير ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال و اخبرني عروه عن عائشه رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

١ قال ابو جعفر هكذا قال يونس بن يزيد في هذا الحديث عن عائشه - مكان ابن عمرو، فيما رويناه قبله و قد خالفه في ذلك معمر عن الزهري فقال فيه عن ابن عمرو، كما حدثنا عبيد بن رجا⁵ ثنا مومل بن مهلب⁶

(١-١) كذا في ف و ر و تهذيب التهذيب و اسمه « محمد بن عبد الله بن عبد الاعلى الاسدي »، و وقع في ط « حدثنا يحيى » خطأ (٢) بهامش ط « في التقريب محمد ابن عبد الله بن عبد الاعلى الاسدي أبو يحيى بن كناسه بضم الكاف وتخفيف النون و بمهمله و هو لقب أبيه او جده صدوق عارف بالادب، مات سنه سبع و مائتين و قد قارب السبعين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن » (٣) سقط من ف ، و هو في ط و ر (٤) من ف ، و قد سقط من ط و ر (٥) كذا في ط ، و في ف « رجال » ، و في ر « رجال » (٦) كذا في ط و في ف و ر « يهاب » ، و في ميزان الاعتدال للذهبي « اهاب » العجلي احد من رحل إلى عبد الرزاق و لعله المذكور في هذا السند

ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - فذكر هذا الحديث. ولما رفع في هذا الحديث هذا الاختلاف في إسناده بحثنا عن ذلك لنقف على الصحيح منه فوجدنا الربيع بن سليمان الأزدي قد حدثنا قال حدثنا طلق بن السمح اللخمي حدثنا أبو شريح عبد الرحمن بن شريح حدثنا أبو الأسود عن عروة عن عائشة أنها قالت له يا ابن أختي! إني قد أخبرت أن[1] عبد الله بن عمرو بن العاصي حاج في عامي هذا وأنه [قد -[2]] حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحاديث كثيرة، فلقي عروة عبد الله ابن عمرو فأخبره، فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول - ثم ذكر هذا الحديث، فقوي في قلوبنا أن يكون هذا الحديث يرجع إلى عبد الله بن عمرو لا إلى عائشة حتى وقفنا على ما هو أولى من ذلك، وهو ما حدثنا أحمد بن شعيب أخبرني هارون بن سعيد الأيلي [حدثني خالد بن نزار الأيلي -[3]] حدثني القاسم بن مبرور[4] عن يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - ثم ذكر هذا الحديث، فوقفنا بذلك على أن الحديث

(١) كذا في ف و ر، وفي ط «عن» محرفا (٢) من ف (٣) ما بين الحاجزين من ف و ر - وهو الصواب، كما في ترجمة القاسم في تهذيب التهذيب وترجمة هارون منه أيضا غير أنه وقع فيها «بن أبي نزار» وإنه خطأ، وقد سقط من ط
(٤) بهامش ط «في التقريب: القاسم بن مبرور الأيلي بالفتح وسكون التحتانية صدوق فقيه أثنى عليه مالك مات سنة ثمان أو سبع ومائة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني»

كان عند عروه عن عائشه و عن ابن عمرو جميعا و قد روى يحيى بن سعيد الانصاري هذا الحديث عن عروه فرده إلى ابن عمرو لا إلى عائشه

كما حدثنا المطلب بن شعيب بن حيان الازدي و فهد قالا ثنا عبد الله ابن صالح حدثني الليث حدثني يحيى بن سعيد عن عروه عن ابن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فذكر هذا الحديث و قد روى في هذا الباب أيضا[1] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [أيضا -[2]] عن غير عائشه و غير ابن عمرو

ما قد حدثنا ابن معبد حدثنا عبد الله بن موسى أنبا الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله و أبي موسى[3] في المسجد فقالا قال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم ان بين يدي الساعه أياما ينزل فيها الجهل[4] و يرفع فيها العلم و يكثر فيها الهرج و الهرج القتل

ما قد حدثنا فهد حدثنا علي بن معبد ثنا عبد الله بن عمرو عن زيد بن أبي انيسه عن عبده عن أبي وائل قال جلس ابن مسعود و عبد الله ابن قيس في ناحيه من المسجد الاعظم فقال ابن مسعود حدثنا يا أبا موسى حدثنا عن الايام التي سمعت من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم تكون بين يدي الساعه ؟ فقال أبو موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

---

(١) سقط من ف (٢) من ف (٣) هذا الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير و رمز بتخريجه (حم ق) (٤) و في شرحه السراج المنير « اي الموانع المانعه عن الاشتغال بالعلم و يرفع منها العلم قال العلقمي معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم نقص العلم بالنسبه الى فقد حامله ، و منه « قال المناوي و في روايه الهرج بلسان الحبشه القتل ، قال العلقمي و نسب التفسير لابي موسى ، وأصل الهرج في اللغه العربيه الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا ، =

يقول

يقول يأتي عليكم أيام ينقص فيهن العلم و ينزل فيهن الجهل و يكثر فيهن الهرج، فقال ابن مسعود وما الهرج؟ قال هو القتل - بالحبشية[1]

وما قد حدثنا فهد حدثنا ابو نعيم ثنا جعفر بن برقان عن يزيد [يعني -[2]] بن الاصم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم تظهر الفتن و يكثر الهرج، قلنا و ما الهرج؟ قال القتل و ينقص العلم، فقال عمرو لما سمع ابا هريرة يأثره[3] عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اما أن نقص العلم ليس شيء ينزع من صدور الرجال و لكنه[4] فناء العلماء

و ما قد حدثنا ابو أمية حدثنا عبد الله بن موسى حدثنا شيبان يعني النحوي عن عاصم عن زياد بن قيس[5] عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ويل للعرب من شر قد اقترب ينقص العلم و يكثر الهرج! قلت يا رسول الله و ما الهرج؟ قال القتل

و ما قد حدثنا يونس حدثني ابن وهب حدثني يحيى بن ايوب عن

= وأخطأ من قال بتفسير الهرج بلسان الحبشة وهم من بعض الرواة و الا فهي عربية صحيحة و وجه الخطأ انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما تؤول اليه واستعمال الهرج في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة

(١) كذا في ف، و في ط و ر «الحبشه» (٢) من ف فقط (٣) كذا في ف، و في ط و ر « يويره »، و ما في ف هو الصواب غير أنه جاء من باب ضرب و نصر كما في الاقرب (٤) كذا في ف و ر، و وقع في ط « بل يكثر» خطأ (٥) كذا في ط و ر وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب، و وقع في ف « سمر»؛ =

رىان س فاىد[1] عى سهل س معاد عى اىىه أن رسول الله صلى الله علىه وآله و سلم قال لا ىرال الامه على شرىعه ما لم ىطهر فىهم ىلاث ىقىص [مىهم -[2]] العلم و ىكثر فىهم [ولد الحىث -[3]] و ىطهر فىهم الصقارون ، قالوا و ما الصقارون ىا رسول الله ؟ قال ىشو ىكوىون فى آخر الرمان ، ىكون ىحىىهم ىىهم اذا التقوا التلاعى

فىما روىىا عى رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم مى هده الآثار ما قد دل على ان أوان رفع العلم [هو على - [4]] رمان لم ىكى حىى قال رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم فىه ما قاله و اىما هو على رمان ىكون ىىى ىدى الساعه ، فقد اىفقت آثار رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم كلها التى روىىا فى هدا الباب ر ىصدق ىعضها ىعضا ىـ ر الله ىىاله التوفىق

= و الحدىث دكره السىوطى فى الجامع الصغىر و رمر ىخرىحه (د لـ) عى ابى هرىره ، وفى سرحه السراج المىىر « قال العلقمى فى رواىه مسلم قال خرح رسول الله صلى الله علىه و آله وسلم ىوما فرعا محمرا وجهه ىقول لا اله الا الله وىل للعرب من سر قد اقترب ! قال ابن رسلان هدا ، ىىه على الاختلاف و الفتن و الهرج الواقع فى العرب و أول دلك قتل عثمان ولدلك اخبر عىه بالعرب لأفلح من كف ىده اى عن القتال ولساىه عى الكلام فى الفتن لكىره خطر دلك »

(١) بهامش ط « دكر فى التهدىب فى ترحمه سهل بن معاد روى عىه رىان ىى فاىد ، وفى الخلاصه رىان ىى فاىد ىىاه الحمراوى ابو حوىن ىحم و ىون مصعرا المصرى روى عى سهل بن معاد ، قال ابن ىوىس مات سىه خمس و خمسىن ومائه ١٢ سرح هب الدىن » (٢) من ف فقط (٣) ما ىىن الحاحرىن من ف و ر ، وفى ط ىاص محله (٤) ما ىىن الحاحرىن من ف و ر ، و قد سقط من ط

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم

فيمن كان ينزل عليه الوحي و هو في لحافها[1]

حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا عفان ثنا حماد بن سلمه عن هشام ابن عروه حدثني عوف بن الحارث عن أخته رميثه ابنة الحارث عن ام سلمه ان النساء قلن لها إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشه و انا نحب الخير كما تحبه عائشه، فاذا جاءك النبي صلى الله عليه و آله و سلم فقولى[2] له ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشه و انا نحب الخير كما تحبه عائشه، فلو امرت الناس يهدون لك حيث كنت، قالت فلما جاء النبي صلى الله عليه و آله و سلم قلت له فاعرض عنى، فلما خرج قلن لها ما فعلت؟ قالت قد قلت له فاعرض عنى، فقلن عاودنه، فعاودته فاعرض عنى ثم قال يا أم سلمه! لا تؤذيني في عائشه، فو الله! ما مكن امرأة ينزل على الوحي [3]و انا[3] في لحافها ليس عائشه، قالت قلت لا جرم والله! لا اوذيك فيها أبدا

فقال قائل قد روى عن ام سلمه في غير هذا الحديث ما يضاد ما في هذا الحديث — و ذكر ما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي

---

(١) هذا الحديث اخرجه البخاري في باب فضل عائشه رضي الله عنها باختلاف في الالفاظ رواه عن هشام بن عروه عن أبيه قال كان الناس يتحرون — الخ، و هذا كما تراه، و في روايه البخاري أن أم سلمه عاودت النبي صلى الله عليه و آله وسلم السؤال ثلاثا و هنا مرتين (٢) كذا في ف، و في ط و ز « قولي » (٣-٣) كذا في ط، و في ف و ز « أنا » و في ف بين السطور « صح »

عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب حين عمي قال سألت كعبا عن حديثه حين تخلف[1] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزوة تبوك، فذكر أنه حدثه إياه وقال فيه قال كعب وأخبرتني أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكانت محسنة في شأني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عندها تلك الليلة حين[2] أنزلت فيها توبته، قالت فلما بقي ثلث من الليل نزلت عليه توبتنا فقال يا أم سلمة! تيب على كعب وصاحبيه، قالت فقلت[3] يا رسول الله! أفلا أرسل إليه أبشره[4]؟ قال إذاً يحطمكم[5] الناس ويمنعونك[6] النوم سائر الليلة، فأخبر[7] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتوبة الله علينا بعد ما صلى الصبح

فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله أن ما في هذا الحديث غير مضاد لما في الحديث الأول، لأن الذي في هذا الحديث إنما هو إخبار أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنزل عليه توبة كعب وصاحبيه في بيتها وفي ليلتها لا ما سوى ذلك، فقد يجوز أن يكون نزل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في غير لحافها، وفي الحديث الأول إثبات أم سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله ، الله!

(١) كذا في ف، وفي ط ور «حلف» (٢) كذا في ف ور، وفي ط «بدى»
(٣) كذا في ف، وفي ط ور «فقلب» (٤) كذا في ف ور، وفي ط «البسره» خطأ
(٥) كذا في ف، وفي ط «يحطم» وفي ر غير ظاهر (٦) كذا في الأصول الثلاثة
(٧) كذا في ط ور، وفي ف «أخبر»

ما

ما مكث امرأة نزل على الوحي [١] و أنا [١] في لحافها لبس عائشة [٢] فمن ذلك إياب أن [٢] نزول الوحي كان عليه و هو في لحاف عائشة، و ليس ذلك في الحديث الثاني الذي ذكرناه في هذا الباب - و الله سبحانه الموفق

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ٥

في نهيه عن تقليد الخيل الأوتار

حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا حبان بن موسى انبا عبد الله يعني ابن المبارك أخبرني عبيد بن أبي حكيم حدثني الحصين بن حرملة عن أبي مصبح [٣] عن جابر [٤] بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله

(١ - ١) كذا في ط، و في ف و ر « انا » كما تقدم آنفا (٢) سقط من ف و ر (٣) بهامش ط « في كنى التقريب أبو مصبح المقرائي بفتح الميم والراء بينهما قاف ثم همزة قبل ياء النسبة ثقة نزل حمص من الثالثة ١٢ الحسن النعماني احسن الله اليه » (٤) حديث جابر هذا ذكره الجلال السيوطي في الجامع الصغير و شرحه السراج المنير كما هنا و رمز مخرجه (حم) و رجاله ثقات و ذكر مثله مثله عن جابر أيضا باختلاف يسير و رمز مخرجه (طس) و فيه ابن لهيعة و قال في شرحه في تفسير قوله (و قلدوها) فسره بقوله « طلب أعداء الدين و الدفاع عن المسلمين» و فسر قوله (و لا تقلدوها الاوتار) بقوله « اي و لا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية » و الاوتار جمع وتر بالكسر و هو الدم و طلب الثأر يريد لا تجعلوا ذلك لازما لها في اعناقها لزوم القلائد للاعناق، و قيل اراد بالاوتار جمع وتر القوس اي لا تجعلوا في أعناقها الاوتار فتختنق لان الخيل ربما رعت الاشجار فتشبث الاوتار ببعض شعبها فخنقها، و قيل انما نهاهم عنها لانهم كانوا يعتقدون ان تقليد الخيل بالاوتار يدفع عنها العين والاذى =

عليه و آله و سلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة و أهلها معانون عليها و امسحوا بنواصيها و ادعوا لها بالبركة و قلدوها[1] و لا تقلدوها الاوتار و هذا اعني قول رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ولا تقلدوها الاوتار، مما تكلم الناس في مراد رسول الله صلى الله عليه و سلم به[2]، فكان

٥ مما قالوا في ذلك مما أجازه لنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد[3] كتابه يحكى عن قائل سواه قال الأوتار ههنا الذحول[4]، يقول لا تطلبوا عليها الذحول[4] التي وترتم بها في الجاهلية قال ابو عبيد[3] و غير هذا عندي اشبه بالصواب سمعت محمد بن الحسن العمي[5] يقول معناه الاوتار وكانوا يقلدونها إياها فنهى عنها

١ قال و مما يصدق ذلك حديث هشيم عن أبي بشر عن سليمان اليشكري عن جابر أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أمر بقطع الاوتار من اعناق الخيل، قال أبو عبيد[3] بلغني عن مالك انه قال انما كان ذلك يفعل بها مخافة العين عليها، حدثني به[6] عنه أبو المنذر الواسطي اسماعيل بن

=فتكون كالعوذة لها فنهاهم و اعلمهم انها لا تدفع ضررا و لا تصرف قدرا، ومثله في نهاية ابن الاثير

(١) كذا في ف و هو الصواب، و قد سبق شرحه نقلا عن السراج المنير، ووقع في ط و ر « و ولدوها» ها و فيما سيأتي على الصحة فيها (٢) كذا في ف، و في ط و ر « مراده » خطأ (٣) كذا في ف و ر، و في ط « عبيده » خطأ
(٤) وقع في الاصول الثلاثة « الدحول » خطأ (٥) كذا في ف و ر، و في ط « العمى » (٦) كذا في ف، و في ط و ر « بها » خطأ

عمر[1] و أمرهم النبى صلى الله عليه وآله وسلم بقطعها لأنها لا ترد من قدر الله عز وجل شيئا قال ابو عبيد[2] هذا شبه ما كانوا يعملونه بالتمائم

قال أبو جعفر فاما ما حكاه أبو عبيد[2] عن ابى المنذر عن مالك فى تأويل هذا الحديث فانما أخذه فيما نرى و الله أعلم من حديثه الذى حدثناه يونس أنبا ابن وهب أن مالكا حدثه عن عبدالله بن ابى بكر عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصارى اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى بعض أسفاره قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسولا[3] قال عبدالله بن ابى بكر حسبت أنه قال - والناس فى مبيتهم[4] الا لا تبقين فى رقبة بعير قلادة و لا وتر[5] الا قطعت قال مالك ارى ذلك من العين

حدثنا[6] ابراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس عن مالك عن عبد الله عن عباد عن أبى بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره[7] بعث رجلا[7] و قال لا تدع [8]قلادة و لا وترا فى عنق بعير - يعنى[8] الا قطعته ، قال أبو جعفر فتأملنا[9] حديث جابر الذى ذكرناه

---

(١) كذا فى ف و تهذيب التهذيب فى ترجمة إسماعيل ، و وقع فى ط و ر «عمرو» خطأ (٢) كذا فى ف ، و فى ط و ر « عبيده » (٣) فى ترجمة بشير فى الاستيعاب أن الرسول زيد مولاه (٤) كذا فى ف و ر ، و وقع فى ط « مشيهم » محرفا ، و فى الاستيعاب فى ترجمة بشير «معاطنهم» (٥) كذا فى ف و ر ، وفى ط «وترا» خطأ ، و فى الاستيعاب « قلادة من وتر » (٦) كذا فى ف و ر ، و فى ط «حدثنا» (٧) من ف و ر ، و فى ط «اسفاره» (٨-٨) كذا فى ط ، وفى ف و ر « قلادة وتر و لا قلادة فى عنق بعير » (٩) كذا فى ف ، و فى ط و ر « تأملنا »

فى اول الباب فوجدنا فيه أمر النبى صلى الله عليه و آله و سلم بتقليد الخيل بقوله "وقلدوها"[1] فكان[2] ذلك معقولا أنه أراد التقليد الذى يفعله الناس وهو تقليد الخيل فى أعناقها ثم اتبع ذلك بقوله "ولا تقلدوها الا تار"، فانتفى بذلك أن تكون [أراد-[3]] الاوتار[4] ثبت به أنما تقلده[5] فى اعناقها مما أمر بتقليدها اياه هو ما لا يخاف عليها منه كما يخاف عليها من الاوتار اذا قلدتها، فبان بذلك صحة ما قال محمد بن الحسن فى تأويل هذا المعنى - والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

١ من قوله نحن احق بالشك من ابراهيم[6] و ما ذكر معه سواه فى الحديث المذكور ذلك فيه

---

(١) هذا اللفظ الذى يحرف ساقطا فى ط و ر، وتنبيها عليه هناك فارجع اليه (٢) كذا فى ف، وفى ط و ر «وكان» (٣) من ف (٤) وقع فى الاصول الثلاثة «الاوتار» خطأ (٥) من ف، وفى ط تقلد (٦) ذكر هذا الحديث ابن كثير فى تفسير قوله تعالى «رب ارنى كيف تحى الموتى» الآية، فقال ذكروا لسؤال إبراهيم عليه السلام أسبابا منها انه لما قال لنمرود «ربى الذى يحى ويميت» أحب أن يترقى من علم اليقين بذلك الى عين اليقين وأن يرى ذلك مشاهدة فقال «رب ارنى كيف تحى الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى» فأما الحديث الذى رواه البخارى عند هذه الآية بسنده، ثم قال وكذا رواه مسلم عن حرملة بن يحى عن وهب به فليس المراد هنا بالشك ما قد يفهمه من لا علم عنده بلا خلاف، وقد اجيب عن= هذا

= هذا الحديث بأجوبة احدها بهامشه هنا ناقص بالنسخ التي بأيدينا ، وفى البخاري باب قوله تعالى « و نبئهم عن ضيف ابراهيم » الآية « لا توجل » لا تخف ، « و اذ قال إبراهيم رب ارنى كيف تحيى الموتى » وساق الحديث ، وفى الفتح شارحا لقوله عن أبى سلمة بن عبد الرحمن و سعيد بن المسيب ما نصه فى رواية الطبرى من طريق عمرو بن الحارث عن يونس عن الزهرى اخبرنى أبو سلمة و سعيد كذا قال يونس بن يزيد عن الزهرى و رواه مالك عن الزهرى فقال ان سعيد بن المسيب و ابا عبيد اخبراه عن أبى هريرة ، وسيأتى ذلك للمصنف قريبا ، و تابع مالكا أبو أويس عن الزهرى اخرجه أبو عوانة من طريقه ، و رجح ذلك عند النسائى فاقتصر عليه ، و كان البخارى جنح إلى تصحيح الطريقين فأخرجهما معا وهو نظر صحيح لان الزهرى صاحب حديث و هو معروف بالرواية عن هؤلاء فلعله سمعه منهم جميعا ثم هو من الاحاديث التى حدث بها مالك خارج الموطأ و اشتهر ان جويرية تفرد به « » و لكن تابعه سعيد بن داود عن مالك اخرجه الدارقطنى فى غرائب من طريقه و فيه شارحا لقوله عليه الصلاة و السلام « نحن احق بالشك من إبراهيم » ما نصه « اختلف السلف فى المراد بالشك هنا فحمله بعضهم على ظاهره و قال كان ذلك قبل النبوة ، وحمله الطبرى على ظاهره و جعل سبب حصوله وسوسة الشيطان لكنها لم تستقر ولا زلزلت الإيمان الثابت ، واستند فى ذلك إلى ما اخرجه هو وعبد بن حميد و ابن أبى حاتم والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال ارجى آية فى القرآن هذه الآية « واذ قال ابراهيم رب ارنى كيف تحيى الموتى » الآية ، قال ابن عباس هذا لما يعرض فى الصدور و يوسوس به الشيطان فرضى الله من ابراهيم عليه السلام بأن قال « بلى » ، ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس نحوه ، ومن طريق على بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس نحوه ، وهذه طرق يشد بعضها بعضا ، و إلى ذلك جنح عطا فروى ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج سألت عطاء عن هذه الآية قال دخل قلب ابراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس فقال =

حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال نحن أحق بالشك من ابراهيم إذ قال " [رب -[1]] أرنى كيف تحي الموتى - الى [قوله -[2]] قلبي[3] " ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي إلى ركن شديد ، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لاجبت الداعي

حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان ابو علي حدثنا سعيد بن عيسى بن تليد[4]

= ذلك ، وفي الفتح بعد صفحة تقريبا بعد ان ساق اختلافهم في معنى قوله عليه الصلاة والسلام « نحن احق بالشك - الخ » ما نصه وقال ابن عطية ترجم الطبري في تفسيره فقال وقال آخرون شك ابراهيم في القدرة ، وذكر اثر ابن عباس وعطاء ، قال ابن عطيه ويحمل قول ابن عباس عندي انها ارجى آية لما فيها من الإدلال على الله وسؤال الإحياء في الدنيا أو لان الإيمان يكفي فيه الإجمال ولا يحتاج الى تنقيب وبحث قال ويحمل قول عطاء دخل قلب إبراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس - اى من طلب المعاينة ، قال واما الحديث فمبني على نفي الشك والمراد بالشك فيه الخواطر التي لا تثبت ، وأما الشك المصطلح عليه وهو التوقف بين الامرين من غير مزية لاحدهما على الآخر فهو منفي عن الخليل قطعا لانه يبعد وقوعه ممن رسخ الإيمان في قلبه فكيف بمن بلغ رتبة النبوة ! قال وأيضا فان السؤال لما وقع بكيف دل على حال شيء موجود مقرر عند السائل والمسؤل كما تقول كيف علم فلان ؟ فكيف في الآية سؤال عن هيئة الإحيا لا عن نفس الإحياء فانه ثابت مقرر

(١) سقط من ط و ر ، وهو من ف (٢) من ف ، وقد سقط من ط و ر (٣) سورة ٢ آية ٢٦٠ (٤) كذا في ط ، وفي ف بلا نقط ، وفي ر « بليد » ، وما في ط هو الصواب ، كما في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الرحمن بن القاسم

حدثنا عبد الرحمن بن القاسم حدثنى بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبى سلمة و ابن المسيب عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه [و] آله و سلم - و ذكر مثله ، الا انه قال "رب أرنى كيف تحيى الموتى" ولم يقل إذ قال رب ارنى كيف تحيى الموتى

حدثنا محمد بن على بن داود حدثنا [سعيد بن داود - [1]] بن سعيد بن أبى زنبر [2] الزنبرى حدثنا مالك عن الزهرى أن ابن المسيب و أبا عبيد اخبراه عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه [و] آله و سلم - ثم [3] ذكر مثل [4] حديث زكريا ايضا سواء حدثنا إبراهيم بن أبى داود حدثنا عبد الله [5] ابن محمد بن أسماء حدثنى عمى جويرية بن اسماء عن مالك عن الزهرى أن سعيد بن المسيب و ابا عبيد [6] اخبراه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - ثم ذكر مثل [4] حديث زكريا أيضا سواء فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال "رب ارنى كيف تحيى الموتى"، فوجدنا ابراهيم عليه السلام قد رأى من آيات الله فى نفسه الآية التى لم ير مثلها و هو القاء اعدائه إياه فى النار فلم تعمل فيه شيئا لوحى [7] الله إليها " يا نار كونى بردا و سلاما على ابراهيم" [8]،

(١) من ف ، و قد سقط من ط و ز (٢) بهامش ط « قال فى تهذيب التهذيب انه سعيد بن داود بن سعيد بن ابى زنبر الزنبرى ابو عثمان المدنى سكن بغداد وقدم الرى، والذى أورد فى المغنى الزنبرى منه سعيد بن ابى داود ليس بصحيح ١٢ محمد سرهب الدين » (٣) من ف ، وفى ط و ز « و » (٤) كذا فى ف و ز ، و فى ط « مثله » (٥) له ترجمة فى تهذيب التهذيب (٦) كذا فى ط و ز ، و فى ف « ابا عبيده » (٧) كذا فى ف و ز ، و فى ط « اوحى » (٨) سورة ٢١ آية ٦٩

فكانت آيه[1] معجزه لم ير مثلها قبلها ـ لا بعدها فقال النبي صلى الله عليه و آله و سلم لنفي[2] الشك عن إبراهيم عند قوله " رب أرني كيف تحيي الموتى" أي [3]انا و إن لم نر[3] من آيات الله [الآيه - [4]] التي أريها ابراهيم في نفسه لا نشك فابراهيم مع رؤيته اياها[6] في نفسه أحرى أن لا نشك

أما قوله تعالى [له - [4]] "أو لم تؤمن قال بلى" فقد[7] حقق ذلك أن قوله[8] "رب أرني كيف تحيي الموتى" لم يكن على الشك منه و لكن لما سوى ذلك من طلبه اجابه الله تعالى في مسالته اياه [ذلك -] ليطمئن به قلبه و يعلم بذلك علو منزلته عنده

، اما قوله عليه الصلاه و السلام رحم الله لوطا! لقد كان يأوي إلى ركن شديد[9] - اي قوله لقومه" لو أن لي بكم قوه [10]أو آوي إلى ركن شديد [10]"[11]

(١) كذا في ف و ر ، وفي ط « آيه » (٢) كذا في ف ، وفي ط و ر « لنفي »
(٣-٣) كذا في ط وهو الصواب ، و وقع في ف و ر « انا ولم نر » (٤) من ف
(٥) كذا في ف وهو الصواب ، ووقع في ط « اشك » وفي ر « نشك » (٦) كذا في ف و ر ، و وقع في ط « اياه » خطأ (٧) و مع في الاصول « و قد » (٨) زاد في ف و ر هنا « كان » (٩) ذكر البخاري هذا الحديث في باب « و لوطا اذ قال لقومه أتأتون الفاحشه» الى قوله « فساء مطر المنذرين » و لفظه بعد أن ساق السند إلى أبي هريره رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله و سلم قال يغفر الله للوط ان كان ليأوي الى ركن شديد ، قال في الفتح شارحا له اى الى الله سبحانه و تعالى يشير صلى الله عليه وآله وسلم إلى قوله تعالى « لو ان لي بكم قوه أو اوي الى ركن شديد » و يقال ان قوم لوط لم يكن فيهم أحد يجتمع في نسبه لانهم من سدوم و هي من الشام و كان إبراهيم و لوط من العراق فلما هاجر ابراهيم الى الشام هاجر معه لوط فبعث الله لوطا إلى أهل سدوم فقال لو ان لي منعه =

أي

أي كفوه أهل الدنيا التي[1] يمتنع بها بعضهم من بعض" أو آوي إلى ركن شديد" [أي - [1]] أركان الدنيا التي كانوا يودونه[3] عليها و له مع ذلك الركن الشديد من الله تعالى الذي لا ركن مثله . لكنه عز و جل إذ كان لا يخاف الفوت ربما أخر بعض عقوبات المذنبين لما شاء أن يؤخرها [- له[2]] من إملاء أو [من - [2]] استدراج لهم من حيث لا يعلمون حتى ينزلها بهم عند مشيئته ذلك فيهم كما أنزل[4] بذي معاصيه من فرعون و سائر الأمم التي خالفت عليه و خرجت عن أمره و عندت عما جاءتهم به رسله صلاة الله عليهم، و قد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا يدل على أن سبب قول لوط هذا كان من أجله

= وأقارب وعشيرة لكنت استنصرت بهم عليكم ليدفعوا عن أضيافي، ولهذا جاء في بعض طرق هذا الحديث كما أخرجه أحمد من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال لوط «لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد» قال فإنه كان يأوي إلى ركن شديد ولكنه عني عشيرته فما بعث الله نبيا إلا في ثروة من قومه، زاد ابن مردويه من هذا الوجه ألم تر إلى قول قوم شعيب «ولو لا رهطك لرجمناك» وقيل معنى قوله لقد كان يأوي إلى ركن شديد - أي إلى عشيرته ولكنه لم يأو إليهم وآوى إلى الله - انتهى والأول أظهر لما بيناه، وقال النووي يجوز أنه لما اندهش بحال الأضياف قال ذلك، أو أنه التجأ إلى الله في باطنه وأظهر هذا القول للأضياف اعتذارا - وسمى العشيرة ركنا (١ - ١) سقط من ف (١١) سورة ١١ آية ٨

(١) كذا في ط و ر، وفي ف «أي» ولعله محرف عن «التي» (٢) من ف
(٣) كذا في ف و ر، وفي ط «يودونه» (٤) كذا في ف، وفي ط و ر «نزل»

وهو ما قد حدثنا الحسن بن غليب[1] حدثنا يوسف بن عدي ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن محمد بن عمرو[2] حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحمة الله على لوط! كان يأوي إلى ركن شديد "لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد" وما بعث الله تعالى من بعده من نبي إلا في ثروة من قومه فدل ذلك على أن قول لوط هذا كان لأنه لم يكن في ثروة[3] من قومه يكونون له ركنا يأوي إليهم

وأما قوله عليه الصلاة والسلام ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي[4] - أي لأن يوسف لما جاءه الداعي قال "ارجع إلى ربك فسئله ما بال النسوة" الآية[5] - أي كنت أجبت الداعي لأن في ذلك خروجي من السجن الذي كنت فيه

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في مراد الله تعالى بقوله "وشهد شاهد[6] من بني إسرائيل على مثله"

(١) بهامش ط «الحسن بن غليب، في الخلاصة أوله معجمة وآخره موحدة مصغرا الأزدي مات سنة سبعين ومائتين عن اثنتين وثمانين سنة ١٢ محمد شريف الدين عفي عنه» (٢) قد سبق ذكر هذا الحديث فيما نقلناه عن الفتح كما أخرجه أحمد باختلاف عما هنا فراجعه (٣) بهامش ط «في مجمع البحار في شرح هذا الحديث الثروة العدد الكثير ١٢ الحسن النعماني» (٤) في الفتح «أي لأسرعت الإجابة في الخروج من السجن ولما قدمت طلب البراءة، فوصفه بشدة الصبر حيث لم يبادر بالخروج، وإنما قاله صلى الله عليه وآله وسلم تواضعا والتواضع لا يحط مرتبة الكبير بل يزيده رفعة وإجلالا، وقيل هو من جنس قوله لا تفضلوني على يونس، وقيل =

= فاله فبل أن يعلم انه افضل من الجميع (٥) سورة ١٢ آية ٥ (٦) سورة ٤٦ آية ١ اختلف أهل التأويل من التابعين فمن بعدهم في مراد الله سبحانه و تعالى بالشاهد في قوله في سورة الاحقاف « وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله » أهو عبد الله بن سلام أم غيره ؟ فاختار ابن جرير الطبري انه ليس بعبد الله لان هذه الآية مكية و إسلامه كان بالمدينة بل هو موسى بن عمران عليه السلام قائلا أن ذلك أشبه بظاهر التنزيل نقل ذلك عن مسروق و الشعبي و قد كان مسروق يقسم بالله انها لم تنزل فيه ، و أورد لتأييد ذلك خمس روايات ثم قال « غير أن الاخبار قد وردت عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم بأن ذلك عني به عبد الله بن سلام وعليه أكثر أهل التأويل و هم كانوا أعلم بمعاني القرآن والسبب الذي فيه نزل » وأورد لتأييد ذلك عدة روايات وقال في الاستيعاب في ترجمة عبد الله بن سلام قال بعض المفسرين في قوله تعالى« وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم » هو عبد الله بن سلام ، وقيل في قوله تعالى «ومن عنده علم الكتاب» انه عبد الله ، وأنكر ذلك عكرمة و الحسن و قال كيف يكون ذلك و السورة مكية وإسلام عبد الله كان بعد ؟ قال أبو عمر رضي الله عنه وكذا سورة الاحقاف مكية ، فالقولان جميعا لا وجه لهما من الاعتبار إلا ان يكون في معنى قوله « فسئل الذين يقرؤن الكتب من قبلك » وقد يكون السورة مكية وفيها آيات مدنية كالانفال وغيرها ، وقال ابن كثير في تفسير آية سورة الاحقاف و الشاهد اسم جنس يعم عبد الله بن سلام رضي الله عنه و غيره فان هذه الآية مكية نزلت قبل اسلام عبد الله ، ثم ساق اسماء القائلين بأنها نزلت في عبد الله وفي روح المعاني الشاهد عبد الله بن سلام عند الجمهور وابن عباس و الحسن ومجاهد وقتادة وابن سيرين والضحاك و عكرمة من رواية ابن سعد وابن عساكر وقد تقدم عن الاستيعاب أن الحسن وعكرمة أنكرا أن يكون نزولها في عبد الله — تدبر ثم افاض الآلوسي في تحقيق المسألة على عادته الى أن قال آخر البحث انا اقول يكون التنوين في « شاهد » للتعظيم وبتقديمه الآية =

= وروطها في ابن سلام والمؤلف رحمه الله أورد في تفسير الشاهد حديث أول الباب من طريق عبد الله بن يوسف شيخ البخاري وفيه نزلت هذه الآية «وشهد شاهد» الخ، ثم أورده آخر الباب من طريق ابي مسهر عن مالك عن أبي النضر ولم يذكر فيه نزولها في عبدالله، ثم استرسل في تحقيق ذلك إلى أن صرح بأن ذكر نزولها في الحديث المذكور ليس من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا من كلام سعد وإنما هو من كلام مالك، ثم تخلص مما ظاهره التضاد مما رواه عن بكار بن قتيبة - الخ، وفي سندها ثلاثة محمد بن يوسف حفيد عبد الله ابن سلام، وعبد الملك بن عمير، وشعيب بن صفوان، وهؤلاء ترجم لهم في تهذيب التهذيب وذكر كلام أهل الجرح فيهم، هذا وكأنه والله اعلم لم يطلع على أسماء الصحابة الذين رووا انها نزلت في عبد الله كما سبق عن ابن جرير، وقد اوضحهم في الفتح في شرح حديث مناقب عبدالله بن سلام ولفظه ووقع في رواية ابن وهب عند الدارقطني التصريح بأنها (اي الزيادة) من قول مالك الا أنها جاءت من حديث ابن عباس عند ابن مردويه ومن حديث عبد الله بن سلام نفسه عند الترمذي وأخرجه ابن مردويه ايضا من طريق عنه وعند ابن حبان من حديث عوف بن مالك ايضا أنها نزلت في عبدالله بن سلام نفسه، ورواية بكار الآتية الذكر قد عرفت ما قاله اهل الجرح والتعديل في الثلاثة المذكورين الا أن في الفتح غير هذا الطريق رويت عن ابن سلام نفسه فتأمل سندها فلعله صالح للاحتجاج به، ومن الفتح وقد استنكر الشعبي فيما رواه عنه عبد بن حميد عن النضر بن شميل عن ابن عون نزولها في عبد الله بن سلام لانه إنما أسلم بالمدينة والسورة مكية، فأجاب ابن سيرين بأنه لا يمتنع أن تكون السورة مكية وبعضها مدنيا وبالعكس، وبهذا جزم ابو العباس في مقامات التنزيل فقال الاحقاف مكية الا قوله «وشهد شاهد» الى آخر الآيتين اقول قال الآلوسي في تفسير آية آل عمران هذا لابد له من دليل، فكأنه استنكر ذلك مع انه استشهد في سورة الاحقاف على مدنية الآية بما رواه ابو يعلى والطبراني والحاكم بسند صحيح عن =

فتأمل

فامن و استكبرتم[1] [هل - ١] هو عبد الله بن سلام [2] او غيره[2] ؟

حدثنا يونس [3] حدثنا يزيد[3] بن سنان و الربيع الجيزي و صالح بن عبد الرحمن [4] بن عمرو[4] بن الحارث بن ابراهيم بن ابي داود فهد [5] و مالك[5] بن

=عوف بن مالك قال انطلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانا معه حتى وصلنا الى كنيسة اليهود يوم عيدهم - الخ ، وفي آخره فأنزل الله «قل ارأيتم ان كان من عند الله » الخ ، فحل من لا يشتى ثم قال في الفتح ولا مانع أن تكون جميعها مكية و يقع الاشارة فيها إلى ما سيقع بعد الهجرة من شهادة عبد الله بن سلام و روى عبد بن حميد في تفسيره من طريق سعيد بن جبير أن الآية نزلت في ميمون بن يامين وفي تفسير الطبري عن ابن عباس انها نزلت في ابن سلام وعمير بن وهب بن يامين النضري ، وفي تفسير مقاتل اسمه يامين بن يامين ، ولا مانع ان تكون نزلت في الجميع - انتهى ما في الفتح و كذا اختلفوا في مراد الله «ومن عنده علم الكتب» في آخر سورة في تفسير ابن كثير قيل نزلت في عبد الله ابن سلام - قاله مجاهد ، و هذا القول غريب لان هذه الآية مكية و عبد الله أسلم في أول مقدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، و الاظهر في هذا ما قاله العوفي عن ابن عباس قال هم من اليهود والنصارى ، و قال قتادة منهم ابن سلام وسلمان و تميم الداري والصحيح في هذا ان «ومن عنده علم الكتب» جنس يشمل علماء اهل الكتاب الذين يجدون صفة محمد صلى الله عليه وآله وسلم في كتبهم المتقدمة من بشارات الانبياء به كما قال تعالى «ورحمتي وسعت كل شيء» إلى قوله «الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا» - الخ

(١) من ف (٢ - ٢) كذا في ط ، وفي ف «أو من سواه » (٣-٣) كذا في ط ، وفي ف «و يزيد» (٤ - ٤) كذا في ف ، وفي ط و ز «ابن عمرو» (٥ - ٥) كذا في ف و ز وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب في ترجمة مالك بن عبدالله بن سيف التجيبي روى عن عبدالله بن يوسف ، وعنه و قد اكثر=

عبد الله بن يوسف التجيبي[1] أبو سعد[2] قالوا أنبأ عبد الله بن يوسف سمعت مالكا يحدث عن أبي النضر عن عامر بن سعد [3]عن أبيه[3] قال ما سمعت[4] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض "إنه من أهل الجنة" إلا لعبد الله بن سلام، وفيه نزلت هذه الآية " شهد شاهد من بني إسرآئيل

٥ على مثله فآمن واستكبرتم" فأنكر منكر أن يكون عبد الله بن سلام هو المراد بهذه الآية وذكر أن المراد بها سواه، بأنها في سورة مكية وأن إسلام عبد الله [5]إنما كان بالمدينة

ذكر في ذلك ما [هد - ٦] حدثنا ابن أبي مريم حدثنا الفريابي حدثنا قيس بن الربيع عن عاصم عن الشعبي في قوله تعالى " شهد شاهد من

١٠ بني إسرآئيل على مثله فآمن واستكبرتم" ثم قال ليس عبد الله بن سلام أسلم بمكة[7] وإنما أسلم عبد الله بن سلام قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعامين، وما أنزل فيه شيء من القرآن، وإنما أنزلت هذه الآية في رجل من بني إسرائيل آمن به فقال استكبرتم أن تؤمنوا، و[8] قد رأى الشعبي في [بي - ٦] هذه الآية أن تكون أنزلت في ابن

= عنه الطحاوي، وفي ط « حدثنا مالك »

(١) كذا في ف و ر و تهذيب التهذيب، ووقع في ط «التجيبي» محرفا (٢) كذا في ط و ف و ر، ولم نجده في كنى تهذيب التهذيب ولا في ترجمته والله أعلم (٣-٣) كذا في ط وفي ف و ر « عن سعد» (٤) أورد في الفتح إشكالا على هذا اللفظ وأجاب عنه فراجعه في شرح مناقب عبد الله بن سلام (٥-٥) ووقع في ف « فإنما »، وفي ط و ر « كان »(٦) من ف سقط (٧) كذا في ط وفي ف و ر « آية مكية » (٨) راجع التعليق أول الباب

سلام وفى بنى آية اخرى قد قال بعض الناس انها أنزلت فيه أيضا وهى[1] قوله تعالى "قل كفى بالله شهيدا بينى وبينكم ومن عنده علم الكتب[2]" سعيد بن جبير كما حدثنا أحمد[3] بن داود[3] بن موسى حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر [قال - [4]] سألت سعيد بن جبير عن قول الله تعالى "ومن عنده علم الكتب" قلت هو ابن سلام ، قال كيف يكون ٥ عبد الله بن سلام وهذه السورة مكية ؟ قال وكان سعيد يقرأ "ومن عنده علم[5] الكتب"[6] وكانوا يشدون ذلك[6] بما يرويه عن ابن عباس حدثنا أحمد بن أبى عمران حدثنا خلف بن هشام البزار[7] حدثنا الخفاف عن هارون النحوى عن جعفر بن أبى وحشية عن ابن جبير عن ابن عباس أنه كان يقرأ "ومن عنده" بكسرها ويقول من عند الله علم الكتاب[8] ١٠

(١) كذا فى ف ، وفى ط ور « هو » (٢) سورة ١٣ آية ٤٣ (٣-٣) كذا فى ف ور ، ووقع فى ط « بن أبى داود » (٤) من ف فقط (٥) كذا فى ط وهو الصواب ، وفى ف ور « عولم » محرفا (٦ - ٦) كذا فى ف ور وهو الصواب ، وفى ط « وكان يستشهد لذلك » (٧) بهامش ط « فى الخلاصة وخلف بن هشام بن ثعلب - بالمثلثة البزار ، آخره مهملة - ابو محمد البغدادى المقرى احد الاعلام ، فلو كان بصوم الدهر ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين ١٢ القاضى محمد شريف الدين » (٨) فى روح المعانى فى تفسير آية سورة الرعد « ومن عنده علم الكتب » ما نصه وقيل المراد بالكتاب اللوح و« من » عبارة عنه تعالى - روى هذا عن مجاهد والزجاج ، وعن الحسن لا والله ما يعنى الا الله ، والمعنى كما فى الكشاف «كفى بالذى يستحق العبادة وبالذى لا يعلم علم ما فى اللوح الا هو شهيدا بينى وبينكم » وبهذا =

فأملنا هدا الباب هل حالف فه الشعى و سعىد ں حىر احد[1] مں امىالها؟ فحدىنا اں ابى مرىم حدثنا الفرىابى حدثنا ورقا عں اں أبى ىحىح عں مجاهد "و شهد شاهد مں ىى اسرآىل" قال هو عىد الله اں سلام

[2]و كما حدىنا[2] ىرىد ں سىان حدثنا أزهر ں سعد السمان حدىنا اں عوف عں الشعبى فى هده الآىه "، سهد ساهد مں ىى اسرآىل" على مثله قال ىقولوں اں سلام وهده الآىه مكىه قال اں عوف فدثت اں محمدا - ىعى اں سىرىں - قال صدق هى مكىه قال أبو جعفر ىعى السوره التى فىها الآىه و هى سوره الاحقاف و لكىها قد كاىت ىرل الآىه فىؤمر ىها اں ىوضع فى مكاں كدا كدا قال أبو جعفر ىعى اىه قد كاں ىرل بالمدىىه فىومر ىوضعها فى سوره قد كاىت ىرلت ىمكه

= التأوىل صار العطف مىله فى قوله

الى الملك القرم و اں الهمام و لىث الكتىىه فى المردحم

فلا محدور فى العطف و ىعضد دلك القول اىه قرأ على كرم الله وجهه و أبى و اں عىاس و عكرمه و اں جىىر و عىد الرحمں ں أبى ىكر و الضحاك و سالم ں عىد الله ں عمر و اں أبى اسحاق و مجاهد و الاعمس « و مں عىده علم الكتٰب » ىحعل «مں» حرف حر و الجار و المجرور خىر مقدم و «علم» مىتدأ مؤخر،

و قرأ على كرم الله وجهه أىضا و الحسں ىحلاف عىه «و ں عىده» ىحرف الجر و «علم الكتٰب» على أں «علم» فعل مىنى للمجهول و « الكتٰب» ىائب فاعل وفى قد كما مر «علم» ىضم العىں على الىىاء للمجهول و قد علمت مں قرأ ىها - فتدىر

(١) وقع فى ف و ط «أحدا»، و فى ر « حولف أحدا » (٢ - ٢) كدا فى ف، و فى ط و ر « و حدىنا »

م

ثم رجعنا الى حديث مالك الذى رويناه أول هذا الباب فكشفنا لنقف فوجدنا ابن أبى داود وفهدا وعبد الرحمن بن عمرو بن صفوان النصرى[1] الدمشقى قد حدثونا قالوا أنبأ ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الغسانى حدثنا مالك عن أبى النضر عن[5] عامر بن سعد عن ابيه عن سعد ابن ابى وقاص قال ما سمعت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول لأحد يمشى على الارض انه من اهل الجنة، الا عبد الله بن سلام، ولم يذكر فيه نزول تلك الآية، فوقع فى قلوبنا من ذلك شيء فكشفنا عنه ايضا حتى وقفنا على الحقيقة فيه [بمن الله وعونه -[2]]

فوجدنا يونس قد حدثنا [قال -[3]] ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا عبد الله بن وهب عن مالك - فذكر باسناده مثله ثم قال فيه قال [قال -[4]] مالك وفيه نزلت "وشهد شاهد من بنى اسرآئيل على مثله فآمن واستكبرتم"

حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال حدثنا عمى - ثم ذكر باسناده مثله وبما[5] أضافه الى مالك فيه مثله فوقفنا بذلك على[6] أن ذكر نزول هذه الآية فى هذا الحديث ليس من كلام النبى صلى الله عليه وآله وسلم ولا من كلام سعد، وانما هو من كلام مالك فخرج بذلك

---

(١) كذا فى ف وهو الصواب كما فى تهذيب التهذيب فى ترجمة عبد الرحمن بن عمرو، ووقع فى ط ور « البصرى » (٢) من ف (٣) من ط ور (٤) من ف ور، وقد سقط من ط (٥) كذا فى ف وفى ط ور « مما » (٦) كذا فى ط ور، وفى ف « إلى »

أن نكون فيه حجة على الشعبى[١] و سعيد بن جبير فى إثبات نزول هذه الآية أنه كان فى عبد الله بن سلام

ثم تأملنا ما قد روى فى نزولها سوى هذا الحديث فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا [٢]أبو داود[٢] صاحب الطيالسة ثنا شعيب بن صفوان ثنا عبد الملك بن عمير أن الحجاج بن يوسف قال لمحمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام لله [أبوك -[٣]] تعلم حدثنا حديثه أبوك عبد الملك بن مروان أمير المؤمنين! قال أى حديث رحمك الله؟[٤]قرب حديث حديثه[٤]! قال حديث المصريين لما حاصروا عثمان رضى الله عنه، قال قد علمت ذلك الحديث، حدثه به فكان فيه أنهم قالوا لعبد الله بن سلام لما حذرهم من قتل عثمان كذب اليهودى [كذب اليهودى -[٥]] فقال كذبتم و الله و أثمتم[٦] ما انا بيهودى انى لأحد المسلمين، يعلم [ذلك -[٧]] الله و رسوله و المؤمنون قد أنزل الله تعالى ذلك فى كتابه[٨] " قل كفى بالله شهيدا بينى و بينكم و من عنده علم الكتب " و الآية الاخرى

(١) وقع فى ط «الشعبى» محرفا (٢-٢) كذا فى ط و ر و هو الصواب، و وقع فى ف « أبو بكر بن داود» (٣) من ف و ر؛ و سمى الحمد ابا كما سمى الله سبحانه الجد السابع فى سوره الكهف ابا كما قاله المفسرون (٤-٤) كذا فى ط، و فى ف و ر «قرب حديث قال» والكلام مستقيم بدون رب و ما بعده - فتدبر (٥) من ف و ر، و قد سقط من ط (٦) كذا فى ط، و فى ف «اثم» بدون نقط و فى ر « اثم » و ذلك غير ظاهر (٧) من ف، و قد سقط من ط و ر (٨) كذا فى ف، و فى ط و ر «قوله»

"قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم" [1]فكان ما في[1] هذا الحديث من أخبار ابن سلام بنزول هاتين الآيتين فيه أولى وكان مما نزل فيه أعلم، ولم نجد أحدا من القراء الذين أصبت القراءة منهم من الآية التي تلونا وهو قوله تعالى "ومن عنده علم الكتاب" قرأ إلا كذلك، ولم نجد أحدا قرأها بالكسر[2] إلا ابن عباس وابن جبير [3]رضي الله عنهما[3]

وقد حدثنا ابن عمران[4] ثنا خلف قال قرأ الأعمش "ومن عنده" نصب[5] [6]وعاصم كمثله وحمزة[6] كمثله[7] ونافع كمثله[7] وابن كثير كمثله[7] وأبو عمرو كمثله[7] وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا مخرج قراءة عاصم ورجوعها إلى علي وابن مسعود وإلى زيد بن ثابت رضي الله عنهم، وقراءة نافع فقد كانت مأخوذة من جماعة منهم أبو جعفر يزيد بن القعقاع

(١-١) كذا في ف، ووقع في ط ور «فكان ما كان في» (٢) راجع التعليق المتعلق بقراءة الكسر فيما سبق (٣-٣) ما بين الرقمين ساقط من ف ور (٤) كذا في ط ور، وفي ف «ابن أبي عمران»، وقد ترجم في تهذيب التهذيب لخلف وسماه خلف بن هشام البزار، ولم يذكر فيمن روى عنه، لا ابن أبي عمران ولا ابن عمران الراوي عنه هنا أنه قال وجماعة ممن روى عنهم ورووا عنه

(٥) لعله يريد بقوله نصب أي بنصب الدال وهي قراءة الجمهور مقابل القراءة الأخرى قراءة الكسر بمن الجارة (٦-٦) كذا في ط ور، وفي ف «وعاصم وحمزة كمثل» (٧) كذا في ط، وفي ف ور «كمثل» في هذا وفيما بعده

و هو أحد [أبى جعفر - [1]] إياها من مولاه عبد الله بن عياش [2] وكان أحد عبد الله بن عياش [2] اياها من ابى بن كعب

كذلك حدثنى روح بن الفرج عن أحمد بن صالح انه سمعه يقول ذلك و قراءة حمزة مأخوذة [3] فيما حدثنى ابن ابى عمران [4] مما سمعه من خلف

٥ البزار أنه قرأ القرآن على سليم [5] بن عيسى عشر مرات ، ان سليما حدثه أنه قرأه على حمزة و أن حمزة ذكر أنه قرأ القرآن على رجلين و هما الاعمش و محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى ، فما كان من قراءة ابن ابى ليلى فعلى حرف على ما كان من قراءة الاعمش فعلى قراءة ابن مسعود

و مما أخذناه فى قراءة حمزة عن غير ابن ابى عمران [4] أن ابن أبى

١ ليلى قرأ القرآن على اخيه عيسى بن عبد الرحمن ، وأن أخاه قرأه على أبيه و أن اباه قرأه على علىّ ، ان الاعمش قرأه على يحيى بن وثاب ، و ان يحيى قرأه على عبيد بن نضيلة [6] ، وان عبيدا قرأه على علقمة بن قيس النخعى ، و ان علقمة قرأه على ابن مسعود رضى الله عنهم أجمعين

---

(١) من ف و ر (٢) كذا فى ف و تهذيب التهذيب فى ترجمة ابى جعفر يزيد ابن القعقاع ١٢ / ٥٨ ، ووقع فى ط و ر « عباس » (٣) وقع فى الاصول الثلاثة « فأخوذة » (٤) فى الثلاثة الاصول هنا « ابن ابى عمران » خلافا لما سبق فى ط و ر (٥) فى ترجمة خلف من تهذيب التهذيب « قال ابو عمرو الدانى قرأ القرآن على سليم و أخذ حرف نافع عن اسحاق المسيبى و حرف عاصم عن يحيى بن آدم وهو امام فى القراآت و له اختيار حمل عنه » (٦) له ترجمة فى تهذيب التهذيب « عبيد بن نضيلة » و بهامشه « نضيلة - بفتح النون و سكون العين - ٢ ، تقريب » وفى آخر ترجمته من التهذيب « ضيلة » كما وقع فى ف

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في السبب الذي انزلت فيه الآيتان اللتان أول سورة الحجرات "يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله" الآية و"يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي[1]" الآية[2]

---

(١) سورة ٤٩ آية ١، ٢ (٢) استشكل المؤلف السبب الذي نزل فيه الآيتان اللتان في أول سورة الحجرات وأورد حديث بكار بن قتيبة وقد أشار في الفتح في تفسير سورة الحجرات إلى هذه الرواية بما نصه «ووقع عند الترمذي من رواية مؤمل بن إسماعيل عن نافع بن عمر بلفظ أن الأقرع بن حابس قدم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال أبو بكر يا رسول الله استعمله على قومه فقال عمر لا تستعمله يا رسول الله - الحديث وهذا يخالف رواية ابن جريج وروايته اثبت من رواية مؤمل بن إسماعيل - والله أعلم» وقد أورد المؤلف رواية ابن جريج فيما سيأتي، وقد اخرجها البخاري في «باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي» في سورة الحجرات، وقد شرحها الحافظ في الفتح بما نصه «قوله يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم - الآية» زاد وكيع كما سيأتي في الاعتصام إلى قوله «عظيم» وفي رواية ابن جريج فنزلت «يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله» إلى قوله «ولو أنهم صبروا» وقد استشكل ذلك قال ابن عطية الصحيح أن سبب نزول هذه الآية كلام جفاة الأعراب (قلت) لا يعارض هذا الحديث فان الذي يتعلق بقصة الشيخين في تخالفهما في التأمير هو أول السورة «لا تقدموا» ولكن لما اتصل بها قوله «لا ترفعوا» تمسك عمر منها بخفض صوته، وجفاة الأعراب الذين نزلت فيهم هم من بني تميم، والذي يختص بهم قوله «ان الذين ينادونك من وراء الحجرات» قال عبد الرزاق =

حدثنا بكار بن قتيبة حدثنا مومل بن إسماعيل حدثنا نافع بن عمر [الجمحي - ١] حدثنا ابن ابى مليكة عن ابن الزبير قال قدم الأقرع بن حابس

= عن معمر عن قتادة أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله و سلم من وراء الحجرات فقال يا محمد ان مدحي زين و ان ذمي شين فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذاك الله عز وجل، ونزلت (قلت) ولا مانع ان تنزل الآية لاسباب تقدمها فلا تعدل للترجيح مع ظهور الجمع وصحة الطرق، ولعل البخارى استشعر ذلك فأورد قصة ثابت بن قيس عقب هذا ليبين ما اشرت اليه من الجمع ثم عقب ذلك كله بترجمة باب قوله « و لو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم » اشارة الى قصة جفاة الاعراب لكنه لم يذكر فى الترجمة حديثا وكأنه ذكر حديث ثابت بن قيس لانه هو الذى كان الخطيب لما وقع الكلام فى المفاخرة بين بنى تميم المذكورين » أقول ولثابت ترجمة فى الاستيعاب وفيها كرامة له عزيزة، والمؤلف بعد أن أورد رواية بكار و رواية ابن جريج تخلص من حل الإشكال بما فى حديث بكار من رواية مؤمل ، و فى الفتح شارحا قول البخارى « ما اردت الا خلافى » ما نصه « اى ليس مقصودك الا مخالفة قولى » ، و فى رواية أحمد إنما أردت خلافى و هذا هو المعتمد ، و حكى ابن التين انه وقع هنا « ما أردت الى خلافى » بلفظ حرف الجر و « ما » فى هذا استفهامية و « الى » بمعنى اللام والمعنى اى شيء قصدت مسيئا إلى مخالفتى ، و قد وجدت الرواية التى ذكرها ابن التين فى بعض النسخ لابى ذر الكشميهنى » فرواية ابن التين و رواية بكار عن مؤمل هما اللتان اعتمد عليهما المؤلف فى حل الإشكال مع أن الحافظ فى الفتح قال و رواية ابن جريج اثبت من رواية مؤمل - كما سنوضحها

(١) من ف

على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال أبو بكر يا رسول الله! استعمله على قومه، وقال عمر لا تستعمله يا رسول الله، فتكلما في ذلك حتى ارتفعت أصواتهما، فقال أبو بكر لعمر ما أردت إلى[1] خلافي، قال ما أردت خلافك، قال فنزلت "لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول" قال فكان[2] عمر إذا تكلم بعد ذلك لم يسمع النبي ٥
صلى الله عليه وآله وسلم حتى يستفهمه[3] قال وما ذكر اباه ولا جده[4]—

(١) كذا في ف، وهو الصواب كما سيأتي في ف ايضا حيثما تصدى المؤلف للتخلص من حل الإشكال برواية بكار بن قتيبة وكما في الفتح في رواية ابن التين وقد سبق نقل ذلك من الفتح في التعليق أول الباب وقد فسره الحافظ، ووقع في ط و ر «الا» خطأ (٢) من ف، وفي ط «وكان» (٣) عبارة البخاري «قال ابن الزبير فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه» وفي الفتح في رواية وكيع في الاعتصام فكان عمر بعد ذلك اذا حدث النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحديث حدثه كأخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه (٤) عبارة البخاري «ولم يذكر ذلك عن ابيه يعني ابا بكر» وفي الفتح بعد ان حكى خلافا فرده بقوله قلت وهذا بعيد عن الصواب بل قرينة ذكر عمر ترشد الى ان مراده ابو بكر الصديق، وقد وقع في رواية الترمذي قال وما ذكر ابن الزبير جده، ووقع في رواية الطبري من طريق مؤمل عن نافع بن عمر فقال في آخر وما ذكر ابن الزبير جده يعني ابا بكر، وقد تعقب على من عد في الخصائص النبوية ان اولاد بنته ينسبون إليه لقوله «إن ابني هذا سيد» وقد انكره القفال على ابن القاص وعده القضاعي فيما اختص به النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الانبياء، وفيه نظر، فقد احتج يحيى بن يعمر بأن عيسى نسب الى إبراهيم وهو ابن بنته، وهو استدلال صحيح واطلاق الاب على الجد مشهور وهو مذهب ابي بكر=

يعني أبا بكر و الزبير رضي الله عنهما

حدثنا [1] يوسف بن يزيد ثنا يعقوب بن أبي عباد المكي [2] حدثنا نافع بن عمر [2] عن ابن أبي مليكة قال كاد [3] الخيران [4] أن يهلكا [4] أبو بكر و عمر رفعا اصواتهما عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حين قدم عليه ركب من بني تميم أشار أحدهما بالاقرع بن حابس أخي بني مجاشع و اشار الآخر برجل آخر لا أحفظ اسمه، فقال ابو بكر لعمر ما أردت إلا خلافي، فقال ما اردت خلافك، فارتفعت أصواتهما في ذلك، فانزل الله تعالى "يا أيها الذين امنوا لا ترفعوا أصواتكم" إلى آخر الآية

حدثنا يوسف حدثنا يعقوب ثنا نافع قال قال ابن أبي مليكة [فقال ابن الزبير فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه، قال ابن أبي مليكة -] و لم يذكر [ذلك - [5]] عن ابيه ابي بكر

قال أبو جعفر ففي هذا الحديث أن الآية التي انزلت في المعنى الذي كان من ابي بكر و عمر المذكور في هذا الحديث هي "لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي و لا تجهروا له بالقول" قد روي أن الآية التي

= الصديق كما تقدم في المناقب»

(١) هذا الحديث اخرجه البخاري و رواه عن بسرة بن صفوان عن نافع بن عمر (٢-٢) كذا في ف و هو الصواب، و في ر «ثنا نافع» و هو صواب ايضا، و في ط «عن نافع» خطأ (٣) كذا في البخاري و ف، و وقع في ط و ر «كان» خطأ (٤ - ٤) كذا في ف و البخاري، و في ط و ر «يهلكان» و هو صحيح أيضا كما في الفتح (٥) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر

أنزلت

أنزلت في ذلك[1] هي [قوله -[2]] " يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله و رسوله "

كما حدثنا محمد بن عبد الله بن مخلد الاصبهاني أبو الحسن حدثنا اسحاق ابن أبي إسرائيل حدثنا هشام بن يوسف في تفسير ابن جريج " لا تقدموا بين يدي الله و رسوله " أخبرني ابن أبي مليكة ان عبد الله بن الزبير أخبرهم انه قدم ركب من بني تميم الى النبي صلى الله عليه و آله و سلم [فقال أبو بكر أمّر القعقاع بن معبد بن زرارة ، و قال عمر بل أمّر الاقرع ابن حابس -[2]] فقال ابو بكر ما أردت الا خلافي ، فقال عمر ما أردت خلافك ، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما فنزلت في ذلك يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله و رسوله " فكان ما في الحديث الاول أشبه بان يكون الآية [3]المذكور فيها[3] هي التي انزلت فيما كان من أبي بكر و عمر في المعنى المذكور فيها[4] - و الله أعلم و قد شد ذلك ما قد روي مما قد كان عند نزولها من ثابت[5] بن قيس بن شماس الانصاري

حدثنا فهد ثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري حدثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الآية " يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي " - الآية قال وكان ثابت بن قيس رفيع الصوت فلما نزلت هذه الآية جلس في بيته و قال أنا الذي كنت

(١) كذا في ف ، و في ط «هذا» و قد سقط من ر (٢) من ف ، و قد سقط من ط و ر (٣ - ٣) كذا في ف ، و في ط و ر « المذكوره فيهما » كذا (٤) كذا في ف و ر ، و في ط « فيها » (٥) راجع ترجمته في الاستيعاب

أرفع صوتي فوق صوت النبي و أجهر له بالقول ، حبط عملي و أنا من أهل النار ، ففقده رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، فأتاه رجل من أصحابه ، فقال إن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقدك ، فقال أنزلت في هذه الآية ، أنا الذي كنت أرفع صوتي فوق صوت النبي أجهر له بالقول فحبط عملي و أنا من أهل النار ! فأتى به الرجل فقال إنه يقول كذا و كذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم بل هو من أهل الجنة ، قال أنس فكنا نراه يمشي بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة ، فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف فأقبل قد تكفن و تحنط وقال بئسما عودتم أقرانكم[1] ، فقاتلهم حتى قتل – رحمه الله فأما نزول الآية الأخرى التي تلوناها في هذا الباب فكان فيما روي عن عائشة في معنى سوى ذلك المعنى الذي نزلت فيه الآية الأخرى

كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثني أبي في إملاء أبي يوسف عليهم عن يحيى بن الحارث التيمي عن جبال[2] بن رفيدة[3] عن مسروق ابن الأجدع قال كنا[4] عند عائشة أم المؤمنين يوم عرفة ، الناس يشكون

(١ – ١) كذا في ط ، وفي ف و ز « بعدني أقراني » ، وفي الاستيعاب « بئس ما عودتم أقرانكم و بئس ما عودتم أنفسكم ، اللهم إني أبرأ إليك مما يصنع هؤلاء ثم قاتل حتى قتل – رحمه الله تعالى » (٢) بهامش ط « في المشتبه جبال بالكسر وموحدة مفتوحة ابن رفيدة عائشة وآخرين » (٣) كذا في ط والمشتبه كما في الهامش ، وفي ف و ز « رفادة » (٤) في تفسير روح المعاني في تفسير آية الحجرات « أخرج الطبراني في الأوسط و ابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت إن ناسا يتقدمون الشهر فيصومون قبل النبي صلى الله عليه و آله وسلم فأنزل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا » – الخ ، وفي رواية عن مسروق بن الأجدع بن =

برون أنه بوم النحر فقالت لجاريه لها أحرحي لمسروق سوىها و حلبه[١] فلو لا انى صائمه لذقته، فقال لها اصبت[٢] هذا اليوم و هو شك فيه؟ فقالت نزلت هذه الآيه فى مثل هذا اليوم "يأيها الذين امنوا لا تقدموا بين يدى الله و رسوله" و كان قوم سقدمون رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى الصوم و فيما اشبهه فنهوا عن ذلك

و كما حدثنا الحسن بن بكر بن عبد الرحمن ابو على المروزى[٣] ثنا اسحاق بن منصور السلولى أنبا جعفر الاحمر عن يحيى الجابر عن جابر ابن زيد عن مسروق أن رجلا صام يوم الشك فقالت له عائشة رضى الله عنها لا تفعل فانهم كانوا يرون ان هذه الآيه نزلت فيه "لا تقدموا بين يدى الله و رسوله"

فدل ما ذكرنا عند تصحيح ما روينا ان كل واحده من الآيتين

= مالك الهمدانى الكوفى دخلت على عائشه - وكانت قد سبته - فى اليوم الذى يشك فيه فقالت للجاريه اسقيه عسلا، فقلت انى صائم! فقالت قد نهى الله و رسوله عن صوم هذا اليوم و فيه نزلت «يا ايها الذين امنوا لا تقدموا - الخ»، هكذا فى تفسير الآلوسى و فى الاصول الثلاثه بالعكس كما ترى، و فى الروايه التى بعد هذه روايه جابر عن مسروق ايضا، وان صاحب القصه رجل آخر و فى الآلوسى هو مسروق - كما عرفت فتدبر

(١) كذا فى ط و ر، و فى ف غير منقوط، و لعله «حلبه» و الله اعلم (٢) كذا فى ط، و فى ف و ر «صمى» (٣) كذا فى ط، و فى ف و ر «المرودى» بهامش ط «فى التقريب الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزى ابو على نزيل مكه، صدوق من الحاديه عشره و علم عليه (ت) الحسن النعمانى احسن الله اليه»

اللس ىلوىا كان ر لها ى معى عىر المعى الدى كان ڡه ىرول الآىه الاحرى مىهما و ڡى حدىث اں الرىير معى ىحب ان ىوصڡ علىه ، ڡهو ما ڡى حدىث ىكار ں ڡىىه الدى روىىا مں ڡول أىى ىكر لعمر ما أردب الى[1] حلاڡى ، و مں ڡول عمر عىد دلك ما اردب حلاڡك و الدى ڡى حدىث ىكار أولى عىدىا و أشىه [ىهما لاں دلك سوال مں أىى ىكر لعمر ما الدى أراد ىه حلاڡه و الدى ڡى حدىث ىوسڡ و محمد ما اردب الا حلاڡى –[2]] [3]هو على سىىل الحصومه و الىكىر[4] مں اىى ىكر لعمر ما كاں مىه ڡى دلك، ڡىد رأهما الله ىعالى مں الاحىلاڡ الدى ىوڡع[5] ىىىهما [الاحىلاڡ–[6]] ڡى هدا و ما اشىهه ڡطهر ڡلوىهما و حعل كل احد مىهما ولىا لصاحىه ڡى الدىىا و الآحره لاىه لا ىحالڡ ىاطىهما طاهرهما

و ڡد روى عں مجاهد ڡى ىاوىل هده الآىه " و لا ىجهروا له ىالڡول " ما ڡد حدىىا اں اىى مرىم ىىا الڡرىاىى حدىىا ورڡاء عں اں اىى ىحىح[7] عں مجاهد ڡى ڡوله ىعالى "و لا ىجهر ا له ىالڡول كجهر ىعصكم لىعص" ڡال لا ىىاد اىداء ، لا ىڡولوا ىا محمد ، لكں ڡولوا ڡولا لىىا ىا رسول الله

و روى عىه أىصا ڡى ىاوىل ڡوله ىعالى "لا ىڡدموا ىىں ىدى الله رسوله" ما ڡد حدىىا اں أىى مرىم اىصا ىىا الڡرىاىى حدىىا ورڡاء عں اں اىى ىحىح[7]

(١) كدا ڡى ڡ و هو الصواب و ڡد سىق مىله اول الىاب ڡى رواىه ىكار و الىعلىق علىه و ان مىله ورد ڡى رواىه اں اٮں ڡى الڡىح و ان الحاڡط ڡسره ، و وڡع ڡى ط و ر « إلا » (٢) مں ڡ و ر ، و ڡد سڡط مں ط (٣) رىد ڡى ط « مما » (٤) كدا ڡى ڡ ، و ڡى ط و ر « الىكر » (٥) كدا ڡى ڡ و ر ، و ڡى ط « وڡع » (٦) مں ڡ ، و ڡد سڡط مں ط و ر (٧) كدا ڡى ڡ و ر ، و وڡع ڡى ط « ىحى » حطأ

عں

عن مجاهد "لا تقدموا بين يدي الله و رسوله" قال لا تفتاتوا[1] على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حتى يقضيه الله على لسانه

و روي عن الحسن البصري في ذلك ما حدثنا أحمد بن داود ثنا عبد الله[2] بن محمد التيمي و موسى بن إسماعيل و سهل بن بكار عن حماد ابن سلمة عن حميد عن الحسن "لا تقدموا بين يدي الله و رسوله" قال لا تذبحوا حتى يذبح النبي صلى الله عليه و آله و سلم

قال و قال الكلبي "لا تقدموا بين يدي الله و رسوله" بقول و لا بعمل فالذي رويناه في هذا الباب عن مجاهد و الحسن فيه يؤكد لما ذكرنا في هذا الباب مما[3] يوافقه - و الله نسأله التوفيق

باب ١

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

من قوله ان الشيطان يعقد على قافية[4] رأس أحدكم ثلاث عقد

---

(١) كذا في ف، و في ر غير منقوط، و في ط «تفاتوا» محرفا (٢) كذا في ف و ر و هو الصواب كما في ترجمته من التهذيب، و في ط «عبد الله» (٣) كذا في ف، و في ط و ر «لما» و ما فيها هو المناسب (٤) ذكر المؤلف في هذا المشكل في عقد الشيطان حديثين حديث الاعرج عن أبي هريرة وحديث أبي صالح عن ابي هريرة ايضا وذكر في النهي عن أن تقول «خبثت نفسي - الخ» حديثين أيضا حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وحديث ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، فحديث الاعرج أخرجه البخاري في باب عقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل بالليل باختلاف يسير عما هنا وحديث النهي عن ان تقول «خبثت نفسي - الخ» أخرجه في الادب المفرد في باب لا يقل خبثت نفسي من طريقين من طريق هشام بن عروة و من طريق ابن شهاب عن ابي أمامة بن سهل =

إذا نام كل عقده منها يضرب مكانها عليك ليل طويل فاذا أصبح و لم يصل [الصبح - ١] اصبح كسلان خبث النفس

حدثنا الربيع المرادى ثنا ابن وهب أخبرنى ابن ابى الزناد و مالك عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريره رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال يعقد الشيطان على قافيه رأس أحدكم إذا

= ابن حنيف عن أبيه و قد جمع بينهما فى آخر الباب كما نرى ، و فى الفتح فى شرح قوله « و إلا أصبح خبيث النفس » ما نصه قال ابن عبد البر هذا الذم يختص بمن لم يقم إلى صلاته و ضيعها ، أما من كانت عادته القيام إلى الصلاة المكتوبة أو إلى النافلة بالليل فغلبته عينه فنام فقد ثبت ان الله يكتب له أجر صلاته و نومه عليه صدقة ، و قال أيضا زعم قوم أن هذا الحديث يعارض قوله صلى الله عليه و آله و سلم « لا يقولن أحدكم خبثت نفسي » و ليس كذلك لأن النهى إنما ورد عن إضافة المرء ذلك إلى نفسه كراهة لتلك الكلمة وهذا الحديث وقع ذما لفعله ، و لكل من الحديثين وجه ، و قال الباجى ليس بين الحديثين اختلاف لانه نهى عن اضافة ذلك إلى النفس لكون الخبث بمعنى فساد الدين ، و وصف بعض الافعال بذلك تحذيرا منها و تنفيرا (قلت) تقرير الإشكال انه صلى الله عليه و آله و سلم نهى عن اضافة ذلك إلى النفس فكل ما نهى المؤمن أن يضيفه إلى نفسه نهى ان يضيفه الى أخيه المؤمن ، و قد وصف صلى الله عليه و آله و سلم هذا المرء بهذه الصفه فلزم جواز وصفنا له بذلك لمحل التأسى ، و يحصل الانفصال فيما يظهر بأن النهى محمول على ما اذا لم يكن هناك حامل على الوصف بذلك كالتنفير و التحذير ، و قد اخرج حديث العقد ايضا ابو داود بنحو ما عند الطحاوى فى « باب قيام الليل »

(١) من ط و ز ، و قد سقط من ف

نام ثلاث عقد كل عقدة تضرب مكانها عليك ليل طويل ارقد ، فاذا استيقظ فان ذكر ربه عز و جل انحلت عقدة، و ان توضا انحلت عقدة، و ان[1] صلى انحلت عقده، فاصبح نشيطا طيب النفس، [2]و ان لم يفعل[2] أصبح خبيث النفس كسلان

حدثنا فهد حدثنا [3]الحسن بن الربيع الكوفي[3] حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان للشيطان عند راس احدكم حبلا فيه ثلاث عقد، فاذا استيقظ و وحد الله انحلت[4] عقده، و اذا قام و توضا انحلت[4] عقده أخرى، فاذا هو صلى انحلت[4] عقده[5] كلها فاصبح خفيفا طيب النفس، و ان هو نام حتى يصبح أصبح عليه عقده اصبح و هو ثقيل خبيث النفس

فقال قائل فكيف يقبلون هذا عن[6] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد روينا عنه نهي[7] وصف النفس بالخبث و امره ان يقول [8]من يريد ان يقول خبثت نفسي لقست نفسي - مكان خبثت نفسي[8]

و ذكر في ذلك ما قد حدثنا محمد بن خزيمة [قال-[9]] [10]حجاج بن منهال[10]

---

(1) كذا في ف ، وفي ط و ر « اذا » (2-2) كذا في ف ، وفي ط و ر « وإلا »
(3-3) كذا في ف و تهذيب التهذيب ووقع في ط و ر « الربيع بن الكوفي »
(4) كذا في ط ، وفي ف «حلت» (5) كذا في ف و ر ، وفي ط « عقده » خطأ
(6) كذا في ف ، و في ط و ر « على » (7) سقط من ف و ر (8-8) كذا في ف ، و في ط و ر « الرجل بدل خبثت نفسي لقست نفسي » ، و في ابي داود «جاشت» بدل « خبثت » (9) سقط من ط (10-10) كذا في ف و هو الصواب كما في تهذيب التهذيب ، و في ط « أبو منهال » و في ر « ابن منهال » محرفا

حدثنا [1] حماد بن سلمه [1] عن هشام بن عروه عن أبيه عن عائشه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقول [2] أحدكم خبثت نفسي، وليقل لقست نفسي

ما قد حدثنا ابن خزيمه أيضا حدثنا ابراهيم بن بشار [3] ثنا ابن عيينه عن هشام بن عروه عن ابيه عن عائشه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - مثله

وما قد حدثنا يونس أنبأ ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي أمامه [4] بن سهل بن حنيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقول [5] أحدكم خبثت نفسي، وليقل لقست نفسي

وما قد حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل [6] حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي امامه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم - فذكر مثله ولم يقل

(١-١) كذا، في أبي داود «حماد» سقط في «باب لا يقال خبثت نفسي»، وفي ف «ابن سلمه» سقط، وقد سقط منه «حماد» وفي ط و ز «حجاج بن سلمه» محرفا
(٢) كذا في ف، وفي ط و ز «يقول» (٣) بهامش ط «ابراهيم بن بشار الرمادي ابو اسحاق البصري الحافظ الزاهد المتوفى سنه ٢٣ » (٤) بهامش ط «اسمه اسعد الأوسي الانصاري المدني ولد في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتوفى سنه ١٠٠-١٢ محمد شرف الدين» (٥) كذا في الاصول الثلاثه، وقد سبق آنفا «لا يقولن» وفي الادب المفرد للبخاري مع شرحه فضل الله الصمد ٢ / ٢١٣ «لا يقولن» (٦) كذا في الاصول كلها وفي الادب المفرد «قال محمد اسناده عقيل» وبهامشه «أسنده عقيل عن الزهري ايضا» فتأمل وبهامشه «الحديث أخرجه الشيخان وأبو داود»

ابا

١ أنا امامه١

فكان جوابنا له فى ذلك ان وصف النفس بالخبث وصف لها بالفسق، ومنه قوله تعالى "الخبيثت للخبيثين و الخبيثون للخبيثت٢" فكان مكروها لرجل أن يسمى نفسه بذلك إذا لم يكن فيها ما يوجب ذلك عليها، و كان محبوبا له أن يقول مكان ذلك لقست نفسى و ان كان معناهما معنى واحدا٣ و هو الشراسة و سوء الخلق، كذلك معناهما عند اهل العربية

و ممن حكى ذلك عنه منهم أبو عبيد . حكى ذلك لنا عنه على بن عبد العزيز و قال فيما حكاه لنا عنه فى ذلك و منه قول عمر رضى الله عنه فى صفة الزبير انه لقس - يعنى هذا المعنى لما كان معنى الخبث و معنى اللقس الذى ذكرنا احدا كان أولاهما بمن يريد٤ وصف نفسه بالمعنى الذى يرجعان اليه احسنهما، و هو ما امره النبى صلى الله عليه وسلم به فى حديثى عائشة و سهل حتى يكون من نفسه ما يستحق له ان يوصف بالخبث من تركها الصلاة و انسائها٦ احسارها النوم على ذلك فيكون ذلك فسقا منها و يستحق بذلك [ان يوصف بالخبث الذى معناه بهذا الفسق على ما فى حديث أبى هريرة الذى قد ذكرنا فقد بان بحمد -٧]

(١-١) كذا فى ف، و فى ط «عن أبيه»، وفى ر «أنا أبى أمامه» كذا محرفا

(٢) سورة ٢٤ آية ٢٦ (٣) كذا فى ط وفى ف «واحد» و فى ر يخلط الناسخ

(٤) كذا فى ف و ر، ووقع فى ط «يريد» خطأ (٥) كذا فى ف و ر، و فى ط «رجعا» خطأ (٦) كذا فى ر ولعله الصواب فى اللغة «أنساه اياه حمله على نسيانه»، و فى ف «انسائها» و فى ط «نسيانها» (٧) ما بين الحاجزين من ف و ر، و قد =

[١] الله، و أن كل معنى من المعنيين [اللذين ذكرنا في هذه الروايات غير مخالف للمعنى الآخر المذكور فيها و لا مضاد له و ان كل واحد منهما قد انصرف الى معنى من المعنيين -[٢]] المذكورين في هذه الاحاديث غير المعنى الذي انصرف إلى الحديث الآخر [منهما -][٢] مع أنه قد روى
٥ عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم باسناد محمود أنه قال و اذا اصبح و لم يصل أصبح لقس النفس

و هو ما قد حدثنا الحسن بن علي[٣] بن سعيد الازدي ثنا عبدالله ابن محمد الفهمي المعروف بالسطري حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
١٠ و آله وسلم - فذكر مثله من حديثي الربيع[٤] و فهد اللذين[٥] ذكرنا في هذا الباب الا انه قال في آخره فان لم يفعل - يعني لم يذكر الله - و لم يتوضأ و لم يصل اصبح لقس النفس [كسلان فقد ذكر هذا ما ذكرنا و دل على

= سقط من ط ، و لعل « بهذا » زائد

(١) كذا في ف و ر ، و وقع في ط بعد « بذلك » « ان تعالى » مختلط من الناسخ لا غير (٢) ما بين الحاجزين من ف ، وقد سقط من ط و ر (٣) بهامش ط « في التقريب الحسن بن علي بمعجمة و آخره موحدة مصغرا الازدي المصري ليس به بأس من الحادية عشرة مات سنة سبعين و مائتين و له اثنان و ثمانون سنة رحمه الله تعالى وهو شيخ النسائي ١٢ الحسن النعماني » (٤) كذا في الاصول الثلاثة هنا ، وقد سبق اول الباب ان صوابه « الحسن بن الربيع » نقلا عن ف و تهذيب التهذيب (٥) كذا في ف و ر ، و في ط « الذين »

أن معنى حديث اللمس أنه لمس اللمس -[١]] عن أن الأولى بوصف الرجل نفسه اذا لم يكن معها[٢] احسار [للامور-[١]] المذمومه [٣] صفها بالسراسه[٣] و سده الحلق بما[٤] فى حديثى عائشه و سهل، فاذا كان معها الاحسار للامور المذمومه جاز له[٥] وصفها بما فى حديثى الاعرج و أبى صالح عن أبى هريره و بما[٦] فى حديث سعيد[٦] عن أبى هريره بصفها بما ساء منهما[٧] - و بالله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

فيما كان منه فى هديته الى النجاشى و من وعده بها ام سلمه إن رجعت اليه لموت النجاشى قبل وصولها اليه و من اعطائه قبل رجوعها اليه بعضها ١
و سائر نسائه سواها بعضها[٨]

---

(١) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر (٢) كذا فى الاصول الثلاثه، و لعله «معها» كما سيأتى مثله (٣-٣) كذا فى ط و ر و لعله الصواب، و فى ف «و معها السراسه» (٤) كذا فى ط و ر، و فى ف «بما» (٥) كذا فى ف و هو الصواب، و فى ط و ر «لها» (٦) كذا فى ف و هو الصواب، و فى ط و ر «سعد» (٧) كذا فى ف و ر، و فى ط «منها» (٨) حديث هديته النبى صلى الله عليه و آله و سلم للنجاشى ذكرها الحافظ فى الاصابه فى ترجمه أم كلثوم بنت عبد الاسد بن عبد العزى المخزوميه ربيبه رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم روت عن أم سلمه زوج النبى صلى الله عليه وآله وسلم روت عنها أم موسى بن عقبه، قال ابو عمر (يعنى ابن عبد البر فى الاستيعاب) حديثها عند =

حدثنا يونس ثنا ابن وهب قال حدثني مسلم بن خالد عن موسى ابن عقبة عن أمه عن أم كلثوم ابنة[1] أبي سلمة[2] قالت لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أم سلمة قال لها انى قد اهديت الى النجاشي اواق مسك وحلة انى لا اراه إلا قد مات و لا ارى هديته الى اهديت

=موسى بن عقبة عن أمه عن أم كلثوم بنت أبي سلمة؛ قلت أخرجه ابن أبي عاصم في الوحدان حدثنا الصلت بن مسعود حدثنا مسلم بن خالد عن موسى بن عقبة عن أمه عن أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت لما تزوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أم سلمة قال لها إني قد اهديت إلى النجاشي هدية ولا أراها إلا سترجع الينا ، إن النجاشي قد مات فما أرى فان رجعت فهي لك ، وكان أهدى إليه اواق من مسك ، قالت فكان كما قال فرجعت الهدية فبعث الى كل امرأة من نسائه أوقية من مسك و اعطى أم سلمة الحلة ، و رواه مسعود عن مسلم بن خالد لكن لم يسمها أخرجه ابن منده من طريقه فقال أم كلثوم غير منسوبة ، و رواه هشام ابن عمار عن مسلم بن خالد فقال في روايته عن أمه عن أم كلثوم عن أم سلمة ، و أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريقه و هو المحفوظ ، و في سياقه ما يدل على أن المراد بقوله «هي لك» هي الحلة لا الهدية ، و بذلك يجاب عن استشكال قوله «فهي لك» ثم قسم المسك بين النساء و تزوجه عليه السلام أم سلمة سنة ثلاث او أربع كما في الإصابة و في الاستيعاب سنة ست بعد بدر و وفاة النجاشي سنة تسع عند الاكثر كما في الفتح - فتدبر

(١) كذا في ف و هو الصواب كما تقدم آنفا في التعليق ، و وقع في ط و ز «ابن» (٢) بهامش ط « في تجريد اسد الغابة ام كلثوم بنت ابي سلمة بن عبد الأسد المخزومية ربيبة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، روى موسى بن عقبة عن أمه عنها رضي الله عنها و عنا بهم - ١٢»

إليه

إليه إلا سيرد إلى فإذا ردت إلى فهو[١] لك ، فكان كما قال ، هلك النجاشي ، فلما ردت الهدية أعطى كل امرأة من نسائه نفحة[٢] من ذلك المسك وأعطى الباقي أم سلمة[٣] وأعطاها الحلة

حدثنا الربيع المرادي ثنا أسد ثنا مسلم بن خالد - فذكر مثله

فأنكر منكر هذا الحديث وقال ما فيه من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في النجاشي لا أراه إلا قد مات ، قد دفعه ما كان من إخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس بموته في اليوم الذي كان موته فيه وصلاته لهم عليه وذكر في ذلك ما قد حدثنا يونس ثنا ابن وهب ثنا يونس ثنا ابن شهاب عن ابن جريج عن عطاء سمعت جابرا يقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش أصحمة[٤] فهلم[٥] فقوموا فصلوا[٦] عليه ، قال فصففنا فصلى

(١) كذا في الأصول الثلاثة ، والظاهر « فهي » أي الهدية أو الحلة كما أشار إلى ذلك الحافظ في الإصابة - كما سنوردها في التعليق (٢) في المصباح المنير « الأوقية بضم الهمزة وبالتشديد وهي عند العرب أربعون درهما والجمع الأواقي بالتشديد وبالتخفيف للتخفيف والوقية لغة وهي بضم الواو وقال الأزهري قال الليث الوقية سبعة مثاقيل » (٣) راجع التعليق المنقول من الإصابة (٤) بهامش ط « في القاموس في « الصحمة » وأصحمة بن بحر ملك الحبشة النجاشي أسلم في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ١٢ الحسن » (٥) كذا في ف وهو الصواب ، ووقع في ط ور « فهل » محرفا (٦-٦) كذا في ف ور وهو الصواب ، وفي ط « وقعوا وتصلوا » خطأ

عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أبو جعفر "أصحمه" لفظه بالحبشية بتفسيرها عطيه، وهو اسم هذا الرجل[1]

وما قد حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريره أن رسول الله صلى الله عليه وآله

٥ وسلم نعى [2]للناس النجاشي[2] في اليوم الذي مات فيه، خرج بهم الى المصلى[3] فصف بهم وكبر عليه أربع تكبيرات

---

(١) حديث الإعلام بموت النجاشي والصلاة عليه أخرجه البخاري في «باب موت النجاشي» بعد «باب هجرة الحبشة» وفي «باب الصفوف على الجنازة» من كتاب الجنائز عن جابر من غير ما طريق، وذكره في منتقى الاخبار وشرحه نيل الاوطار بعنوان «الصلاة على الغائب بالنية» عن جابر وأبي هريرة، ثم قال رواه الجماعة، ومن لفظ نعى النجاشي لاصحابه ثم قال استغفروا له، ثم خرج بأصحابه إلى المصلى، ثم قام فصلى بهم كما يصلي على الجنازة - رواه احمد، وعن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه، قال فقمنا فصففنا عليه كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصلى على الميت - رواه احمد والنسائي والترمذي وصححه، وأما أبوداود فقد عنون للصلاة على النجاشي بعنوان «باب الصلاة على المسلم يموت ببلاد الشرك» واورد فيه حديث ابن المسيب الآتي في المتن مرفوعا عن ابي هريرة وقد اطنب في الفتح على عادته وكذا في نيل الاوطار في شرح هذا الحديث وذكرا اختلاف الائمة الاربعة في جواز الصلاة على الغائب وعدمه بما لا مزيد عليه من التحقيق فراجعه (٢-٢) كذا في ف، وفي ط ور «النجاشي للناس» (٣) كذا في ف ور، وفي ط «مصلى»

ما قد حدثنا يونس ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني ابن المسيب و أبو سلمه [و أبو امامه بن سهل -[1]] عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله ، ولم يذكر أبا هريره و لا غيره

و ما قد حدثنا إبراهيم بن ابى داود ثنا عبد الله بن صالح [حدثنى الليث -[1]] حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب و أبو سلمه عن أبى هريره عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم انه نعى لهم النجاشى صاحب الحبشه فى اليوم الذى مات فيه ، و قال استغفروا لاخيكم

و ما قد حدثنا ابراهيم حدثنا عبد الله حدثنى الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى ابن المسيب أن أبا هريره حدثه ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم صف بهم بالمصلى فكبر عليه - يعنى النجاشى - اربع تكبيرات

ففى ذلك وقوفه على موت النجاشى فى اليوم الذى كان موته فيه فكيف يجوز أن يقول لما قد وقف على حقيقته لا اراه[2] الا قد كان؟ قال و يدفعه أيضا ما قد ذكر فيه من وعد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ام سلمه بالهديه ان ردت اليه و أنه[3] لما ردت إليه أعطاها بعضها[4] منعها من بعضها ، و فى ذلك خلفه بعض ما وعدها به ، و حاش لله أن يكون [ذلك -[5]]

(١) ما بين الحاجزين من ف و ر ، و قد سقط من ط (٢) هذه العباره سيأتى تفسير المؤلف لها آخر المشكل بقوله « فكان جوابنا له فى ذلك - الخ » فتأمل (٣) كذا فى ف ، و فى ط و ر « انها » (٤) كذا فى ف ، و زاد فى ط و ر بعده « قدرا » كذا (٥) من ف و ر

من أخلاقه ؛ لأن مواعيده عليه الصلاة والسلام قد كانت تجرى بخلاف ذلك حتى كان أبو بكر ينجزها عنه بعد وفاته عنه[1] صلى الله عليه وآله وسلم

فيما قد روى [ف - ٢] ذلك ما قد حدثنا ابن أبي عقيل ثنا[3] ابن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو قد جاءنا مال البحرين لأعطيتك هكذا وهكذا [وهكذا - [4]] فلم يقدم[5] مال البحرين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما قدم مال البحرين قال أبو بكر من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دين أو عدة فليأتنا ، قال جابر فأتيته فقلت إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعدني[6] أن يعطيني هكذا ، فأعطاني[7] أبو بكر ثم أتيته بعد ذلك فسألته فلم يعطني ثم أتيته فسألته فلم يعطني ثم أتيته الثالثة فقلت قد سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني فإما أن تعطيني وإما أن تبخل علي ؛ قال : أي[8] داء أدوى[8] من البخل ؛ ما منعتك من شيء إلا وأنا أريد أن أعطيك

وما قد حدثنا ابن أبي عقيل حدثنا سفيان عن عمرو[9] عن أبي جعفر محمد[9]

---

(١) كذا في ط ، ولا محل له (٢) من ف ، وقد سقط من ط ور (٣) كذا في ف ، وفي ط «عن» وقد سقط من ر (٤) ما بين الحاجزين من ف وهو الصواب كما سيأتي ، وقد سقط من ط ور (٥) كذا في ط ور ، وفي ف «فلم يأت» (٦) كذا في ف ور ، وفي ط «وعد لي» خطأ (٧) كذا في ف ، وفي ط ور «أعطاه» (٨ - ٨) كذا في ف ور وهو الصواب ، وفي ط «ذلك» خطأ (٩-٩) كذا في ف وط وهو الصواب ، وفي ر «عن محمد» خطأ ، وقد ترجم لأبي جعفر محمد في تهذيب التهذيب

ابن

ابن علي عن جابر - مثله، قال وحثا لي حثية ثم قال عدها، ¹فعددتها فوجدتها¹ خمسمائة، قال خذ مثلها - مرتين.

وبما قد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا أبو عاصم أنبا ابن جريج أخبرني ابن المنكدر عن جابر وعمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان أبو بكر - قال عمرو - كان أول مال أتاه من قبل العلاء بن الحضرمي - فقال أبو بكر من كان له على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دين أو كانت له عنده عدة فليأتنا، قال جابر فقلت أنا، وعدني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هكذا وهكذا وهكذا - ثلاث مرات وبسط جابر كفه - فعد لي أبو بكر خمسمائة خمسمائة وخمسمائة.

قال فهذا المنكر إذا كانت مواعيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته واجبا على ولي أمره بعد وفاته إمضاؤها كان هو عليه صلى الله عليه وآله وسلم في حياته أولى²

فكان جوابنا له في ذلك أن الذي ذكره من إخبار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس بعقبه موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه كما ذكر، غير أنه قد يجوز أن يكون قبل ذلك لما تأخر عنه أمر هديته وانقطع عنه أخبار النجاشي [فيها-³] ووقع بعلمه عند⁴ ذلك ما يقع⁵ مثله

(١-١) كذا في ط و ر، ووقع في ف «فعددتها فوجدتها» خطأ (٢) كذا في ف و ر، ووقع في ط «أولاهم» (٣) من ف، وقد سقط من ط و ر (٤) كذا في ف و ر، وفي ط «عنه» خطأ (٥) كذا في ف و ر، وفي ط «يقطع» خطأ

فى قلوب من سواه من بنى آدم فيما قد كان مما [قد كان مما قد - [1]] جرت العادة فيه بخلافه ما ذكر فى الحديث الاول الذى قد ذكرناه فى اول هذا الباب ثم لما اطلعه الله على حصته وفاه[2] النجاشى فى اليوم الذى كان وفاته فيه [3]كان منه ما اخبر[3] الناس به مما ذكر فى الفصل الثانى من هذا الباب

وأما ما كان منه عليه الصلاه والسلام فى إعطائه أم سلمه بعض الهديه[4] التى ردت إليه ، اعطاه نفسها من سواها من ازواجه بعد تقدم وعده اياها بها كلها [فان ذلك مما قد يجوز ان تكون الهديه لما ردت اليه بدلها لام سلمه كما كان وعدها بها - [5]] ثم لم يفعلها الا بادخاله نفسه ساته معها فيها كراهه استئثار بها[6] عليهن ، كما كان من الانصار لما دعاهم ليقطع لهم البحرين ما أراد أن يقطعه لهم من ذلك فقالوا لا نفعل حتى يقطع لاخواننا من المهاجرين [مثل - [1]] الذى قطعت لنا من ذلك ، كراهه الاستئثار عليهم مما قاله[7] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم ، وسنذكر ذلك باسناده فيما هو اولى به[8] من هذا الموضع من كتابنا هذا - ان شاء الله فكان ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى [أمر - [1]] ام سلمه

(١) من ف و ر ، وقد سقط من ط (٢) كذا فى ط و ر ، وفى ف «موت» (٣-٣) كذا فى ف ، وفى ط «فأخبر» ، وفى ر «ما اخبر» (٤) كذا فى ف و ر ، وفى ط «الهدايا» (٥) من ف ، وقد سقط من ط و ر (٦) كذا فى ف ، وفى ط «استئثارها» وهو مصحح انصا ، وفى ر «استئثار بها» خطأ (٧) كذا فى ف ، وفى ط و ر «بذله» (٨) كذا فى ف و ر ، وفى ط «بذلك»

يحتمل أن يكون على هذا المعنى، وفي ذلك ما قد أوجب لها جلالة الرتبة وحسن الصحبة لصواحباتها من أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في قول الله عز وجل "ثلة من الأولين ٭ وقليل من الآخرين ٭" وفي قوله تعالى "ثلة من الأولين وثلة من الآخرين[1] ٭"

حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا سعيد بن سليمان

---

(١) سورة ٥٦ آية ١٣، ١٤ و٣٩، ٤٠ قال الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى «ثلة من الأولين وقليل من الآخرين» اختلفوا في المراد بقوله «الأولين» و«الآخرين» فقيل المراد بالأولين الأمم الماضية والآخرين هذه الأمة، هذا رواية عن مجاهد والحسن البصري رواها عنهما ابن أبي حاتم وهو اختيار ابن جرير واستأنس له بقوله صلى الله عليه وآله وسلم «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة» ولم يحك غيره ولا عزاه إلى أحد، ومما يستأنس به لهذا القول ما رواه أبو محمد بن أبي حاتم حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع حدثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال لما نزلت «ثلة من الأولين وقليل من الآخرين» شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت «ثلة من الأولين وثلة من الآخرين» فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة ثلث أهل الجنة بل أنتم نصف أهل الجنة أو شطر أهل الجنة وتقاسمونهم النصف الثاني ورواه الإمام احمد عن أسود بن عامر عن شريك عن محمد بياع الملاء عن أبيه عن أبي هريرة فذكره والمؤلف ساق الحديث كما هنا تقربنا غير أنه زاد فيه بعد قوله «عبد الرحمن» «مولى آل ابي طلحة» فراجعت تهذيب التهذيب فوجدت فيه، غير أنه ليس له فيه رواية عن أبيه وإنما روى عنه شريك، وراجعت=

= فيه ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي الملائي بياع الملاء ، وفيها روايته عن ابيه وعنه شريك في نسب - والله اعلم ان محمد بن عبد الرحمن الذي في رواية ابن ابي حاتم هو الذي في رواية الإمام احمد غير انه رواها من طريق اسود بن عامر بدل محمد بن عيسى بن الطباع - الخ ، فتأمل ثم قال ابن كثير

وهذا الذي رواه ابن جرير ههنا فيه نظر بل هو قول ضعيف لان هذه الأمة هي خير الامم بنص القرآن فيبعد ان تكون المقربون في غيرها اكثر منها ، اللهم الا ان يقابل مجموع الامم بهذه الامة ، والظاهر ان المقربين من هؤلاء اكثر من سائر الامم - والله اعلم وسياق عبارة المؤلف يدل على ان مسلكه في تفسير الآية كمسلك ابن جرير ، فالقول الثاني في هذا المقام هو الراجح وهو ان يكون المراد بقوله « ثلة من الاولين » اي من صدر هذه الامة « وقليل من الآخرين » اي من هذه الامة ، ثم نقل عن الحسن وابن سيرين ما يؤيد ذلك ، ثم قال فهذا قول حسن وابن سيرين ان الجميع من هذه الامة ، ولا شك ان أول الامة خير من آخرها فيحتمل ان تعم الآية جميع الامم كل امة بحسبها ولهذا ثبت في الصحاح وغيرها من غير وجه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم - الحديث بتمامه ، ثم قال والغرض ان هذه الامة اشرف من سائر الامم ، والمقربون فيها اكثر من غيرها واعلى منزلة لشرف دينها وعظم نبيها ، ولهذا ثبت بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه اخبر ان في هذه الامة سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب ، وفي لفظ « مع كل الف سبعون الفا » وفي آخر « مع كل واحد سبعون الفا » هذا ما صحح الله ابن كثير في تفسير الآيتين ، واما الآلوسي فقد اورد في روح المعاني بعد ما ساق الطرق الاربع في حديث مسمه الصحابة بعد نزول الآية الاولى وذكر مخرجيها وهم الإمام احمد وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن مردويه ، وكذلك تلك الطريق في الدر المنثور روايته عن ابن مردويه عن ابي هريرة وفيها فنزلت نصف النهار « ثلة من الاولين وثلة من الآخرين » فتسحب قليلا من الآخرين ، =

= ثم حكى عن الزمخشري انه ابى قضية النسخ وساق دليله ثم نقضه، فراجعه فانه مهم. واما المؤلف فقد سلك طريقا اخرى من وجه فرح الصحابة بنزول الآية الاخرى. والحديث المتواتر الذي ذكره ابن كثير في « ان في هذه الامة سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب - الخ » بوب له البخاري كما نصه « باب يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب » وساق فيه حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس، وابن جرير اورد فيه حديث عمران بن حصين عن عبد الله بن مسعود كما هنا غير ان بينهما اختلافا في الألفاظ، وفي كتاب «الإشارة الأصيبة فيما لا يستحيل بالانعكاس في صورته الرسمية وفي بعض المحاسن الدمياطية وما تبع ذكر من فوائد عليه » ص ٩٤ تحقيق انيق في هذه المسألة، وفيه نقول كثيرة عن الفتح، وللسيد علوي بن طاهر الحداد العلوي الحضرمي المفتي بالملايا المتوفى قبل بضع سنين تفسير لهذه السورة الجليلة نشرته الرابطة العلوية في عددها في سنة ١٣٤٨ ه ما نصه « وبالجملة فالاحاديث في هذا المعنى كثيرة، وقد علمت انها دلت على ان هذه الامة اكثر من كل الامم التي عرضت عليه صلى الله عليه وآله وسلم وان الذين يدخلون الجنة بغير حساب منها اربعة مليارات وسبعمائة مليون، بل اخرج الكلاباذي في معاني الاخبار عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان آتيا اتاني من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب، ثم اتاني فبشرني أن الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب، فجملة عددهم بمقتضى هذا الحديث بلايانه وبلايه وأربعون مليارا » لذلك جنح السيد الحداد الى ما جنح اليه الحافظ ابن كثير وعبارته « فمن أمعن فيما تقدم لم تعترضه شك في ان فريق السابقين لله من الأولين والقليل من الاخرين هما من هذه الامة المحمدية، فهذا القول إن شاء الله أحسن الاقوال واقواها واسدها واهداها - والله يقول الحق وهو يهدي السبيل » وقد ذكر =

الواسطى حدثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحه عن أبيه عن ابى هريره قال لما نزلت "ثلة من الأولين ٭ و قليل من الاخرين ٭" شق ذلك على المسلمين فنزلت "ثلة من الأولين ٭ و ثلة من الاخرين ٭" فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم انى لارجو أن تكونوا "ثلث أهل الجنه شطر اهل الجنه"[1] و قال مره أخرى نصف أهل الجنه و تقاسمونهم النصف الباقى؛ فتأملنا هاتين[2] الآيتين وجدنا الاولى منهما قد تقدمها قوله تعالى "و كنتم ازواجا ثلثه ٭ فأصحٰب الميمنه ٭ ما أصحٰب الميمنه ٭ و أصحٰب المشئمه ٭ ما أصحٰب المشئمه ٭ و السٰبقون السٰبقون ٭ اولئك المقربون ٭[4]" فجعل المقربين اعلاهم رتبه و أشرفهم منزله و وصفهم بالسبق ثم أخبر انهم ثلة من الا ولين كانه عز و جل يعنى من تقدمهم من الامم و قليل من الاخرين و وجدنا الثانيه منهما قد تقدمها قوله تعالى "إنا أنشأنٰهن إنشاء ٭ فجعلنٰهن أبكارا ٭ عربا أترابا لأصحٰب اليمين ٭ ثلة من الأولين ٭ و ثلة من الاخرين ٭[5]" [و كان الذى فى الا لى فى قوله تعالى "و قليل من الاخرين" على المقربين، و الذى سبق فى الآيه الثانيه فى قوله تعالى "و ثلة من الاخرين" على المقربين -[6]]، يعنى أصحاب اليمين وهم غير مقربين ، وجدناه تعالى قد بين ذلك فى آخر السوره

= فى الصحيح حديث الكلاباذى وفيه زياده فوائد وراجعه فى شرح «باب يدخل الجنه سبعون الفا بغير حساب»

(١-١) كذا فى الاصول الثلاثه، وفى ابن كثير« ربع اهل الجنه ثلث اهل الجنه »
(٢) كذا فى ف و ر، وفى ط « بين » (٣) من ف و ر وقد سقط من ط
(٤) سوره ٥٦ آيه ٧ - ١١ (٥) سوره ٥٦ آيه ٣٥ - ٤٠ (٦) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط و ر

[1] الى فيها هاتان الآيتان[1] قوله تعالى "فأما إن كان من المقربين * فروح و ريحان و جنة نعيم * و أما إن كان من أصحب اليمين * فسلم لك من أصحب اليمين * و أما إن كان من المكذبين الضالين * فنزل من حميم و تصليه جحيم *[2]" فعقلنا بذلك ان المقربين هم غير أصحاب اليمين و أنهم [3]على الثلاث الفرق[3] رتبة و اعلاهم منزلة و أنهم فى العدد أقل من اصحاب اليمين و هم المذكورون فى الآية الاولى من الآيتين الأوليين، و ان المذكورين فى الآية الثانية منهما هم[4] أصحاب اليمين و كان الزوجان[5] جميعا المقربون و اصحاب اليمين هم اهل الجنة الا ان المقربين منهم اعلى فيها رتبة و اشرف فيها منزلة من أصحاب اليمين

و دلنا ذلك ان فرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالآية الثانية كان لما علموا بها ان من أهل الجنة سوى المقربين منهم اصحاب اليمين – و الله اعلم بما اراده من ذلك

ثم طلبنا ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى أمته التى تدخل الجنة كم هم[6] ممن تدخل الجنة سواها

فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث

(١) كذا فى ف و ر، و فى ط « فى هاتين الآيتين » (٢) سورة ٥٦ آية ٨٨ – ٩٤
(٣ – ٣) كذا فى ف ، و فى ط «اعلى ثلاث فرق » و فى ر « اعلى الثلاث فرق »
(٤) كذا فى ف ، و فى ط و ر « وهم » (٥) كذا فى ط و ر، ووقع فى ف « الزوجات » خطأ (٦) وقع فى ط « هى » و فى ر و ف « هو » خطأ

السورى[1] نا هشام الدستوائى عن قتادة عن الحسن[2] عن [حديث - [3]] عمران بن حصين عن ابن مسعود قال تحدثنا عند نبى الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة حتى أكرينا[4] الحديث ثم رجعنا إلى اهلينا، فلما أصبحنا غدونا على[5] النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال عرضت على[6] الانبياء بأممها واتباعها من اممها[6]، فجعل[7] النبى يمر ومعه الثلاثة من أمته والنبى معه العصابة من أمته والنبى معه النفر من أمته والنبى [ومعه الرجل من أمته والنبى - [8]] وما معه احد من أمته حتى مر على موسى بن عمران فى كبكبة من بنى اسرائيل، فلما رأيتهم أعجبونى فقلت يا رب! من هؤلاء؟ قال هذا أخوك موسى بن عمران ومن تبعه[9] من بنى اسرائيل، فقلت يا رب! فأين أمتى؟ قال انظر عن يمينك، فنظرت فاذا الظراب ظراب[10] مكة [تهوس[11] -] قد سدت[12]

(١) بهامش ط « فى التقريب عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التنورى بفتح المثناة وتشديد النون المضمومة ابو سهل البصرى صدوق ثبت فى شعبة من التاسعة مات سنة سبع ومائتين رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعمانى انعم الله عليه بحسن الخاتمة » (٢) هذا الحديث ذكره ابن جرير فى تفسير قوله تعالى « ثلة من الاولين وثلة من الآخرين » (٣) من ابن جرير (٤) كذا فى ابن جرير والفتح ولعله الصواب، وفى ط بياض، وفى ف « أكثرنا » وفى ر غير واضح (٥) كذا فى ف وابن جرير، وفى ط ور « إلى » (٦ - ٦) كذا فى ف، وفى ابن جرير « الانبياء الليلة بأتباعها من أممها » وفى ط « الامم وأتباعها من أممها » (٧) كذا فى ف، وفى ط ور « فرأيت » (٨) من ابن جرير (٩) كذا فى الثلاثة الاصول، وفى ابن جرير « معه » (١٠) سقط من ابن جرير (١١) من ف ور، وقد سقط من ط وسيأتى قريبا (١٢) كذا فى ابن جرير، وفى الثلاثة الاصول « سد »

بوجوه

بوجوه الرجال، قال: رضيت؟ قلت: رب! رضيت، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء أمتك، أرضيت؟ قلت: رضيت رب! ثم قال: انظر عن يسارك، فنظرت فإذا الأفق قد سد بوجوه الرجال، قال: رضيت؟ قلت: رب! رضيت، قال: فإن مع هؤلاء سبعين ألفا يدخلون الجنة لا حساب عليهم[1]، فأنشأ عكاشة ابن محصن أخو[2] بني أسد بن خزيمة فقال: يا نبي الله! ادع الله أن يجعلني منهم، قال: اللهم! اجعله منهم، ثم أنشأ رجل آخر فقال: يا نبي الله! ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: سبقك بها عكاشة، [قال: وذكر لنا أن نبي الله عليه السلام -[3]] قال: إن استطعتم [4]فدى لكم[4] أبي وأمي أن تكونوا من السبعين فافعلوا[5]، فإن عجزتم وقصرتم فكونوا من أصحاب الظراب، فإن عجزتم وقصرتم فكونوا من أصحاب الأفق، فإني قد رأيت عنده ناسا يتهوشون[6] كثيرا[7] وذكر لنا أن رجالا من المؤمنين تراجعوا فيهم[8] فقالوا: ما نرى عمل هؤلاء السبعين ألفا حتى [9]صيروا من أمرهم[9]؟ فقالوا: هؤلاء لدوا في

---

(١) كذا في ف و ر، وفي ط «عليها» (٢) كذا في ط و ر، وفي ف «أخي»، وفي ابن جرير «رجل من» (٣) من ف و ر، وقد سقط من ط (٤-٤) كذا في ف وابن جرير، وفي ط و ر «فداءوكم» (٥) كذا في الثلاثة الأصول، وفي ابن جرير «فكونوا» (٦) بهامش ط «في القاموس الهوش العدد الكثير والهوشة الفتنة والهيج والاضطراب والاختلاط، والهويشة الجماعة المختلطة، وكذا الهنبش أيضا ١٢ محمد شرف الدين» (٧) زاد ابن جرير «فهوسون» لأن ما تقدم عنده «يهوسون» (٨) كذا في ف، وفي ط و ر «منهم» (٩-٩) كذا في ف و ر، وفي ط «صاروا منهم» وفي ابن جرير «فصاروا من أمرهم أن قالوا نراهم ناسا ولدوا في الإسلام - الخ»

الإسلام فلم يزالوا يعملون به حتى ماتوا[1]، فقال ليس كذلك و لكنهم الذين [2]لا يكتوون[2] و [3]لا يسترقون[3] و لا يتطيرون و على ربهم يتوكلون قال و ذكر لنا ان نبي الله قال إني لأرجو أن يكون معي من أمتي ربع اهل الجنة، فكبرنا، [4]ثم قال انى لأرجو ان يكونوا ثلث أهل الجنة فكبرنا[4]، ثم قال انى لأرجو ان يكونوا الشطر، فكبرنا، ثم قرأ هذه الآية "ثلة من الأولين و ثلة من الآخرين"

و وجدنا يزيد قد حدثنا قال حدثنا خلف بن موسى العمي ثنا أبي عن قتادة عن الحسن و العلاء بن زياد عن عمران ان ابن مسعود قال تحدثنا ذات ليلة عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - ثم ذكر هذا الحديث غير انه ذكر فيه عند قوله فاذا النبي ليس معه احد و قد أنبأكم الله عن قوم لوط - يعني فيما كان قاله لهم "أليس منكم رجل رشيد[6]"

و وجدنا ابا أمية قد حدثنا قال حدثنا عبد الله[7] بن موسى أنبا إسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال أسند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ظهره الى قبة من أدم يمني[8] ثم قال لأصحابه ألا ترضون

(١) في ابن جرير فسمى حديثهم ذاك الى نبي الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال - الخ (٢-٢) كذا في ف و ابن جرير، و في ط و ر «لا يكذبون» محرفا (٣-٣) كذا في ف و ر و ابن جرير، و في ط «لا يسرقون» محرفا (٤-٤) سقط من ابن جرير هنا و قد ورد في روايته بعد هذه فيه (٥) كذا في ف، و في ط «عن» خطأ، و في ر تخلط من الناسخ (٦) سورة ١١ آية ٧٨ (٧) كذا في ط و ر، و في ف «عبد الله» و هو الصواب كما في ترجمته في تهذيب التهذيب (٨) كذا في ف، و في ط و ر «هناك»

ان ىكونوا ربع أهل الحنه؟ قالوا بلى، قال ألا ترصون أن ىكونوا ثلث أهل الحنه؟ قالوا بلى، قال والذى نفسى ىىده انى[1] لارحو أن تكونوا نصف أهل الحنه، سأحدىكم بقله المسلمىن فى الكفار ىوم القىامه مثل سعره سوداء فى حلد ثور أبىص او شعره بىصاء فى حلد ثور أسود و لن ىدحل الحنه الا نفس مومنه

حدثنا ىزىد بن سنان حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبه عن ابى اسحاق سمعت عمرو بن مىمون ىحدث عن ابن مسعود قال كنا عند رسول الله صلى الله علىه وآله وسلم فى قبه نحوا من اربعىن فقال لنا أترصون أن ىكونوا ثلث اهل الحنه؟ [قلنا نعم، قال والذى نفس محمد ىىده انى لارحو ان ىكونوا نصف أهل الحنه، ذلك ان الحنه لا ىدحلها الا نفس مسلمه -[2]]، و ما أنتم فى الشرك الا كالشعره البىصاء فى حلد الثور الأسود او كالشعره السوداء فى حلد الثور الاحمر

و حدثنا إبراهىم بن مرزوق [قد حدثنا -[3]] قال حدثنا وهب بن حرىر حدثنا شعبه عن ابى اسحاق عن عمرو [4]بن مىمون[4] عن عبد الله ابن مسعود - ثم ذكر مثله غىر انه زاد فقال اترصون أن تكونوا [ربع أهل الحنه؟ قلنا نعم، قال اترصون أن ىكونوا ثلث اهل الحنه؟ فقلنا نعم، قال أترصون أن ىكونوا -[3]] نصف أهل الحنه؟ قلنا نعم - ثم ذكر بقىه الحدىث

---

(١) كذا فى ط و ز، و فى ف « ان » خطأ (٢) ما بىن الحاجزىن من ف و ز، و قد سقط من ط (٣) ما بىن الحاجزىن من ف ، و قد سقط من ط و ز .
(٤ - ٤) كذا فى ط ، و قد سقط من ف و ز

حدىنا بريد بن سنان ثنا عبد الحميد بن موسى و حكيم بن سيف قالا حدثنا عبيد الله بن عمرو[١] عن زيد[٢] بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الاودي [قال - [٣]] سمعت ابن مسعود قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ذات ليلة فاسند ظهره إلى قبة ادم فحمد الله و اثنى عليه ثم قال اما بعد ! أ ما ترضون أن تكونوا ربع اهل الجنة؟ فقلنا نعم يا رسول الله ! قال [اما ترضون ان تكونوا ثلث أهل الجنة؟ فقلنا نعم يا رسول الله ! قال - [٣]] ، الذي نفسي بيده ! إني لارجو أن تكونوا نصف أهل الجنة ، ألا ! ، انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة ، ألا ! وان المسلمين يوم القيامة في القلة مثل الشعرة البيضاء في الثور الاسود او الشعرة السوداء في الثور الابيض

و وجدنا صالح بن عبد الله[٤] بن عمرو بن الحارث قد حدثنا قال ثنا يوسف بن عدي الكوفي ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه آله و سلم اما ترضون أن تكونوا ربع اهل الجنة؟ فكبر الناس [فقال اما ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة؟ فكبر الناس - [٣]] فقال اما ترضون أن تكونوا شطر[٥] أهل الجنة؟ ساحدثكم عن ذلك ما المسلمون في الكفار الا كالشعرة

(١) كذا في ف و ر ، و في ط «عمر» (٢) كذا في ط و ف ، وفي ر « يزيد » (٣) ما بين الحاجزين من ف ، و قد سقط من ط و ر (٤) كذا في ط و ر ، و في ف « عبد الرحمن » (٥) بيان ذلك ان الآية الناطقة مبينة لكون هذه الامة شطر اهل الجنة لان منها ثلة من اصحاب اليمين و قليلا من السابقين و ان هذين القسمين يساويان المثلين جميعا من سابقي الامم و أصحاب =

السوداء

السوداء فى الثور الابىص اوكالسعره السصاء فى الىور الاسود

ىم وحدىا الله ىعالى ىد راده على ما رحا مں دلك فحعل امىه ىلى أهل الحىه كما ىد حدىا اىراهىم ىں مرروق حدىسا عىماں ىں مسلم حدىىا عىد الواحد ىں رىاد حدىىا الحارب ىں حصىره[1] حدىىا القاسم ىں عىد الرحمں عں اىىه عں اىں مسعود ىال ىال لىا رسول الله صلى الله علىه وآله وسلم كىف أىىم رىع أهل الحىه لكم رىعها و لساىر الىاس ىلاىه أرىاعها ؟ ىالوا الله و رسوله اعلم، ىال فكىف اىىم وىلىها؟ ىالوا فداك أكىر، ىال فكىف اىىم الشطر؟ ىالوا دلك اكىر، ىعال رسول الله صلى الله علىه وآله وسلم اهل الحىه ىوم القىامه عسرون ومائه صف، أىىم مىها

= الىمں مىهم، و رىاد اىصا اىه لو ىرص ان الامم السابىه ىد ىامت ىكىره عدد ساىعىها و اصحاب الىمں مىها هده الأمه ىان هده الامه ىعوىهم ىأن ىىىها صلى الله علىه و آله وسلم اسىق كل ساىق ىكىىمه سىعىها ىه أعطم واكىر، و إدا أصىف إلى دلك مں ىلحق ىدرحىه مں أهل ىىىه و مں ىكون معه مں ساىىى أمىه و محىىه صلى الله علىه وآله و سلم الحىه الصادىه الفاىىه المسىىعه لوارمها و ىىاىحها رادت كىمه سىعىها رىاده عطىمه

(١) ىهامس ط « فى الىعرىب الحارب ىں حصىره ىفتح المهمله وكسر الصاد المهمله ىعدها الازدى أىو الىعماں الكوفى صدوق مں السادسه و له دكر فى مقدمه مسلم وعلم علىه مح س ص » (٢) هدا الحدىب اورده المؤلف مں طرىىں كما ىرى، وىد دكره فى الفتح فى سرح « ىاب ىدحل الحىه سىعون الفا ىعىر حساب » ىں عىر هاىں الطرىىں و ىصها « و حا مں طرىق واهىه اىه - اى الدى ىال ادع الله ان ىحعلى مىهم - سعد ىں عىاده » احرحه الحطىب فى المىهمات مں طرىق أبى حدىىه اسحاق ىں ىسر البحارى أحد الصعفاء مں طرىىں له عں مجاهد أن رسول الله =

ثمانون [صفا - [1]]

وكما حدثنا إبراهيم أخبرنا حدثنا عفان ثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي ثنا ابو سنان عن محارب بن دثار [2] عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهل الجنة مائة وعشرون صفا، هذه
٥ الامة منها ثمانون صفا، [3] فعلى هذا ناهي [3] ما وقفنا عليه [4] مما روى [4] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب مما شرف الله تعالى به نبيه في [5] امته واعطاه مما لم يعطه غيره من الانبياء [6] صلوات الله [عليه و - [7]] عليهم أجمعين [8] - والله نسأله التوفيق

= صلى الله عليه وآله وسلم لما انصرف من غزاة بني المصطلق - فساق قصة طويلة وفيها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون صفا امتي وأربعون صفا سائر الناس، ولي مع كل هؤلاء سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب قيل من هم - فذكر الحديث »

(١) من ف و ر، وقد سقط من ط (٢) بهامش ط « وفيه محارب بن دثار بضم اوله وكسر الراء ودثار بكسر المهملة وتخفيف المثلثة وفي تهذيب التهذيب روى عن عبد الله وسليمان بن بريدة وغيرهما وعنه أبو سنان ضرار بن مرة وآخرون قال أحمد وابن معين ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال الثوري ما تخيل إلى رأيت زاهدا افضل من محارب وقال ابن قانع مات سنة ست عشرة ومائة
١٢ الحسن النعماني » (٣-٣) الظاهر ان ما اثبتناه هو الصواب، ووقع في ف « فاعلى » وفي ط « قال هذا لا باقي » وفي ر « قال هذا باقي » وكله كما ترى (٤-٤) كذا في ف، وفي ط ور « فيما روى » (٥) كذا في ف ور، وفي ط « و » (٦) كذا في ط، وفي ف ور « انبيائه » (٧) من ف، وقد سقط من ط ور (٨) سقط من ف

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في المراد بقوله تعالى " لا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي

(١) هذا المشكل اشتمل على ذكر آيتين احداهما في سورة الانعام وهي قوله تعالى «ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغدوة والعشي يريدون وجهه» والثانية في سورة الكهف وهي قوله تعالى «واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغدوة والعشي يريدون وجهه» وقد فسر الثانية ابن جرير ثم قال وقد ذكرنا اختلاف المختلفين في قوله تعالى «يدعون ربهم بالغدوة والعشي» في سورة الانعام، والصواب من القول في ذلك عندنا فأغنى ذلك عن اعادته في هذا الموضع، وقد أورد ابن جرير في تفسير آية سورة الانعام حديث اسباط الذي أورده المؤلف هنا اول الباب باختلاف يسير في الالفاظ، وكذا الآلوسي في تفسير آية الانعام عن ابن جرير و أبي الشيخ والبيهقي في الدلائل وغيرهم عن خباب وساقه كما ساقه ابن جرير تقريبا، وكذلك اورده ابن كثير في تفسير آية سورة الانعام من طريق ابن ابي حاتم وفي آخره قال ورواه ابن جرير من حديث اسباط به ثم قال وهذا حديث غريب فان هذه الآية مكية والاقرع بن حابس وعيينة إنما اسلما بعد الهجرة بدهر، وقد أورد هؤلاء الثلاثة المفسرون في سبب نزولها روايات اخرى، وقد جمع المؤلف في اخر المشكل بين ما روى فيها باعتبار النزول من الخصوص و بين ما روى فيها من العموم بأنه ليس المراد خصوص الذين نزلت فيهم الآيتان من أهل الصفة المذكورين في حديث خباب بل المراد الذين يشهدون الصلوات الخمس المكتوبات، و منهم اولئك النفر المذكورون في حديث خباب وأمثالهم ممن يشهدون الصلوات الخمس

يريدون وجهه[١] " و [في -[٢]] و قوله تعالى " و اصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغدوة و العشي يريدون وجهه[٣] "

حدثنا ابو أمية حدثنا احمد بن المفضل الحفري[٤] ثنا أسباط بن نصر عن السدي [عن أبي سعد الازدي و كان قارئ الأزد -[٥]] عن أبي الكنود[٦] عن خباب " و لا تطرد الذين يدعون ربهم " الآية قال جاء الاقرع بن حابس و عيينة بن حصن فوجدا[٧] النبي صلى الله عليه و آله و سلم مع بلال و عمار و صهيب و خباب في اناس[٨] من الضعفاء المؤمنين فلما رأوهم حوله حقروهم[٩] فأتوه فخلوا به فقالوا إنا نحب أن تجعل لنا [منك مجلسا تعرف -[١٠]] لنا[١١] العرب [به -[١٢]] فضلنا[١٣] وإن وفود العرب

(١) سورة ٦ آية ٥٢ (٢) من ف و ر، و قد سقط من ط (٣) سورة ١٣ آية ٢٨
(٤) كذا في ط، و في ف و ر « الحفري » (٥) ما بين الحاجزين من ابن جرير و ابن كثير، و قد سقط من الاصول الثلاثة خطأ، ففي ترجمة ابي الكنود من تهذيب التهذيب « روى عنه أبو سعد الازدي قارئ الازد » و في التفسير بن المذكورين « سعيد » و قد روى بكلا الوجهين كما في تهذيب التهذيب في عنوان « ابو سعيد »
(٦) بهامش ط « ابو الكنود الازدي هو عبد الله بن عامر او ابن عمران او ابن عويمر وقيل ابن سعيد و قيل عمرو بن حبشي مقبول من الثانية (كبراء التابعين) ١٢ تقريب » (٧) كذا في الثلاثة الاصول و ابن جرير و ابن كثير (٨) كذا في ف و ر، و في ط « ناس » (٩) كذا في ابن جرير و هو الصواب، و في الثلاثة الاصول « حقروه » (١٠) ما بين الحاجزين من ف و ر، و قد سقط من ط (١١) كذا في ف، و في ط « من » و في ر « منه » (١٢) من ابن جرير و ف (١٣) كذا في ف و ر، و في ط « فضلا »

فأنك

بأسك فتستحي أن ترانا قعودا مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت قال نعم، قالوا[١] فاكتب لنا [عليك -[٢]] كتابا [بذلك، قال -[٢]] فدعا بالصحيفة ليكتب لهم و دعا عليا ليكتب، فلما أراد ذلك ونحن قعود في ناحيه [إذ -[٣]] نزل جبريل عليه السلام فقال[٤] " ولا تطرد الذين يدعون ربهم" الآية، ثم ذكر الأقرع و صاحبه فقال " وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا[٥] أهؤلاء[٥] " الآية، ثم[٦] ذكر فقال[٦] " وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل" إلى " الرحمة"، فرمى رسول الله صلى الله عليه وآله سلم بالصحيفة ودعانا فأتيناه وهو يقول سلام عليكم، فدنونا منه فوضعنا ركبنا على ركبته، فكان إذا أراد أن يقوم قام وتركنا فأنزل الله تعالى " اصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه" يقول مجالس الأشراف "، ولا تطع من أغفلنا قلبه[٧] " الآية، أما الذي أغفل قلبه فهو عيينة والأقرع، وأما فرطا فهلاكا، ثم ضرب لهم مثل رجلين ومثل الحياة الدنيا، [٨]فكنا بعد ذلك نقعد مع النبي صلى الله عليه وآله سلم، فإذا بلغنا الساعة[٨] التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم[٩] إلا صبر أبدا حتى يقوم[٩]

فتأملنا ما في هذا الحديث من ذكر القوم الذين سألوا الأقرع

(١) كذا في ف و ابن جرير، وفي ر و ط « قال » خطأ (٢) ما بين الحاجزين من ف و ر و ابن جرير، وقد سقط من ط (٣) من ابن جرير فقط (٤) سقط من ابن جرير (٥-٥) كذا في ف و ر وفي ط « لولا هؤلاء » خطأ سورة ٦ آية ٥٣ (٦-٦) كذا في الثلاثة الأصول، وفي ابن جرير « قال وكذلك » (٧) سورة ١٨ آية ٤٨ (٨-٨) كذا في الثلاثة الأصول، وفي ابن جرير « فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقعد معنا بعد فإذا بلغ الساعة » (٩-٩) سقط من ابن جرير

وعنده منهم [ما سألا - ١] رفيما أنزل من أجل ذلك من قوله تعالى [" ولا تطرد الذين " الآية ، من قوله - ٢] " واصبر نفسك " الآية ، هل هما خاصتان في النفر المذكورين في هذا الحديث أم هما على من هو من أهل الصفة المذكورة فيها منهم هؤلاء النفر المذكورون في هذا الحديث ؛

فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال ثنا سعيد بن أبي مريم أنا يحيى بن أيوب أخبرني ابن عجلان عن نافع أخبرني ابن عمر في هذه الآية " واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي [٣] يريدون وجهه "[٣] أنهم الذين شهدوا الصلوات المكتوبات

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد ابن أيوب عن محمد بن عجلان - فذكر بإسناده مثله فعقلنا أن المراد[٤] بما في الآيتين اللتين تلونا أنهم الذين يشهدون الصلوات المكتوبات وأنهما ليستا بخاصتين للنفر المذكورين في حديث خباب دون من سواهم من الناس وأنهما على النفر الموصوفين في حديث ابن عمر وأن منهم النفر المذكورين في حديث خباب وأمثالهم ممن[٥] كان يشهد ما يشهدون من الصلوات الخمس

باب

بيان مشكل[٦] ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في نهيه رديفه عند عثور حمله أو حماره أن يقول تعس الشيطان

(١) من ف ور ، وقد سقط من ط (٢) ما بين الحاجزين من ف ، وقد سقط من ط ور (٣ - ٣) كذا في ف ، وفي ط ور « الآية » (٤) كذا في ف ، وفي ط ور « المراد » (٥) كذا في ف ، وفي ط ور « مما » (٦) هذا المشكل حاولت العثور على مخرجي أحاديثه وبذلت مجهودا فلم أوفق لذلك فاكتفيت ببيان اختلاف الأصول لا غير

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا أحمد بن عبده ثنا محمد بن حمران حدثنا خالد الحذاء عن ابى تميمة الهجيمي[1] عن [أبي المليح عن أبيه قال كنت ردف النبي عليه الصلاه والسلام فعثر بعيرى فقلت تعس الشيطان! فقال - [2]] النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تقل تعس الشيطان، فانه يعظم حتى يصير مثل البيت[3] ويقول بقوتى صرعته، لكن قل بسم الله، فانه يصغر حتى يصير مثل الذبابة[4]

حدثنا أبو امية حدثنا قبيصة عن سفيان عن عاصم الاحول عن أبي تميمة عن ردف[5] النبي صلى الله عليه وآله وسلم [حدثناه مرة هكذا رحدثنا به مرة أخرى فقال فيه أو من حدثني به عن ردف النبي عليه الصلاه السلام - [6]] قال عثر حمار، فقال تعس الشيطان! فقال لا تقل

(١) بهامش ط « وفي كنى التقريب أبو تميمة بزيادة هاء الهجيمي بجيم مصغرا اسمه طريف بن مجالد وفي التجريد أبو تميمة التيمي قيل هو الهجيمي لأن الهجيم بطن من تميم، وفي التقريب طريف بن مجاهد الهجيمي أبو تميمة ثقة من الثالثة مات سنة سبع وتسعين أو قبلها أو بعدها فالحديث اذا مرسل ١٢ » (٢) ما بين الحاجزين من ف و ر، وقد سقط من ط (٣) بهامش ط « في المعتصر مثل البيت » (٤) كذا في ف ولعله الصواب، وفي ط ور « الدابة » (٥) كذا في ف ور، وفي ط « ردف » وبهامش ط « وفي المعتصر عن أبي المليح عن ابيه قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعثر بعيرى، فقلت تعس الشيطان، فقال - الخ ١٢ الحسن النعماني » (٦) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط و ر

بعس الشطان، و لكن قل بسم الله، فانك إذا قلت بعس الشطان بعظم[1] حى يكون مثل الجبل فيقول "بحلى بـ قوى[2] صرعته، و إذا قلت بسم الله، تصاغر حى يصير كالذباب فكان فيما ربما نهى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم رديفه عند عثور حمله أ حماره عن قوله بعس الشطان، و اخباره اياه عند[3] ذلك بما يكون من الشطان بسبب هذا القول عند هذه الحادثه

فقال قائل فقد روىتم عنه عليه الصلاه السلام من قوله لعثمان ابن أبي العاص لما ذكر له ان الشطان يلبس عليه قراءته و صلاته ان يحساه و ذلك بسبب[4] منه له، و ذكر فى ذلك ما قد حدثنا ابراهيم بن أبى داود حدثنا أبو عمرو الحوضى ثنا خالد بن عبد الله الواسطى عن الجريرى عن يزيد بن عبد الله عن مطرف عن عثمان بن ابى العاص قال قلت يا رسول الله! [ان ـ[5]] الشطان يا بنى فلبس على قراءتى، قال ذاك شطان يقال له خنزب، فاذا اتاك فاحسأه، فجعلت فذهب عنى

حدثنا ابن ابى مريم حدثنا الفريابى حدثنا سفيان عن سعيد بن اياس الجريرى عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عثمان ـ و لم يذكر مطرفا ـ قال قلت يا رسول الله! حال الشطان بينى و بين صلاتى بـ قراءتى قال ذاك

(١) كذا فى ف، و فى ط و ر «يتعاظم» (٢ - ٢) كذا فى ط و ر، و فى ف «بقوى» (٣) كذا فى ف، و فى ط و ر «عن» (٤) كذا فى ط، و فى ف «مسبب» كذا (٥) ما بين الحاجزين من ف و ر، و قد سقط من ط

شطان ىعال له حىرب، فادا حسسه[١] فعود بالله و اىفل عن ىسارك ىلاثا، فعال هذا المعارض فهل تجد ىن ىىىها ىحرح لكل ىاحد من الحدىىن معنى ىعىر معنى الآحر حتى ىنتفى عنهما التضاد و الاحىلاف ؟ فكان حوابىا له فى دلك أن سلطان الشىطان على ىنى آدم هو ىوسوسته إياهم و إىعاعه فى قلوبهم ما لا ىحبون ىن اىساوه إياهم ما ىدكرون

و من دلك قوله تعالى حكاىه عن صاحب موسى علىه السلام "إنى نسىت الحوت و ما أنسىنىه إلا الشىطان أن أدكره[٢]"، وقوله تعالى "فأنسىه الشىطان دكر ربه فلبث فى السحن ىضع سنين[٣]" فى قصه ىىىه ىوسف علىه السلام و أشباه من هدا الحنس و لم ىجعل له سلطانا[٤] فى اعىار دواتهم و لا فى اسىهلاك اموالهم ىن امروا ان ىستعىدوا عىد دلك بالله تعالى منه

فمن دلك قوله تعالى "فادا قرات القران فاستعد بالله من الشىطان الرحىم[٥]" فلما كان من ردف النبى صلى الله علىه ىن آله و سلم عند عىور حمله أو حماره ىقوله[٦] ىعس الشىطان - ىن العىس السعوط - على انه حعل دلك فعلا للشىطان [لسواله ىعول ىعس الشىطان ان ىفعل به مىل دلك ىهاه رسول الله صلى الله علىه وآله ىن سلم لانه ىدلك موقعا للسىطان أن دلك الفعل كان منه -[٧]] ىن لم ىكن منه انما كان من الله عز و حل و امره أن ىعول[٨] مكان دلك

(١) كدا فى ط و ر، و فى ف «حسسه» و لعله محرف عما فى المتن (٢) سوره ١٨ آىه ٦٣ (٣) سوره ١٢ آىه ٤٢ (٤) كدا فى ط، وفى ف «سلطان» مسكلا و مىله فى ر عىر مسكل (٥) سوره ١٦ آىه ٩٨ (٦) كدا فى ف و ر، و فى ط «قوله» (٧) ما بين الحاحزىن من ف و ر، وقد سقط من ط (٨) كدا فى ط و ر، وفى ف «ىكون»

بسم الله، حتى لا يكون عند الشيطان أنه كان منه عنده في ذلك فعل، ولما كان من شكوى عثمان إلى النبي عليه السلام من الشيطان ما شكاه إليه منه مما هو موهوم[1] منه أن يفعله به لأنه من سلطانه على بني آدم أمره أن يعيذه وهو الإبعاد ومنه قوله تعالى " اخسئوا فيها ولا تكلمون "[2] فخرج معنى كل واحد من هذين الحديثين مما لا يضاده [فيه لما -][3] في الحديث الآخر منهما - وبالله التوفيق

باب

بيان مشكل ما رواه أبو مسعود عقبة بن عمرو عن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لا يبقى على الأرض بعد مائة

١ سنة نفس منفوسة[4]

حدثنا فهد حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير بن معاوية

(١) كذا في ف و ر، وفي ط «موهومه» (٢) سورة ٢٣ آية ١٠٨ (٣) ما بين الحاصرين من ف و ر، وقد سقط من ط (٤) صدر المؤلف هذا المشكل بحديث أبي مسعود عقبة بن عمرو وتلاه بحديث علي وابن عمر وجابر وأنس رضي الله عنهم وفي بعضها ما ظاهره المخالفة للبعض الآخر فجمع بينها بما تراه في آخر المشكل وقد ألم الحافظ في الفتح بذلك الحديث في «باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام» فذكره عن ابن عمر وجابر وغيرهما وقد أطال النفس رحمه الله تعالى في ذكر اسم الخضر قبل ذلك وفي اسم أبيه وفي نسبه وفي نبوته وفي تعميره فقال بعد ما حكى الخلاف في اسمه واسم أبيه وفي نسبه ما نصه «وروي عن مكحول عن كعب الأحبار قال أربعة من الأنبياء أحياء أمان لأهل الأرض اثنان في الأرض الخضر وإلياس واثنان في السماء إدريس وعيسى، وحكى ابن عطية والبغوي =

= عن اكثر اهل العلم ان الخضر نبي، ثم اختلفوا هل هو رسول أم لا، وقالت طائفة منهم القشيري هو ولي، وقال الطبري في تاريخه كان الخضر في ايام افريدون في قول عامة علماء اهل الكتاب الاول وكان على مقدمة ذي القرنين الاكبر واخرج النقاش اخبارا كثيرة تدل على بقاء الخضر لا تقوم بشيء منها حجة قال ابن عطية، قال ولو كان باقيا لكان له في ابتداء الإسلام ظهور ولم يثبت شيء من ذلك، وقال الثعلبي في تفسيره هو معمر على جميع الاقوال محجوب عن الابصار، قال وقد قيل أنه لا يموت إلا في آخر الزمان حين يرفع القرآن، وقال القرطبي هو نبي عند الجمهور والآية تشهد بذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يتعلم ممن هو دونه ولأن الحكم بالباطن لا يطلع عليه الا الانبياء، وقال ابن الصلاح هو حي عند جمهور العلماء والعامة معهم في ذلك، وإنما شذ بانكاره بعض المحدثين وتبعه النووي وزاد ان ذلك متفق عليه بين الصوفية واهل الصلاح وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به اكثر من ان تحصر- انتهى والذي جزم به بأنه غير موجود الآن البخاري وإبراهيم الحربي وأبو جعفر بن المنادي وأبو يعلى ابن الفراء وأبو طاهر العبادي وأبو بكر ابن العربي وطائفة وعمدتهم الحديث المشهور عن ابن عمر وجابر وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في آخر حياته « لا يبقى على وجه الارض بعد مائة سنة ممن هو عليه احد » قال ابن عمر اراد بذلك انخرام قرنه، واجاب من اثبت حياته بأنه كان حينئذ على وجه البحر او هو مخصوص من الحديث كما خص منه ابليس بالاتفاق ومن حجج من انكر ذلك قوله تعالى « وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد » وحديث ابن عباس ما بعث نبيا إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه » أخرجه البخاري ولم يأت في خبر صحيح انه جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا قاتل معه وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر اللهم انك ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض، فلو كان الخضر موجودا لم يصح هذا الحديث، ثم ساق روايات تدل على اجتماعه بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وكذا على اجتماعه ببعض الصحابة فمن بعدهم =

ثنا مطرف بن طريف عن المنهال بن عمرو عن نعيم بن دجاجة قال كنت جالسا عند علي فجاء أبو مسعود فقال له علي وبهن[1] يا فرخ[2] [أما -[3]] إنك تفتي[4] الناس، فقال[5] أما اني اخبرهم أن الآخر فالآخر شر، قال فحدثنا ما سمعت من[6] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في المائة، قال
٥ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تكون مائة سنة وعلى الارض عين تطرف، قال اخطأت واخطأت في أول فتواك[7]، إنما قال ذلك لمن كان[8] يومئذ، وهل الرخا أو الفرج إلا بعد المائة؟

فتاملنا [ما -[9]] في هذا الحديث مما حكاه أبو مسعود عن رسول الله

= وافقه ثم قال وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه وأبو عروبة من طريق رباح بالتحتانية ابن عبيد قال رأيت رجلا يماشي عمر بن عبد العزيز معتمدا على يديه فلما انصرف قلت له من الرجل؟ قال رأيته؟ قلت نعم، قال احسبك رجلا صالحا ذاك اخي الخضر بشرني اني سأولي واعدل، لا بأس برجاله ولم يقع لي إلى الآن خبر ولا اثر بسند جيد غيره وهذا لا يعارض الحديث الاول في مائة سنة فان ذلك كان قبل المائة

(١) كذا في ف، وفي ر غير ظاهر، وقد سقط من ط ولعل صوابها «وبها» سوبن وهي كلمة اغراء وتحريض واستحثاث (٢) كذا في ط، وفي ف «فرخ» بلا نقط، ولعله «فريخ» بتصغير فرخ وفي ر «افرخ» كذا (٣) من ف ور، وقد سقط من ط (٤) لعله الصواب بدليل ما سيأتي، وفي ف «تفتى» بلا نقط، وفي ط «تعي» وفي ر «تعي» كذا (٥) كذا في ط، وفي ف ور «قال» (٦) كذا في ط، وقد سقط من ف ور (٧) كذا في ف، وفي ط ور «فولك» (٨) كذا في ط ور، وفي ف «هو» (٩) من ف ور وقد سقط من ط

صلى الله عليه وآله وسلم فإذا هو ما ذكر عنه فيه أنه لا يكون مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف، فكان ظاهر ذلك أنه لا يبقى بعد المائة سنة عين تطرف على ما الناس جميعا، وفي ما فيهم ذهاب الدنيا حدثنا فيه من كلام علي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنما كان قصد بكلامه ذلك لمن[1] هو يومئذ على الأرض من الناس لا لمن سواهم إشاعة ذلك من قول نفسه وهل تكون الرخاء أو الفرج إلا بعد المائة، فكان في ذلك وقوفه على ما لم يقف عليه أبو مسعود مما[2] كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله، وكان في ذلك دليل على أن الذي كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو فناء ذلك القرن بعد نبي منه أن يخلفهم قرن بعضها بعد بعض إلى يوم القيامة

ثم وجدنا عن[3] ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم موافقة علي فيما حكاه من مراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما حكاه أبو مسعود عنه

كما حدثنا أحمد بن شعيب أنبأنا نوح بن أبي حبيب القومسي[4] حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري حدثني سالم وأبو بكر بن سليمان عن

---

(١) كذا في ف و ر، وفي ط «من» (٢) كذا في ف، وفي ط «فيما» وفي ر «فما» (٣) كذا في ط و ر، وقد سقط من ف (٤) بهامش ط «في المغني نوح بن أبي حبيب القومسي بضم القاف وسكون الواو آخره مهملة البذشي بفتح الموحدة بعدها معجمة أبو محمد ثقة سني من العاشرة مات سنة اثنين وأربعين ومائتين وروى عنه د س»

اس عمر قال صلى ىا رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم داب لىله صلاه العساء فى آحر حىاىه فلما سلم قال أرأىىكم[1] لىلىكم هده! فاىه على راس ماىه سىه مىها لا ىىقى ممں هو على وحه الارص أحد[2]

ر كما حدثنا الحسں ں علىب حدىىا سعىد ں كىىر ں عفىر حدثىى اللىث ں سعد حدىى عىد الرحمں [ں حالد — [3]] ں مساقر عں اس شهاب عں سالم و اىں سلىماں ں ابى حىمه[4] اں عىد الله ں عمر قال صلى ىىا رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم صلاه العساء — ثم دكر مىله

و وحدىا عں حاىر أىصا ما ىدل على أں دلك كما حدىىا اىو امىه ىىا زكرىا ں عدى أىىا حفص ں عىاث عں الاعمش عں سالم ں ابى الجعد عں حاىر قال قال رحل ىا رسول الله! مىى الساعه ؟ قال و ما سوالك عں الساعه ؟ ما مں ىفس مىفوسه ىاىى علىها ماىه سىه

ه كما حدىىا فهد ىىا عمر ں حفص ں عىاث حدثىا أبى عں الاعمس عں سالم [ں أبى الجعد — [5]] عں حاىر قال قال رسول الله صلى الله علىه و آله سلم ما على الارص مں ىفس مىفوسه ىاىى علىها ماىه سىه قال اس سلىماں و اراهم[6] دكروا عىده الساعه

---

(١) كدا فى ف ، و فى ط و ر « أرىىم » (٢) كدا فى ط و ر ، و فى ف « احدهم » (٣) ما ىىں الحاحرىں مں ف و ر و هو الصواب كما فى ىهدىب التهدىب ، و قد سقط مں ط (٤) ىهامس ط « فى كى التقرىب أىو ىكر ں سلىماں ں أبى حىمه عىد الله ں حدىفه العدوى المدنى ىقه عارف ىالىسب مں الراىعه ١٢ الحسں النعماىى » (٥) ما ىں الحاحرىں مں ف و ر ، و قد سقط ں ط (٦) كدا فى ط و ر ، و وقع فى ف « لىاهم » و اطىه محرفا

و حدثنا عن انس أيضا هذا المعنى كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثنا علي بن معبد [العبدي -] حدثنا أبو المليح الحسن بن عمر الفزاري[1] عن الزهري عن أنس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم اتكأ على غلام فقال على[2] رأس مائة سنة لا يبقى احد ممن هو على ظهر الأرض اليوم حي

فقد اتفقت الروايات[3] اللاتي ذكرنا[4] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انطقت بان مراده كان فيما رواه عنه ابو مسعود مما ذكرنا معنى موهوما صحيحا لا معنى ما ظنه الجاهلون مما قد دفعه العيان لا[5] مما توهم[5] من توهم من اغفال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعض ما كان قاله[6] في ذلك لان نقلهم عنه نقل[7] الجماعة نقل الجماعة ترى[8] من ذلك و انما نكون

(١) ما بين الحاجزين من ب و ر و هو كذلك في تهذيب التهذيب غير أنه لم يذكر سليمان ولا أبا المليح ولعلهما نسيا في عمل الآخرين، و قد سقط من ط، ولم يذكرهما في تهذيب التهذيب في ترجمة ابي المليح ايضا (٢) بهامش ط «الحسن بن عمر او عمرو بن يحيى الفزاري مولاهم أبو المليح الرقي ثقة من الثامنة مات سنة احدى و ثمانين و مائة و قد جاوز الثمانين رحمه الله تعالى ١٢» (٣) كذا في ط و ر، و قد سقط من ف (٤-٤) كذا في ف و هو الصواب، و في ط و ر «الآتي ذكرها» (٥-٥) كذا في ف، و في ر مما توهم» وفي ط «ما وهم» (٦) كذا في ف و ر، و في ط «قال انه» (٧) كذا في ف و هو الصواب، و في ط و ر «نقل» (٨) كذا في ط ولعله الصواب، في ر غير منقوط، و في ف «ترى»

مثل هذا إذا كان في مثل الآحاد

فان قال قائل فقد كان في باقي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مخضرمون ممن كان في الجاهلية وبقي في الإسلام حتى جاوز هذه المدة فمنهم أبو عثمان النهدي فقد روي في سنه[1] ما حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن حميد الطويل [قال -[2]] سمعت أبا عثمان يقول اتت علي ثلاثون ومائة سنة ما من شيء الا نقص سوى أملي ، وله في ذلك امثال كرز[3] بن حبيش وسويد بن غفلة

كما حدثنا أبو امية حدثنا الحضر بن محمد بن شجاع حدثنا هشيم قال توفي زر وهو ابن اثنين وعشرين ومائة سنة ، وفي سويد بن غفلة هو ابن سبع وعشرين ومائة سنة فالجواب له في ذلك ان يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما ذكره عنه علي وابن عمر وجابر وأنس وابو[4] سعيد رضي الله عنهم من ذلك[5] قد يحتمل أن يكون اراد به من كان اتبعه لا من سواهم والله اعلم ما اراد من ذلك غير [انه قد -[6]] يحتمل ان يكون وفاة هولاء المعمرين في المائة السنة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم تخرجها وهو اولى ما حمل[7]

(١) كذا في ط و ر ، ووقع في ف «سنه» خطأ (٢) من ف (٣) كذا في ف و ر ، وفي ط «كرر» (٤) كذا في ف وهو الصواب كما سبق ، ووقع في ط و ر «ابن» (٥) كذا في ف وهو الصواب ، ووقع في ط و ر زيادة « غير انه » خطأ ومحلها سيأتي (٦) من ف ، وقد سقط من ط و ر (٧) كذا في ف و ر وفي ط « حمل »

عليه هذا المعنى ان شاء الله تعالى - والله اعلم

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، على ما قد روى عنه في ذلك من قوله من كذب علي - مطلقا، وفي السبب الذي كان فيه ذلك منه

(١) مفاد هذا المشكل على تقييد الكذب بالتعمد في بعض الروايات والإطلاق في البعض الآخر وفي السبب الذي كان ذلك منه وقد جمع المؤلف رحمه الله تعالى آخر المشكل منها بما سمى العلل و يروى العلل، وقد لخأ الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني في كتابه الذي سنذكره في ص ٧٥ اليه والحديث اخرجه البخاري في « باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم » من غير ما طريق وكذا مسلم واحمد في المسند والخطيب البغدادي في تاريخه وغيرهم، وفي الفتح في شرح قوله « من كذب على » ما نصه كذا رواه البخاري وليس فيه متعمدا وكذا اخرجه الإسماعيلي من طريق غندر عن شعبة وكذا في رواية الزبير بن بكار المذكورة « اى آنفا » واخرجه ابن ماجه من طريقه وزاد فيه متعمدا وكذا الاسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة والاختلاف فيه على شعبة وقد اخرجه الدارمي من طريق اخرى عن عبد الله بن الزبير بلفظ « من حدث عنى كذبا » ولم يذكر العمد، وفي تمسك الزبير بهذا الحديث على ما ذهب اليه من اختيار قلة التحديث دليل للاصح في ان الكذب هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه سواء كان عمدا ام خطأ والمخطئ وإن كان غير مأثوم بالإجماع لكن الزبير خشي من الإكثار ان يقع في الخطأ وهو لا يشعر لأنه =

= وان لم يأثم بالخطأ لكن قد يأثم بالإكثار اذ الإكثار مظنة الخطأ، والثقة اذا حدث بالخطأ فحمل عنه وهو لا يشعر انه خطأ يعمل به على الدوام للوثوق بنقله فيكون سببا للعمل بما لم يقله الشارع، فمن خشي من الإكثار الوقوع في الخطأ لا يؤمن عليه الإثم اذا تعمد الإكثار، فمن ثم توقف الزبير وغيره من الصحابة عن الإكثار من التحديث، واما من اكثر منهم فمحمول على أنهم كانوا واثقين من أنفسهم بالتثبت او طالت اعمارهم فاحتيج الى ما عندهم فسئلوا فلم يمكنهم الكتمان رضي الله عنهم وقد الم بهذه القصة الشيخ عبد الرحمن ابن يحيى المعلمي اليماني رحمه الله المتوفى العام الماضي بمكة المكرمة في كتابه «الانوار الكاشفة لما في اضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة» لابي ريه اذ قد زعم فيه ان المسند لم يتطق به النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولعله اخذه مما روي عن الزبير بن العوام رضي الله عنه «والله ما قال متعمدا وانتم تقولون متعمدا» وقد رد عليه اليماني ببسط وتطويل ونقل كلام احمد محمد شاكر في تعليقه على المسند وملخصه ان تلك الزيادة «متعمدا» من قول وهب بن جرير وان نسبها الى الزبير وهم، وقد نظر اليماني في ذلك فراجعه ص ٧٣ - ٧٨ وللحافظ ابن حجر في الفتح كلام طويل في تواتر هذا الحديث وعدم تواتره فراجعه وقال مولانا علي القاري في اول موضوعاته الكبير «ثم ان مما تواتر عنه عليه السلام معنى وكاد ان يتواتر مبنى ما أخرجه الشيخان والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، واورد للحديث طرقا كثيرة في نيف وعشرين صفحات عن جماعة من الصحابة، والطحاوي ذم احدى وعشر بن روايه في ذم الكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن غير واحد من الصحابة وفي بعضها التقييد بالتعمد وفي البعض الآخر من غير تقييد، وهذا معنى قوله في اول المشكل «وفي السبب الذي كان ذلك منه» وهل يكفر متعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أم لا؟ لم يهذا البحث الحافظ في الفتح فرجح عدم الكفر والملا=

حدثنا أبو أمية ثنا زكريا بن عدي ثنا علي بن مسهر عن صالح بن حيان عن ابن بريدة عن أبيه قال كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين وكان رجل قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجوه، فأتاهم وعليه حلة فقال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كساني هذه الحلة وأمرني أن أحكم في دمائكم وأموالكم بما أرى، وانطلق فنزل على المرأة فأرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك، فقال كذب عدو الله، ثم أرسل رسولا وقال إن وجدته حيا فاضرب عنقه ولا أراك تجده حيا، وإن وجدته ميتا فاحرقه بالنار، فجاء فوجده قد لدغته أفعى فمات فحرقه[2]، فذلك قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

حدثنا فهد ثنا الحماني ثنا علي عن صالح عن عبد الله[3] بن

= علي القاري رجح الكلمة في موضوعاته الكبير واحتجاجهما وتأمل أدلة كل منهما

(1) كذا في ط وفي ف و ز «حبان» (2) هذا الحديث ذكره الملا علي القاري في أول موضوعاته الكبير عن ابن عدي في الكامل وساقه كما ههنا تقريبا

(3) الحديث رواه المؤلف أيضا عن ابن بريدة وهو قريب من سابقه وأما الملا علي القاري في موضوعاته الكبير فقد ذكر ثلاثة أحاديث سوى ما ذكرناه وساقها في هذا الموضع أحدها عن الطبراني عن عبد الله بن عمرو وساقه بغير السياق السابق، والثاني عن الطبراني أيضا عن عبد الله بن محمد بن الحنفية وساقه بغير سياق ما تقدم، والثالث لابن الجوزي من وجه آخر عن عبد الله ابن الزبير أنه قال يوما لأصحابه أتدرون ما تأويل هذا الحديث «من كذب علي - الخ»؟ رجل عشق امرأة - الخ، وساقه بغير سياق ما سبق - فتأمل

بريدة عن أبيه قال جاء رجل إلى قوم في جانب المدينة فقال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمرني أن أحكم برأيي فيكم في كذا و [في -[1]] كذا، وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجوه فذهب حتى نزل على المرأة، فبعث القوم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال كذب عدو الله ثم أرسل رجلا فقال إن أنت وجدته حيا فاضرب عنقه وما أراك تجده حيا، وإن وجدته ميتا فاحرقه[2]، فانطلق الرجل فوجده قد لدغ فمات فحرقه، فعند ذلك قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

فكان فيما روينا ما ذكر السبب[3] الذي كان عنده[4] قوله من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وقد روي هذا القول عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن واحد من أصحابه

منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما قد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث [الدوري وأبو الوليد الطيالسي قالا -[5]] ثنا أبو الغصن دجين[6] بن ثابت حدثني مسيح من أهل المدينة عند منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه سمع عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه

(١) من ف و ر وقد سقط من ط (٢) كذا في ط و ر، وفي ف «فحرقه» (٣) كذا في ط و ر، وفي ف «السبيل» ولعله خطأ (٤) كذا في ف و ر وفي ط «عنه» (٥) ما بين الحاجزين من ف وهو كذلك في تهذيب التهذيب، وقد سقط من ط و ر (٦) بهامش ط «دجين أبو الغصن بن ثابت اليربوعي البصري عن أسلم مولى عمر وهشام بن عروة وقد روى عنه ابن المبارك ووكيع وعبد الصمد ٢١ ميزان الاعتدال»

آله و سلم من كذب علي[1] فى النار ، قال فقلت ما اسم الشيخ؟ قال أسلم[2] ولى عمر

فهم عثمان بن عفان كما قد حدثنا يزيد بن سنان حدثنا[3] ابو بكر الحنفى حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده فى النار

حدثنا الربيع المرادى نا ابن وهب انا ابن أبى الزناد عن ابيه أخبرنى عامر بن سعد بن أبى وقاص انه سمع عثمان يقول ما يمنعنى ان احدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا أكون أوعى صحابته[4] عنه لكن اشهد انى سمعته يقول من قال عنى ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار

ومنهم علي بن ابى طالب كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا يحيى بن سعيد القطان وابو داود الطيالسى قالا حدثنا شعبة عن منصور عن ربعى سمعت عليا وهو يخطب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تكذبوا على فانه من يكذب على يلج النار

وكما حدثنا يزيد نا ابو قطن عمرو بن الهيثم القطعى[5] حدثنا شعبة

(١) كذا فى ف ور ووقع فى ط زيادة «متعمدا» (٢) كذا فى ط وهو الصواب فى تهذيب التهذيب « اسلم العدوى روى عن مولاه عمر » وفى ف « سليم او اسلم » وفى ر « سليم بن اسلم » (٣) كذا فى ط ور ، وقد سقط من ف « حدثنا » (٤) كذا فى ف ، وفى ط « صاحبه » وفى ر « صاحبه » كذا (٥) بهامش ط « فى التقريب عمرو بن الهيثم بن قطن بفتح القاف والمهملة =

عن منصور - باسناده مثله

كما قد حدثنا فهد ثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني[1] ثنا شريك بن[2] عبد الله عن[3] منصور عن ربعي عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله

٥ منهم طلحة بن عبيد الله كما حدثنا [محمد بن عمرو بن تمام الكلبي أبو الكروس حدثنا سليمان بن ايوب بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله حدثني أبي عن جدي - [4]] عن موسى بن طلحة عن ابيه طلحة ابن عبيد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حدث عني فكذب متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

٦ ومنهم الزبير بن العوام كما حدثنا يزيد بن سنان ثنا ابو داود وهب بن جرير قالا ثنا شعبة اخبرني جامع بن شداد المحاربي سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن ابيه قال قلت للزبير ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يحدث عنه ابن

= القطعي بضم القاف وفتح المهملة ابو بطن البصري من صغار التاسعة مات على رأس المائتين رحمه الله ١٢ »

(١ - ١) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب ووقع في ط « بن سهل » ، وفي ز « بن الاسهل » (٢) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب ، ووقع في ط و ز « عن » (٣) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب ، ووقع في ط و ز « بن » (٤) ما بين الحاجزين من ف وهو كذلك في تهذيب التهذيب ، ووقع في ط كما حدثنا « عن أبيه عن جده » ، وفي ز « عن أبيه عن جده »

مسعود وفلان وفلان قال: أما[1] والله! ما فارقته منذ أسلمت ولكني سمعته يقول: من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار - زاد وهب في حديثه: والله! ما قال متعمدا، وأنتم تقولون متعمدا.

وكما قد حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير - ثم ذكر مثل ما حدثنا يزيد عن وهب من هذا الحديث.

وكما قد حدثنا [2]محمد بن خزيمة[2] وفهد[3] حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن الهاد عن عمر بن عبد الله بن عروة عن عبد الله[4] بن عروة عن عبد الله بن الزبير عن الزبير أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: من حدث عني كذبا فليتبوأ مقعده من النار.

ومنهم سعيد بن زيد [بن عمرو - [5]] بن نفيل كما قد حدثنا أحمد ابن أبي عمران حدثنا عبد الله بن محمد التيمي أنبأنا عبد الواحد بن زياد عن صدقة بن المثنى عن جده رياح[7] بن الحارث[8] عن سعيد بن زيد سمعت

---

(١) كذا في ط و ز ومثله في البخاري في «باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم» وفسر «أما» الحافظ في الفتح بأنها بالتخفيف وهي من حروف التنبيه، ووقع في ف «أم» (٢ - ٢) كذا في ط «محمد بن خزيمة» وهو الصواب كما في معاني الآثار للمؤلف، وفي ف «يزيد وابن خزيمة» وفي ز «يزيد بن خزيمة» (٣) زاد في ف «قالوا» (٤) كذا في ط و ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب في ترجمته «عمر»، ووقع في ز «عبد الله» (٥) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط و ز (٦) كذا في ف، ووقع في ط و ز «عن» (٧) بهامش ط «في التقريب صدقة بن المثنى بن رياح بكسر الراء ثم التحتانية الجمعي ثقة من السادسة رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني» (٨) كذا في ف و ز، وزاد في ط «عن الحارث» ولم يذكر في تهذيب =

النبى صلى الله عليه و آله و سلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

و منهم ابن مسعود كما قد حدثنا ابن مرزوق ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن عاصم [بن بهدلة - [1]] عن زرّ عن عبد الله قال قال رسول الله
٥ صلى الله عليه و آله سلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

و منهم ابن عباس كما قد حدثنا [ابن مرزوق حدثنا - [2]] عفان ثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى الثعلبى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، و من قال فى القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده
١٠ من النار

و كما قد حدثنا محمد بن [3]زكريا ثنا ابن[3] يحيى أبو شريح ثنا الفريابى ثنا سفيان عن عبد الاعلى - ثم ذكر باسناده مثله

و منهم عائشة كما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد[4] الحكم حدثنا بشر ابن بكر[5] حدثنا الاوزاعى حدثنا حفص[6] حدثنى ابو سلمة حدثتنى عائشة

= التهذيب فى ترجمة « رباح » روايته عن أبيه الحارث، و إنما ذكر روايته عن سعيد بن زيد - فتأمل

(١) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ز (٢) ما بين الحاجزين من ف و ز، و قد سقط من ط (٣ - ٣) كذا فى ط و ز، و فى ف « زكريا ابن » (٤) كذا فى ف و ز، و فى ط « عبد » (٥) بهامش ط « بشر بن بكر التنيسى المذكور فى التقريب أن كان له رواية عن الاوزاعى ١٢ » (٦) كذا فى ف و ز، و هو الصواب كما فى ترجمته من تهذيب التهذيب، و وقع فى ط « حفص » و هو حفص بن عبد الرحمن جد سلمة بن العباد

أن

أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من قال عني ما لم أقل فليتبوأ بيتا في النار

ومنهم معاوية بن أبي سفيان كما قد حدثنا علي بن معبد حدثنا روح ابن عبادة حدثنا شعبة عن أبي الفيض[1] عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

ومنهم عمار وأبو موسى كما قد حدثنا عبيد[2] بن غنام حدثنا يونس ابن بكير الشيباني حدثنا علي بن أبي فاطمة عن أبي مريم سمعت عمار بن ياسر يقول لأبي موسى أنشدك الله! ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار؟

ومنهم ابن عمر كما قد حدثنا جعفر الفريابي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الفضل بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن [أبي بكر بن سالم عن سالم بن عبد الله عن – [4]] ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

ومنهم عبد الله بن عمرو [كما – [4]] حدثنا يونس والربيع المرادي قالا حدثنا بشر بن بكر كما قد حدثنا بكار ابن مرزوق قالا حدثنا

---

(١) بهامش ط « في التقريب موسى بن أيوب أبو الفيض الحمصي مشهور بكنيته ثقة من الرابعة ١٢ الحسن النعماني » (٢) كذا في ط و ز وهو الصواب كما في ترجمته من تهذيب التهذيب، وفي ف « عبد » (٣) كذا في ف و ز وهو الصواب كما في ترجمة « الفضيل بن عياض » من تهذيب التهذيب، ووقع في ط « عبد الله » (٤) ما بين الحاجزين من ف وقد سقط من ط و ز

أبو عاصم - ثم اجتمعوا جميعا فقالوا - عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

[وكما قد حدثنا أبو أمية ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار - ١]

ومنهم أبو سعيد الخدري كما حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان ابن عمر بن فارس حدثنا شعبة عن أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

حدثنا [يزيد - ٢] [ثنا - ٣] أبو قطن حدثنا أبو خيثمة عن عطية عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - فذكر مثله

وكما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي[4] أبو يعقوب حدثنا

(١) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط و ز (٢) ما بين الحاجزين من ف و ز، وقد سقط من ط

(٣) سقط من الأصول ولا بد منه - راجع ص ٣٥٩ س ١٦

(٤) كذا في ف و ز وهو الصواب كما في ترجمته من تهذيب التهذيب، ووقع في ط زيادة «حدثنا» بين «البغدادي» و «أبو يعقوب» خطأ

محمد س ددامه المصصى حدثنا أبو عسده الحداد عن همام عن وبد س اسلم عن عطا س سار عن أبى سعد عن رسول الله صلى الله علبه و آله و سلم - مىله

و منهم اس س مالك كما حد حدىا بوس حدىا سعىب س اللىث عن أبىه عن اس شهاب عن اس أن رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم قال من كدب على - حسىه أنه قال معمدا - فلىىوأ بىىه من النار

حدثنا عسد[1] س رحال حدىا ىكر س حلف البصرى[2] حدىا المعىمر بن يحى س سعد عن سلىمان السمى عن أس قال قال رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم من كدب على معىمدا فلىىوأ مععده من النار

و حدىا محمد س حرىمه حدثنا حجاج س منهال حدىا المعىمر - ىم دكر باسناده مىله

و كما حدىا عسد حدىا احمد س صالح و حدىا موسى س الحسن حدىا على س[3] المدىى قالا حدىا حرمى[4] س عماره حدثنا شعىه عن قىاده عن اس عن رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم - مثله عىر أنه اسعط من كتابى س حدىث عسد فلىىوا، كدا

(١) بهامس ط « فى المشتبه للذهبى عبىد س رحال بالحصف شيخ الطبرانى سمع يحى س بكير ١٢ سرىف الدىن » (٢) بهامس ط « بكر س حلف البصره حىن المعرى أبو بسر صدوق من العاشره مات بعد سىه أربعين و مائتىن ١٢ الحسن النعمانى » (٣) سمط من ف فقط (٤) كدا فى ط و ر و هو الصواب كما فى تهذيب التهذيب فى ترحمه « حرمى » ، و وقع فى ف « حىر »

قال أبو جعفر وكما حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر أنبأ شعبة عن حماد - يعني ابن أبي سليمان - سمعت أنس بن مالك يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

وكما حدثنا أحمد بن مسعود المقدمي[1] الخياط حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا سلام بن سلم عن عاصم بن سليمان[2] عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - مثله

ومنهم زيد بن أرقم كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا يحيى القطان حدثنا يحيى بن سعيد أبو حيان التيمي حدثني يزيد بن حيان التيمي قال سمعت زيد بن أرقم قال بعث إلي عبيد الله بن زياد فقال ما أحاديث بلغني أنك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزعم أن له حوضا في الجنة؟ فقلت حدثنا بذلك[3] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووعدناه، قال كذبت، ولكنك شيخ قد خرفت، فقلت له أما إنه قد سمعته أذناي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول من

(١) كذا في ف، وفي ط و ز «المقدسي» ووصفاه بالخياط، وفي ف «الخياط» وصف لسلام بن سلم الآتي، ولعل الصواب ما فيها فإنه في تهذيب التهذيب في ترجمة «سلام بن سلم» لم تصفه بتلك الصفة (٢) ترجم في تهذيب التهذيب لعاصم ابن سليمان وذكر روايته عن أنس كما هنا غير أنه لم يذكر رواية سلام بن سلم عنه، ولعله يعني في «غيرهم» (٣) كذا في ف، وفي ط و ز «ذلك»

كذب

كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، و ما كذبت على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

و منهم أبو هريرة كما حدثنا يونس حدثنا ابن وهب حدثني يحيى ابن أيوب عن بكر بن عمرو عن عمرو بن أبي نعيمة عن أبي عثمان الطنبذي[1] رضيع عبد الملك بن مروان سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من قال علي ما لم أقل فليتبوأ بيتا في جهنم، و من أفتى بغير علم كان إثمه على من[2] أفتاه، و من أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه

و حدثنا يزيد بن سنان و مبشر بن الحسن بن مبشر بن مكنس[3] المصري أبو بشر[4] قالا حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد[5] حدثنا سعيد ابن أبي أيوب حدثني بكر بن عمرو المعافري[6] عن أبي عثمان مسلم بن

(١) بهامش ط « هو مسلم بن يسار المصري مولى الانصار مقبول من الرابعة « بخ » و في القاموس طنبذ كقنفذ بلدة بمصر منها مسلم بن يسار تابعي محدث رحمه الله تعالى ١٢ الحسن النعماني انعم الله عليه » (٢) كذا في ف، و في ط و ر « الذي » (٣) هذا العلم اضطربت فيه اصول المشكل، ففي ط و ر « مكنس » و في ف « مكتس » و لعل الصواب « كهمس » فانه روى عنه عبد الله بن يزيد كما في تهذيب التهذيب في ترجمة كهمس، و كذا في ترجمة عبد الله بن يزيد و على كل حال فالعبارة غير مستقيمة (٤) كذا في ط و ر، و في ف « او بشر » و لعله « و بشر » ففي ترجمة عبد الله من تهذيب التهذيب « روى عنه آخرون، آخرهم بشر بن موسى » فلعله صاحبنا و الله اعلم (٥) كذا في ف و مثله في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله، و وقع في ط و ر « زيد » (٦) كذا في ط و هو الصواب، و وقع في ف و ر « المعافري » و بهامش ط « في التقريب بكر بن عمرو المعافري المصري امام جامعها =

سار عن ابى هريره عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

و منهم أبو موسى الغافقي مالك بن عباده[1] كما حدثنا يونس انبأ[2] ابن وهب حدثنى عمرو بن الحارث أن[3] يحيى بن ميمون حدثه أن وداعه الحمدى[4] حدثه انه كان بجنب[5] مالك بن عباده أبى موسى الغافقي و عقبه ابن عامر [يقص -[6]] يقول قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، فقال مالك ان صاحبكم هذا غافل[7] او هالك، ان النبي صلى الله عليه و آله و سلم عهد إلينا فى حجة الوداع فقال عليكم بالقرآن! و إنكم سترجعون إلى قوم يشتهون[8] الحديث عنى، فمن عقل شيئا فليحدث به، و من افترى على فليتبوأ بيتا - او مقعدا - فى جهنم، و حدثناه يونس غير مرة فقال فى بعضها

١ عاقل، و فى بعضها غافل

= صدوق عابد مات فى خلافة أبى جعفر بعد الاربعين ١٢ »

(١) بهامش ط « فى التجريد مالك بن عباده و قيل ابن عبد الله الغافقي مصرى له صحبة توفى سنة ثمان و خمسين روى عنه وداعه بن حميد الحمدى و غيره ١٢ الحسن النعماني » (٢) كذا فى ف و ر، و فى ط « عن » (٣) كذا فى ف و هو الصواب فى ترجمة يحيى بن ميمون فى تهذيب التهذيب رواية عمرو بن الحارث عنه، و وقع فى ط و ر « عن » ولم يذكر روايته عن وداعه (٤) كذا فى ط و هو الصواب كما فى التجريد الذى سبق آنفا رقم ١، و فى ف و ر « الحمدى » (٥) كذا فى ف غير منقوط و هو الصواب و فى ر « يحسب »، و فى ط « عند » (٦) من ف، و قد سقط من ط و ر (٧) كذا فى ط و ر، و فى ف « عاقل »، و فى موضوعات ملا على القارى « لحافظ » (٨) كذا فى ف و ر، و فى ط « يشتهون »، يشتهون و يشتهون بمعنى واحد

و منهم أبو قتادة الانصاري كما حدثنا محمد[1] بن عزيز بن عبد الله ابن زياد بن عقيل الايلي حدثنا سلامة بن روح عن [عمه — [2]] عقيل [بن خالد — [2]] عن معبد[3] بن كعب بن مالك أنه سمع ابا قتادة الانصاري يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول يا أيها الناس إياكم و كثرة الحديث ! و من حدث عني فلا يقول[4] إلا صدقا — او قال حقا ، او قال احدهما — و من افترى عليّ فليتبوأ بيتا في النار

و كما حدثنا فهد ثنا عبيد بن يعيش حدثنا يونس بن بكير أنا محمد ابن إسحاق عن معبد بن كعب بن مالك [قال —] سمعت أبا قتادة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من قال عني فلا يقل إلا حقا — او صدقا — و من قال عني ما لم اقل فليتبوأ بيتا من جهنم

و منهم المغيرة بن شعبة الثقفي كما حدثنا علي بن معبد و محمد بن بحر بن مطر قالا حدثنا يزيد بن هارون حدثنا سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي عن علي بن ربيعة قال [6]سمع علي قرظة[6] بن كعب فخطب المغيرة

(١) بهامش ط « قال الذهبي في مشتبه النسبة و الايلي من أيلة عقيل بن خالد و اقاربه و منها محمد بن عزيز الايلي يروي عن سلامة بن روح الايلي مات بأيلة سنة سبع وستين وماتين و ايلة على بحر القلزم ١٢ محمد شريف الدين » (٢) ما بين الحاجزين سقط من ف و ر ، وهو الصحيح كما في تهذيب التهذيب في ترجمة « سلامة بن روح» (٣) كذا في ط و هو الصواب كما في ترجمة « معبد بن كعب» من تهذيب التهذيب ، ووقع في ف ور ، « سعيد» (٤) كذا في الثلاثة الاصول هنا و فيما بعد فيها « يقل » (٥) ما بين الحاجزين من ف سقط (٦—٦) كذا في ف و هو الصواب ، و في ط « حدثنا قرظة » وفي ر «سمع قرظة»

ان سعنه فقال ما بال الساحه فى هذه الامه؟ إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول ان كذبا علىّ ليس ككذب على أحد ، من كذب على فليتبوأ مقعده من النار ، و من سح عليه [عذب بما سح عليه - [1]]

، منهم عقبه بن عامر الجهنى كما حدثنا ابراهيم بن أبى داود فهد قالا حدثنا سعيد بن أبى مريم أنبا يحيى بن أيوب حدثنى الحسن بن ثوبان و عمرو بن الحارث عن هشام بن [2] ابى رقيه اللخمى قال سمعت [مسلمه ابن مخلد يقول لعقبه بن عامر قم فحدث الناس بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقام عقبه فقال - [3]] سمعت رسول الله صلى الله عليه آله وسلم يقول من كذب على فليتبوأ بيته من جهنم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه ، آله ، سلم يقول الحرير الذهب حرام على ذكور أمتى ، حل لاناثهم

و منهم خالد بن عرفطه كما حدثنا فهد حدثنا عبيد بن يعيش حدثنا محمد بن بشر [4] العبدى حدثنا زكريا بن ابى زائده حدثنا خالد بن مسلمه ان مسلما [5] مولى خالد بن عرفطه حدثه أن خالد بن عرفطه قال للمختار هذا رجل كذاب و لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله سلم

(١) ما بين الحاجزين من ف و ر و وقع فى ط « الحديث » (٢) كذا فى ف ومثله فى ترجمه مسلمه بن مخلد من تهذيب التهذيب - و فيه « رقيه » بدل « رقيه »، ووقع فى ط و ر « عن » والله أعلم (٣) ما بين الحاجزين من ف و وقع فى ط و ر « من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عقبه » (٤) كذا فى الاصول الثلاثه و تهذيب التهذيب مبا ، وبهامشه « بشر » (٥) كذا فى ط ، و فى ر و ف « مسلم »

ىمول من كدب على متعمدا فليىوأ ممعده من جهىم

قال أبو جعفر في هدا الباب أحاديث من هدا الجنس تركىها إد كانت طرقها ليست كطرق هده الآثار فيما قد رويىا عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في هدا الباب دكره التعمد بالكدب عليه، وفي بعضها السكوت عن دلك، و هو عندنا الله اعلم لا يوجب احتلافا لان من كدب فقد تعمد و لحقه[1] الوعيد الدي دكرنا، دكر رسول الله صلى الله عليه وآله، سلم التعمد فيما دكره من دلك إنما هو على التوكيد لا على ما سواه كما يقول الرجل فعلت كدا و كدا يدي، و نظرت الى كدا وكدا بعيني، و سمعت كدا كدا بادني - على التوكيد منه في الكلام لا على أنه [يفعل دلك بغير يده -[2]] [3] لا على أنه سمعه[3] بغير أدنيه و لا على أنه يراه بغير عينه، وكتاب الله تعالى قد جاء بمثل ما قد دكرناه مما يوجب العقوبة في الدنيا و الوعيد في الآخرة بغير دكر تعمد فيه اد كان لا يكون الا بالتعمد اليه، من دلك قوله تعالى " السارق السارقة[4] " الآية، قوله تعالى " إنما جزآء الدين يحاربون الله [رسوله -[5]] " الآية، و اتبع دلك بدكر[6] الوعيد لهم في الآخرة من دلك قوله تعالى " الزانية و الزاني فاجلدوا[7] " الآية، لم يدكر في شيء من دلك التعمد لان هده الاسماء

(١) كدا في ف و ر، و في ط «الحقه» (٢) ما بين الحاجزين من ف و ر، وقد سقط من ط (٣-٣) كدا في ف و ر، وفي ط «سمع دلك »(٤) سورة ٥ آية ٣٨ (٥) ما بين الحاجزين من ف سقط (٦) كدا في ف و ر، و في ط «المدكور» (٧) سورة ٥ آية ٣٣

لا يكون الا [1] على العمد ، لانه [1] لا يكون كاذبا و لا يكون رانيا و لا يكون [محاربا و لا يكون - [2]] سارقا إلا بقصده إلى ذلك و تعمده إياه و كذلك ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فمن كذب عليه من ذكره العمد فى بعض ذلك و من سكوته عنه فى بعضه ، و إنما ذكره العمد [3] على التوكيد [3] فى الكلام لا على ما سواه لأنه لا يكون ما يلحق الوعيد فيه الا للمتعمدين و لا يكون كاذبا و لا سارقا و لا محاربا و لا رانيا الا من تعمد ذلك ، و انما يختلف العمد ، غير العمد فى مثل القتل الذى يكون الرجل فيه قاتلا غير [4] متعمد ، فيبين [4] كل واحد منهما من صاحبه بعمده [5] و خطائه

و قد روى عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى هذا الباب هذا الحديث [بزيادة معنى - [6]] ذكره فيه اخرنا [7] ذكره الى هذا الموضع من هذه الباب بخلاف [8] حديث الجماعة الذين ذكرناهم و هو ما حدثنا فهد قال ثنا ابو سعيد الاشج ثنا يونس بن بكير عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من كذب على متعمدا ليضل

(١ - ١) كذا فى ف ، و فى ط و ر « عن تعمد لأنه » (٢) ما بين الحاجزين من ف و ر (٣-٣) كذا فى ف ، و فى ط و ر ، « على وجه التوكيد » (٤) لعل الصواب ما اثبتناه ، و فى ف غير مضبوط ، و فى ط و ر « فبين » (٥) كذا ، و فى ف غير مضبوط ، و فى ط و ر « بعمده » (٦) ما بين الحاجزين من ف و ر ، و موضعه فى ط بياض (٧) كذا فى ف ، و فى ط و ر « اخرنا » (٨) كذا فى ط ، و فى ف و ر « بخلافه »

به فليتبوأ مقعده من[1] النار

و هذا حديث منكر ، ليس احد رفعه بهذا اللفظ غير يونس بن بكير ، طلحة بن مصرف ليس في سنه[2] ما يدرك [به - [3]] عمرو بن شرحبيل [4] لتقدم وفاته و قد حدثناه من غير حديث يونس بن بكير فادخل فيه بين طلحة و عمرو بن شرحبيل أبا عمار و هو غريب، كما حدثنا أحمد بن شعيب[5] انبا محمد بن العلاء ثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش عن طلحة عن ابي عمار عن عمرو بن شرحبيل[4] و لم يذكر بعده ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار

و قد وجدنا ايضا من حديث الثوري عن الاعمش كذلك غير أنه قال عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كما حدثنا احمد بن شعيب حدثنا محمود[5] بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان عن الاعمش عن طلحة عن ابي عمار عن عمرو

---

(١) كذا في ف و ر ، و في ط « عن » (٢) كذا في ط و ر ، و في ف « سنه » خطأ (٣) من ف فقط (٤-٤) من هنا الى قوله « ولم يذكر بعده » اضطربت فيه الاصول الثلاثة ، ففي ط و ر ما ترى، و في ف بعد شرحبيل « أبو عمار و هو غريب كما حدثنا أحمد بن شعيب - الخ » المتأخر منهما إلى قوله « ابن شرحبيل » الثاني، و قوله « لتقدم وفاته و قد حدثناه من غير حديث يونس » إلى قوله « و هو غريب » المتقدم منهما مضروب عليه في ف بعلامة « لا » في اوله و « إلى » في آخره ، و بيده لفظ « صح » ، فالمتقدم منهما متأخر في ف مضروب عليه مع تصرف في الالفاظ ، و الذي يبدو لي ان ما فيها صحيح وان الضرب في غير محله - والله أعلم (٥) كذا في ف و تهذيب التهذيب ، و وقع في ط و ر « محمد »

ابن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله سلم - ثم ذكر مثله سواء

و لو كان الحديث صحيحا لما كان مخالفا لغيره من الاحاديث التي رويناها في هذا الباب لان ذلك قد يجوز ان يكون على التوكيد لا على ما سواه ، مثل ذلك قوله تعالى "فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم[1] " فذكر ذلك كذلك في موضع واحد و ذكره في سائر المواضع التي ذكره فيها من القرآن بغير ذكره معه الزيادة التي في هذا الموضع فذلك عندنا على توكيده حيث شاء ان يؤكد و تركه ذلك حيث شاء تركه ، و المعنى فيه كله واحد - و الله سبحانه و تعالى نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم

من قوله من حدث عني حديثا يرى انه كذب فهو احد الكاذبين[2]

(١) سورة ٦ آية ١٤٤ (٢) حديث هذا المشكل ذكره السيوطي في الجامع الصغير مع شرحه السراج المنير و رمز لمخرجيه (حم م ه) عن سمرة بن جندب ، وكذا اخرجه ابن ماجه في « باب من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا وهو يرى انه كذب » عن علي من طريق الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى وعن سمرة بن جندب كذلك وعن المغيرة بن شعبة من طريق ميمون بن أبي شبيب ، و في موضوعات ملا علي القاري « فصل » اخرج مسلم و الترمذي و صححه و ابن ماجه عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم انه قال « من حدث عني حديثا و هو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين » روي بصيغة الجمع و التثنية =

حدثنا جعفر الفريابي حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من حدث عنى بحديث و هو يرى انه كذب فهو أحد الكاذبين

و حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا العقدى و بشر الزهرانى و عفان ح حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبى ليلى عن سمرة بن جندب عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

و حدثنا بكار حدثنا وهب [بن جرير ¹] حدثنا شعبة عن حبيب ابن ابى ثابت عن ميمون بن ابى شبيب ² عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم - مثله ١

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا ابو داود الطيالسى و بشر بن عمر قالا حدثنا شعبة عن حبيب عن ميمون عن المغيرة عن رسول الله

= و كذا اخرج مسلم و ابن ماجه عن سمرة بن جندب مرفوعا و لابن ماجه عن على بلفظ «من روى عنى حديثا و هو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين» و فى السراج المنير بصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة و بالتثنية باعتبار المفترى و الناقل عنه فليس لراوى حديث ان يقول «قال رسول الله» الا ان يعلم صحته و يقول فى الضعيف «روى» و نحوه و فى هامش ابن ماجه «ضبط هذا اللفظ بصيغة التثنية و الجمع و الاول اشهر، و المراد مسيلمة الكذاب و الاسود العنسى - انتهى ، نجاح ١٢»

(١) ما بين الحاجزين من ف فقط (٢) بهامش ط « قال فى الخلاصة ميمون الرقى ابو نصر قتل فى الجماجم سنة ثلاث و ثمانين ١٢»

صلى الله عليه و آله و سلم- مثله

ـ حدثنا ابراهيم حدثنا وهب حدثنا شعبة ـ ثم ذكر باسناده مثله .

ـ حدثنا الحسن[١] بن نصر حدثنا ابو نعيم العرباني قالا حدثنا سفيان

حدثنا عبدالملك بن مروان الرقي حدثنا العرباني عن سفيان عن حبيب عن ميمون عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم - مثله

فتاملنا هذا الحديث لنقف على المراد به منه ما هو فوجدنا الله تعالى قد قال في كتابه " فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتب " إلى قوله " ألم يوخذ عليهم ميثاق الكتب أن لا يقولوا على الله إلا الحق و درسوا ما فيه[٢] " فوجدناه تعالى قد اخبر ان في الكتاب ماخوذ عليهم أن لا يقولوا على الله الا الحق كان ما ياخذ به على الله تعالى هو ما ياخذون فيه[٣] عن رسله[٤] صلوات الله عليهم اجمعين[٣] اليهم ، فكان فيما أخذه الله تعالى عليهم ان لا يقولوا على الله الا الحق [دخل فيه أخذه عليهم الا يقولوا على رسله الا الحق -] كان الحق ههنا كهو في قوله تعالى " إلا من شهد بالحق و هم يعلمون[٥][٦] " كان من شهد بظن فقد شهد بغير الحق اذ كان الظن كما قد وصفه الله تعالى في قوله " ما يتبع أكثرهم إلا ظنا إن الظن لا يغنى من الحق شيئا[٧] "[٨] في ذلك اعلامه ايانا أن الظن غير الحق ، و اذا

(١) كذا في ط و ز ، و في ف « الحسين » (٢) سورة ٧ آية ١٦٩ (٣-٣) سقط ف (٤) بهامش ط « و في المعتصر و القول على الرسل قول على الله و الحق هنا كهو ١٢ الحسن » (٥) ما بين الحاجزين من ف فقط (٦) سورة ٤٣ آية ٨٦ (٧) سورة ١٠ آية ٣٦ (٨) للشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني رحمه الله=

كان من شهد بالظن شاهداً[1] بغير الحق كان مثله من حدث عن رسول الله صلى الله عليه و آله ، سمع بالظن[2] محدثاً[3] عنه بغير الحق و المحدث عنه بغير الحق محدث[3] عنه بالباطل و المحدث عنه بالباطل كاذب عليه كأحد الكاذبين [عليه -[4]] الداخلين في قوله عليه الصلاة و السلام من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار - ، نعوذ بالله تعالى من ذلك

باب

بيان مشكل[5] ما روي عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في صلاته على الجهنية التي رجمها بإقرارها عنده بالزنا و في تركه الصلاة على ماعز الذي رجمه بإقراره عنده

= تعالى في كتابه « الانوار الكاشفة » ص ٣١٩ كلام نفيس في تفسير قوله تعالى « ان الظن لا يغني من الحق شيئاً » و نصه اما قوله تعالى « ان الظن لا يغني » الآية فلي فيه بحث طويل حاصله ان تدبر مواقع « يغني » في القرآن و غيره و تدبر سياق الآية يقضي بأن المعنى ان الظن لا يدفع شيئاً من الحق ، و بعبارة اهل الاصول الظني لا يعارض القطعي

(١) كذا في ط ، و في ف و ر « شاهد » كذا (٢) كذا في ط و ر ، و في ف « لظن » (٣) كذا في ف و ر ، و في ط « محدث » (٤) من ف فقط (٥) جزم المؤلف رحمه الله تعالى بأنه صلى الله عليه و آله و سلم صلى على الجهنية و لم يصل على ماعز والمسألة خلافية بين الائمة الاربعة وغيرهم كما سيأتي ففي منتقى الاخبار وشرحه نيل الاوطار « باب الصلاة على من قتل في حد » ما نصه عن جابر أن رجلا من اسلم جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله و سلم فاعترف بالزنا فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع مرات فقال انك مجنون؟ قال لا ، قال أحصنت؟ قال نعم ، فأمر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله =

= عليه وآله وسلم حمزا و صلى عليه ـ رواه البخاري في صحيحه، و رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي و الترمذي و صححه و قالوا ولم يصل عليه ، و رواية الاثبات اولى، وقد صح عنه عليه السلام أنه صلى على الغامدية ، و قال الإمام أحمد ما نعلم أن النبي صلى الله عليه و اله وسلم ترك الصلاة على احد الا الغال و قاتل نفسه ، قال شارحه ما نصه حديث جابر أخرجه البخاري باللفظ الذي ذكره المصنف عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عنه قال ولم يقل يونس و ابن جريج عن الزهري وصلى عليه ، وقال بعضهم هذه الزيادة اعني قوله فصلى عليه ، فأن محمد بن يحيى لم يذكرها و هو أضبط من محمود بن غيلان قال و تابع محمد بن يحيى نوح بن حبيب و قال غيره كذا روى عن عبد الرزاق و الحسن بن علي و محمد بن المتوكل و لم يذكروا الزيادة و قال ما ارى مسلما ترك حديث محمود بن غيلان الا لمخالفة هؤلاء و قد خالف محمودا أيضا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه و حميد بن زنجويه وأحمد بن منصور الرمادي و إسحاق بن إبراهيم الدبري فهؤلاء الحفاظ إسحاق بن راهويه و محمد بن يحيى الذهلي و حميد بن زنجويه وقد أخرجه مسلم في صحيحه عن إسحاق عن عبد الرزاق و لم يذكر لفظه غير أنه قال نحو رواية عقيل و حديث عقيل الذي اشار إليه ليس فيه ذكر الصلاة وقال البيهقي و رواه البخاري عن محمود ابن غيلان عن عبد الرزاق إلا انه قال فصلى عليه ، وهو خطأ لاجماع أصحاب عبد الرزاق على خلافه ثم اجماع أصحاب الزهري على خلافه ـ انتهى ، و على هذا يكون زيادة قوله و صلى عليه ، شاذة و لكنه قد تقرر في الاصول ان زيادة الثقة إذا وقعت غير منافية كانت مقبولة فهي ههنا كذلك باعتبار رواية الجماعة المذكورين لأصل الحديث ، و اما باعتبار ما وقع عند أحمد و اهل السنن من أنه لم يصل عليه فرواية الصلاة ارجح من جهات الاولى كونها في الصحيح ، الثانية كونها مثبتة ، الثالثة كونها معتضدة بما أخرجه مسلم في صحيحه وأبو داود و الترمذي و النسائي و ابن ماجه من حديث عمران بن حصين ان امرأة من جهينة أتت =

ال ي

= النبي صلى الله عليه وآله وسلم - وساق حديث عمران المذكور في اول المشكل باختلاف يسير ، وبما أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي من حديث بريدة أن امرأة من غامد أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم - فذكر نحو حديث عمران وقال فأمر بها فصلى عليها - الحديث ، وبما اخرجه ابو داود والنسائي من حديث ابي بكرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجم امرأة ، وفيه فلما طفئت اخرجها فصلى عليها ، وفي اسناده مجهول ؛ ومن المرجحات ايضا الإجماع على الصلاة على المرجوم ، قال النووي قال القاضي مذهب العلماء كافة الصلاة على كل مسلم ومحدود ومرجوم وقاتل نفسه وولد الزنا ومن جملة المرجحات ما حكاه المصنف عن أحمد أنه قال ما نعلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ترك الصلاة على احد الا الغال وقاتل نفسه ؛ واما ما أخرجه ابو داود من حديث أبي برزة الاسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يصل على ماعز ولم ينه عن الصلاة عليه ففي اسناده مجاهيل ، وقد بوب البخاري لقصة ماعز بابا فقال « باب الرجم بالمصلى » وساق حديث جابر وفي آخره وصلى عليه ، فقال الحافظ في شرحه هكذا وقع هنا عن محمود ابن غيلان عن عبد الرزاق وخالفه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق وساقهم كما ساقهم الشوكاني ، ثم قال شارحا لقول البخاري «سئل ابو عبدالله هل قوله فصلى عليه ، يصح ام لا ؟ قال رواه معمر ، قيل له هل رواه غير معمر؟ قال لا » ما نصه ووقع هذا الكلام في رواية المستملي وحده عن الفربري وقد اعترض على البخاري في جزمه بأن معمرا روى هذه الزيادة مع ان المنفرد بها إنما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بأنه لم يصل عليه لكن ظهر لي ان البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد فقد اخرج عبد الرزاق ايضا وهو في السنن لابي قرة من وجه آخر عن ابي أمامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله أتصلي عليه ؟ قال لا ، فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم ، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والناس ، فهذا الخبر يجمع الاختلاف فتحمل رواية النفي على =

= انه لم يصل عليه حين رجم و رواية الأ بات على انه صلى عليه في اليوم الثاني كذا و طريق الجمع لما اخرجه ابو داود عن بريدة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يأمر بالصلاة على ماعز ولم ينه عن الصلاة عليه (و قد علمت مما تقدم عن الشوكاني ان في اسناده مجاهيل) تأيد بما اخرجه مسلم من حديث عمران بن حصين في قصة الجهنية التي زنت و رجمت ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى عليها فقال له عمر أ تصلي عليها و قد زنت؟ فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين لوسعتهم

و قال ابن العربي لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى على ماعز ، قال : واجاب من منع عن صلاته على الغامدية لكونها عرفت حكم الحد و ماعز إنما جاء مستفهما ، قال و هو جواب واه ، و قيل لأنه قتله غضبا وصلاته رحمة فتنافيا ، قال و هذا فاسد لان الغضب انتهى قال و محل الرحمة باق ، والجواب المرضي ان الإمام حيث ترك الصلاة على المحدود كان ردعا لغيره ، قلت وتمامه ان يقال وحيث صلى عليه تكون هناك قرينة لا يحتاج معها إلى الردع فيختلف باختلاف الاشخاص و قد اختلف اهل العلم في هذه المسألة فقال مالك يأمر الإمام بالرجم ولا يتولاه بنفسه ، ولا يرفع عنه حتى يموت ، ويخلي بينه وبين اهله يغسلونه و يصلون عليه ولا يصلي عليه الامام ردعا لاهل المعاصي اذا علموا انه ممن لا يصلي عليه ولئلا يجترئ الناس على مثل فعله ، وعن بعض المالكية يجوز للامام ان يصلي عليه ، وبه قال الجمهور ، والمعروف عن مالك انه يكره للامام واهل الفضل الصلاة على المرجوم وهو قول أحمد ، وعن الشافعي لا يكره ، وهو قول الجمهور واطلق عياض فقال لم يختلف العلماء في الصلاة على اهل الفسق والمعاصي والمقتولين في الحدود وان كره بعضهم ذلك لاهل الفضل الا ما ذهب اليه ابو حنيفة في المحاربين و ما ذهب اليه الحسن في الميتة من نفاس الزنا و ما ذهب اليه الزهري و قتادة ، قال وحديث الباب في قصة الغامدية حجة للجمهور - والله اعلم » و قد جمع المؤلف رحمه الله بين الحديثين في قوله في اثناء المشكل « فتأملنا جميع ما رويناه في كل واحد من هذين المرجومين - الخ » وقد علمت اختلاف الائمة في ذلك فلا نعيد

حدثنا مالك بن يحيى أبو غسان الهمداني[1] حدثنا عبد الوهاب بن عطاء حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب[2] عن عمران بن حصين أن امرأة من جهينة أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا رسول الله! إني أصبت حدا فأقمه علي، فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليها فقال أحسن إليها، فإذا وضعت حملها فأتني بها، ففعل، فأمر بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فشدت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له علي تصلي عليها وقد زنت؟ فقال عليه الصلاة والسلام لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى!

حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا إسماعيل بن مسعود حدثنا خالد بن الحارث حدثنا هشام عن يحيى - مثله غير أنه قال مكان " فقال له علي " فقال له عمر - رضي الله عنهما

حدثنا [3]محمد بن عبد الله[3] بن عبد الحكم حدثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهاجر[4] عن عمران فذكر

(١) كذا في ط و ر، ووقع في ف «الهمذاني» (٢) بهامش ط «في التقريب أبو المهلب الجرمي البصري عم أبي قلابة اسمه عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو وقيل النضر وقيل معاوية ثقة من الثانية ١٢» (٣-٣) كذا في ف ومثله في التهذيب، ووقع في ط و ر «عبد الله بن محمد» (٤) بهامش ط «في كنى الخلاصة أبو المهاجر عن عمران بن حصين وبريدة، والصواب عن أبي المهلب عنهما ١٢ الحسن النعماني المصحح»

مثله عمر انه قال مكان ما فى الحديث الأول " فقال له على[1] " فقال له عمر "

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم حدثنا الفريابى حدثنا الاوزاعى - ثم ذكر مثل[2] حديث ابن عبد الحكم فى إسناده و متنه سواء فيما رويناه صلاة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم على هذه المرجومة فى الزنا حدثنا احمد بن شعيب انا محمد بن يحيى النيسابورى و نوح ابن[3] حبيب القومسى قالا حدثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر أن رجلا من أسلم جاء إلى النبى صلى الله عليه و آله و سلم فاعترف بالزنا فأعرض عنه ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه اربع مرات، فقال النبى صلى الله عليه و آله و سلم أبك جنون؟ قال لا ، قال أحصنت؟ قال نعم، فأمر به النبى صلى الله عليه و آله و سلم فرجم، فلما اذلقته الحجارة فر ، فادرك فرجم حتى مات ، فقال له النبى صلى الله عليه و آله و سلم خيرا و لم يصل عليه[4] ففى هذا ترك الصلاة على هذا المرجوم فى الزنا - و هو ماعز بن مالك

فتاملنا جميع ما روينا فى كل احد من هذين المرجومين فى الزنا فى صلاة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم على من صلى عليه منهما

(١) كذا فى ط و ر ، وفى ف « الرجل » (٢) كذا فى ف و ر ، و فى ط « مثله »
(٣) كذا فى ف و ر، و فى ط « بن ابى » خطأ (٤) سبق آنفا فى التعليق الكلام على هذه الجملة

و فى تركه [الصلاه ـ [1]] على من ترك الصلاه عليه منهما لاى معنى كان ذلك منه، فوجدنا المرأه التى رجمها لإقرارها عنده بالزنا كان منها لله تعالى فى إقرارها عنده بذلك جود [2] بنفسها [له ـ [3]] بذله منها نفسها لإقامه الواجب فى ذلك الزنا عليها فى صبرها على ذلك حتى أخذ منها، [4] كان ذلك منها موجبا لحمدها [4] فصلى عليها اذ كانت من سنته صلى الله عليه و آله و سلم صلاته على المحمودين من امته وجدنا ما كان من الرجل الذى كان اقر عنده بالزنا بخلاف ذلك لانه لم يجئ اليه باذلا لنفسه فى رجمه اياه الذى تكون به توبته و انما جاءه لانه يرى أنه لا يفعل ذلك به [5] وسنأتى بما روى [5] فى ذلك [6] فيما بعد [6] من كتابنا ان شاء الله تعالى

ثم كان منه بعد ذلك [هربه من إقامه العقوبه الله عليه التى أوجبها ما أقر به على نفسه ـ [1]] عليه فكان فى ذلك موقع الريب فى أمره لانه قد يحتمل أن يكون ذلك الهرب كان منه للرجوع عما اقر به أو فرارا [7] من اقامه العقوبه التى قد لزمت [8] عليه فكان مذموما فى كل احدى من هاتين

(١) من ف سقط (٢) كذا فى ط، وفى ف و ر «جودا» (٣) ما بين الحاجزين من ف و ر (٤ ـ ٤) كذا فى ف، وفى ط «فوجب حمدها» وفى ر «موجب حمدها» (٥ ـ ٥) كذا فى ف، وفى ط «وسنأتى ما روى» و فى ر «وسنأتى بما روى» (٦ ـ ٦) كذا فى ف، وفى ط «فى» وفى ر «فيما تقدمت» مختلط لا غير (٧) كذا فى ف، وفى ط و ر «فرار» (٨) كذا فى ط، وفى ف و ر «لزمته»

الخالس[1] فترك النبي صلى الله عليه و آله و سلم لذلك[2] لأن من سنته أن لا يصلي على المذمومين من أمته، كما لم يصل على قاتل نفسه و إن كان مسلما، وكما لم يصل على الغال من الغزاة معه بخيبر و قد ذكرنا ما روي في ذلك [3]بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا[3] في باب ما روي عنه في أمر عبد الله بن أبي ابن سلول [4]من صلاته عليه أو من تركه صلاته عليه[4]

فيما[5] روي في أمر المرجوم الذي قد ذكرنا من قربه عن استتمام الرجم ما كان من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من القول عند ما بلغه ذلك منه ما قد حدثنا أحمد بن داود حدثنا إسماعيل بن سالم الصائغ

---

(١) في الفتح: و في هذا الحديث من الفوائد منقبة عظيمة لماعز بن مالك لأنه استمر على طلب إقامة الحد عليه مع توبته ليتم تطهيره و لم يرجع عن إقراره مع أن الطبع البشري يقتضي أن لا يستمر على الإقرار بما يقتضي إزهاق نفسه على ذلك و قوي عليها و أقر من غير اضطرار إلى إقامة ذلك عليه بالشهادة مع وضوح الطريق إلى سلامته من القتل بالتوبة، ولا يقال لعله لم يعلم أن الحد بعد أن يرفع إلى الإمام يرتفع بالرجوع، لأنا نقول كان له طريق أن يبرز أمره في صورة الاستفتاء فيعلم ما يخفى عليه من أحكام المسألة و يبني على ما يجاب به و يعدل عن الإقرار بذلك (٢) كذا في ف، و في ط و ر «من ذلك» (٣-٣) كذا في ف، و في ط «من أسانيده فيها من صلاته عليه أو من تركه صلاته عليه» و في ر «بأسانيده فيها من صلاته عليه» (٤-٤) كذا في ف وقد تقدم في ط و ر قبل قوله «في باب ما روى»، و وقع هنا في ط و ر «ما في كتابنا هذا» و لعله مصحف «منا في كتابنا هذا» الساقط آنفا من ف (٥) كذا في ف، و في ط و ر «فيما»

ثنا أبو معاوية أخبرني النعمان بن ثابت عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو جالس فاقر بالزنا فرده اربع مرات ثم أمر برجمه فاقاموه في مكان قليل الحجارة فلما أصابته[1] الحجارة جزع فخرج يشتد حتى اتى الحرة فثبت لهم[2] فيها فرموه بجلامدها[3] حتى سكت ، فقالوا يا رسول الله ! ماعز حين أصابته الحجارة جزع [فخرج يشتد - [4]] [5]قال فهلا[5] خليتم سبيله ؟

وما قد حدثنا [6]احمد بن أبي داود[6] حدثنا عبد الرحمن بن صالح الازدي ثنا يحيى بن زكريا بن زائدة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن أبي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم إن ماعزا حين وجد مس الموت والحجارة فر ، قال أفلا تركتموه ؟ ١

وما قد حدثنا ابراهيم بن ابي داود حدثنا عبد الله [بن عمر - [4]] القواريري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم عن أبي الهيثم بن[7] نصر بن دهر الاسلمي عن ابيه قال كنت فيمن رجم[8] ماعزا فلما وجد مس الحجارة جزع جزعا شديدا فذكرنا[9]

---

(١) كذا في ف و ر ، وفي ط « وجد مس » (٢) كذا في ف ولعله الصواب ، وفي ط « فصعب له » وفي ر ، « فعب له » خطأ (٣) كذا في ف و ر ، وفي ط « بجلا ميدها » خطأ (٤) ما بين الحاجزين من ف فقط (٥ - ٥) كذا في ط و ر ، وفي ف « فقال هلا » (٦-٦) كذا في ط وهو الصواب كما في معاني الآثار للمؤلف ، وفي ف و ر « احمد بن داود » (٧) كذا في ف وهو الصواب كما في تهذيب التهذيب في ج ١٢ الكنى وفيه روى عن أبيه قصة ماعز بن مالك ، ووقع في ط و ر « عن » (٨) كذا في ف و ر ، وفي ط « رجمه » خطأ (٩) كذا في ف و ر ، وفي ط « ذكرنا »

ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فهلا تركتموه؟ قال ابن إسحاق فذكرت ذلك من حديثه حين سمعته يقول فهلا تركتموه لعاصم بن عمر بن قتادة فقال حدثني حسن بن محمد بن علي قال حدثني ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهلا تركتموه - لماعز[1] من شئت من رجال أسلم[1] ومن لا أتهم القوم ولم أعرف الحديث فجئت جابرا فقلت إن رجالا من أسلم يحدثون أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لهم حين ذكروا جزع ماعز من الحجارة فهلا تركتموه، وما أتهم القوم ولا أعرف الحديث، فقال يا ابن أخي! أنا أعلم بهذا الحديث كنت فيمن رجم ماعزا ورجمناه فوجد مس الحجارة فصرخ بنا يا قوم ردوني إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإن قومي قتلوني وغروني من نفسي وأخبروني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير قاتلي، فلم ننزع عنه حتى قتلناه فلما رجعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرناه بما قال قال فهلا تركتم الرجل وجئتموني به ليستثبت[2] منه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأما لترك حد فلا، فعرفت[3] وجه الحديث

وما قد حدثنا أحمد بن شعيب أنا محمد بن عبد الله بن المبارك ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن يزيد بن نعيم عن أبيه جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله إني

(١-١) كذا في ف، وفي ز «من شئت من رجال أسلم» وفي ط «رجل من أسلم»
(٢) كذا في ف، وفي ط «ليستثبت» خطأ وفي ز ممحو (٣) كذا في ف وز، وفي ط «عرفت»

يدب فاقم على كتاب الله ـ حتى أتى أربع مرات، قال ادهبوا به فارجموه، فلما مسته الحجارة حمر فاشتد فخرج [1]عبد الله بن أنيس[1] فرماه بوظيف حمار[2] فصرعه فرماه الناس حتى قتلوه، فذكر للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فراره، قال فهلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه

وفيما روينا في هذا الفصل قول المرحوم للناس ان قومي قتلوني وغروني من نفسي وأخبروني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير قاتلي، فدل ذلك على أن مجيئه كان إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقراره عنده بما اقر به ليس لانه يرجمه الرجم الذي يكون فيه قتله لكن لما سوى ذلك من نزول قرآن فيه عسى عسى[3] أن لا يكون معه عقوبة له فلم يكن في ذلك كالجهينة المقرة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالزنا على نفسها طلبها منه اقامة الحد[4] عليها وترددها[5] إليه لذلك في حال حملها وبعد وضعها حملها وبعد فطامها لدها في ذلك ما قد دل على علمها[6] بالعقوبة لان[7] ذلك لا يخفى على

(١-١) كذا في ط ولعله الصواب، وراجع الإصابة ترجمة عبد الله بن أنيس، وفي ف ور «من باديه» وفي ر «عبد الله باد يه» كذا والله اعلم (٢) كذا في الاصول الثلاثة وفي النهاية (وظف) في حديث الزنا «فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله، ووظيف البعير خفه وهو له كالحافر للفرس» (٣) كذا في ف، وفي ط ور «عسى» خطأ (٤) كذا في ط ور وفي ف «العقوبة» (٥) كذا في ف ور، وفي ط «ترددها» (٦) كذا في ط، وفي ف ور زيادة «كان» هنا (٧) كذا في ف ور، وفي ط «و»

مىلها ى مثل ىلك المده , لا ىحمه علىها من براها ىطلب[1] إقامه الحد علىها فىما كان منها ىعمر الله لها ، و ى دلك ما ىد دل على المعى الدى برك رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم الصلاه على دلك المرحوم

ىان ىال ىابل ىى حدىث حابر من رواىه أبى سلمه عىه أن رسول الله صلى الله علىه و آله ، سلم لما بلعه ما كان مىه ىال له حىرا ، ىى دلك ما ىد دل على أنه كان عىده محمودا ولم ىكن مدموما

ىىل له ى حدىث حابر ما ىد دكرت و ىد روى عن أبى سعىد الحدرى ىىما كان من رسول الله صلى الله علىه وآله و سلم عىد دلك ى أمره حلاف دلك كا[2] ىد حدىىا احمد ىں سعىب حدىنا عىد الرحمں ىں حالد - ىعى الرىى القطان - ىىا معاوىه عں هشام عں سماں عں داود ىں أبى هىد عں ابى ىصره عں ابى سعىد ىال حاء ماعر الى الىى صلى الله علىه و آله سلم ىاعىرف بالرىا أرىع مراب ، ىسال عىه الىى صلى الله علىه , آله , سلم ىم أمر ىه ىرحم ىرحماه[3] بالحرف , الحىدل ، العطام , ما حصرىا له و ما ا ىىاه ىسىقىا الى الحره ىاىىعاه ىىام لىا ىرمىاه حى سكب ، ىما اسىعىر له الىى صلى الله علىه ، آله سلم و ما[4] سىه[4] ىى هدا الحدىث حلاف ما ى حدىث حابر [ىم ىاملىا حدىث حابر -[5]] ىوحدىا عں اىں ىرىده عں الىى صلى الله علىه و سلم ما ىد كشف المعى لىا ىىه

(١) كدا ى ف و ر ، و وىع ى ط «لطلب» (٢) كدا ى ف ، و ى ط و ر « ماىه »
(٣) كدا ى ف ، و ط و ر « ىرحما » (٤) كدا ى ف ، و ى ط ، ر « لا »
(٥) ما ىں الحاحرىں مں ف ىىط

كما قد حدثنا أحمد بن شعيب أخبرني إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني[1] حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث حدثنا أبي ثنا غيلان بن جامع عن علقمة [بن مرثد عن سليمان -[2]] بن بريدة عن أبيه أنهم لبثوا بعد رجم ماعز يومين أو ثلاثة فجاء النبي صلى الله عليه و آله و سلم و هم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا لماعز بن مالك، فقالوا غفر الله لماعز بن مالك! فقال النبي صلى الله عليه و آله و سلم لقد تاب توبة لو قسمت بين مائة لوسعتها[3]، ففيما بذلك على أنه قد كان ترك[4] النبي صلى الله عليه و آله و سلم الصلاة عليه من هذا القول المدة المذكورة في هذا الحديث، و دل ذلك على أن الحد لحقه من النبي صلى الله عليه و آله و سلم بعد ذهاب وقت الصلاة عليه و ان كان غيره قد صلى عليه قبل ذلك و يحتمل ان يكون [ذلك -[5]] الحد له لمعنى عليه النبي صلى الله

(١) كذا في ط و لعله الصواب ففي تهذيب التهذيب في ترجمة ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجاني ان ممن روى عنه النسائي « احمد بن شعيب» و في ترجمة احمد منه انه روى عنه ابو جعفر الطحاوي، و وقع في ف « الورجاني » و في ر « الروجاني » و في ترجمة يحيى بن يعلى منه ان ممن روى عنه ابراهيم ابن يعقوب الجوزجاني (٢) من ف، و قد سقط من ط، و في ر « عن علقمة ابن بريد» خطأ، و ما بعده كما في ف، و راجع ترجمة علقمة من تهذيب التهذيب و ترجمة سليمان بن بريدة منه ايضا (٣) بهامش ط «و في المشكاة عن رواية بريدة لو قسمت بين امة لوسعتهم - الحسن الاعظمي» (٤) كذا في ط، و في ف «يترك» و في ر «بترك» (٥) من ف فقط

عليه و آله و سلم حدث فى أمره من رحمه الله تعالى لخفته إما بوحى جاءه و إما برؤيا رآها [فه - ١]

و قد وجدنا من ذلك شيئا فى حديث قد روى عن أبى هريرة و هو ما قد حدثناه الحسن[2] بن نصر سمعت يزيد بن هارون يقول أنبأ حماد بن سلمة عن أبى الزبير عن عبد الرحمن بن[3] هضاض عن أبى هريرة أن ماعز بن مالك زنى فأتى هزالا فأقر له أنه زنى فقال هزال ائت النبى صلى الله عليه و آله و سلم فأخبره قبل أن ينزل فيك قرآن، فأتى النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال يا رسول الله! إنى قد زنيت، فأعرض عنه حتى قال ذلك أربع مرات، ثم أمر به أن يرجم، فلجأ إلى شجرة فقتل، فقال رجل لصاحبه هذه قد قتل كما يقتل الكلب، فمر النبى صلى الله عليه و آله و سلم بحمار منتفخ فقال لهما انهشا من هذا! قالا يا رسول الله! لا نستطيع جيفة ميتة، فقال ما أصبتما من أخيكما أشد، إنه ينهش[4] فى أنهار الجنة، ثم قال ويحك يا هزال! ألا سترته، ويحك يا هزال! ألا سترته

(١) من ف سقط (٢) كذا فى ط و ر، و فى ف «الحسين»، و قد سبق فى أول باب «من حدث عن محدث» «الحسين» فى ط و ر، و فى ف «الحسن» عكس ما هنا، و هذا من شيوخ المؤلف (٣) بهامش ط «فى الخلاصة هو عبد الرحمن بن الصامت او ابن الهضاض او ابن الهضاب و قيل ابن هضاض او ابن الهضهاض ١٢ محمد شريف الدين» (٤) كذا فى ط و ر، و فى ف «ينهس» هنا و سيأتى كما فيهما قريبا

وكما قد حدثنا أحمد بن شعيب ثنا محمد بن حاتم بن نعيم أنا حبان ابن موسى أنا عبد الله - يعني ابن المبارك - عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن عبد الرحمن بن هضاص[1] عن أبي هريرة - ثم ذكر مثله غير أنه قال مكان "ينغمس في أنهار الجنة" "ليتغمس[2] في أنهار الجنة" فدل ما ذكرناه في[3] حديث بريدة ان هذا القول كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن عقيبا[4] لرجمة ماعز[4] بل إنما كان[5] بينهما مدة وقف بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حقيقة ما صار إليه عند الله تعالى مما لم يكن واقفا عليه قبل ذلك ولا عالما به حتى أعلمه الله اياه،[6] وكان ما كان[6] في حديث جابر فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم له خيرا كان موخرا عن غير[7] الصلاة عليه فأما[8] في حديث ابن هضاص[9] الذي رويناه مما[10] حكي[11] فيه من[12] قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرجلين ما قال

(١) كذا في ط، وفي ر « هضاض، » وفي ف « هضاص » ، وفي تهذيب التهذيب ابن هضاب او ابن هضاض او ابن هضهاض ، وقد ترجم له في ترجمة عبدالرحمن بن الصامت وفيها ابن عم أبي هريرة، وقيل ابن أخيه، روى عنه قصة ماعز الاسلمي (٢) كذا في ط و ر، وفي ف « ان ليتغمس» كذا (٣) كذا في ف، وفي ط و ر «من» (٤-٤) كذا في ف، وفي ط و ر « لرجم ماعز» (٥) كذا في ط و ر، وفي ف « كانت » (٦-٦) كذا في ف، وفي ط « وما كان » وفي ر « وكان» (٧) كذا في الاصول الثلاثة، ولعله « خير» (٨) كذا في الاصول الثلاثة، ولعله سقط هنا « ما » (٩) تقدم ما فيه آنفا (١٠) كذا في ف و ر، وفي ط «ما» (١١) كذا في ط وف، وفي ر « حكاه » (١٢) كذا في ف، وفي ط و ر « عن »

موصولا[1] بانصرافهم من رحمة فذلك عندنا مستحيل لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يقصر رحمته وإنما جاءه راجعوه فأخبروه بما كان منهم ومنه، ثم كان منه بعد ذلك هذا القول بعد وقوفه على حقيقة ما صار إليه عند ربه تعالى من عفوه عنه

باب

بيان مشكل ما روى[2] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من قوله للذي حلف عنده لخصمه الذي كان خاصمه إليه فيما كان ادعى عليه أما إنك قد فعلت فادفع إليه حقه وستكفر عنك لا إله إلا الله ما صنعت

(١) كذا في ف وهو الصواب، وفي ط و ز «موصوفا» (٢) حديث من «حلف على يمين» الآتي قريبا في هذا المشكل ذكره السيوطي في الجامع الصغير وشرحه السراج المنير ورمز لمخرجه (حم ٤) عن الأشعث بن قيس وابن مسعود وسياقه في سنن أبي داود كما في الجامع الصغير باختلاف يسير وفي آخره فأنزل الله «إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا» الآية، وفي تفسير ابن كثير في تفسير آية سورة آل عمران وقد وردت أحاديث تتعلق بهذه الآية فلنذكر منها ما تيسر، فأورد فيه أحاديث الثاني والثالث منها ذكرهما المؤلف والثاني عند ابن كثير رواه النسائي، وقد علمت مما نقلته لك من الجامع الصغير أن الحديث رواه أهل السنن الأربع والنسائي منهم من حديث عدي بن عدي ونصه قال الإمام أحمد حدثنا يحيى بن سعيد عن جرير بن حازم عن عدي بن عدي أخبرني رجاء بن حيوة والعرس بن عميرة عن أبيه - كذا ولعل صوابه أخيه كما سيأتي في ذلك عن الاستيعاب - عدي هو ابن عميرة الكندي - الخ وفي=

حدثنا إبراهيم[1] بن مرزوق حدثنا حبان بن هلال حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطالب البينة فلم تكن له بينة فاستحلف المطلوب بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنك قد فعلت و[2]ادفع حقه[2] ولكن الله قد غفر له بقول[3] لا إله إلا الله

= الاستيعاب في ترجمة عدي بن عميرة الحضرمي وقال الكندي روى عنه أخوه العرس بن عميرة وفي ترجمة العرس منه أيضا روى عنه ابن أخيه عدي بن عدي ابن عميرة الكندي فتلخص من ذلك أن العرس روى عن أخيه عدي بن عميرة وروى عنه ابن أخيه عدي بن عدي بن عميرة الكندي، والثالث قال في آخره أخرجاه من حديث الأعمش من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان، وفيه فقال الأشعث بن قيس في والله كان ذلك، كان بيني وبين يهودي – الخ وقد علمت فيما نقلته لك من الجامع الصغير أنه عن الأشعث وابن مسعود والإمام البخاري أخرج حديث أبي وائل الآتي عن ابن مسعود في تفسير الآية في سورة آل عمران، وعقد الحافظ بابه بسند كر ما يتعلق بحكم اليمين في كتاب الايمان والنذور مذكوره ومنها « من حلف على يمين صبر » وقد جمع المؤلف رحمه الله تعالى في آخر المشكل بين ما ظاهره التضاد من حديث ابن عباس الذي أورده في أول المشكل وبين غيره من الأحاديث بقوله « فكان جوابنا له بتوفيق الله تعالى – الخ » فتدبره فإنه جدير بالتدبر

(١) كذا في ط، وفي ف ور « ابن مرزوق » فقط (٢–٢) سقط من ف و ر

(٣) كذا في ط ور، وفي ف « بقولك »

حدثنا احمد بن سعيب أنبا محمد بن إسماعيل بن سمره الكوفى عن وكيع عن سماك عن عطاء بن السائب عن أبى يحيى عن ابن عباس قال جاء رجلان يختصمان إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى شيء فقال للمدعى أقم البينة، فلم يقم، فقال للآخر احلف بالله الذى لا اله الا هو، [فقال له النبى عليه السلام ادفع إليه حقه وسيكفر عنك لا اله إلا الله -[1]] ما صنعت

ففى هذا الحديث ان "لا اله الا الله" قد غفر[2] [بها -[1]] للحالف بها يمينه على ما قد كان فى الحقيقة[3] بخلاف ما حلف بها عليه

فقال قائل فكيف يقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد روى عنه؟ فذكر ما حدثنا المزنى حدثنا الشافعى عن سفيان عن جامع عبد الملك سمعا أبا وائل يخبر عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حلف على يمين ليقتطع به مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان، ثم قرأ علينا النبى صلى الله عليه وآله وسلم "ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا[4] "

ما قد حدثنا محمد بن ابراهيم بن يحيى بن حماد[5] حدثنا سهل بن بكار حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا حميد بن هلال عن ابى الأحوص عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان

(١) ما بين الحاجزين من ف فقط (٢) كذا ف، وفى ط و ز «غفرت» (٣) كذا فى ف و ز، وفى ط «حقيقة» (٤) سورة ٣ آية ٧٧ (٥) كذا فى ط، وفى ف و ز «حماد» كذا

و ما

و ما قد حدثنا ابن مرزوق حدثنا عمر بن يونس اليمامي عن عكرمة ابن عمار حدثني طارق بن عبد الرحمن [قال -[1]] سمعت عبد الله بن كعب ابن مالك - و أبوه كعب أحد الثلاثة الذين خلفوا - قال حدثني ابو أمامة و هو مسند ظهره إلى هذه السارية لسارية من سواري مسجد الرسول صلى الله عليه و آله و سلم قال كنت انا و أبوك كعب بن مالك و أخوك محمد بن كعب قعودا عند هذه السارية و نحن نذكر[2] الرجل يحلف على مال الرجل فيقتطعه بيمينه كاذبا فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عند ذلك أيما رجل حلف على مال رجل كاذبا فاقتطعه بيمينه فقد برئ منه الجنة و وجبت له النار، فقال اخوك محمد بن كعب يا رسول الله! و إن كان قليلا؟ [قال فقلب سواكا بين أصبعيه -[3]] فقال و إن كان سواكا من اراك -[4]أو و ان[4] كان عودا من أراك

و ما قد حدثنا ابو أمية حدثنا عمر بن يونس حدثنا عكرمة حدثني طارق قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك [قال -[1]] حدثني ابو أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في الذي يحلف على مال آخر[5] فيقتطعه بيمينه وقد[6] وجبت له النار و برئت منه الجنة

و ما قد حدثنا فهد ثنا عمر بن عبد الوهاب الرياحي[7] حدثنا يزيد

(١) من ف سقط (٢) كذا في ف و ز، و في ط «نذاكر» (٣) كذا في ف، و في ز «فقلب» خطأ، و قد سقط ما بين الحاجزين من ط (٤-٤) كذا في ف، و في ط و ز «و ان» (٥) كذا في ف، و في ط و ز «اخيه» (٦) كذا في ف، و في ط و ز «فقد» (٧) كذا في ف و هو الصواب كما في تهذيب التهذيب في ترجمة عمر، و وقع في ط و ز «الرباحي» خطأ

ابن ربيع حدثنا روح بن القاسم عن إسماعيل بن أمية عن عمر بن عطاء ابن أبي الخوار[١] عن عبيد بن جريج عن الحارث بن البرصاء[٢] قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول[٣] وهو يمشي بين جمرتين من الجمار من أخذ شيئا من مال أخيه بيمين فاجرة فليتبوأ بيتا في النار

وما قد حدثنا ابن خزيمة حدثنا الرمادي ابراهيم بن بشار ثنا ابن عيينة عن اسماعيل بن امية [٤]عن ابن أبي الخوار[٤] عن عبيد بن جريج [٥]عن الحارث بن مالك بن البرصاء[٦] أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان

حدثنا المزني حدثنا [الشافعي -[٧]] عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن محمد[٨] بن كعب عن اخيه عبد الله [٩]بن كعب[٩] عن [١٠] ابي أمامة ان

(١) بهامش ط « الخوار بضم المعجمة ١٢ خلاصه » (٢) بهامش ط « ذكر في الخلاصة الحارث بن مالك بن قيس الليثي ابن البرصاء صحابي مات في خلافة معاوية ١٢ محمد سرهف الدين» (٣) كذا في ط و ر ، وفي ف «وهو يقول» (٤ - ٤) كذا في ط وهو الصواب كما في ترجمة «عبيد بن جريج» من تهذيب التهذيب، ووقع في ف و ر «عن الخوار» (٥-٥) كذا في تهذيب التهذيب في ترجمة الحارث بن مالك المعروف بابن البرصا وكذلك في ترجمة عبيد بن جريج الراوي عن الحارث ، ووقع في ط «عن ابن الحارث» وفي ف و ر «عن مالك بن الحارث» بالتقديم والتأخير (٦) كذا في ط و ر، وفي ف «البرصا» محرفا (٧) ما بين الحاجزين من ف ، وفي ط محله بياض ، وقد سقط من ر أيضا خطأ (٨) كذا في ط وهو الصواب، ووقع في ف و ر «معبد» خطأ (٩-٩) كذا في ط، وسقط من ر وفي ف محله بياض (١٠) كذا في ف و ط ، وفي ر « ابن » خطأ

رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال من اقتطع حق مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة و أوجب له النار، قالوا و ان كان شيئا يسيرا يا رسول الله؟ قال و إن كان قضيبا من أراك - قالها ثلاثا و ما قد حدثنا محمد بن ابراهيم بن حماد[1] حدثنا ابراهيم بن بشار[2] حدثنا سفيان عن محمد بن إسحاق عن محمد[3] بن كعب عن أبيه - أو عن عمه شك سفيان - عن النبي ٥ صلى الله عليه و آله و سلم قال من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقي الله و هو عليه غضبان و هو له ماقت، قالوا يا رسول الله و ان كان شيئا يسيرا؟ قال ان كان قضيبا[4] من أراك [فقال هذا القائل في هذه الآثار من وعيد الله تعالى من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال امرئ مسلم ما فيها و الحالف بها قد وجد الله في حلفه بها، ينفي ان يكون ١ الها غيره، فلم يرفع ذلك الوعيد عن المذكور ذلك الوعيد فيها، وقد تقدم ذلك وعيد الله إياه -[5]] عباده في كتابه بقوله تعالى "ان الذين يشترون بعهد الله و ايمانهم ثمنا قليلا[6]" الآية، فكيف يجوز ان يقبلوا عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ما في حديث ابن عباس؟ يعني الذي رويناه في صدر

(١) كذا في ط و ر، و في ف «حماد» (٢) كذا في ط ولعله الصواب في تهذيب التهذيب في ترجمة ابراهيم بن بشار انه روى عن ابن عيينة كما هنا، و لعل من روى عنه هي في عمار «وعده»، و وقع في ف و ر «بشار» (٣) كذا في ط و ر، و في ف «محمد» خطأ، و قد سبق مثله آنفا (٤) كذا في ط و ر، و في ف «سواكا» (٥) ما بين الحاجزين من ف، و قد سقط من ط و ر و سقوطه يفسد المعنى (٦) سورة ٣ آية ٧٧

هذا الباب و هذه الاحاديث التى [١]ذكرنا ها[١] و كل صنف من ذلك الحديث ر من هذه الأحاديث ضد للصنف الآخر ا

فكان[٢] جوابنا له بتوفيق الله تعالى أن حديث ابن عباس الذى بدأنا بذكره فى هذا الباب هو[٣] غير مضاد للأحاديث التى عارضتنا[٤] بها ، ذلك أن الحديث الأول انما فيه ان رجلين اختصما فى شيء فدعا[٥] المدعى بالبينة فلم يأت بها فاستحلف المدعى عليه فحلف ، و قد يحتمل ان يكون حلف على ما قد كان عنده كما قد حلف عليه لانه ذهب عنه ما قد كان تقدم منه فيه ، و ما فى الخصومة على غير ما كانت تنبه عليه ثم أعلمه رسول الله صلى الله عليه آله و سلم أنه قد كان منه غير ما حلف عليه ، و ان الذى كان فى الخصومة مما[٦] حلف عليه خلاف ما حلف عليه ، و امره بدفع حق خصمه الى خصمه ، ثم اعلمه انه يكفر عنه ما كان منه من الحلف بتوحيد الله تعالى

فقال هذا المعارض ر كيف يكون ما ذكرتم[٧] كما وصفتم من احتمال ما فى حديث ابن عباس هذا من حلف [هذا -[٨]] المدعى عليه على ما حلف عليه مما هو فى الخصومة بخلاف ذلك و مما[٩] هو ناس له و قد

(١-١) كذا فى ط ، و فى ر « ذكرها » و فى ف « ذكرها هذا » (٢) كذا فى ط ، و فى ف و ر « فكان له » خطأ (٣) كذا فى ط ، و ليس فى ف ، و فى ر « هو مضاد » خطأ (٤) كذا فى ط و ر ، و فى ف « عارضنا » (٥) كذا فى ط و ر ، و فى ف « فدعى » (٦) كذا فى ف ، و فى ط و ر « ما » (٧) كذا فى ف ، و فى ط و ر « ما ذكره » (٨) ما بين الحاجزين من ف فقط (٩) كذا فى ف ، و فى ط و ر « فيما »

روينا عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أخبره[1] انه تكفر عنه ما كان منه من يمينه التي حلف عليها في ذلك والكفارة إنما تكون لتكفر بها [عمن تكفر بها -[2]] عنه ما قد كان منه من معاصي الله تعالى والخروج من[3] طاعاته إلى اضدادها لا بما سوى ذلك، وأما الحالف على اللسان فخارج[4] من هذا المعنى لا شك لانه لم يتعمد[5] حلفا على ما لا يحل له الحلف عليه

فكان جوابنا له في ذلك ان الكفارات قد تجب في الاشياء التي لا آثام فيها على من[6] كانت منه، من ذلك قول الله تعالى في كتابه "ومن قتل مؤمنا خطأ" الى قوله تعالى "توبة من الله[7]" الآية، لم يكن ذلك لانه[8] كان بفعله آثما[9]

ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن نسي صلاة او نام عنها كما قد حدثنا علي بن معبد ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن أبي عروبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نسي صلاة أو نام عنها فان كفارتها ان يصليها اذا ذكرها[1]

(١) كذا في ف و ر، وفي ط «اخبر» (٢) ما بين الحاجزين من ف و ر (٣) كذا في ف، وفي ط و ر «عن» (٤) كذا في الثلاثة الاصول، ولعله «خارج» (٥) كذا في ف ولعله الصواب، وفي ط و ر «يعهد» (٦) كذا في ف، وفي ط و ر «ما» (٧) سورة ٤ آية ٩٢ (٨) كذا في ف و ر وهو الصواب وزاد في ط هنا «آثما» (٩) كذا في ف و ر، وفي ط «فيه خطأ» (١) هذا الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير وخرجوه «حم ق ت» عن انس بن مالك، وفي شرحه السراج المنير «وبادر بالمكتوبة وجوبا ان فاتت بغير عذر والا ندبا»

و كما قد حدثنا فهد و أحمد بن ابى[1] داود قالا حدثنا ابو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن أنس أن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها، و فى حديث احمد خاصة قال همام [ثم -[2]] سمعت قتادة يحدث به [من -[2]] بعد ذلك فقال "اقم الصلوة لذكرى"[3]"

و فى حديث فهدٍ لا كفارة لها الا ذلك؛ فكان ما فى[4] هذا الحديث أن ما قد أمر به الناسى للصلاة و النائم عنها كفارة لهما[5] مما ذكرنا عنهما فيه و قد كانا قبل مأمومين، و مثل ذلك ما فى الآية التى تلونا فى القاتل خطأ مما قد جعل[6] عليه فيها من الكفارة، و أخبار الله تعالى فيها أن ذلك توبة من الله - نفى عن القاتل

فيما ذكرنا من هذا ما قد دل على أن [الكفارة - [2]] قد تجب مع ارتفاع الآثام، فمثل ذلك ما رويناه عن ابن عباس رضى الله عنهما فى أول هذا الباب، و ما كان من الحالف من الحلف الذى [كان - [2]] فيه غير مأثوم، و كان الذى كان منه من توحيد الله تعالى من نفسه[7] أن يكون الله[8] سواه كفارة عما حلف عليه، و كيف يظن برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أن يقف من رجل على كبيرة من الكبائر التى قد وعد الله تعالى عليها النار ثم لا يأمره بالتوبة الى الله تعالى منها و العمل بعدها بما

(١) سقط من ف (٢) ما بين الحاجزين من ف فقط (٣) سورة ٢٠ آية ١٤
(٤) كذا فى ف وهو الصواب، و فى ط و ر، «مافى» (٥) كذا فى ف و ر، و فى ط «لها» خطأ (٦) كذا فى ف و ر، و فى ط «جل» خطأ (٧) كذا فى ف و ر، وهو الصواب، و فى ط «نفسه» (٨) كذا فى ف و ر، و وقع فى ط «اله» خطأ

عسى أن يتغمده الله تعالى [به - ١] من النار

وفيما ذكرنا من هذا دليل واضح أن الحالف الذي كان من ذلك الحالف على ما وصفنا من ذهاب ما حلف عليه أنه لم يفعله مما قد كان فعله عنه، وأن الأحاديث الأخر المذكورة فيها الوعيد الموافق للوعيد المذكور في كتاب الله عز وجل هو [على - ٢] من حلف كاذبا قاصدا بيمينه إلى اقتطاع[3] ما حلف عليه، فقد بان بحمد الله تعالى أن كل صنف من هذين الصنفين من الآثار التي ذكرناها في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينصرف إلى معنى غير المعنى الذي ينصرف إليه الصنف الآخر منهما غير مخالف له

وقد روي عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يدخل في هذا المعنى[4] ما[5] حدثنا يزيد بن سنان حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لرجل: أي فلان! أفعلت كذا وكذا؟ قال: لا والله الذي لا إله إلا هو! ما فعلته، فجاءه جبريل عليه السلام فقال: قد فعل ولكن الله تعالى غفر له بإخلاص[6] قول لا إله إلا الله، فهذا يحتمل[7] أن يكون حلفه على أن الأمر كان عنده كما حلف عليه وذهب عنه أنه قد كان فعله وقد فعله في الحقيقة فرفع الله تعالى عنه الإثم في ذلك فلم يعاقبه عليه، وجعل بتوحيده إياه

(١) ما بين الحاجزين من ف ساقط (٢) ما بين الحاجزين من ف و ر (٣) بعده نحو ثلاثة أسطر تكررت في ط قد حذفناها (٤) كذا في ط و ف، وفي ر «اللفظ» (٥) كذا في ط، وقد سقط «ما» من ف و ر (٦) كذا في ط، وفي ف و ر «بالإخلاص» (٧) كذا في ف و ر، وفي ط «يحمل».

اخلاصه له كفارة لما هو فى الحقيقة محظور عليه - والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل[1] ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فى [الحسد - [2]] هل يسع[3] لاحد من الناس فى حال من الاحوال أم لا

حدثنا يزيد بن سنان حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن يزيد ابن خمير عن سليم بن عامر[4] عن ا ط[5] البجلى انه سمع أبا بكر رضى الله

(١) الحديث المصدر به هذا الباب اخرجه ابن ماجه فى باب الدعاء بالعفو والعافية من ابواب الدعاء وسنده ومتنه ما هنا باختلاف بالتقديم والتأخير انتهى مع ما هنا فى السند فى الراوى الثالث وهو سمعه إلى آخره ، وأبو داود عقد للحسد بابا فقال « باب فى الحسد » وساق سنده إلى ابى هريرة ، والبخارى عقد بابا فى كتاب الأدب ونصه «باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر» وساق سنده إلى أبى هريرة إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وصدره بقوله «اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث » قال الحافظ فى شرحه وانما وصف الظن بكونه أكذب الحديث مع أن تعمد الكذب الذى لا يستند إلى ظن أصلا اشد من الامر الذى يستند إلى الظن فللاشارة الى أن الظن المنهى عنه هو الذى لا يستند الى شيء يجوز الاعتماد عليه فيعتمد عليه ويجعل أصلا ويجزم به فيكون الجازم به كاذبا وانما صار أشد فى الكذب لان الكذب فى أصله مستقبح مستغنى عن ذمه بخلاف هذا فان صاحبه بزعمه مستند إلى شيء فوصف بكونه اشد الكذب مبالغة فى ذمه والتنفير منه واشارة الى ان الاغترار به أكثر من الكذب المحض لخفائه غالبا ووضوح الكذب المحض (٢) من ف فقط (٣) كذا فى ف وهو الصواب ووقع فى ط و ر « يسع » محرفا (٤) بهامش ط « هو الخائرى الكلاعى مات سنة ثلاثين ومائة ١٢ » (٥) بهامش ط « اوسط بن اسماعيل او ابن عامر البجلى ابو إسماعيل او ابو عمرو او ابو محمد مات سنة تسع وسبعين ١٢ شرح الدين »

تعالى

تعالى عنه فخطب فقال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبنا عام أول ثم بكى أبو بكر فقال سلوا الله المعافاة فان الناس لم يعطوا بعد اليقين شيئا هو أفضل من المعافاة [فيه -] ألا وعليكم بالصدق فانه مع البر، وهما فى الجنة، وإياكم والكذب فانه مع الفجور وهما فى النار، لا تدابروا لا تقاطعوا لا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا [كما أمركم الله عز وجل

حدثنا يونس أنبا ابن وهب أن مالكا أخبره عن ابن شهاب عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا - [1]][2] ولا يحل لمسلم ان يهجر أخاه فوق ثلاث ليال[3]

حدثنا أبو أمية حدثنا روح عن عبادة حدثنا ابن جريج وزكريا ابن إسحاق عن ابن شهاب أخبرني أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال - لا يذكر فيه لا تحاسدوا

و حدثنا على بن معبد حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقاطعوا

(١) من ف وط (٢) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط ور
(٣ - ٣) هذه الجملة ساقطة من رواية ابن ماجة السابقة فى التعليق، وفى الصحيح فى شرح قوله صلى الله عليه وآله وسلم «وكونوا عباد الله اخوانا» زاد مسلم فى آخره من رواية أبى صالح عن أبى هريرة «كما أمركم الله» ثم شرح هذه الزيادة شرحا مستوفى

و لا ىاعصوا و لا ىحاسدوا و كوىوا عىاد الله احواىا

حدثىا ىوىس أىىا اىں وهب اں مالكا حدثه عں أبى الزىاد عں الأعرح عں أبى هرىره أں رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم قال إىاكم و الظں! فاں الظں أكذب الحدىث، [و لا ىحاسدوا و لا ىاعصوا و لا ىاىسوا و كوىوا عىاد الله احواىا - ١]

فىما روىىا الىهى مں رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم عں الحسد ىها مطلقا، و قد واقى ذلك كىاب الله ىعالى قال الله ىىارك و ىعالى " أم ىحسدوں الىاس على ما آىىهم الله مں فضله ٢ "، فقال قاىل [اطلق - ٣] مع هذا أں ىسلوا عں رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم ما قد روىىموه فىه لا حسد إلا فى اىىىں ؟

و ذكر ما قد حدثىا ىزىد ىں سىاں ىكار قالا ثىا أىو عامر العقدى حدثىا سفىاں عں اسماعىل عں قىس عں اىں مسعود عں الىىى صلى الله علىه و آله و سلم قال لا ىحاسد ٤ الا فى اىىىں° رحل آىاه الله حكمه

(١) ما ىىں الحاحرىں مں ف فقط (٢) سوره ٤ آىه ٥٤ (٣) ما ىىں الحاحرىں مں ف و ر (٤) كذا فى ط و ر، و فى ف «لا ىحاسد»، وفى سىں اىں ماحه مں اىواب الزهد فى ىاب الحسد «لا حسد» و كذا فى ىفسىر اىں كىىر ىحب ىفسىر قوله ىعالى «و لا ىىمىوا ما فضل الله ىه ىعضكم على ىعض» فى سوره الىساء ما ىصه « قال على ىں ابى طلحه عں اىں عىاس فى الآىه قال لا ىىمى الرحل فىقول لو أں لى مال فلاں وأهله ىىهى الله عں ذلك، و لكں ىسال الله مں فضله، و قال الحسں و محمد ىں سىرىں وعطاء والضحاك ىحو هذا و هو الظاهر مں الآىه ولا ىرد على =

فهو يقضي بها و يعلمها، و رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق.

و ما قد حدثنا يونس أنبأ ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم لا حسد إلا على اثنين رجل آتاه الله هذا الكتاب فقام به آناء الليل وآناء النهار، و رجل آتاه[1] الله مالا فتصدق به[2] آناء الليل وآناء النهار

و ما قد حدثنا [أبو أمية ثنا عبد الله بن موسى و ما قد حدثنا[3]] إبراهيم بن مرزوق حدثنا عثمان بن عمر بن فارس عن يونس عن الزهرى عن سالم عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم - فذكر مثله

[و ما قد حدثنا إبراهيم ثنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه و سلم - ثم ذكر مثله -[3]]

و ما قد حدثنا أحمد بن شعيب أنبا محمد بن نصر المروزى حدثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثنا أبو بكر يعنى ابن ابى أويس عن سليمان

= هذا ما ثبت فى الصحيح «لا حسد إلا فى اثنين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق فيقول رجل لو أن لى مثل ما لفلان لعملت مثله فهما فى الاجر سوا» فان هذا شيء غير ما نهت عنه الآية و ذلك ان الحديث حض على تمنى مثل نعمة هذا والآية نهت عن تمنى عين نعمة هذا (٥) كذا فى ف و ر، و فى ط «اثنين»

(١) كذا فى ط و ر، و فى ف «اعطاه» (٢) سقط من ف (٣) ما بين الحاجزين من ف فقط

و هو ابن بلال عن صالح بن كيسان عن إسماعيل بن محمد بن سعد أن سالم بن عبد الله و نافعا قد حدثاه أن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم - ثم ذكر مثله

و ما قد حدثنا ابو أمية حدثنا عبد الله بن موسى حدثنا شيبان[1] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لا حسد[2] إلا في اثنتين[3] رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل و آناء النهار، و رجل آتاه مالا فهو ينفقه في حقه

[و ما -[4]] حدثنا إسحاق بن إبراهيم [5]بن يونس[5] حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى [بن آدم -[6]] حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لا حسد الا في اثنين[3] رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل و آناء النهار فيقول رجل لو آتاني الله مثل ما آتى فلانا فعلت فيه ما فعل، و رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه فيقول رجل لو آتاني الله مثل ما آتى فلانا فعلت به مثل ما فعل

---

(١) كذا في ف وهو الصواب كما في ترجمته من تهذيب التهذيب ، و وقع في ط و ز «سنان» (٢) كذا في ف و هو الصواب ، و في ط و ز «لا تحاسدوا» (٣) كذا في ف و ز ، و في ط «اثنين» (٤) من ف و ز (٥-٥) كذا في ط و ز و هو الصواب كما في تهذيب التهذيب في ترجمته ، و قد سقط من ف (٦) ما بين الحاجزين من ف و هو الصواب كما في ترجمة كريب من تهذيب التهذيب ، و قد سقط من ط و ز

فكان جوابنا له ان الحسد قسمين قسم منهما حسد لمن أوتى شيئا على ما أوتيه منه و تمنى[1] الحاسد أن تكون ذلك الشيء له دون الذى آتاه الله إياه فكذلك[2] ما هو مذموم ممن[3] تكون منه ، و قسم منهما حسد لمن آتاه الله شيئا ، من[4] الحاسد أن تؤتى[5] [6]مثل ذلك الشيء[6] لا ان يزول ذلك الشيء بعينه من المحسود حتى يخلو منه و تكون للذى حسده دونه، و قد بين الله تعالى قدر المعنيين فى كتابه فقال "و لا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض" إلى قوله "و اسئلوا الله من فضله[7]" أى حتى يؤتيكم مثله و تبين من حسدتموه معه ما آتاه الله إياه غير مستنقص منه شيئا فكان الحسد [الذى -[8]] فيه تمنى نقل [الشيء -[8]] والمحسود عليه عمن آتاه الله اياه الى حاسده عليه مذموما ، و الحسد الذى ليس فيه ذلك التمنى ، انما فيه حسد الحاسد المحسود على ما آتاه الله حتى يؤتيه الله من فضله مثله ليس بمذموم 10

فقد بين ذلك رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى حديث

(١) لعل ما اثبتناه هو الصواب ، و وقع فى ف « و من » و فى ر « لمن من » و فى ف « تمن من » (٢) كذا فى الاصول الثلاثة و لعله « فذلك » (٣) كذا فى ف و ر ، و فى ط « فمن » خطأ (٤) كذا فى ط و ر ، و فى ف « و تمنى من » و لعله « تمنى » (٥) كذا فى ف و ر ، و فى ط « اوتى » (٦-٦) كذا فى ف و ر ، و فى ط « مثله » (٧) سورة ٤ آية ٣٢ راجع التعليق الكبير السابق (٨) ما بين الحاجزين من ف فقط

أبى كبشة الأنصاري الذي رويناه فيما تقدم منا[1] فى كتابنا [هذا -[2]] الذي حكاه عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من قوله مثل الدنيا مثل أربعة رجل آتاه الله علما و آتاه الله مالا فهو يعمل فى ماله بعلمه[3]، و رجل آتاه الله علما و لم يؤته مالا فهو يقول لو كان لى من المال مثل ما لفلان لفعلت فيه مثل الذي يفعل - أي في ماله ! قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فهما فى الاجر سواء

و قد ثبت[4] أيضا فى حديث يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبى صالح عن ابى سعيد عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الذي قد رويناه فى هذا الباب فقد بان بحمد الله و نعمته ان لا تضاد فى شيء ١ لما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، و ان كل واحد من الحسدين مما قد ذكرناه فى هذا الباب اللذين ذكرهما فيه [5]قد ذم[5] على أحدهما و لم يذم على الآخر مباينان، فى احدهما ما ينبغي للناس أن يكونوا عليه، [و فى الآخر ما ينبغي للناس أن لا يكونوا عليه -[2]] و بالله التوفيق

---

(١) كذا فى ف، و فى ر و ط «ما» خطأ (٢) ما بين الحاجزين من ف سقط (٣) كذا فى ف و ر، و وقع فى ط «و يعلمه» خطأ (٤) كذا فى ف و هو الصواب، و وقع فى ط «يثبت» و فى ر «ثبت» (٥-٥) لعل ما أثبتناه هو الصواب، و فى ط و ر «قوم»، و فى ف «يذم»

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في الرويبضة[1] الذي ذكره في وصفه السنين التي امام الدجال من هو من الناس[2]

---

(١) بهامش ط « ذكر صاحب القاموس الرويبضة تصغير الرابضة وهو الرجل التافه اى الحقير ينطق في امر العامة ١٢ المصحح » (٢) حديث الرويبضة اخرجه ابن ماجه في ابواب الفتن من طريق المقبرى عن ابى هريرة ، وكذا أخرجه أحمد في مسنده ٢/٢٩١ من طريق المذكور أيضا عن ابى هريرة ، وأخرجه أحمد أيضا ٢/٣٣٨ من طريق فليح عن سعيد بن عبيد بن السباق عن أبي هريرة أيضا ، وكذا أخرجه أحمد ٣/٢٢٠ من طريق محمد بن المنكدر عن أنس بن مالك ، والمؤلف روى في الباب حديثين الاول عن عوف بن مالك الاشجعي ، والثاني عن أنس بن مالك من طريق عبد الله بن دينار ، ثم جمع بينهما بما ينفي عنهما التضاد كما تراه وذكر ابن الاثير في النهاية الرويبضة وفسره بتفسير ين بالتافه والخسيس الحقير ، ولعلهما مترادفان وحديث الرويبضة تعرض له ولرواياته وشرحه العلامة المحقق السيد علوى ابن طاهر الحداد - المتوفى في الملايا فيل بضع سنين - في كتابه « القول الفصل فيما لبنى هاشم وقريش والعرب من الفضل » ٢/١١٣ فقد شرحه شرحا طبقه على حالة كثير من علماء هذا العصر المغرورين الذين يعتقدون ان زمانهم زمان النور والعلم رادا به على ابن العابد في كتابه « فصل الخطاب في تأييد صورة الحواب » في تخبطه في معنى حديث الاصطفاء مصدرا ذلك بقول القائل

قد ضل من كانت العميان تهديه

فأحببت ان اثبته لما فيه من الفوائد التي لا توجد في غيره مجموعة ، قال رحمه الله =

= وهذا مصداق ما رواه الطبراني والحاكم في الكنى وابن عساكر من حديث مالك بن عوف الأشجعي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « ان بين يدي الساعة سنين خداعة يهم فيها الأمين » ، وأورد رواية أنس وأبي هريرة المذكورين ثم قال ومعنى خداع السنين انه يكثر فيها اسباب الباطل وتظهر زخرفه وترويجه وتسيطر شبهه وتؤيدها امور كاذبة وتهاويل وخيالات ساحرة تأخذ بأسماع العامة وابصارهم وتسلب البابهم وتزين لهم ما تعيش شعفهم وتوهمهم بها تنعكس عليهم الاوضاع الدينية والاخلاقية والاجتماعية فيهم عندهم بسبب ذلك الامين وتؤتمن الخائن - الخ وقوله وتتكلم الرويبضة اي السفلة التافه المغموص في دينه الوضيع في حسبه ، وهذا من الانعكاس في شؤن الاجتماع وما تقتضيه النظام من استقلال الكبار بالكلام في الامور العامة ، وإنا لنرى بعض الساقطين ومن تصدر العقلاء اللغط بأسمائهم يشيرون بين الناس ما هو سفيه بهم في الامور العامة والطوارئ المهمة ويغمصون في عيب العلماء العاملين وأهل البيت الطاهرين بكتابات عميه كلها سباب وكذب وبهتان لا تمسها الغريزة الا بعود ومنهم من لا يصلي ولا يصوم ولا يتنزه عن النجاسة ، ومنهم المدمن على الخمر والمُصر على الفواحش ومن لا يعبأ الله به ، ويحدون مع ذلك من يقرأ كتاباتهم بل ويستشهد بأخبارهم المفتراه ، فأمثال هؤلاء هو الذي سمي في الحديث واحدهم بالرويبضة والمصدقون لهم هم المغرورون الذين يأتمنون على دينهم وامرهم الخائن ويخونون الامين ويصدقون الكاذب ويكذبون الصادق ، فهذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله ، وقد بلغ هذا الامر من أهل العصر حدا لا مطمع في تلافيه فانه مبني على أمور قد استحكمت في عقولهم ، معتقدون ان زمانهم هذا زمان النور والعلم ، وأنه العصر الذي امن الناس فيه أن يخدعوا بضلالة او يؤخذوا على غرة وأنهم لا يزالون في ترق وتجدد ، فهم يفضلون كل جديد في الآراء وغيرها ويذمون القديم ويصفون أهله بالجمود والبلاهة والغفلة ويسمون الانخلاع عن قيود الشرع الحرية وردّ نصوصه بمجرد العقل الاستقلال الفكري وادعوا =

حدثنا إبراهيم بن أبي داود حدثنا أبو كريب ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق عن إبراهيم بن أبي عبلة عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن أمام الدجال سنين خوادع يكثر فيها المطر ويقلّ فيها النبت ويصدّق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة، قيل وما الرويبضة يا رسول الله؟ قال من لا يؤبه له؟

به عن ابن إسحاق عن عبد الله بن دينار [عن أنس - ١] عن النبي

= الآن حرية الاقتصاد وجمعها الإلحاد والزندقة، ومتى افتقد الإنسان إليه حرّفها فقذف به كمرها بالأمة من الخلع عن قواعد الشرع بالكلية وسماها حرية وهكذا قد وضعوا لكل حرية من الخادم لفظا جميلا خداعا ودعموه بشبه مزخرفة والفاظ مزينة فخدعوا أنفسهم وغيرهم، وقد اجتمع ملاحدة العصر والباقية على النداء بحرية الاقتصاد، وذلك آيل بمن اتبعهم إلى الفوضى الاقتصادية وداع بحكم الضرورة إلى تعلق القطر بأمر يسكن إليه قلوبها، حتى إذا كثر منهم المتحيرون والساكنون جاءهم الدجال فالتفوا حوله، ونرى أن هذه الأسباب تنتشر في العالم بسرعة وأن المؤمن يستشعر من اليوم مصداق الحديث من إطباق أهل الأرض على اتباع الدجال إذا خرج إلا اثنا عشر ألفا من المسلمين وقد سكت هي وما جرى عليه التلميذ في رد حديث الاصطفاء على غرار واحد، وبالجملة فالله خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كل مسلم كما ورد في الحديث الذي ذكر فيه الدجال « إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم »

(١) ما بين الحاجزين من ف فقط

صلى الله عليه و آله [١]و سلم[١] مثله عن أنس قال قيل يا رسول الله! و ما الرويبضة؟ قال الفويسق[٢] يتكلم في أمر العامة

حدثنا ابن أبي داود حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن[٣] إسحاق عن عبد الله بن دينار عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إن بين يدي الساعة سنين خداعة يصدق فيها الكاذب و يكذب فيها الصادق و يؤتمن فيها الخائن و يخون فيها الأمين و يتكلم فيهـا الرويبضة، قيل[٤] و ما الرويبضة؟ قال الفويسق يتكلم[٥] في أمر العامة[٦]

فلم يكن فيما رويناه من[٧] هذه الآثار من ذكر الرويبضة ما يوجب اختلافا فيه [من هو –[٨]] من الناس على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأنه قد يجوز أن يكون صفة إياه بالفسق الذي يمنع[٩] مثله من الكلام في أمر العامة [١٠]يطلق له[١٠] في الدهر المذموم الكلام في أمر العامة كما يكون فيه تصديق الكاذب و تكذيب الصادق و ائتمان[١١] الخائن و يكون وصفه إياه بأنه [لا يؤبه له لعلمه بنفسه و لأنه غير

(١ – ١) من ط و ر، و قد سقط من ف (٢) كذا في ف ولعله الصواب كما في الرواية التي في المسند ٣/ ٢٢ ووقع في ط و ر «الفاسق» (٣) كذا في ف و ر و هو الصواب كما في ترجمة عبد الله بن يونس من تهذيب التهذيب، و في ط «أبي» (٤) سقط من ف فقط (٥) قد سقط من ف و ر (٦) كذا في ط، و في ف و ر «الأمة» كذا (٧) كذا في ف، و في ط و ر «في» (٨) ما بين الحاجزين من ف و ر (٩) كذا في ف و ر، و في ط «يمنع» (١٠ – ١٠) كذا في ف و ر، و في ط «يطلق» (١١) كذا في ف و ر، و في ط «إيمان» خطأ

لا حاجة بالناس إليه فيكون بذلك خاملا -[1] لا نوبه له . فاهو بحمد الله وعونه المعنيان اللذان رويناه في تفسير " الرخصة " عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب ولم يختلفا - والله نسأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تأويل قوله تعالى " ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم[2] "

(١) ما بين الحاجزين من ف فقط (٢) سورة ١٠٢ آية ٨ الم بهذه المسألة الحافظ ابن كثير في تفسير الآية وذكر أكثر احاديث هذا المشكل وزاد احاديث اخرى في أفراد النعيم، وحديث ابي عسيب بأتي احاديث الباب قال فيه بعد ايراده تفرد به احمد، ثم قال قال ابن جرير حدثني الحسين بن علي الصدائي - وساق سنده الى يزيد ابن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة آخر احاديث هذا المشكل باختلاف في الالفاظ ، ثم قال ورواه مسلم من حديث يزيد بن كيسان به ، ورواه أبو يعلى وابن ماجه من حديث المحاربي عن يحيى بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة بنحو من هذا السياق وهذه القصة ، والعلامة الآلوسي تعمق في التحقيق على عادته فقال بعد أن حكى اختلافهم في أن الخطاب للكفار وحدهم أم لهم ولغيرهم ما نصه والحق عموم الخطاب والنعيم بيد ان المؤمن لا يترتب عليه في شيء ناله منه في الدنيا بل سؤال غير مترتب ، وانما يترتب على الكافر كما ورد في حديث رواه الطبراني عن ابن مسعود ، ويدل على عموم الخطاب ما اخرج مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وآخرون عن أبي هريرة ، وساق الحديث السابق باختلاف يسير ثم قال وليس المراد في هذا الخبر حصر النعيم مطلقا فيما ذكر بل حصر النعيم بالنسبة الى ذلك الوقت الذي كانوا فيه جياعا =

حدثنا أحمد بن داود حدثنا محمد بن أبي سمينة أخبرني سفيان عن عمرو ابن دينار عن يحيى بن عبد الرحمن[١] عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لما نزلت "ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم" قالوا يا رسول الله! أي نعيم؟ وإنما هما الأسودان! قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنه سيكون

٥ فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه قول [أصحاب رسول الله صلى الله

= وكذا فيما يصح من الأخبار التي فيها الاقتصار على شيء أو شيئين أو أكثر فكل ذلك من باب التمثيل ببعض أفراد خصت بالذكر لأمر اقتضاه الحال، ويؤيد ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في غير رواية عند ذكر شيء من ذلك هذا من النعيم الذي تسألون عنه»، أي التفصيله وفي التفسير الكبير الحق أن السؤال يعم المؤمن والكافر عن جميع النعم سواء كان ما لا بد منه أو لا، لأن كل ما يهب الله تعالى يجب أن تكون مصروفا إلى طاعته سبحانه لا إلى معصيته عز وجل، فيكون السؤال واقعا عن الكل، ويؤكده قوله عليه الصلاة والسلام «لا تزول قدما العبد حتى يسأل عن أربع عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن علمه ماذا عمل به لأن كل نعيم داخل فيما ذكره عليه الصلاة والسلام ثم قال ويشكل عليه ما أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائد الزهد والديلمي عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث لا يحاسب بهن العبد ظل خص يستظل به، وكسرة يشد بها صلبه، وثوب يواري به عورته وأجيب بأنه إن صح فالمراد لا ناقش الحساب بهن وهذا هو ما ذكره المؤلف في حديث أبي عسيب ويبنى عليه المشكل، كما لا يخفى على المتأمل

(١) في تهذيب التهذيب زاد بعد عبد الرحمن «ابن حاطب»

عليه

عليه و آله و سلم لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عند نزول هذه الآية عليه أي نعيم - أي ما هم فيه؟ و انما هما الاسودان ا[ل] جواب -[١] رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إياهم عند ذلك انه سيكون - أي سيكون لكم نعيم سوى الاسودين فتسألون عنه فعقلنا بذلك أن الذي سائلون عنه هو الفضل عن الاسودين مما يجاوز ما يقوم انفسهم به، و أنهم غير مسؤلين عما لا يقوم أنفسهم الا به

و وجدنا ما قد دل على ذلك مرويا عنه عليه الصلاة و السلام في غير هذا الحديث كما قد حدثنا ابن مرزوق [و ابن ابى داود قالا -[٢]] حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا [حشرج -[١]] بن نباته[٣] حدثنا أبو نصيره[٤] عن ابى عسيب[٥] قال خرج رسول الله صلى الله عليه و آله سلم ليلا فمر بأبى بكر[٦] فدعاه فخرج اليه ثم مر بعمر فدعاه فخرج إليه ثم انطلق

(١) ما بين الحاجزين من ف ور (٢) ما بين الحاجزين من ف فقط (٣) بهامش ط « هو حشرج بن نباته الاشجعي أبومكرم الواسطي الكوفي يروى عن سعيد ابن جمهان ١٢ » (٤) كذا في تهذيب التهذيب، و وقع في ط « ابو نصير » و في ف ور « ابو نصيره » (٥) بهامش ط « كذا في الاصل، ولكن قال في التجريد أبو عسيب مولى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم له صحبة و رواية روى عنه ابو نصيره و حازم بن القاسم اسمه احمر، و قال في التقريب ابو نصيره اسمه مسلم ابن عبيد، و قال في الخلاصة أبو نصيره - بالتصغير ١٢ القاضي محمد شريف الدين» (٦) كذا في الاصول الثلاثة، و في تفسير ابن كثير « فمر بي فدعاني فخرجت اليه ثم مر بأبي بكر »

يمسى و نحن معه حتى دخل بعض حوائط الانصار فقال أطعمنا سرا ، فاتاهم بعدق فأكلوا منه ، و أتاهم بماء فشربوا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم هذا من النعيم الذى تسألون عنه ، فقال عمر إنا لمسؤلون عن هذا يوم القيامة ؟ قال نعم إلا من ثلاث كسرة يسد بها الرجل جوعه ، خرقة يوارى بها عورته ، و حجر يدخل فيه من الحر و البرد

و كما [قد -١] حدثنا أبو أمية حدثنا محمد بن سابق حدثنا حشرج بن نباته - ثم ذكر باسناده مثله و زاد فاخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر البسر ثم قال يا رسول الله ! انا لمسؤلون عن هذا[٢] ؟ فكان فى هذا الحديث بيان ما ذكرنا لأن فيه أنهم مسؤلون عن [٣]البسر الذى أكلوه و عن الماء الذى شربوه[٣] عليه لانهما فضل عن الكسرة التى يسدون بها جوعهم و عن الخرقة التى يوارون بها عوراتهم و عن الحجر الذى يقيهم من[٤] الحر و البرد

و [كما -١] حدثنا أحمد بن داود حدثنا عبد الله[٥] بن محمد التيمى أنبأنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبى عمار عن جابر قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم فاطعمناه رطبا و سقيناه ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم هذا من النعيم الذى تسألون عنه

(١) ما بين الحاجزين من ف فقط (٢) كذا فى ف و ر ، و فى ط « هذه » .
(٣-٣) كذا فى ف و ر ، غير ان فى ر « البسر » محرفا ، و فى ط « البسر و الذى شربوه » خطأ (٤) كذا فى ط و ر ، و ليس فى ف (٥) كذا فى ف و ر و هو الصواب كما فى ترجمة عبد الله التيمى من تهذيب التهذيب ، و فى ط « عبد الله »

و كما

و[1] كما حدثنا فهد حدثنا أبو الوليد حدثنا حماد [2] بن سلمة [2] عن عمار [2] ابن أبي عمار [2] سمعت جابرا يقول جاء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلى بيتنا - فذكر مثله، غير أن أبا الوليد شك قال [3] أطعمناه رطبا أو تمرا

وكما [قد - [4]] حدثنا أبو أمية حدثنا [5] عبيدالله ثنا شيبان [5] وحدثنا أبو امية حدثنا الحسن الأشيب [6] حدثنا شيبان جميعا عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في ساعة لا يخرج فيها [ولا يلقاه فيها - [4]] أحد فأتاه أبو بكر فقال ما أخرجك يا أبا بكر؟ قال خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم والنظر في وجهه والتسليم عليه، فلم يلبث أن جاء عمر قال ما أخرجك يا عمر؟ قال الجوع، قال وأنا قد وجدت بعض الذي تجد، انطلقوا بنا إلى أبي الهيثم بن التيهان - وذكر الحديث بطوله، وقال فيه قال المستشار مؤتمن، هكذا حدثناه أبو أمية [وهو لسياقه - [7]]

و[1] كما قد حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم حدثنا عمر بن ابي سلمة عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

(١) كذا في ط و ر، وليس في ف (٢-٢) كذا في ط، وقد سقط من ف و ر
(٣) كذا في ط و ر، وفي ف «فقال» (٤) ما بين الحاجزين من ف فقط
(٥-٥) كذا في ف وترجمة شيبان من تهذيب التهذيب فإنه ذكر فيها أنه روى عن عبد الملك بن عمير وعنه عبيد الله بن موسى، فلعله ما عندنا، ووقع في ط «عبد الله ابن شيبان»، وفي ر «عبد الله بن سنان» (٦) هو الحسن بن موسى الأشيب ابو الحسن - كما في ترجمته من تهذيب التهذيب (٧) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط، وفي ر «ساقه» كذا

خرج ذات يوم فجلس ثم أن أبا بكر جاء فجلس إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال ما أخرجك فى هذه الساعة؟ قال الجوع، قال يا أبا بكر! وأنا ما أخرجني إلا الجوع، ثم جاء عمر فقال مثل ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انطلقوا بنا الى منزل أبى الهيثم [فلم يوافقوه فأذنت لهم امرأته فلم يلبثوا إلا قليلا حتى جاء أبو الهيثم - [1]] فصرم لهم من نخله عذقا فوضعه بين أيديهم، فجعلوا يأكلون من الرطب والبسر، ثم شربوا من الماء، وأمر أن يذبح لهم شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تذبح ذات در، [فذبح لهم - [2]] ثم أتوا باللحم فأكلوا من الرطب واللحم حتى شبعوا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتسئلن عن هذا وان هذا من النعيم الذى تسئلون عنه، فلما انصرف النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال لأبى الهيثم اذا[3] أتانا سبى[4] فأتنا حتى نأمر لك بخادم، فلبث ما شاء الله ثم أتى سبى فأتاه أبو الهيثم فقال له النبى صلى الله عليه وآله وسلم اختر منهم أيهم شئت، قال يا رسول الله! خر[5] لى، قال النبى المستشار مؤتمن - مرتين أو ثلاثا، ثم قال خذ هذا واستوص به خيرا فانى رأيته يصلى، أى نهيت عن المصلين، فانطلق به أبو الهيثم فلما أتى أهله قال إن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قد أوصانى بك خيرا فانت حر لوجه الله تعالى

وكما حدثنا محمد بن سنان حدثنا عيسى بن سليمان حدثنا [خلف

(١) ما بين الحاجزين من ف، وقد سقط من ط ور، وكان فى ط « فجاءوه »
(٢) من ف فقط (٣) كذا فى ف ور، وفى ط « اذ » خطأ (٤) كذا فى ط، وفى ف « رقيق » وقد سقط من ر (٥) كذا فى ف ور، وفى ط « اختر » كذا

ابن

ابن -[1]] خليفة عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم خرج يوما فاذا هو بأبي بكر و عمر فقال ما أخرجكما هذه الساعة؟ قالا الجوع يا رسول الله! قال و أنا و الذي [2]نفسي بالحق أخرجني الذي[2] أخرجكما فقوموا ، فقاما[3] معه فأتى رجلا من الانصار فلم[4] يكن الرجل ثمه اذا امرأته فلما نظرت الى رسول الله صلى الله عليه آله و سلم و أبي بكر و عمر قالت مرحبا و اهلا ، قال النبي صلى الله عليه آله ، سلم أين فلان؟ قالت انطلق يستعذب لنا الماء ، قال فبينا[5] هم كذلك اذ جاء الانصاري بقربة من ماء فلما نظر الى رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم الى صاحبيه كبر ، ثم قال الله أكبر! ماأحد من الناس [من ذكر و انثى[6]] أكرم أضيافا مني اليوم ، فعلق القربة [بكرنه -[7]] فانطلق فجاء [8]بعذق فيه تمر و بسر[8] فوضعه بين أيديهم، فقال له رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لو لا احتسبه ، قال

---

(١) من ف و ر و هو الصواب كما في ترجمة « خلف بن خليفة » من تهذيب التهذيب ، وقد سقط من ط (٢ - ٢) كذا في ف ، وفي ر « نفسي بيده اخرجني الذي » و في ط « نفسي بيده ما اخرجني الا الذي » (٣) كذا في ف و ر ، وفي ط « فقام وقاما » (٤) كذا في ف و ر ، وفي ط « و لم » (٥) كذا في ف ، وفي ط و ر « فبينا » (٦) ما بين الحاجزين من ف و ر ، وقد سقط من ط (٧) ما بين الحاجزين من ف ، و لعله « بكربه » وقد سقط من ط و ر (٨-٨) كذا في ط ولعل الصواب عن انه زاد بعد « تمر » « و رطب » ولا محل له هنا ، وكذا في ر ، ووقع في ف « بعذمن فيه تمر و رطب و بسر » فلعل « رطب » محرف عن « رطب » ، « و بعذمن » محرف عن « بعذق »

تحسروا على أعسكم يا رسول الله ! ثم أخذ المديه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إياك والحلوب ، فذبح لهم شاة [فأكلوا - ١] فلما سمعوا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذه النعمه يوم القيامه اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى أصبتم هذا [فهذا من - ٢] النعيم

فقد انتهى بحمد الله ونعمته هذه الآثار التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الباب وائتلفت ٣ معانيها وانتفى عنها الاختلاف والتضاد - والله نسأله التوفيق

باب

١ بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جواب من سأله عن الساعه

وحدثنا يونس حدثنا سفيان عن الزهري عن انس ٤ ان رجلا

(١) مابين الحاصرين من ف فقط (٢) ما بين الحاصرين من ابن كثير، وقد سقط من الاصول الثلاثه (٣) كذا في ف، وقريب منه في ر محرفا، وفي ط «اتفقت»
(٤) حديث أنس هذا أخرجه البخاري في باب « علامة الحب في الله » من كتاب الادب من طريق سالم بن أبي الجعد عن أنس، وسياقه كما هنا وفيه زيادة عما هنا، وفي آخره « أنت مع من احببت » وفي تفسير ابن كثير في تفسير آية سوره الاعراف بعد ان ساق حديث عبد الله الذي أخرجه البخاري في أول باب علامة الحب ما نصه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال المرء مع من احب، فما فرح المسلمون بشيء فرحهم بهذا الحديث ، وهذا له طرق متعدده في الصحيحين وغيرهما عن جماعه من الصحابه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهي متواتره عند كثير من الحفاظ المتقنين وفيه « وهذا قال مسلم =

سأل النبي صلى الله عليه و آله وسلم عن الساعة، فقال ما أعددت لها؟ قال، حب الله و رسوله، قال، أنت مع من أحببت

و حدثنا محمد بن عمرو بن يونس التغلبي السوسي[1] حدثنا ابو معاويه عن أبيه عن هشام عن أبيه عن عائشه قالت كانت الاعراب يجيئون يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم [متى الساعه -[2]] متى الساعه؟ فنظر[3] ٥

= في صحيحه حدثنا ابو بكر بن أبي شيبة عن هشام عن ابيه عن عائشه - وساق حديث الباب الثاني، وكذا في البخاري في «باب ما جاء في قول الرجل ويلك» من حديث أنس أن رجلا من أهل البادية أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله! متى الساعة؟ قال و يلك - الخ، قال في الفتح ما نصه وكأنه أشار إلى حديث عائشة الذي أخرجه مسلم كان الأعراب اذا قدموا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم سألوه عن الساعه متى الساعة فنظر الى احدث انسان منهم سنا فيقول ان يعش هذا حتى يدركه الهرم قامت عليكم الساعه، ومثله في تفسير ابن كثير، وفيها مع ماهنا اختلاف و لعله من النساخ، منه قوله هنا كما في الثلاثة الاصول «الى احدهم» و لعله «الى احدثهم لسنه» مع ما في مسلم، ومنه قوله هنا «تقوم عليه ساعته» و لعله تصحف عن «عليكم ساعتكم» لسبق انفا مع ما تقدم، وفي الفتح قال الداودي المحفوظ انه صلى الله عليه و آله و سلم قال ذلك للذين خاطبهم بقوله «تأتيكم ساعتكم» يعني بذلك موتهم لأنهم كانوا اعرابا فخشي أن يقول لهم لا أدري متى الساعة، فيرتابوا فكلمهم بالمعاريض

(١) هذا من شيوخ المؤلف، و قد سبق في مشكل «اتيانه الحجر على الخيل» «عمرو» كما في ط و ز، و في ف «عمر» و لم نذكر فيما سبق هاتين النسبتين المذكورتين هنا ولم اجده - قدر (٢) ما بين الحاجزين من ف فقط، و لعل متى مصحف «عن» كما في الفتح (٣) كذا في الثلاثة الاصول، و في الفتح و تفسير ابن كثير «فنظر»

إلى أحدهم فقال إن بقي هذا لم يقتله الهرم حتى تقوم عليه ساعته[1] .

و في هذا الباب آثار كثيرة اكتفينا منها بهذين لأن الآثار التي رويت فيه سواهما مخلوطة بغير هذا المعنى فأخرناها[2] لنحمل كل حديث منها في موضع هو أولى به من هذا الموضع - إن شاء الله تعالى ، وكان الذي
٥ كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من[3] الجواب عند ما سئل عنه في هذين الجوابين[4] الذي أمره الله إذا سئل عما يسأل عنه مما ذكرنا فيهما قوله تعالى " يسئلونك عن الساعة ايان مرسٰها " إلى قوله " قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو " الى قوله " الا بغتة[5] " و بقوله " يسئلونك عن الساعة ايان مرسٰها ، فيم انت من ذكرٰيها ، إلى ربك منتهٰيها[6] " أي
١٠ انهم لما سألوه عن ذلك سألوه عما قد أخفى الله [عنه - [7]] حقيقته فكان جوابه لهم عن ذلك الجواب الذي ذكر[8] عنه في هذين الأثرين منتهيا فيه الى ما أمره ربه تعالى بالانتهاء إليه في ذلك المعنى

(١) كذا في الثلاثة الاصول ، وفي الصحيح « ان يعش هذا حتى يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم » و قريب منه في تفسير ابن كثير ، وفي ابن كثير و في مسلم وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة و ساق سنده إلى أنس « ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الساعة فقال ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة » و راجع التعليق الكبير (٢) كذا في ف وهو الصواب ، وفي ط و ر « فاخبرناها » (٣) كذا في ف ولعله الصواب ، وفي ط و ر « في هذا الجواب » (٤) كذا في ط و ر ، وفي ف « الجواب » (٥) سورة ٧ آية ١٨٧ (٦) سورة ٧٩ آية ٤٢ - ٤٤ (٧) ما بين الحاجزين من ف (٨) كذا في ف و ر ، وفي ط « ذكر » محرفا

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة[1] السحر

حدثنا يونس والربيع المرادي قالا أنبأ ابن وهب أخبرني موسى بن علي عن أبيه عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فصل[2] ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة[1] السحر.

فتأملنا هذا لنقف على المعنى الذي أريد به ما هو؟ فوجدنا أهل الكتاب من شريعتهم أنهم إذا ناموا في ليلهم حرم عليهم بذلك في نفسه ما يحرم على الصائم من إتيان النساء ومن الأكل ومن الشرب إلى خروجهم من صوم غد تلك الليلة، كذلك كان أهل الإسلام في صدر

---

(١) حديث عمرو بن العاص الذي صدر به المؤلف الباب ذكره السيوطي في الجامع الصغير في حرف الفاء وساقه ثم شرحه في السراج المنير بما نصه «قال النووي المشهور ضبطه الجمهور بفتح الهمزة فالمرة من الأكل كالغدوة والعشوة وإن كثر المأكول، وضبطه المغاربة بالضم، قال القرطبي وفيه بعد لأن الأكلة بالضم هي اللقمة وليس المراد أن المتسحر يأكل لقمة واحدة، قال ويصح أن يقال عبر عما يتسحر به باللقمة لقلته، أي الفارق والمميز بين صيامنا وصيام اليهود والنصارى السحور، وذلك أن الله أباح لنا إلى الفجر ما حرم عليهم من أكل وجماع بعد النوم (حم م ٣) عن عمرو بن العاص» وذكره في منتقى الأخبار وقال رواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجه «في باب آداب الإفطار والسحور» غير أن فيه «إن فصلا» (٢) كذا في ف ه ا وفيما سبق وهو الصواب، وفي ط ور «فصل».

الإسلام حتى نسخ الله ذلك مما سنذكره من كتابه

و روى فى ذلك ما قد حدثنا بكار حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال أحيلت[1] [2]الصلاة ثلاثة أحوال و الصيام[2] ثلاثة أحوال فذكر احوال الصلاة الثلاثة، ثم قال و أما احوال الصيام فان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قدم المدينة فصام من كل شهر ثلاثة أيام و صام يوم عاشوراء فصامها كذا سبعة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا ثم أنزل الله تعالى "كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم" إلى قوله "فمن تطوع خيرا فهو خير له[3]" [وكان-[4]] من شاء صام و من شاء أطعم مسكينا، أجزأ[5] ذلك عنه حتى أنزل الله تعالى "شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن" إلى قوله "فمن

(١) كذا فى ر، وهو الصواب ففى نهاية ابن الأثير «احيلت». اى غيرت او حولت»، وفى ط «احيلت» وفى ف «احيلت» خطأ (٢-٢) كذا فى ف و ر، وفى ط «للصلاة وللصيام خطأ، والحديث ذكره الحافظ فى الفتح فى شرح «باب احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم» من كتاب التفسير فى سورة البقرة مما نصه «قوله وكان رجال يخونون انفسهم» سمى من هؤلاء عمر وكعب بن مالك رضى الله عنهما فروى احمد وأبو داود والحاكم من طريق عبد الرحمن بن أبى ليلى عن معاذ بن جبل قال «احيل» كذا، و لعله «احال» الصيام ثلاثة احوال فان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قدم المدينة - الخ ما فى المتن باختلاف يسير و زيادة و نقصان (٣) سورة ٢ آية ١٨٣ (٤) ما بين الحاجزين من ف و ر فقط (٥) كذا فى ف و ر، وفى ط «واجزى»

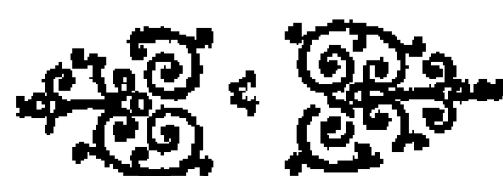
شهد مىكم الشهر فلىصمه" و إلى قوله "ىرىد الله ىكم اليسر و لا ىرىد ىكم العسر[١]" ففرضه الله و أثبت صىامه على الصحىح المقىم و رخص فىه للمرىض و المسافر، و أثبت[٢] الطعام[٣] للشىخ الذى لا ىستطىع صىامه، وكانوا ىأكلون و ىشربون و ىأتون النساء[٤] فإذا ناموا امتنعوا من ذلك، فجاء رجل ىقال له صرمه[٥]، قد ظل ىومه ىعمل فجاء فصلى العشاء و وضع رأسه فنام قبل أن ىطعم فأصبح صائما فرآه رسول الله صلى الله علىه و آله و سلم من آخر النهار و قد أجهد فقال إنى أراك قد أجهدت فقال ىا رسول الله! ظللت ىومى أعمل فجئت صلاة[٦] العشاء فنمت قبل أن أطعم، و جاء عمر و قد أصاب من النساء فنزلت هذه الآىة "احل لكم لىلة الصىام الرفث الى نسائكم" إلى قوله "من الفجر"

و ما قد حدثنا محمد بن على بن داود حدثنا سعىد بن ىعقوب الطالقانى حدثنا هشىم أنبا حصىن بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبى لىلى عن رجل من الأنصار ىقال له صرمه بن مالك وكان شىخا كبىرا جاء إلى

(١) سوره ٢ آىه ١٨٥ (٢) كذا فى ط، وفى ف و ر «ىثبت» (٣) كذا فى ف و ر، ووقع فى ط «العام» محرفا (٤) كذا فى ف، و وقع فى ط و ر «العشاء» خطأ (٥) بهامش ط «فى الاستىعاب صرمه بن أبى أنس قىس بن صرمه بن مالك الانصارى ابا قىس غلبت علىه كنىته و ربما قال فىه بعضهم صرمه بن مالك فنسبه إلى جده وهو الذى نزلت فىه و فى عمر بن الخطاب "احل لكم لىلة الصىام الرفث" - الآىه ١٢ - الحسن» (٦) كذا فى ف و ر، و فى ط «بعد صلاة»

أهله عشاء و هو صائم، و كانوا إذا نام أحدهم قىل أں يطعم لم ىأكل شىئا إلى مثلها، و المرأه إذا نامت لم تكں روحها ىمربها حى حاء مثلها، فلما حاء صرمه إلى أهله فدعا ىعشائه فقالوا امهل حى ىسحں لك طعاما سخىا ىفطر عليه فوضع الشىح رأسه فىام فجاءوا ىطعامه فقال كىت ىائما فلم ىطعمه فىات لىلته فأصبح طاوىا لىطرى فلما أصبح جاء إلى النىى صلى الله علىه و آله و سلم فأخبره فىرلت هده الآىه "و كلوا و اشربوا حتى ىتىىں لكم الخىط الاىىض مں الخىط الاسود مں الفجر" فرخص لهم أں ىأكلوا مں أول اللىل إلى آخره، و جاء عمر فأتى أهله فقالت إنها نامت فظں عمر رضى الله عنه أنها اعتلت علىه فواقعها فأخبر أنها كانت نامت، فدكر دلك لرسول الله صلى الله علىه آله و سلم فىرلت فىه "علم الله انكم كىتم تختانوں انفسكم فتاب علىكم و عفا عىكم" الآىه

فوقفىا ىدلك على أں معنى ما روىىا فى حدىث عمرو ىں العاص هو أں صومىا جائر لىا أں ىأكل فى لىالىه، و إں كىا قد ىىما فىها ىخلاف صوم أهل الكتاب الدىں إدا ناموا فى لىالى صومهم لم ىأكلوا فىه حتى ىمضى عىد تلك اللىله



باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

مما رواه ابن عباس في رؤية[1] هلال رمضان[2]

(١) كذا في ف وهو الصواب وفي ط و ز «رؤيته» (٢) حديث كريب الذي صدر به المؤلف هذا المشكل هو الدليل الوحيد لمن اعتبر اختلاف المطالع من الأئمة الاربعة وقد بوب له في منتقى الاخبار بما نصه «باب الهلال اذا رآه أهل بلدة هل يلزم البلاد الاخرى الصوم» ثم ساقه وفي آخره رواه الجماعة إلا البخارى وابن ماجه، وقد عقد لاختلاف المطالع الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي رحمه الله في كتابه «ارشاد اهل الملة إلى اثبات الاهلة» مبحثا ساق فيه مذاهب الائمة الأربعة واتباعهم جديرا بالاطلاع عليه والاستفادة منه لاشتماله على تحقيقات قل أن توجد في غيره مجموعة، قال رحمه الله ص ٢٧٣ (المبحث العاشر في اختلاف المطالع) اعلم ان اختلاف المطالع لا خلاف فيه لاحد من العلماء لانه من الامور الثابتة بالمشاهدة وقد وافق الشرع العقل على ذلك ايضا كما انهما متفقان على الدوام ألا ترى ان الشارع بنى على اختلاف المطالع كثيرا من الاحكام فبنى عليه اختلاف اوقات الصلاة و وقف الحج فان العبرة بمطلع أهل مكة فيه و بنى عليه ايضا معرفة من تقدم أو تأخر موته في المواريث وغير ذلك كثير وكل ذلك متفق عليه وإنما اختلفوا بعد ذلك في اعتباره وعدم اعتباره بالنظر لرؤية هلال رمضان و شوال و وجوب الصوم و الفطر فقالت المالكية و من تبعهم رؤية الهلال بجماعة مستفيضة تعم الثبوت جميع البلاد غربا و شرقا ولا يراعى في ذلك مسافة قصر و لا اتفاق المطالع ولا عدم =

= انما بها فيجب الصوم على كل من بلغه سوية بنقل عدلين و بالأولى يجب الصوم على كل من بلغه بنقل عدلين حكم الحاكم بثبوت الهلال بشهادة عدلين او جماعة مستفيضة خلافا لعبد الملك فانه قال فتقصر الوجوب على من فى ولاية الحاكم، و قال ابن عبد البر ان النقل سواء كان عن حكم أو عن رؤية العدلين أو الجماعة المستفيضة إنما يعم القريبة لا البعيدة جدا و ارتضاه ابن عرفة و يمكن أن تكون مراد من قال و لو بعيدا البعيد لا جدا فيكون موافقا لقول ابن عبد البر كذا فى عبد من شرح خليل و حواشيه فقد اختلف المالكية فى اعتبار اختلاف المطالع وعدم اعتباره، و قالت الحنفية كما فى الكنز و شرحه للزيلعي و لاعبرة باختلاف المطالع و قيل يعتبر و معناه انه اذا رأى الهلال أهل بلدة و لم يره أهل بلدة أخرى يجب أن يصوموا برؤية أولئك كيفما كان على قول من قال لاعبرة باختلاف المطالع و على قول من قال باعتباره ينظر فان كان بينهما تفاوت بحيث لا تختلف المطالع يجب وان كان بحيث تختلف لا يجب و اكثر المشايخ على انه لا يعتبر و الاشبه أن يعتبر لان كل قوم مخاطبون بما عندهم و انفصال الهلال عن شعاع الشمس يختلف باختلاف الاقطار كما ان دخول الوقت و خروجه يختلف باختلاف الاقطار حتى اذا زالت الشمس فى المشرق لا يلزم منه أن تزول فى المغرب و كذا طلوع الفجر و غروب الشمس بل كلما تحركت الشمس درجة فتلك طلوع فجر لقوم و طلوع شمس لآخرين و غروب لبعض و نصف ليل لغيرهم و الدليل على اعتبار المطالع ما روى عن كريب أن أم الفضل بعثته إلى معاوية بالشام فقال فقدمت الشام و قضيت حاجتها و استهل على شهر رمضان و أنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة فى آخر الشهر فسألنى عبد الله بن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال فقلت رأيناه ليلة الجمعة فقال أنت رأيته فقلت نعم، ورآه الناس و صاموا و صام معاوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين او نراه فقلت أو لا نكتفى =

= رؤيته معاويه وصيامه فقال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال في المنتقى رواه الجماعة إلا البخاري و ابن ماجه - اه و قالت الحنابلة لا عبرة باختلاف المطالع و قالت الشافعية كما في النهاية و غيرها « و اذا رؤي ببلد لزم حكمه البلد القريب دون البعيد في الأصح و البعد مسافة القصر و قيل باختلاف المطالع ، قلت هذا أصح و القول الثاني انه يلزم البعيد أيضا واستدلوا على القول الاصح من اعتبار اختلافها بمثل ما تقدم عن الزيلعي و قالوا لا نظر إلى أن اعتبار المطالع يحوج الى حساب و تحكيم المنجمين مع عدم اعتبار قولهم لانه لا يلزم من عدم اعتبار قولهم في الاصول و الامور العامة عدم اعتباره في الفروع و الامور الخاصة » و قال العراقي في فروقه إن الحق اعتبار اختلاف المطالع و شنع على من قال بعدم اعتباره و أصاب إذا رجعت إلى الواقع ونفس الامر فإن اختلاف المطالع معلوم بالضرورة و اختلاف الأوقات باختلافها مشاهد معاين فان سكان البلاد التي يستمر فيها ظهور الشمس شهرين أو ثلاثة يشاهدون ذلك وكذلك كل من ذهب إلى بلادهم يشاهد ذلك و كذلك صار من المعلوم بالضرورة أن الشمس تظهر ستة اشهر و تختفي ستة اشهر لدى سكان جهة القطب فهل يمكن اذا رأى أهل مصر هلال رمضان وقت الغروب عندهم ان تكلف هؤلاء بالصوم برؤية أهل مصر كما أنه صار من الضروري التخالف في الاوقات بيننا وبين أهل أمريكا فهل يمكن أن نكلفهم بالصوم برؤية أهل مصر للهلال بعد الغروب مع أن هذا الوقت عندهم ربما كان وقت طلوع الفجر أو وقت شروق الشمس ، و بالجملة فالقول بعدم اعتبار اختلاف المطالع مخالف للمعقول و المنقول، أما مخالفته للمعقول فلما علمته من مخالفته لما هو ثابت بالضرورة من اختلاف الاوقات وأن النهار عند قوم قد يكون ليلا عند آخرين وأما مخالفته للمنقول فلانه مخالف لما تقدم عن كريب و ذلك لان المتبادر من قول كريب لابن عباس (نعم رأيته و رآه الناس وصاموا وصام معاويه) و قول ابن عباس «لكنا رأيناه - إلى آخره» و قول كريب بعد ذلك «أولا نكتفي برؤية معاويه» و قول ابن عباس في جوابه «لا» =

= اى لا نكتفي برؤية معاوية ان قوله «هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم» يرجع الى عدم الاكتفاء برؤية معاوية و رؤيته كرؤيتهم الناس و صومهم و صوم معاوية و هذا ظاهر في ان كل قوم مكلفون برؤيتهم ولا شك ان مورد هذا النص في الشام و الحجاز و قد وجد بينهما مسافة القصر و اختلاف الإقليم و اختلاف المطالع و احتمال عدم الرؤية فاستند كل طائفة الى واحد منها وأنه قوله ، كذا قال الإمام الاسنوي لكن احتمال عدم الرؤية بعد ان قال ابن عباس لكريب أنت رأيته فقال له نعم و رآه الناس و صاموا و صام معاوية ، ومعاوية كان الخليفة بعيد جدا لا نلتفت إليه فلم يبق إلا احتمال مسافة القصر و اختلاف الإقليم واختلاف المطالع فاذا رجعنا إلى الواقع نجد أنه لا دخل في اختلاف الناس في رؤية الهلال بعد الغروب لمسافة القصر و لا لاختلاف الإقليم و أن المدار في ذلك على اختلاف المطالع فانه ليس المراد باختلاف الناس في الرؤية أن هذا يرى و هذا لا يرى بل المراد ان رؤية هذا للهلال بعد الغروب لا تيسر رؤيته للآخر لانه لا غروب و لا هلال في بلده و هذا إنما تكون باختلاف المطالع فليكن عليه المعول ، قال الحضرمي الكبير الدمياطي في شرح اللمعة آخر الفصل العاشر في الكلام على رؤية الهلال و اعلم ان اختلاف الرؤية في البلاد لا تكون الا باختلاف المطالع البلدية واختلاف المطالع البلدية لا تكون الا باختلاف العرض، ثم قال وأما اختلاف الطول فلا يظهر به كثير فرق - اه ، وعرض كل بلد هو بعدها عن خط الاستواء كما نصوا عليه في علم الميقات ، و أما قول السبكي في العلم المنشور بعد ذكر تلك الاحتمالات الثلاثة فلا اشكال على شيء من الاقوال المتقدمة إلا على قول من يقول إذا رؤي في بلد لزم سائر البلاد فيمكن ان يجاب عنه بأنه قد تكون في المدينة صحو ليلة الثلاثين ، و قد اختلف الفقهاء فيما اذا ثبت شاهدين وصمنا ثلاثين و لم نر الهلال هل نفطر أو نصوم واحدا و ثلاثين، لان عدم رؤيته مع الصحو يقين و قول الشاهد ظن فلا نترك اليقين بالظن فلعل ابن عباس كان يرى هذا المذهب و هذا هو الوجه الثاني فيما يحتمله كلام ابن عباس =

= و يحتمل أن تكون ابن عباس أمام كريبا مقام شاهد واحد على هلال شوال وهلال شوال لا يثبت الا بشاهدين عند جمهور العلماء فلذلك رده لعدم شاهد آخر معه وهذا هو الوجه الثالث مما يحتمله كلام ابن عباس، و قوله «هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم» يحتمل انه اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله وسلم إذا رأيتموه فصوموا ـ الحديث، و يحتمل أن تكون عنده حديث آخر ونص خاص في مثل هذه الواقعة، والحاصل انه لامعارضة منه لما تقدم ـ اه، فيه ان ابن عباس قال فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه فهذا صريح في أن مذهب ابن عباس ان الفطر معلق بالرؤية أو اكمال العدد ثلاثين فقط وأن المشار إليه بقوله هكذا هو عدم الاكتفاء برؤية معاوية سواء كان ذلك لحديث اذا رأيتموه فصوموا او لغيره وليس ذلك لرد ابن عباس شهادة كريب لانه شاهد واحد فان كريبا قال لابن عباس نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية فقد شهد ونقل شهادة الناس وحكم معاوية بالصوم، وأما ما تمسك به القائلون بعدم اعتبار اختلاف المطالع من تعلق الخطاب عاما بمطلق الرؤية في حديث «صوموا لرؤيته» فمسلم لكنهم لا يذكرون ان الخطاب إنما تعلق عاما بالرؤية بعد الغروب لا مطلقا فلا يعم الا كل من تحقق لديهم الرؤية بعد الغروب أما من لم توجد عندهم الرؤية بعد الغروب بل وقت الغروب عند من رأوه هو وقت طلوع الشمس عند الآخرين فكيف يجب عليهم الصوم ولم توجد عندهم سبب الوجوب وهو رؤية الهلال بعد الغروب، فعلم ان الحديث عام في كل قوم تحقق بالنسبة إليهم رؤية الهلال بعد الغروب فلا تدل على عدم اعتبار اختلاف المطالع ولذلك قال الزيلعي والاشبه انه يعتبر، واقتصر عليه في البدائع فانه بعد أن ذكر أن الهلال إذا رآه أهل بلد يلزم أهل البلدة الأخرى، قال هذا إذا كانت المسافة بين البلدين قريبة لا تختلف فيها المطالع فأما اذا كانت بعيدة لا يلزم أهل أحد البلدين حكم الآخر لان مطالع البلاد عند المسافة الفاحشة مختلفة فيعتبر في كل أهل بلد مطالع بلدهم دون البلد الآخر ـ اه، وان كان قوله عند المسافة الفاحشة ليس بقيد بل المدار =

= فى الحكم على اختلاف المطالع و هو باختلاف عرض البلدين فلا مدخل لبعد المسافة وقربها ولذلك اتفقوا على اعتبار اختلاف المطالع فى وجوب الحج فاعتبروا مطلع مكة و فى الاضحية اوجبوا على كل يوم الأضحية فى يوم النحر و هو العاشر من شهر ذى الحجة على حسب ما يرى هلاله عندهم ، فلا معنى للاختلاف بعد ذلك فى الصوم دون سائر اوقات العبادات ، و بالجملة فالواجب التوفيق بما وقفت به المالكية فيحمل قول من قال بعدم اعتبار اختلاف المطالع على ما اذا كان اختلافها لا تؤدى إلى تفاوت فى رؤية الهلال بعد الغروب و قول من قال باعتباره على ما اذا كان اختلافها تؤدى إلى ذلك فان اختلاف مطالع البلاد كما علمت مبنى على اختلاف عروضها و ان عرض كل بلد هو بعدها عن خط الاستواء ، و هذا الاختلاف قد يكون يسيرا جدا لا يترتب عليه اختلاف فى رؤية الهلال بين البلدين بعد الغروب و إنما تتفاوت مكث الهلال بعده فى أفقها و قد يكون فاحشا يترتب عليه ذلك و هذا هو الذى يتعين المصير إليه حملا لكلامهم على السداد لأن الشرع لا يأتى بالمستحيلات ، والله الموفق لما فيه الصواب - اه ، و قد حكى الشوكانى فى شرحه نيل الأوطار على منتقى الاخبار على حديث كريب ستة مذاهب نقلها من الفتح ثم قال و اعلم ان الحجة إنما هى فى المرفوع من رواية ابن عباس لا فى اجتهاده الذى فهم عنه الناس ، ثم اورد كلاما طويلا تركته لطوله ثم قال فى الآخر « والذى ينبغى اعتماده هو ما ذهب اليه المالكية و جماعة من الزيدية و اختاره المهدى منهم و حكاه القرطبى عن شيوخه انه اذا رآه اهل بلد لزم اهل البلاد كلها و لا يلتفت إلى قول ابن عبد البر من أن هذا القول خلاف الإجماع ، قال لانهم قد اجمعوا على انه لا يراعى الرؤية فيما بعد من البلدان كخراسان والاندلس ، و ذلك لأن الإجماع لا يتم و المخالف مثل هؤلاء الجماعة - اه ، و لم يحك عن المالكية اختلافا فى المسألة كما حكاه المحقق المطيعى - و الاختلاف حصل بين المحققين مسافة شاسعة فأين كون القول بعدم اعتبار اختلاف المطالع مخالفا للمعقول و المنقول لان اعتباره صار ثابتا معلوما بالضرورة الذى قاله =

حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق حدثنا إسماعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حرملة [قال - ١] أخبرني كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام فقال فقدمت إلى الشام فقضيت حاجتها و استهل على شهر رمضان و أنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني ابن عباس [عن أشياء - ٢] ٥
ثم ذكر الهلال و قال متى رأيت الهلال؟ قلت رأيته[٣] ليلة الجمعة، قال

= المطبوع مما جنح إليه الشوكاني من اختياره مذهب المالكية و غيرهم من عدم اعتبار المطالع مطلقا ثم أورد المؤلف حديث عكرمة الذي استشعر انه قد يقول قائل انه مضاد لحديث كريب من أربع طرق ثم جمع بينهما في آخر المشكل بما هو صريح في عدم اعتبار اختلاف المطالع خلافا لما قرره محمد محب المطبوع فيما سبق آنفا، و حديث عكرمة ذكره في المنتقى في « باب ما يثبت به الصوم و الفطر من الشهود » و أورد فيه اولا حديث ابن عمر قال « تراءى الناس الهلال فأخبرت النبي صلى الله عليه وآله وسلم اني رأيته فصام و امر الناس بصيامه» رواه ابو داود و الدارقطني و قال تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب و هو ثقة، ثم اورد حديث عكرمة هذا عن ابن عباس و ساقه كما هنا بعينه، ثم قال رواه الخمسة إلا أحمد ورواه أبو داود ايضا من حديث حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة مرسلا بمعناه و قال «فأمر بلالا فنادى في الناس ان يقوموا وان يصوموا»، وقد أطنب شارحه في شرح هذين الحديثين وقال انهما يدلان على قبول شهادة الواحد في دخول رمضان، ثم أورد اختلاف الائمة في ذلك و اختلافهم ايضا في خروجه، ونقل عن النووي في شرح مسلم انه لا يجوز شهادة عدل واحد على هلال شوال عند جميع العلماء إلا أبا ثور فجوزه بعدل و قد مال شارح المنتقى إلى ما قاله أبو ثور واستدل له بأدلة كثيرة فراجعه

(١) ما بين الحاجزين من ف (٢) ما بين الحاجزين سقط من ف ور (٣) كذا في ف و ر، وفي ط « رأيت »

أنت رأيته[1] ؟ قلت نعم ورآه الناس فصاموا وصام معاوية، قال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه، فقلت ألا نكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ قال لا، هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وحدثنا أحمد بن شعيب أنبأ علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن زكريا باسناده [مثله - [2]] غير أنه قال فقلت أولا نكتفي برؤية معاوية أصحابه - مكان - وصيامه.

ففي هذا الحديث عن ابن عباس أنه لم يكتف برؤية أهل بلد غير بلده الذي كان به واخباره أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمرهم بذلك

فسأل سائل فقال ما يضاد[3] هذا ما روي عن ابن عباس سواه في هذا المعنى؟ وذكر ما حدثنا أحمد بن شعيب أنبأ موسى بن عبد الرحمن المسروقي حدثنا حسين - يعني الجعفي - عن زائدة[4] عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال أبصرت الهلال [الليلة -[5]]، فقال أتشهد ان لا اله إلا الله[6] وأن محمدا عبده ورسوله؟ قال نعم، قال يا بلال! أذن في الناس فليصوموا غدا

(١) كذا في ف و ر، وفي ط «رأيت» (٢) من ف (٣) كذا في ف و ر، وفي ط «يضاد» (٤) هو ابن قدامة، كما في سنن ابن ماجه (٥) ما بين الحاجزين من ط و ر، وبدله في السنن «يعني من رمضان» (٦) في السنن «قال نعم قال أتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم»

و ما

و ما قد حدثنا [أحمد -[1] بن] إسحاق بن[2] إبراهيم بن يونس حدثنا هارون ابن عبد الله - يعني الحمال -[3] حدثنا الحسين بن[4] علي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال شهد أعرابي عند النبي صلى الله عليه و آله و سلم على رؤية الهلال فأمر بلالا أن ينادي في الناس ليصوموا غدا .

و ما قد حدثنا احمد بن شعيب أنبأ محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة[5] حدثنا الفضل بن موسى و هو السيناني[6] عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء أعرابي الى النبي صلى الله عليه و آله و سلم فقال رأيت الهلال ، قال تشهد أن لا اله الا الله و أن محمدا عبده و رسوله ؟ قال نعم ، قال فنادى النبي صلى الله عليه و آله و سلم أن صوموا

حدثنا ابن مرزوق حدثنا روح بن عبادة عن شعبة عن سفيان عن سماك عن عكرمة ان اعرابيا شهد عند النبي صلى الله عليه و آله و سلم انه

---

(۱) ليس في ف و لم يذكر محمد زاهد الكوثري رحمه الله في كتاب الحاوي في سيرة الطحاوي من اسمه أحمد بن إسحاق في شيوخ الطحاوي، و إنما ذكر منهم إسحاق بن ابراهيم بن يونس كما في ف ، و قد ثبت في ط و ز (۲) كذا في ف و ز و مثله في الحاوي ، و في ط « عن » خطأ (۳) بهامش ط « قال في المشتبه الحمال بالحاء منهم هارون بن عبدالله الحمال و ابنه موسى بن هارون الحافظ » (٤) سند ابي داود هكذا « نا الوليد بن أبي ثور و حدثنا الحسن بن علي نا الحسين يعني الجعفي عن زائدة » و في تهذيب التهذيب ان هارون بن عبد الله الحمال يروي عن حسين بن علي الجعفي فتأمل (٥) بهامش ط « قال صاحب الخلاصة محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة بكسر المهملة اوله اليشكري مولاهم أبو عمرو المروزي احد الرجالين توفي سنة احدى و أربعين و مائتين - القاضي محمد شرف الدين العمري العالمي » (٦) كذا في ط و مثله في تهذيب التهذيب و عليه تعليق ، و وقع في ف و ز « الشيباني »

رأى الهلال فقال أ تشهد أن لا اله الا الله و أن محمداً عبده و رسوله؟ قال نعم، فأجاز شهادته، ولم يذكر ابن عباس

فكان جوابنا فى ذلك أن كل واحد من هذين الحديثين غير مضاد للآخر و أن حديث عكرمة هو على استعمال شهادة الواحد من المسلمين على رؤية هلال رمضان، و حديث كريب فيه إخباره عن ابن عباس رؤية هلال شهر رمضان فى وقت قد فات استعمال الصيام بتلك الرؤية، و ليس فيه عن ابن عباس أنه لو كان ذلك اتصل به فى حال قدرته على استعمال ذلك الخبر فى الصوم يستعمله[1]، و لما فاته ذلك رجع إلى انتظار ما يكون فى آخر الشهر من الهلال بما يدل على أوله متى كان، فكان جائزا ان يمضى ثلاثون يوما على ما قد كان من الرؤية التى حكاها له كريب، فيعلم[2] بذلك بطلان ما حكاه له كريب فيصوم[3] ثلاثين يوما على رؤيته هو، و كان جائزا ان يراه بعد مضى تسعة و عشرين يوما على ما حدثه به كريب فمضى يوما لاستعماله ما فى حديث عكرمة، و هذا المعنى الذى صححنا عليه هذين الحديثين يوافق ما ذهب إليه أبو حنيفة و أصحابه من قبول شهادة الواحد على هلال شهر رمضان، لا يقبلون فى هلال الفطر إلا ما يقبلونه فى سائر الحقوق من البينات التى يقبلونها فيها و يقولون ان صام الناس بشهادة واحد على رؤية هلال رمضان فمضت ثلاثون

(١) كذا فى الاصول الثلاثة، ولعل الصواب لاستعمله (٢) كذا فى ف و لعله الصواب، و فى ط و ز «فعلم» (٣) كذا فى ف و لعله الصواب، و فى ط و ز «فصوم»

يوما و لم يروا الهلال أنهم يصومون[١] يوما آخر، و أن ذلك بخلاف الحكم في ذلك لو شهدت بينة مقبولة عند الإمام يجوز له الحكم بها في غير ذلك على روية الهلال وأمرهم بالصوم فصاموا ثلاثين يوما و لم يروا الهلال أنه يأمرهم بالإفطار و الخروج عن الصيام، [و يجعلون الصيام -[٢]] بشهادة الواحد صيام احتياط، و يجعلون الصيام بالبينة المقبولة المحكوم بها في غير ذلك من الاشياء صياما صحيحا، و يكون حكم الناس كأنهم رأوه جميعا؛ فبان بما ذكرنا أن لا تضاد في شيء مما وصفناه في هذا الباب عن ابن عباس عنه عليه الصلاة و السلام [و الله نسأله التوفيق -[٣]]

باب

بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المقدار من الحال الذي تحرم به المسألة[٤]

---

(١) كذا في ف و ر، و في ط «يصوموا» (٢) ما بين الحاجزين من ف و ر، و قد سقط من ط (٣) ما بين القوسين سقط من ف (٤) أورد المؤلف رحمه الله في هذا المشكل اربعة احاديث اولها حديث ابن الحنظلية و قد اختصره و ذكره ابو داود في سننه مطولا في «باب من يعطي من الصدقة وحد الغنى»، من طريق ربيعة بن يزيد عن ابي كبشة السلولي نا سهل بن الحنظلية قال قدم على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عيينة بن حصن و الاقرع بن حابس فسألاه فأمر لهما بما سألاه وأمر معاوية فكتب لهما بما سألاه فأما الاقرع فأخذ كتابه فلفه في عمامته و انطلق و أما عيينة فأخذ كتابه و أتى النبي صلى الله عليه و آله و سلم مكانه فقال يا محمد أ تراني حاملا إلى قومي كتابا لا أدري ما فيه كصحيفة المتلمس فأخبر معاوية بقوله رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال رسول الله =

= صلى الله عليه وآله وسلم من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر من النار . قالوا يا رسول الله ! وما يغنيه ؟ قال قدر ما يغديه و يعشيه ، و رواه ايضا بألفاظ أخر

و ثانيها حديث الاسدي وقد اخرجه أبو داود في باب من يعطى من الصدقة و حد الغنى مطولا — فراجعه

و ثالثها حديث ابن مسعود وقد ذكره ابن كثير في تفسير قوله تعالى «لا يسئلون الناس الحافا» كما هنا تقريبا ، وفيه وقد رواه أهل السنن الاربعة من حديث حكيم بن جبير الأسدي الكوفي وقد تركه شعبة بن الحجاج وضعفه غير واحد من الائمة من جراء هذا الحديث ، لكن ذكره في سنن ابن ماجه في « باب من سأل عن ظهر غنى » بعد ان ساقه بما نصه « فقال رجل لسفيان ان شعبة لا يحدث عن حكيم بن جبير فقال سفيان قد حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد » و مثله في سنن أبي داود في « باب من يعطى من الصدقة و حد الغنى » غير ان فيه « فقال عبد الله بن عثمان لسفيان » بدل قوله في ابن ماجه فقال رجل

و رابعها حديث المزني وقد ذكره في الجامع الصغير مع شرحه السراج المنير و خرجه (حم) عن رجل من مزينة من الصحابة و جهالته لا تضر لانهم كلهم عدول و اسناده حسن بما نصه «من استعف اعفه الله و من استغنى اغناه الله و من سأل الناس و له عدل خمس اواق فقد سأل الحافا»

و قد جمع المؤلف بينها بأن تحريم المسألة هو بالمقدار الذي في حديث المزني كما سيأتي و هو خمس اواق قيمتها مائتا درهم لان الاوقية في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم اربعون درهما واما الحافظ الشوكاني فقد قال في نيل الاوطار شرح منتقى الاخبار في « باب ما جاء في الفقير والمسكين و المسألة و الغنى » بعد ايراده حديث أبي سعيد الخدري و نصه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سأل و له قيمة اوقية فقد الحف ، رواه احمد و أبوداود و النسائي و بعد إيراده حديث ابن الحنظلية وحديث ابن مسعود المتقدمين في المتن =

حدثنا

حدثنا الربيع المرادى حدثنا بشر بن بكر عن[1] عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر [حدثنى ربيعة بن يزيد -[2]] عن أبى كبشة السلولى حدثنى سهل بن الحنظلية سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من سأل الناس عن[3] ظهر غنى فانما يستكثر من جمر جهنم، قلت: يا رسول الله! وما ظهر غنى؟ قال أن يعلم أن عند أهله ما يغديهم أو[4] ما يعشيهم

حدثنا يونس أنبأ ابن وهب أن مالكا حدثه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بنى أسد قال أتيت النبى صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته يقول لرجل سأله من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا، والأوقية يومئذ أربعون درهما

= ما نصه «وهذه الاحاديث الثلاثة قد استدل بكل واحد منها طائفة من المختلفين فى حد الغنى وقد تقدم بيان ذلك وجمع بينها بأن القدر الذى يحرم السؤال عنده هو أكثرها وهو الخمسون عملا بالزيادة - اهـ، فلعل الشوكانى لم يطلع على حديث" المزنى ولو اطلع عليه لحكم بما حكم به الطحاوى نظرا لقوله «عملا بالزيادة» أو لعله اطلع عليه ولكنه لم يره صالحا للاحتجاج به والله اعلم

(١) كذا فى ط وف، وفى ز «بن» خطأ كما فى ترجمة عبد الرحمن فى تهذيب التهذيب (٢) سقط من ط، وهو من ف وز وهو الصواب كما فى ترجمة ابى كبشة فى كنى تهذيب التهذيب (٣) كذا فى ف ومنها «على» (٤) وقد جاء فى بعض الروايات بلا تخيير وجاء بالجمع كما فى نيل الاوطار وغيره وجاء بالافراد فقد قال الشوكانى فى شرح قوله «ما يغديه او يعشيه» فعلى رواية التخيير يكون المعنى ان الانسان اذا حصل له اكله فى النهار غداء او عشاء كفته واستغنى بها وعلى رواية الجمع يكون المعنى انه إذا حصل له فى يومه اكلتان كفتاه

و حدثنا ابن مرزوق حدثنا أبو عاصم النبيل و حدثنا الحسين[1] بن نصر حدثنا الفريابي قالا حدثنا الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يسأل[2] عبد مسألة و له ما يغنيه إلا جاءت شينا أو كدوحا أو خدوشا في وجهه يوم القيامة ، قيل يا رسول الله ! و ما غناه ؟ قال خمسون درهما أو حسابها من الذهب

و حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد البغدادي حدثنا أبو هشام الرفاعي حدثنا يحيى بن آدم حدثنا الثوري - فذكر باسناده مثله غير أنه قال كدوحا في وجهه - و لم يشك و زاد فقيل لسفيان لو كان عن غير حكيم ؟ فقال حدثنا زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد

وحدثنا يزيد بن سنان حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني أبي عن رجل من مزينة أنه أتى أمه فقالت يا بني ! لو ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم [فسألته ! قال فجئت إلى رسول الله عليه السلام -[3]] و هو قائم يخطب الناس و هو يقول من استغنى أغناه الله ، و من استعف أعفه الله ، و من سأل الناس و له عدل خمس أواق سأل [الناس -[4]] إلحافا .

فتأملنا هذه المقادير التي رويت عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم في تحريم المسألة بوجودها هل يتهيأ لنا تصحيحها[5] حتى لا يكون شيء

(١) كذا في ط و ر و هو الصواب كما في الحاوي في سيره الطحاوي ، و وقع في ف « الحسن » (٢) رواية ملتقى الاخبار « من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خدوشا او كدوشا في وجهه . » رواه الخمسة - الخ (٣) من ف و ر ، و في ط « و سلم فأتاه و هو » (٤) من ط (٥) كذا في ف و ر ، و في ط « نصححها » خطأ .

منها صداا لما سواه منها

فوجدنا محتملا ان تكون اول هذه المقادير التى حرمت[2] بها المسالة هو المقدار الذى فى حديث ابن الحنظلية، ثم تلاه تحريمها بوجود ما فى حديث الاسدى، ثم تلاه تحريمها بوجود ما فى حديث ابن مسعود، ثم تلاه تحريمها بوجود ما فى حديث المزنى، فكان المقدار الذى فى حديث المزنى [هو -[3]] المقدار الذى ينتهى تحريم المسالة عند وجوده، فصار اولى هذه المقادير التى ر ساها بالاستعمال فى هذا الباب

فان قال قائل فكيف[4] استعملت فى هذا اغلظ المقادير بدأ[5] ثم استعملت بعده ما هو اخف منه حتى استعملتها كلها كذلك ولم تستعمل[6] الاخف منها اولا ثم بعده ما هو اغلظ منه حتى تأتى[7] عليها كلها ؟

فكان[8] جوابنا له ان نسخ الاشياء بمعنى من معنيين، فمعنى منها للعقوبة وهو نسخ التخفيف بالتغليظ وهو قول الله تعالى " فبظلم من الذين هادوا - الآية " ومعنى منها بخلاف العقوبة وهو نسخ التغليظ وذلك رحمة من الله تعالى وتخفيف عن[9] عباده ومنه قوله تعالى [" يا ايها النبى حرض المومنين على القتال - الى قوله من الذين كفروا " فكان -[10]] فرض[11] [الله تعالى -[11]] عليهم فى هذه الآية ان لا يفروا من عشرة امثالهم

(١) وقع فى ر « صد » (٢) وقع فى ف « حرمت » كذا (٣) زيد من ف (٤) من ف، وفى ط و ر « وكيف » (٥) من ط، وفى ر « بدما » كذا، وفى ف « بدنا » (٦) فى ر « تستعمل » (٧) فى ف « تأتى » كذا (٨) كذا فى ط، وفى ر و ف « وكان » (٩) من ف، وفى ط و ر « على » (١٠) زيد من ف، وقد سقط من ط و ر (١١) سقط أيضا من ر

وكان معمولا فى ذلك انه جائز لهم أن يفروا عما هو اكثر من هذا ، ثم نسخها الله تعالى رحمة منه لهم وتخفيفا لضعفهم فقال " الآن خفف الله عنكم - الآية " فرد الله فرضه عليهم ان لا يفر احد من مثليهم[١] ، وكان معمولا فى ذلك أن لهم ان يفروا من اكثر من مثليهم[١] فى العدد.

ومنه قوله تعالى " يا ايها المزمل قم الليل إلا قليلا - إلى قوله تعالى ترتيلا " فكان ذلك فرضا عليه وعلى امته فى قيام الليل ، ثم نسخ الله تعالى ذلك رحمة منه له ولهم بقوله " ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثى الليل ونصفه إلى قوله فاقرءوا ما تيسر منه " فكان النسخ فيما[٢] ذكرنا فى امثاله فيما[٢] لا تخفيف فيه ولا تغليظ من[٣] التغليظ إلى التخفيف ، ولم تكن المسلمون الذين كانت المقادير التى ذكرنا توجب[٤] كل مقدار منها تحريم المسألة عليهم كان منهم ذنب يستحقون عليه العقوبة فيردون من التخفيف الى التغليظ فوجب بذلك فى النسخ الذى ذكرنا أن تكون[٥] ما ردوا من بعضه إلى ما سواه[٦] منه هو رد لهم من غلظة الى خفة فوجب بذلك استعمال ما ذكرنا فيه فى هذا الباب ، ووقفنا بذلك على [ان -[٧]] المقدار الذى يحرم[٨] به المسألة هو المقدار الذى فى حديث

(١) وقع فى ر « مثلهم » كذا مصححا (٢) من ر و ف و كان فى ط « بنا » (٣) هكذا فى ط ، وفى ر و ف « منه » (٤) من ف ، وفى ط و ر " يوجب " (٥) من ط و ر ، وفى ف « تكونوا » (٦) كذا فى ط و ف ، وفى ر « سوا » بدون الضمير فليتأمل فيه (٧) اثبت من ف ولا بد منه و قد سقط من ط و ر (٨) من ف ، وفى ط و ر « تحرم »

المرى دون ما سواه من المادر المذكوره فى عىره فى هدا الباب ، ر الله سأله التوفيق

باب

بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من قوله لقبيصة بن المخارق الهلالى ان المسالة حرمت إلا فى ثلاث - ثم ذكرهن ثم اعقب ذلك بقوله ان ما سوى ذلك من المسالة فهى سحت

حدثنا يونس انبا ابن عيينه عن هارون بن رياب عن كنانه بن نعيم عن قبيصه بن المخارق [1] أنه كان يحمل بحماله [2] فاتى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال نخرجها [3] عنك من ابل الصدقه ان نعم الصدقه يا قبيصه ان المسالة حرمت الا فى ثلاث رجل يحمل بحماله [4] فحلت له المسالة حتى يؤديها ثم يمسك ، و رجل أصابته حاجه فاجتاح [5] ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا [6] من عيش ثم يمسك ، و رجل أصابته حاجه [7] حتى يتكلم [8] ثلاثة من ذوى الحجى من قومه ان قد حلت له المسالة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا [6] من عيش ثم يمسك

(١) من ف ، و فى ط و ر « بذلك » (٢-٢) هكذا فى ط و فى ف « انه يحمل بحماله » و فى ر « أنه يحمل بحاله » كذا (٣) من ط و ف ، و فى ر « يخرجها » (٤) من ف ، و فى ط « يحمل حماله » و فى ر « يحمل حماله » (٥) من ط و ر ، و فى ف « فاحتاجت » كذا (٦) وقع فى ر « سداد » كذا (٧) من ف ، و فى ط و ر « حاجه » (٨) من ف ، و فى ط و ر « يتكلم »

حدثنا بكار حدثنا الحجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمه عن هارون عن كنانه عن قبيصه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله، وزاد ورجل حمل حماله عن قومه اراد بها الإصلاح

حدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هارون بن رياب عن كنانه بن نعيم العدوي[1] عن قبيصه بن المخارق الهلالي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ذكر مثله غير انه لم يذكر[2] الزياده التي زادها بكار في حديثه

[وحدثنا يونس ثنا سفيان بن عيينة قال قال الا راعي وحدثني هارون ابن رياب حدثني أبو بكر - قال ابو جعفر هو كنانه بن نعيم - قال كنت عند قبيصه جالسا، ثم ذكر عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول - ثم ذكر مثله

وحدثنا احمد بن شعيب حدثنا علي بن حجر ثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن هارون بن رياب عن كنانه بن نعيم عن قبيصه بن المخارق عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم - فذكر مثله -[3]]

فتاملنا هذا الحديث فوجدنا الا ما الثلاثه التي اباح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندها المساله المحظوره وان ذلك منها الحماله التي يريد بها المتحمل الإصلاح فيسال بذلك حتى يؤديها وفي

(١) في ف «عن كنانه يعني العدوي» (٢) من ر و ف وقع في ط «غير انهم ذكروا» مصحفا (٣) العباره المحجوره من ف، وقد سقط الحديثان من ط و ر

دلك دلىل على لروم الحماله من تحمل[١] بها و وحوبها عليه دىنا ىرحوب احده بها إن كان المتحمل بها عنه ممدرا على مطالبته كما ىقول دلك من ىقوله من أهل العلم منهم ابو حنيفه و ابو يوسف و محمد و الشافعى رحمه الله عليهم ، وقد كان مالك قاله فيما حكاه[٢] عنه ابن القاسم ثم رجع عنه الى ان قال لا ىجب للمتحمل[٣] له ان يطالب المتحمل[٤] بما حمل حتى لا ىقدر على مطالبه المتحمل عنه

ومنها المساله عند الحاجه التى ىتكلم عندها بثلاثه[٥] من ذى الحجى من قوم السائل ان قد حلت له المساله فليسال عند دلك حتى ىسد حاجته

فقال قائل فكيف قصد فى هذا إلى الثلاثه من قومه دون الاثنين وقد جعل الله الاثنين حجه فى الشهاده و فى الحكم فى جزاء الصيد وفى الحكم بين الزوجين فى الشقاق ؟

فكان جوابنا له فى دلك بتوفيق الله عز وجل وعونه ان الخلق عند الله[٦] ىعبدهم بما شاء ، فعبدهم[٧] بان جعل الاثنين حجه فيما جعلها[٨] فيه كذلك ثم جعل الحجه فى غير دلك وهو الزنا[٩] باكثر من عددهما

(١) فى ر « تحمل » (٢) من ف ، و فى ط و ر « حكى » (٣) ووقع فى ر « المتحمل » خطأ (٤) هكذا فى ط ، و كان فى ر « الحمل » و فى ف « الحمل » (٥ — ٥) من ف ، و فى ط و ر « عنها » (٦) ووقع فى ر « عبد الله » كذا (٧) من ر و ف و فى المطبوع « فتعبدهم » (٨) من ر و ف ، و وقع فى ط « جعلها » (٩) فى ر « الربا » كذا

وكان مثل ذلك فى المسألة التى أباح المسألة عندها بعددهم فيه على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بالثلاثة[1][2] وحاجته من ذلك ومن ما سواه[3] مما جعل الاشياء فيه حجة فكانت الحاجة التى ذكرنا دون الحاجة المذكورة معها فى هذا الحديث فكانت الحاجة مما يحتمل أن يكون الناس عندها يكون الذى يرأف به بخلاف الذى أصابته الحاجة[4] التى لم يوءه له معها شىء فكان يحتاج الى سد حاجته ولم يحتمل له بذلك بقوله ان المسألة قد حلت له حتى رد إلى[6] اموال العدد المذكور فى هذا الحديث وكانت حاجات الناس مختلفة باختلاف وبهم[7] فى قلتها وفى كثرتها فكان ذلك مردودا إلى مقدار الحاجة فى نفسها وكان السوال طلبا[8] من اجلها لاهلها حتى سدها[9] الله تعالى بما شاء ان يسدها به من مقادير الاشياء ولم يذكر من اجل ذلك مقدار ما يمنع من المسألة نفسه ولم يكن ذلك مخالفا للمقادير التى ذكرناها فى هذا الباب الذى قبل هذا الباب، وكان ما فى ذلك للحاجة التى [لا حاجة بعدها كان ما فى هذا الحديث للحاجة التى - [10]] قد يكون[11] بقى معها للذى قد لممس

---

(١) من ف وفى ط و ر «رسول الله» (٢) هكذا فى ط و ر، وفى ف «بلا» (٣) من ر و ف، وفى ط «من سواه» (٤) من ر و ف، وفى المطبوع «الحاجه» (٥) من ر و ف، ووقع فى ط «لم بىء» (٦) ووقع فى المطبوع «ردلى» (٧) من ر و ف مؤن جمع مؤنة وفى ط «مؤنتهم» (٨) من ف، وفى ر «طلبها» كذا، وفى ط «مطالبا» (٩) ووقع فى ر «شدها» (١٠) العبارة المحجورة من ف، وقد سقطت من ط و ر (١١) فى ر «يكون»

المسأله من احلها شيء من ماله لا يستطيع به سداد حاجته فأبيحت له المساله حتى سدها ، و احلف مقادير الناس فى ذلك فى حاجاتهم فلم يذكر مقدار الباقى للذى[1] ابيحت له المساله معه لذلك - و الله تعالى نساله التوفيق[2]

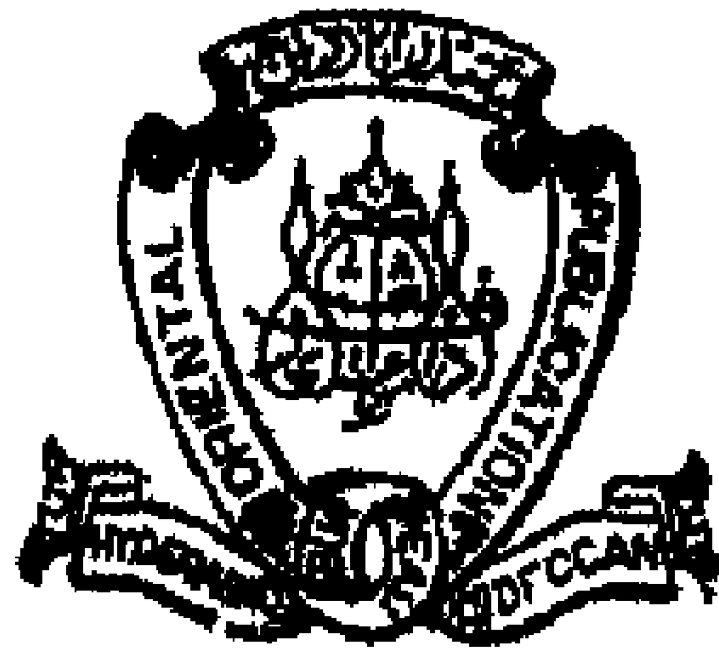
* * * * *

خاتمه الطبع

تم بحمد الله تعالى و حسن توفيقه طبع الجزء الاول من هذا الكتاب المبارك بالطبعه الثانيه يوم الجمعه التاسع و العشرين من شهر ربيع الآخر سنه ١٣٨٨ ﻫ = ٢٦ يوليو سنه ١٩٦٨ م و قد عنى بتصحيحه و التعليق عليه السيد حبيب عبد الله ابن احمد المدحج العلوى الحسنى الحضرمى الشافعى مصحح الدائره و يتلوه الجزء الثانى أوله " باب بيان مشكل ما روى عنه صلى الله عليه و سلم من قوله شهرا عيد لا ينقصان رمضان و ذو الحجه "

---

(١) هكذا فى ف ، و فى ط و ز « الذى » (٢) فى ف « و بالله التوفيق »



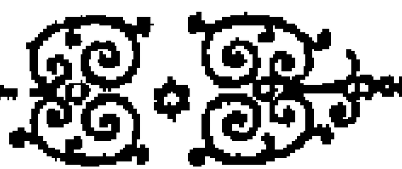
MUSHKIL-UL-ĀTHAR

BY

ABU JA'FAR AHMAD B MUHAMMAD B SALĀMA
AL TAHAWI
[d 321 A H /933 A D

Vol I

Printed
Under the Supervision of
Dr M 'Abdu'l Mu'id Khan
Director, Da'iratu'l-Ma'arif'il-Osmania



(Second Edition)

Published by

THE DA IRATU L MA ARIFI L OSMANIA
(OSMANIA ORIENTAL PUBLICATIONS BUREAU
OSMANIA UNIVERSITY HYDERABAD—7
INDIA
1388 A H /1968 A D